

المسوّات تراجم

مجموع يحتوي على سبعة عشر جزءاً حديثياً
في الأحاديث المتواترة

للسيد الإمام المحافظ

الحمد لله محمد بن الصادق العجazy الحسيني

المتوفى ١٣٨٠هـ


تقديم العلامة المحدث

الحقير عبد الرحمن محمد مكي

عن نبي

محمد حسن الحسيني





حجى على الأضالمة



المستقرات

مجموع يحتوى على سبعة عشر جزءاً حديثياً
فى الأحاديث المتواترة

مؤسسة علمية بحثية ثقافية تراثية

أسسه عبدالعظيم إبراهيم عبدالعظيم عبدالحليم

سنة 1440هـ - 2019م

القاهرة

الأهداف:

بروم مركز إحياء للبحوث والدراسات إلى تحقيق الأهداف التالية:

- نشر نفاثات التراث الإسلامي بكافة صورته وأشكاله وفق أسس التحقيق العلمي، ويركز على الجديد المفيد مما لم ينشر من قبل أو إعادة ما نشر ولم يلق العناية.
- تعزيز البحوث والدراسات العلمية الرصينة في مختلف مجالات العلوم الإسلامية والمساهمة بنشرها وترجمتها، وذلك بقصد تقريب القارئ من الجديد في مجال الدراسات الإسلامية.
- الإنتاج العلمي الإبداعي الذي يثور الأفكار ويفتح آفاقاً جديدة وأبواباً رحبة للمراجعة والتفكير في مختلف مجالات العلوم الإسلامية وقضاياها الكبرى.
- تقريب العلوم الإسلامية للمستفيدين بوسائل مختلفة، وتقديم الاستشارات العلمية.
- تطوير البحث العلمي وتنميته من خلال تنظيم البرامج التعليمية والدورات التدريبية والمؤتمرات والندوات واللقاءات وحلقات النقاش.
- الانفتاح على مؤسسات علمية ومراكز بحثية من أجل تطوير الذات، والعمل على مواكبة الجديد في الساحة العلمية والفكرية.



مركز إحياء للبحوث والدراسات

فهرسة الهيئة المصرية العامة

لدار الكتب والوثائق القومية:

الغماري، أحمد بن محمد بن الصديق

المتواترات:

«مجموع يحتوي علي سبعة عشر جزءاً حديثاً في الأحاديث المتواترة»

تأليف: السيد الإمام المحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسني.

اعتني به: محمد حسن الحسني.

ط- 1 القاهرة 1442هـ - 2021م

مركز إحياء للبحوث والدراسات

ص- 17 × 24 سم

عدد الصفحات: 748 صفحة

1- الحديث - رواية.

أ- الغماري، أحمد بن محمد بن الصديق الحسني (1380هـ)

ب- العنوان 233

رقم الإيداع: 2021/17537.

الترقيم الدولي: 978-977-85959-1-8 ISBN:

الطبعة الأولى





1442هـ/ 2021م

(هذا الكتاب قد خضع للتحكيم)

 ihyacenter2@gmail.com

 ihyacenter2@hotmail.com

 ihyacenter2@yahoo.com

 00201146118471
 00201227348024
  00201095768275

Ihya Center For Research and Studies



(الآراء الواردة في الكتاب لا تُعبّر بالضرورة عن رأي مركز إحياء للبحوث والدراسات)

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة للناسخ (برتر إحياء للبحوث والدراسات)، ويُحظَر إعادة إصدار هذا الكتاب، ويُمنَع نسخُه أو استعمال أي جزء منه، بأي وسيلة تصويرية أو إلكترونية أو ميكانيكية، (يا فيه التسجيل الفوتوغرافي والتسجيل على أشرطة أو أقراص مُذخَّبة، أو أي وسيلة نشر أخرى، يا فيها حفظ المعلومات واسترجاعها، إلا بموافقة الناشر خطياً).

المسائل تراثية

مجموع يحتوي على سبعة عشر جزءاً حديثياً
في الأحاديث المتواترة

للسيد الإمام المحافظ

أحمد بن محمد بن الحسن بن علي بن الحسين

المتوفى سنة ١٣٨٠ هـ

تقديم العلامة المحدث

محمد سعيد بن محمد مؤيد

أعني به

محمد حسن حسيني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمه المُتكَاثرة، وفضائله المتواترة، والصَّلَاة والسلام على سيد الدنيا والآخرة، من عمت رحمته العالمين، وفاقت شمائله النيرين، وبلغت دعوته الخافقين، سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله الحاملين رايته إلى يوم الدين، وعلى أصحابه الهداة المهتدين، والتابعين لهم على النهج القويم.

وبعد؛ فهذا مجموع مبارك يحتوي على أجزاءٍ حُدِيثِيَّةٍ للإمام الحافظِ السَّيِّدِ العِلْمِ ذائع الصُّبَيْتِ، ناصر العترة أحمد بن محمد بن الصَّدِّيقِ العُغْمَارِيِّ الحسني رحمه الله تعالى وتجاوز عنه ورفع مكانته في الدَّارين.

وهي أجزاء حُدِيثِيَّة مائة كتبها بخطه، ودبجها يراعه، أحببتُ أن أقوم بإخراجها، كما أرادها مؤلفها، دون تعليقات أو تعاليم، سوى العزو والتوثيق قدر المُستطاع، فقد بلغنا أن السَّادة الأشراف آل الصَّدِّيق كانوا وما زالوا لا يرغبون في التعليق أو التنكيث أو الإضافات على مصنَّفاتهم، ومن له رأي أو مناقشة فليكن في مكان آخر.

ومن نظرَ في هذه الأجزاء الحُدِيثِيَّة جَزَمَ بدون تردد بسعةِ اطلاع هذا الحافظ الإمام، وقوة استحضاره، مع قلم سيال لا يخلد للراحة، وحضور ذهن قلَّ أن تجد له نظيرًا، وأنه كان آية في وقته، بل كان فردًا مطلقًا، وتذكرة لكبارِ الحُفَظاء في القرن الثامن والتاسع وما قبلهما، فرحمه الله تعالى رحمة يرفعه بها في مقامات أهل القرب.

وقد طلبتُ من فضيلة العلامة الباحث الطَّلعة المحدث محمد سعيد ابن محمد ممدوح أدام الله تأييده، وأمدته بطول العمر والصحة، أن يكتبَ مقدمةً لهذه الأجزاء، في وصفها وكشف عن بعض مخدراتها، مع إضافات وفوائد، فلبّي ولم يتوان فجزاه الله كل خير.

● وهذه أسماء الأجزاء المباركة التي تضمنها هذا العلق النفيس:

- ١- رفض اللَّي بتواتر حديث «من كذَّب علي».
- ٢- المسك التَّبتي بتواتر حديث «نَضَرَ الله امرأ سمع مقالتي».
- ٣- الرَّغائب بتواتر حديث «ليبلغ الشَّاهد الغائب».
- ٤- المُسهَّم بطرق حديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم».
- ٥- رفع المَنار بطرق حديث «من سئَل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار».
- ٦- تعريف السَّاهي اللَّاه بتواتر حديث «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله».
- ٧- المُتَّله بتواتر حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».
- ٨- زجر من يؤمن بطرق حديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن».
- ٩- موارد الأمان بطرق حديث «الحياء من الإيمان».
- ١٠- المناولة بطرق حديث «المطاولة».
- ١١- جهد الإيمان بتواتر حديث «الإيمان يمان».

١٢- الهدي المتلقى في طرق حديث «أكمل المؤمنين إيماننا أحسنهم خلقاً».

١٣- فك الرّبقة بتواتر حديث «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

١٤- تبين المبدأ بتواتر حديث «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ».

١٥- مُسامرة النّديم بطرق حديث «دباغ الأديم».

١٦- كشف الرّين بطرق حديث «مر على قبرين».

١٧- عنبر الشحر بطرق حديث «طهورية ماء البحر».

وقد توفرت كل هذه الأجزاء السابقة سوى الجزئين الأخيرين، فلم اعثر عليهما، وقد حافظتُ على ترتيبها كما وقع في الأصل، وأضفت إليهما المجموعة ما ليس فيها جزء «اغتنام الأجر من حديث الإسفار بالفجر»، و«تحسين الفعال بالصلاة في النعال» لتعلقهما بموضوع المتواترات، والحمد لله رب العالمين.

* * *

ترجمة الإمام الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري

هو السيد العَلم الحافظ النابه المجتهد المصنف المجاهد أحمد بن محمد بن الصديق بن أحمد بن محمد بن قاسم بن محمد بن محمد (مرتين) ابن عبد المؤمن بن محمد بن عبد المؤمن ينتهي نسبه إلى الإمام إدريس الأزهر بن إدريس الأكبر بن عبد الله الكامل بن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي وفاطمة الزهراء بنت مولانا رسول الله ﷺ.

ولد في يوم الجمعة السابع والعشرين من رمضان سنة ١٣٢٠هـ، بقبيلة بني سعيد؛ وهي قرية من قبيلة غَمارة في شمال المغرب، وبعد شهرين من ولادته رجع به والده إلى طنجة.

وهو من أبوين كريمين فأبوه العَلم الشَّهير الولي الصَّالح محمد بن الصديق، أفرَّده السيد أحمد بالترجمة في: «سُبحة العقيق»، و«التصور والتصديق»، وأمه هي حفيدة الإمام أحمد بن عجيبة المتوفى سنة ١٢٢٤هـ، صاحب التفسير الكبير المسمى «البحر المديد في تفسير القرآن المجيد»، وشارح الحكم العطائية المسمى «إيقاظ الهمم».

إنَّ دراسة شخصية بحجم السيد الحافظ أحمد بن الصديق الغماري، تحتاج إلى دراسات وأطروحات وندوات ومؤتمرات موسعة، وقد أقيمت حوله عدة دراسات، إلا إنها لم تُحط به؛ إذ تناولت جانبًا من حياته، وجزءًا من مصنفاة.

ولا يزال البحث عن هذا الإمام غصًّا طريًّا، ففيه الكثير من الكنوز

والجواهر التي تحتاج إلى إبراز:

فهو السياسي المجاهد ضد الاحتلال وضد غربة هذا الدين من قبل الملحدين والعصريين والعلمانيين ومن معهم، وهو الفقيه، وهو الصوفي، وهو المؤرخ، أما الحديث وعلومه وفنونه فلا نظير له في عصره ومصره؛ بل يلحقه المُصنّف الأمين بركب طبقات الحُفَاط المتقدمين، وها هي مصنّفاته شاهدة تُنادي له بالتفرد والإمامة، فرحمه الله تعالى ورضي عنه وتجاوز عن هفواته، وأعلى له الذكر بين الأئمة والحفَاط والمجاهدين، والصوفية المتحقيقين.

شيوخه:

كَتَبَ السَّيِّدُ أَحْمَدُ بن الصديق أكثر من كتاب في التعريف بشيوخه منها: «المعجم الوجيز» وهو ثبت مختصر، وله «المعجم الأصغر» أوسع من المعجم الوجيز بقليل، و«المشيخة الصغرى»، و«المشيخة المجردة». وله «البحر العميق في مرويات ابن الصديق»، طبع في مجلدين، وهو أوسع كتبه في التعريف بمشايخه، وفي هذه المصنّفات التعريف بنفسه وبشيوخه وذكر مقروءاته عليهم ومصنفاتهم وغيرها من الفوائد.

مؤلفاته في الأجزاء الحديثية التي في حديث واحد:

الأجوبة الصَّارِفَةُ لِإشْكَالِ حَدِيثِ الطَّائِفَةِ.

إرشاد المربعين إلى طرقِ حديثِ الأَرْبَعِينَ.

الاستِعاذَةُ والحَسْبَةُ مِمَّنْ صَحَّحَ حَدِيثَ البَسْمَلَةِ.

إسعافُ المُلْحِنِ ببيان حال حديث: «إِذَا أَلْفَ القَلْبُ الإِعْرَاضَ عَن

الله ابتلى بالوقية بالصالحين».

إظهار ما كان خفيًا من بطلان حديث: «لو كان العلم بالثريا».

الإعلان بالبراءة من حديث «من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة».

اغتنام الأجر من حديث: «الإسفار بالفجر».

إيّاك من الاغترار بحديث: «اعمل لدينك»، إليك من إبطال: «اعمل

لدينك».

تبيين البله ممن أنكر وجود حديث: «وَمَنْ لَعَا فَلَاحِمْ».

تبيين المبدأ بتواتر حديث: «بدأ الإسلام غريبًا وسيعود غريبًا كما

بدأ».

تعريف السّاهي اللاه بتواتر حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا

لا إله إلا الله».

تعريف المطمئن بوضع حديث: «دعوه يثن»، أو الحنين بوضع حديث:

الأنين.

جمعُ الطرق والوجوه لحديث: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه».

جهدُ الإيمان بتواتر حديث: «الإيمان يمان».

دَرْءُ الضَّعْفِ عن حديث: «من عَشِقَ فَعَفَّ».

دفع الرجز بطرق حديث: «أكرموا الخبز».

الرَّغَائِبُ في طرق حديث «ليبلغ الشاهد الغائب».

رَفْضُ اللَّيِّ بتواتر حديث: «من كذب علي».

رفع المنار بطرق حديث: «من سُئِلَ عن علمٍ فكْتَمَهُ أُلْجِمَ بلجامٍ من نار».

- زَجُرُ من يؤمن بتواترِ حديث: «لا يزني الزَّاني وهو مؤمن».
- سبل الهدى في إبطال حديث «اعمل لديناك كأنك تعيش أبدا».
- سَيْلُ الحَدْبِ بطرق حديث: «من كذب علي».
- شُرْفُ الإيوان في حديث: «الممسوخ من الحيوان».
- شهودُ العيان بثبوت حديث «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان».
- صِرْفُ النظر عن حديث: «ثلاث يجلين البصر».
- صَفْعُ التياه بإبطال حديث: «ليس بخيركم من ترك دنياه».
- الصواعق المتزلة على من صحح حديث البسمة.
- الطرقُ المفصلة لحديث أنس في افتتاح قراءة الفاتحة في الصلاة بالبسمة.
- العَقْدُ الثمين في حديث «إِنَّ اللهَ يَبْغِضُ الحَبْرَ السمين».
- فتحُ الملكِ العلي بصحة حديث: «باب مدينة العلم علي».
- فك الرَبْقَة بتواتر حديث: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».
- الكَسْمَلَةُ في تحقيق الحقِّ من أحاديث «الجهر بالبسمة».
- كشف الرِّين في طريق حديث: «مَرَّ على قبرين».
- لب الأخبار المأثورة في مسلسل عاشوراء.
- هدية الصُّغراء بتصحيح حديث: التَّوسِيعَة على العيالِ يوم عاشوراء.

مسامرة التَّدِيم بطرقِ حديث: «دباغ الأديم» .
 المسكُ التَّبْتِي بتواترٍ: «نضر الله مرأً سمع مقالتي» .
 المسهْمُ في بيانِ حديثٍ: «طلبُ العلمِ فريضةٌ على كلِّ مسلمٍ» .
 المناولة بطرقِ حديثِ المطاولة أو السرُّ الجليل بطرقِ حديثِ جبريل .
 الممتدِّه بطرقِ حديثِ «المسلمُ من سلَمَ المسلمون من لسانه ويده» .
 مَوَارِدُ الأمان بتواترِ حديثٍ: «الحياءُ من الإيمان» .
 الهدى المتلقى في طرقِ حديثِ «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً» .
 وسائل الخلاص من تحريفِ حديثٍ: «من فارق الدنيا على كلمة
 الإخلاص» .

وصل:

وبما أنَّ هذه الأجزاء أصلها في التخرِيجِ فحسن أن نذكرَ باقي ما كتبَ
 في التخرِيجِ وهي:
 خمسة أعمال على «مُسندِ الشَّهاب» لمحمد بن سلامة القضاعي
 (ت ٤٥٤) وهي:

- ١- «فتحُ الوَّهاب بتخرِيجِ أحاديثِ الشَّهاب»، طبع في مجلدين .
- ٢- «الإسهابُ في المُستخرِجِ على مُسندِ الشَّهاب»، في مجلدين ضخمين .
- ٣- «منيةُ الطلاب بتخرِيجِ أحاديثِ الشَّهاب» .
- ٤- «وشي الإهاب في المُستخرِجِ على مُسندِ الشَّهاب» في ثلاثة مجلدات .

٥- «الجمع بين الإيجاز والإطناب في المستخرج على مُسْنَدِ الشَّهَاب».

وله من الأعمال في التخرير:

٦- «الإشراف على طرق الأربعين المُسلسلة بالأشراف» طبع.

٧- «الاكتفا بتخرير أحاديث الشُّفا». (خ) كتب منه سبعا وثلاثمائة صفحة، وقام على تحقيقه والعناية به ابن شقيقه سيدي الدكتور عبد المنعم ابن عبد العزيز بن الصَّدِّيق، في أطروحة الدكتوراه الخاصة به.

٨- «المُسْتَخْرَجُ على الشَّمائِلِ المُحمديَّة» للترمذي، طبع في مجلدين.

٩- «عواطف اللطائف بتخرير أحاديث عوارف المعارف» للسهروردي.

وهو جامع بين التخرير والاستخراج مع ذكر ما فيه الباب، فما يسنده السهروردي يستخرج عليه السَّيد أحمد عليه، وما يُعلِّق السهروردي أسانيده يخرج به، طبع في مجلدين بدبي.

١٠- «عُنَيْتُ العارِفِ بتخرير أحاديث عوارف المعارف» وهو اختصار

للعواطف، طبع بحاشية «عوارف المعارف» في مجلدين بدائرة الأوقاف الإسلامية بدبي.

١١- «الهداية في تخرير أحاديث البداية» أو «هداية الرشد في تخرير

أحاديث ابن رشد»، طبع في ثمان مجلدات؛ اقتصر فيه على المرفوعات فقط؛ لأنَّه كان لا يرى حجية الآثار الموقوفة المجردة.

١٢- «تخريرُ أحاديث الحلية والكلام على أسانيدها» خرَّج أحاديث

الخطبة وتراجم الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم فقط، وذلك في إحدى وأربعين صفحة (مخطوط).

وفاته:

توفي غريباً في مهجره في القاهرة سنة ١٣٨٠هـ، عن تسع وخمسين سنة، رحمه الله تعالى وأعلى مقامه وآثاره بين العالمين.

مصادر ترجمته:

ترجم لنفسه في: «البحر العميق في مرويات ابن الصديق»، طبع في مجلدين، وفي كتاب «سبحة العقيق في أخبار سيدي محمد بن الصديق» مخطوط، - وترجم له شقيقه السيّد عبد الله في «سبيل التوفيق» (ص ٦٢) والسيّد عبد العزيز في «تعريف المؤتسي» (ص ١٧٦)، وأفرده أيضاً العلامة عبد الله التليدي بكتاب: «الأنس والرفيق بمآثر سيدي أحمد بن الصديق»، كما أفرده بالترجمة الدكتور محمود سعيد ممدوح بكتاب اسمه «مُسامرة الصّديق ببعض أخبار سيدي أحمد ابن الصّديق»، وذكره في كتاب «تشنيف الأسماع بشيوخ الإجازة والسماع» (٢٠٧/١)، وفي «الاتجاهات الحديثة في القرن الرابع عشر» (٣٦/٢)، وفي «تزيين الألفاظ بتميم ذيول تذكرة الحفاظ»، (ص ١٠١)، وانظر: «أعلام المغرب في القرن الرابع عشر» للسيد عبد الرحمن الكتّاني، و«سل النّصال» لعبد السلام بن سودة (ص ١٨١)، و«اتحاف المطالع» له (٥٧٤/٢)، و«إسعاف الإخوان» لمحمد الفاطمي الشّهير بابن الحاج السّلمي (ص ٣٤)، و«مستدرك الأعلام» للزركلي (٢٥٣/١)، ومقدمة كتبه التي طبعت وتم التعريف به، ككتاب «المداوي» وغيره.

أما الاطروحات التي كُتبت عنه فمنها:

- ١- الحافظ أحمد بن الصديق الغماري وجهوده في الحديث وعلومه،
للسيد الدكتور علوي حامد شهاب العلوي اليمني.
- ٢- الحافظ أحمد بن الصديق الغماري وجهوده في خدمة الحديث
من خلال أجزائه الحديثية، لعلياء محمد زحل.
- ٣- الاجتهاد في التّقدّ الحديثي المعاصر من خلال كتاب «المداوي
لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي»، لعدوى بنكيران.
- ٤- الحافظ أحمد بن الصديق الغماري ومنهجه في التّقد الحديثي من
خلال كتابه الهداية في تخريج أحاديث «البداية»، لهشام حيجر؛ وغيرها.

كتبه

الفقير إلى مولاه الغني

محمد بن حسن بن حسن الحسني

غرة شهر رمضان المبارك ١٤٤١هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

بقلم الدكتور العلامة محمود سعيد محمد ممدوح

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وآله، ورضي الله عن أصحابه وعن كل عبد أواه.

وبعد؛ فإنَّ العلامة الحافظ السيّد أحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسيني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَتَبَ مَصَنَّفَاتٍ فِي عِدَّةِ فَنُونٍ مِنْهَا: الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ دِرَايَةٌ وَرَوَايَةٌ، وَمِنْ بَابِ الرُّوَايَةِ كَتَبَ فِي الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ، عِدَّةَ أَجْزَاءٍ، وَتَرَكَهَا كُلَّهَا مَخْطُوطَةً، بِالإِضَافَةِ إِلَى مَا قَيَّدَهُ عَلَى بَعْضِ النُّسَخِ الْخَاصَةِ بِهِ مِنْ: «الْأَزْهَارِ الْمُتَنَائِرَةِ» وَ«نَظْمِ الْمُتَنَائِرِ» وَقَدْ تَوَجَّهَ وَلَدُنَا الشَّرِيفُ سَيِّدِي مُحَمَّدٌ حَسَنٌ حَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ - مِنْ أَحْفَادِ أُمَّةِ أَهْلِ الْبَيْتِ - إِلَى خِدْمَةِ هَذِهِ الْأَجْزَاءِ بِنُسْخِهَا مِنْ أَصْلِهَا الَّذِي هُوَ بِخَطِّ الْمَصْنُفِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَتَقْيِيدِ الْعَزْوِ لَا غَيْرَ، بِدُونِ تَطْفُلٍ أَوْ تَعَالَمٍ، فَإِنَّ مَشَايخِي الْغَمَارِيِّينَ حَذَرُوا مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى كِتَابِهِمْ، كَمَا سَمِعْتُهُ مِنْهُمْ مَرَاتٍ، وَمِنْهُ فِي مَجْلِسِ مَشْهُودٍ^(١)، وَطَلَبَ

(١) فِي سَنَةِ ١٤٠١ حَضَرَ لِلْحَجِّ السَّيِّدَانِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدَ الْعَزِيزِ ابْنَا الصَّدِيقِ وَنَزَلَا فِي مَدْرَسَةِ دَارِ الْعُلُومِ الدِّينِيَّةِ بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ، وَجَاءَهُمْ زَائِرًا وَمُسْلِمًا أَحَدُ أَصْحَابِي الْبَيْرُوتِيِّينَ - حَفِظَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَكَانَ قَدْ طَبَعَ جُزْءَ «سَبِيلِ الْهُدَى بِإِبْطَالِ حَدِيثِ «اعْمَلْ لِدِينِكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا»، وَكَتَبَ لَهُ مَقْدَمَةً وَتَعْلِيقَاتٍ طَفِيفَةً جَدًّا، وَسَلَّمَهُمَا هَذَا الْجُزْءَ، وَقَدْ طَلَبْنَا مِنْهُ وَمِنَ الْحَاضِرِينَ تَرَكَ التَّعْلِيقَ عَلَى كِتَابِهِمْ وَكَتَبَ أَخِيهِمْ، السَّيِّدَ أَحْمَدَ بْنَ الصَّدِيقِ، =

مني السيد محمد الحسني أن أكتب مقدمة لهذه الأجزاء.

والكلام على الحديث المتواتر مبسوط في مظانه من كتب الأصول وقواعد الحديث، لكن الذي يعينني هنا هو إبراز اهتمام المصنّف وإخوانه للتصنيف في الحديث المتواتر، ورأيتُ أن أجلب في هذه المقدمة نصوصاً للمصنّف وإخوانه حول الحديث المتواتر فهم أولى بالتقديم وأعرف مني بيّتهم، وقد نثرتُ كلامهم في فوائده، وأدخلتُ فيها بعضاً من كلامي إتماماً للفائدة.

الفائدة الأولى

١- قال العلامة السيّد محمد مرتضى الزبيدي في مقدمة كتابه «لقط اللآلئ المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (ص ١٦): «قد صنّف فيه غير واحد من الحفاظ كالبدري الزركشي، والشمس محمد بن عبد الدائم البرماوي...» ثم ذكر آخرين.

قلت: كتابا الزركشي والبرماوي لا أعرف خبرهما.

والتصنيف في الحديث المتواتر قد ادخره الله تعالى للمتأخرين.

وقد قال الحافظ السيوطي في «تدريب الراوي» في «النوع الثلاثين» (٦٢٩/٢): «قد ألفتُ في هذا النوع كتاباً لم أسبق إلى مثله سميته: «الأزهار

= ومن كان له رأي فليكن في مصنّف خاص به، حتى لا يشوش على الكتاب أو على القارئ.

وبراً بهم وإعمالاً لهذه التوجيهات فإنني أتوجه بأي كتابة تخص هذه الأسرة إلى أحفاد سيدي محمد بن الصديق المشتغلين بالعلم ولا أتقدم عليهم.

المتناثرة في الأخبار المتواترة» مرتباً على أبواب، أوردت فيه كل حديث بأسانيد من خرجه وطرقه.

ثمَّ لخصته في جزء لطيف سمّيته: «قطف الأزهار»، اقتصرْتُ فيه على عزو كل طريق لمن أخرجها من الأئمة، وأوردت فيه أحاديث كثيرة».

قلتُ: في المطبوع أنّ الأصل اسمه «الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة» أوردَ فيه ما رواه عُشرةٌ من الصحابة رضي الله عنهم فصاعداً، والمختصر المطبوع هو: «الأزهار المتناثرة» انظر مقدمة «الأزهار المتناثرة» (ص ٣).

وهذه أسماء الكتب المصنفة في الأحاديث المتواترة:

- أ- «الفوائد المتكاثرة في الأخبار المتواترة».
- ب- «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة»، مطبوع، كلاهما للمحافظ السيوطي.
- ج- «الآلي المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للشيخ محمد بن محمد ابن طولون الحنفي المتوفى سنة ثلاث وخمسين وتسعمائة.
- د- «لقط الآلي المتناثرة في الاحاديث المتواترة» أو «عقد الآلي المنتشرة في حفظ الاحاديث المتواترة» للسيد محمد مرتضى الزبيدي الحنفي المتوفى سنة ألف ومائتين وخمس، وهو مطبوع.
- هـ- جزء في الأحاديث المتواترة للشيخ محمد المدني بن علي جلون الفاسي، المتوفى سنة ثمان وتسعين ومائتين وألف، وهو مطبوع طبعة حجرية بفاس.
- و- «الكواكب الزاهرة في الأحاديث المتواترة» لمفتي الشام السيد

محمود حمزة الدمشقي المتوفى سنة ألف وثلاثمائة وخمس.

ز- «الحرز المكنون من لفظ المعصوم المأمون» للسيد صديق بن حسن ابن علي القنوجي، المتوفى سنة ألف وثلاثمائة وسبع، انتخب فيه أربعين حديثاً من كتاب الزبيدي، طبع بالهند.

ح- «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» للسيد محمد بن جعفر الكتاني الفاسي المتوفى سنة ألف وثلاثمائة وخمس وأربعين، وهو مطبوع.

ط- «الإلام بطرق المتواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام»، للسيد أحمد بن الصديق الغماري، لم يتمه.

ي- «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة في نظم المتناثر على الأزهار المتناثرة»، للسيد عبد العزيز بن الصديق الغماري، وهو مطبوع.

ك- «عيون الآثار فيما تواتر من الأحاديث والأخبار» للسيد محمد الناصر بن محمد الزمزمي بن محمد بن جعفر الكتاني، وهو مطبوع.

٢- سئل شيخنا العلامة عبد الله بن الصديق الغماري الحسني عن أجمع كتاب في الأحاديث المتواترة فأجاب: «وأما أجمع كتاب في المتواتر فلم يؤلف لغاية الآن، وقد ألف الحافظ السيوطي كتاب «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة»، وهو مخطوط لم يُطبع^(١)، ذكر فيه ما رواه من الصحابة عشرة فصاعداً لكنه أخل فيه بشرطه فذكر فيه من الأخبار ما لم تصل رواته إلى عشرة، كما أنه فاته شيء كثير على شرطه وجملته ما فيه

(١) ثم طبع فيما بعد.

على ما أذكرُ مائةً وعشرةً أحاديثَ، تزيدُ أو تنقصُ شيئاً قليلاً، ثمَّ لخصه في كتابٍ آخرَ سمَّاهُ «قطف الأزهار».

ثم قال: «ثمَّ أَلَّفَ بعده ابنُ طولون الحنفيُّ (ت ٩٥٣) لكنَّه في كتابه هذا كسائرِ كتبه عاليةً على الحافظِ السيوطيِّ (ت ٩١١) ...!!»^(١).

وألَّفَ فيه أيضاً المحدثُ السيِّدُ مرتضى الزبيديُّ (ت ١٢٠٥) كتاباً سماه «لقط اللآليء المتناثرة في الأحاديث المتواترة» نهجٌ فيه منهجَ الحافظِ السيوطيِّ في «الأزهار المتناثرة» لكنَّه اقتصر فيه على أحدٍ وسبعين حديثاً ختمها بحديث من كذب عليَّ متعمداً، وقد أوردَه من طريقٍ ثمانية.

وألَّفَ في المتواترِ أيضاً شيخنا العلامةُ المحدثُ محمَّدُ بن جعفر الكتانيُّ (ت ١٣٤٥) - رحمه الله ورضي عنه - كتاباً سمَّاهُ «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» وهو مطبوعٌ بفاس ذكر فيه نحو ثلاثمائة حديثٍ، لكنه لم يعتنِ بتخريجها كما ينبغي، وأحياناً يكتفي بذكرٍ من نصٍّ على أنَّ الحديث متواترٌ من غيرِ أن يذكرَ من روى ذلك الحديث من الصحابة ولا من أخرجه عنهم، فكانت فائدته بسبب ذلك قليلةً.

وألَّفَ شقيقنا العلامةُ المحدثُ السيِّدُ أحمدُ كتاباً سماه «الإمام بما تواتر من حديثه ﷺ»، وهو كتابٌ حافلٌ إلا أنه لم يتمَّ، ولو تمَّ لكان أجمعَ كتابٍ في هذا البابِ لأنه قصدَ فيه إلى استيعابِ الأحاديثِ التي قيلَ بتواترها ضاماً إليها ما وقفَ عليه أثناء مطالعته للكتبِ الحديثية ك«المجالسة للدينوريِّ» (ت ٣٣٣)، و«زهر الفردوس» للحافظِ ابنِ حجر، (ت ٨٥٢)

(١) انظر جزء سيدي العلامة المحدث عبد العزيز بن الصديق «نظم اللآل فيما أخذه الشمس

و«تخريج أحاديث الكشاف» و«الهداية» للزبلي (ت ٧٦٢) وغيرها، مُبينًا ما بلغ منها حدَّ التواترِ وما لم يبلغه مع استيعابِ الطرقِ والرِّواياتِ أعانه الله على إتمامه .

فإن كنتَ لا بدًّا مقتنيًا كتابًا فاستنسخْ كتابَ «الأزهار المتناثرة» للحافظِ السيوطيِّ، وإن شئتَ كتبنا على هامشِ نسختكِ التي تستنسخها علاماتٍ نميِّزُ بها الأحاديثَ التي لم تبلغْ حدَّ التواترِ فتكملُ بذلكَ فائدةَ الكتابِ .
انتهى كلامُ شيخنا- وتعيين الوفيات مني- المنشورُ في مجلةِ الإسلامِ بمصرَ (عدد ٤٥، ٢٢ ذو القعدة سنة ١٣٥٧، ص ٢٧، ٢٨)، وانظر: «الموسوعة» .
وتم رسائل في الباب .

الفائدة الثانية

جزء العلامة محمد المدني بن علي بن جلون الفاسي في الأحاديث المتواترة المرفوعة، طبع بفاس طبعة حجرية مع جزئه الآخر في «أسماء الصحابة الذين غير النبي ﷺ أسماءهم»، وذكر العلامة محمد المدني ابن جلون في مقدمته أن من المصنفين في الحديث المتواتر: السيوطي، وابن طولون الدمشقي، ولم يقف على كتبهم، فاشتغل بنفسه، وقيد بحسب اطلاعه .

وهو يذكر أسماء المخرجين فقط، أو من نصَّ على تواتره بدون ذكر أسماء المخرجين، ويكتفي بالإحالة على الأصل الذي نقل منه ك«الفتح»، و«جمع الجوامع»، و«الفيض»، و«التيسير»، و«شرح الشمائل»، و«شرح المواهب» وغيرهم .

وقد يكتفي بنص أحد العلماء على التواتر.
 وعدد أحاديثه ثمانية وثمانون حديثاً، وهذا الجزء يكاد أن يكون مُهملاً
 عند من تأخر عنه لذلك ذكرته.

الفائدة الثالثة

كتاب «نظم المتأثر من الحديث المتواتر» للعلامة المصنّف الصوفي سيدي
 محمد بن جعفر الكتاني من أنفع الكتب في جمع الأحاديث المتواترة:
 أ- ذكر سيدي محمد بن جعفر الكتاني في مقدمة كتابه أسماء من
 صنّفوا في الأحاديث المتواترة، فذكر جماعة، ولم يذكر جزء شيخه العلامة
 محمد المدني بن علي بن جلون، مع أنه ذكره في ترجمته لابن جلون في
 «سلوة الأنفاس» (٤١١/٢)^(١).

(١) وقد انتقد الشيخ عبد الحي الكتاني هذا الإهمال في كتابه «إعلام الحاضر والآت بما في
 السلوة من الهنات»، وذكر عبد الحي أن الشيخ محمد بن جعفر كان يستفيد من حواشي
 وتقييدات شيخه محمد المدني بن جلون بصمت، انظر المجلد الأول من «إعلام
 الحاضر والآت» للشيخ عبد الحي الكتاني، في الانتقاد على (ص ٣٦٥) من مطبوعة
 «سلوة الأنفاس» الأولى، وكتاب «إعلام الحاضر الآت بما في السلوة من الهنات» انتقاد
 مطول لـ«سلوة الأنفاس»، يقع في مجلدين مع الذيل عليها، وفيها انتقادات لازعة جداً،
 صحيحة وغير صحيحة، وفيه غرائب وتحامل على الشيخ سيدي محمد بن جعفر وابنائيه
 وأحفاده، وقد نهت على بعض ذلك في ترجمة الشيخ عبد الحي الكتاني من كتابي
 «تشنيف الأسماع».

ب- بنى العلامة سيدي محمد بن جعفر الكتاني كتابه على كتاب «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» للحافظ جلال الدين السيوطي، بل واستبطن الكتاب، فإنه يبدأ الكلام بما ذكره الحافظ السيوطي في «الأزهار».

ج- نصَّ الحافظ السيوطي في مقدمة «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (ص ٣) أنه يعزو كل رواية إلى من خرجها من الأئمة، وقال: «وفي ذلك مفتاح للمستفيدين»، وهذا من شغوف نظر الحافظ السيوطي فهو رجل تخريج ومعرفة وصاحب جوامع.

وقد أعزب سيدي محمد بن جعفر الكتاني فأسقط أسماء المخرجين لهذه الأحاديث، واكتفى بأسماء الذين رفعوا الحديث فقط، نصَّ على ذلك في مقدمة «نظم المتناثر» (ص ٤)، وهذا غريب منه !!

والاقتصار على أسماء الرواة هي طريقة شيخه العلامة محمد المدني ابن علي جلون الفاسي في جزء المتواتر له.

د- ولا تخرج خطة صاحب «نظم المتناثر» عن ذكر الحديث، ثم روايته من الصحابة أو غيرهم، ويبدأ بذكر ما عند السيوطي، ثم يذكر ما يستدرِك عليه إن وُجد، ويميز زيادته بقوله: «قلت: . . .».

هـ - التواتر المعنوي له مكان كبير بالكتاب وقد يذكر من نصَّ على تواتر الحديث من المتأخرين ولا يذكر من أخرجه غالباً في هذا النوع، فيقول: نصَّ على تواتره فلان، وفي كتاب فلان، وصرَّح بتواتره في التيسير أو الزرقاني، ونقل المناوي عن فلان أنه متواتر، وربما ذكر الحديث المتواتر مع نصَّ العالم على تواتره ولا يذكر طرقاً، ويكتفي

بالنقل والسكوت^(١).

وهذا النوع فيه ما يحتاج لتحقيق وإعادة نظر.

و- وإذا كان الحافظ السيوطي قد اشترط للتواتر رواية عشرة على الأقل، ومشى على هذا الشرط سيدي محمد بن جعفر الكتاني في «نظم المتناثر» إلا أنه في بعض الأحاديث ينص على تواترها بدون وجود العدد المشترك^(٢).

ز- كتاب «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» زاد زيادات على من تقدمه، فأضحى الكتاب متميزاً عن كتب في المتواتر ممن جاء بعد السيوطي، ولم يزد عليه كالزبيدي والقنوجي.

فقد قال شيخنا المحدث السيد عبد العزيز الغماري في «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» حول كتاب «لقط اللآلي المتناثرة» للسيد مرتضى الزبيدي: «وقد أخذ من «الأزهار» للحافظ السيوطي رحمته الله من غير أن يزيد أو ينقص، وقصارى أمره فيه أنه اقتصر على ما ذكره السيوطي مما رواه عشرة ولم يذكر ما رواه أقل من ذلك، وجميع ما ذكره لا يجاوز السبعين، فمن عنده كتاب السيوطي لا يحتاج إلى كتاب الزبيدي، وجاء القنوجي فسطا على كتاب الزبيدي وأخذ منه كتاباً سماه «الحرز المكنون من لفظ المعصوم المأمون» ذكر فيه أربعين حديثاً متواترة». انتهى من «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» (ص: ٤٧).

(١) من ذلك ما في «نظم المتناثر» (ص: ١٥٣، ١٢٣، ١٢١، ١١٣، ١٠٤، ٩٨، ٩٣).

(٢) من ذلك حديث: «الولاء لمن أعتق»، ذكره في النظم برواية خمسة فقط (ص: ١٠٨)،

وحديث: «لعن الله الواصلة»، برواية سبعة (ص: ١٤٣)، ونحوه (ص: ١٠١، ١١٦،

١١٩، ١٢٥، ١٤٣).

الفائدة الرابعة

من الأجزاء الحديثية التي كان لها أثر كبير في توجيهي الحديثي كتاب «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة بما وقع من الزيادة في نظم المتأثر على الأزهار المتأثرة» لشيخنا المحدث المفيد السيد عبد العزيز بن الصديق العُمَارِي رحمته الله.

وقفتُ عليه في أوائل الطلب بمكتبة جمعية كوبري القبية الخيرية، واستوقفني موضوعه وأسلوبه، وقوة تفرده وإغرابه حتى كأنني أقرأ لأحد علماء القرن التاسع، لا سيما في التنويه بمصنّفات الحافظ أبي الفيض أحمد بن الصديق فقد كان غريبا على كلام معاصريه، وذكرني النقول عنه باطلاع وتحرير العلماء المتقدمين.

قال شيخنا في مقدمة «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» (ص ٤٦):
«هذا جزءٌ عظيم نفعه لمن كان له رغبة في علم الحديث الشريف لخصتُ فيه ما استدركه شيخُ شيوخنا الإمام أبو عبد الله محمد بن جعفر الكتّاني رحمته الله في كتابه: «نظم المتأثر من الحديث المتواتر»، على كتاب «الأزهار المتأثرة» للحافظ جلال الدين السيوطي رحمته الله من الطرق والأحاديث التي على شرط كتاب السيوطي رحمته الله وهي ما بلغ رواه عشرة، مع ضمّ زياداتٍ لطيفةٍ وطرقٍ مهمّةٍ من تأليف شقيقنا أبي الفيض شيخ الحديث في هذا العصر السيد أحمد التي جمعَ فيها طرق بعض الأحاديث المتواترة ومن تعليقاتٍ له على «الأزهار المتأثرة» كتبها بخطّ يده على هامش نسخته من هذا الكتاب وسيكون كتابي هذا مع اختصاره جامعاً لمقاصد هذه الكتب».

فصرحت هذه المقدمة بفوائدها، منها:

أ- أن «نظم المتناثر» لسيدي العلامة محمد بن جعفر الكتاني فيه أحاديثُ ليستُ في «الأزهار المتناثرة» للحافظ جلال الدين السيوطي.

ب- أن السيد أحمد بن الصديق استدرك على شيخه السيد محمد بن جعفر الكتاني طرقاً ذكرها في موضعين:

الأول: على حاشية نسخته من «الأزهار المتناثرة»، وكذا في حاشيته على «نظم المتناثر» ويصدرها سيدي عبد العزيز بقوله: «وزاد شقيقنا في حاشيته على النظم»، أو «وزاد شقيقنا فيما رأيت به بخطه».

وهذه الزيادات من الفوائد التي كاد أن يعدم أصلها بافتقادنا لنسختي «الأزهار» و«النظم» التي كان يقيد سيدي أحمد بن الصديق الفوائد والزيادات عليهما.

الثاني: في أجزاء حديثية مفردة، وهي قسمان:

الأول: في الأحاديث المتواترة.

والثاني: في الأحاديث التي ادعي تواترها وهي ليست كذلك.

الفائدة الخامسة

«الإمام بطرق المتواتر من حديثه عليه السلام» للسيد أحمد بن الصديق العُمَارِيُّ، قال في «البحر العميق» (١/٥٦) في ترجمة الشيخ عمر حمدان المحرسي: «وهو الذي طلب منه تخريج أحاديث، «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» لشيخهما سيدي محمد بن جعفر، وبناء على طلبه شرع في كتابه «الإمام

بطرق المتواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام».

وذكره في «المداوي» (١/ ١٧٠) فقال عند الكلام على حديث: «اتقوا النار ولو بشق تمرّة»: «وقد أوردتُ كثيرا من أسانيده وطرقه في «المستخرج على مسند الشَّهَاب» ونستقصيها بحول الله في «الإمام بالمتواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام».

وقال في «المداوي» (٢/ ٩): «كم حديث حكم بتواتره وذكر له طرقاً فزدنا عليه الكثير منها، بل ربما زدنا عليه ضعفها أو أكثر من الضعف، ولنا في ذلك كتاب «الإعلام بما تواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام» أعان الله على إكماله آمين».

وقال في «المداوي» (٢/ ٢٥٣) عند الكلام على حديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله» قال الحافظُ السُّيوطيُّ: «وهو متواتر، قال الشارح: لأنه رواه خمسة عشر صحابياً».

فاستدرك ابن الصَّدِّيق قائلاً: «استدركتُ عليه في كتابِ المتواتر طرقاً أخرى من حديث طارق بن أشيم، ومعاذ بن جبل، وسعد بن أبي وقاص، ورجل من بلقين وعلي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان، فبلغت رواية الحديث أحداً وعشرين وإن كان في بعضها وهم كما بيته في جزء أفردته لطرق هذا الحديث سميتُه: «تعريف السَّاهي اللاه». وانظر: «المداوي»: (٣٣٨/٢)، (٤٦٥/٢)، (٩٣/٣)، (٤٦٥/٣)، (٢٩٨/٤)، (٣٧١/٥).

وقال سيدي أحمد بن الصَّدِّيق في «تخريج أحاديث التذكار في أفضل الأذكار» للقرطبي (ص ٧) عند الكلام على حديث الأربعين مانصه: «وقد بينتُ علل جميع هذه الطرق مع ذكر من أخرجها في القسم الثالث من

كتاب «الإمام بطرق المتواتر من حديثه عليه الصلاة والسلام»، وانظر «مسالك الدلالة» (ص ١٣، ٤٥، ٩٥).

وبين يدي رسالتان مخطوطتان حول «الإمام» كتبهما سيدي أحمد بن الصديق لشقيقه سيدي عبد العزيز بن الصديق رحمهما الله تعالى:

الرسالة الأولى: قال فيها: «وذلك أنني كنت شرعتُ وأنا بمصرَ في كتابٍ سمّيته «الإمام بما تواترَ من حديثه عليه الصّلاة والسّلام» قصدتُ فيه تخريجَ ما ذكره سيدي محمّدُ بنُ جعفرٍ في «نظم المتناثر»، مع نقده والاستدراكِ عليه في الرّجال والأحاديث، فكتبتُ نحوَ مائةِ ورقةٍ ووقفتُ، ثم تذكرتُ قول مولانا الوالد لي مرارًا متعدّدةً في مكاتبه جعلك الله سيوطيَ زمانك فأردتُ أن أحققَ دعوتَه، وأن أحفظَ ما كتبتُه على المتواترِ من الضياعِ فأعدتُ الكرّةَ على تلك الأحاديثِ بتوسّعٍ وأفردتُ لكلِّ حديثٍ تأليفًا خاصًّا، وهكذا القصدُ إلى تمامِ الأحاديثِ التي قيل إنَّها متواترةٌ مع ما يستدركُ عليها، وذلك يبلغُ أربعمائةٍ حديثٍ بأربعمائةٍ تأليفٍ . . . ثم بعد أن ذكرَ التّأليفَ التي أتمّها قال: هذا ما تمّ منها الآن في مجلّدٍ قدر «المثنوي والبتار»، وهي سبعةَ عشرَ جزءًا». انتهى كلامُ السيّد أحمد بن الصّدّيق.

ومنه يعلمُ أنّ كتابَ «الإمام بما تواترَ من حديثه عليه الصّلاة والسّلام» كتبَ الحافظُ الغماريُّ منه مائةَ ورقةٍ وتوقّفَ، وأنّه كتبَ سبعةَ عشرَ جزءًا في الأحاديثِ المتواترةِ أو التي ادّعى تواترها، وكانَ مشروعُه في أربعمائةٍ حديثٍ، وهذه الرسالةُ قبل وفاته بحوالي ثمانيةِ أعوامٍ، فالله أعلمُ ماذا فعلَ في مشروعِه الكبيرِ، رَضِيَ اللهُ وعوّضه الجنةَ.

الرسالة الثانية: قال سيدي أحمد بن الصديق ما نصّه: «وأما الكتابةُ على «نظم المتناثر» فليست هي بالسَّهلِ القريبِ، ولكنها نافعةٌ جدًّا، وذلك ما دعاني إلى الشُّروعِ في كتابِ «الإمامِ بطرقِ المتواترِ من حديثه عليه الصلاةُ والسلامُ»، فكتبتُ تلكَ الرِّسائلَ السبعةَ عشرَ، في بابِ العلمِ والإيمانِ، وحصل التوقُّفُ إلى حينٍ، وما الغرضُ منه إلاَّ التنبيهُ على أوهامِ «نظمِ المتناثرِ» كما تراه أولُ كلِّ رسالةٍ، من تلكَ الرسائلِ، التي ليس الأمرُ في حديثها كما قال، ولعلَّ اللهَ يَمُنُّ بإكمالهِ إن شاءَ اللهُ تعالى، بل هو بالنظرِ لرغبةِ أهلِ الوقتِ أنفعُ من الكتابةِ على سُننِ البيهقيِّ».

الفائدة السادسة

الأجزاء الحديثية للحافظ أحمد بن الصديق حول الحديث المتواتر^(١):

الأجزاء الحديثية للسيد أحمد بن الصديق حول الحديث المتواتر
ذكر شيخنا المحدث السيد عبد العزيز بن الصديق رحمته الله في «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» أسماء أجزاء حديثية للسيد أحمد بن الصديق في هذا الباب، وسأذكرها هنا مع التصريح برقم الصفحة من «إتحاف ذوي الفضائل»، والجزء المطبوع سأضع أمامه حرف (ط) وهي:

- ١- «رفضُ اللَّيِّ بتواترِ حديثٍ: من كذبَ عليّ...» (ص ٤٩).
- ٢- «المسكُ التبيي بتواترِ حديثٍ: نَصَرَ اللهُ امرأَ سَمِعَ مقالتي...» (ص ٥٢).

(١) وهذه الأجزاء الحديثية وغيرها حول الأحاديث التي قيل: بتواترها إثباتًا ونفيًا ضممتها مكتبة الحافظ أحمد ابن الصديق بخطه وقد رأيتها أخيرًا وصورتُ نسخةً منها.

- ٣- «الرَّغَائِبُ فِي طَرِقِ حَدِيثٍ: لِيَلْغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ» (ص ٥٣).
- ٤- «الْمَسْهُمُ بِطَرِقِ حَدِيثٍ: طَلِبِ الْعِلْمِ فَرِيضَةً عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ» (ص ٥٤) (ط).
- ٥- «رَفَعُ الْمَنَارِ بِطَرِقِ حَدِيثٍ: مِنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجَمَ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ» (ص ٦١). (ط).
- ٦- «تَعْرِيفُ السَّاهِي اللَّاهِ بِتَوَاتُرِ حَدِيثٍ: أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» (ص ٦٣).
- ٧- «الْمَتَدَّةُ فِي طَرِقِ حَدِيثٍ: الْمُسْلِمُ مِنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» (ص ٦٥).
- ٨- «زَجُرٌ مِنْ يَوْمٍ بِتَوَاتُرِ حَدِيثٍ: لَا يَزْنِي الزَّانِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» (ص ٦٦).
- ٩- «مَوَارِدُ الْأَمَانِ بِطَرِقِ حَدِيثٍ: الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» (ص ٦٦).
- ١٠- «السُّرُّ الْجَلِيلُ بِطَرِقِ حَدِيثِ سُؤَالِ جَبْرِيلَ» (ص ٦٧).
- ١١- «جَهْدُ الْإِيمَانِ بِتَوَاتُرِ حَدِيثٍ: الْإِيمَانُ يَمَانٌ» (ص ٦٨).
- ١٢- «الْهَدَى الْمَتَلَقَى فِي طَرِقِ حَدِيثٍ: أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا» (ص ٦٨)، و«الْمَدَاوِي» (٢/١٩٢-١٩٣).
- ١٣- «فُكُّ الرَّبْقَةِ بِتَوَاتُرِ حَدِيثٍ: تَفْتَرَقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً» (ص ٧٠).
- ١٤- «تَبْيِينُ الْمَبْدَأِ بِتَوَاتُرِ حَدِيثٍ: بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ».

- ١٥- «مسامرةُ النديم بطرقِ حديثِ دباغِ الأديم» (ص ٧٢).
- ١٦- «كشفُ الرّينِ بطرقِ حديثِ مرِّ عليِّ قبرين» (ص ٧٢).
- ١٧- «عنبرُ السّحرِ بطرقِ حديثِ سُئلِ عنِ البحرِ» وسيأتي الكلامُ عليه إن شاء الله تعالى.
- ١٨- وبقي جزءٌ مطبوعٌ في هذا المعنى لم يذكرْ هو «اغتنامُ الأجرِ من حديثِ الإسفارِ بالفجرِ».

* * *

وهذه صورة أسماء الأجزاء الحديثة المتواترة بخط الحافظ أحمد بن الصديق .

كتاب
روايات الحديث **التي** **بشواتر حديث ما كتب على**
للشيخ أبي الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن أحمد بن
محمد بن أحمد بن
وراه

١	وَيْلِيهِ	بشواتر حديث من لم أره مع مخالفتي	لا أيضا
٢	الْمَسْكُورِ النَّبِيِّ	بشواتر حديث يبلغ الشاهد الغائب	لا أيضا
٣	الْمَسْمُومِ	بشواتر حديث طلب العلم برفقة من كل مسلم	لا أيضا
٤	رَأْمِ الْمَنَاحِ	بشواتر حديث من سئل عن علي فكنه بحم الخراج ما كان	لا أيضا
٥	تَعْرِيفِ السَّاهِجِ اللَّاهِ	بشواتر حديث ارتداد فذل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله (والله لا يفرقا	لا أيضا
٦	أَمْتَهُ	بشواتر حديث المصلم من صلح المصلوب من النساء وغيره	لا أيضا
٧	زَجْرِ مَن يَرِي	بشواتر حديث لا يترك الزاني حين يراه وهو موصوف	لا أيضا
٨	مَرَادِ الْأَمَانِ	بشواتر حديث الجوارح والأيمان	لا أيضا
٩	الْمَنَاقِلِ	بشواتر حديث المحاول	لا أيضا
١٠	حَبْرَةِ الْأَيْمَانِ	بشواتر حديث الأيمان عيان	لا أيضا
١١	الْحَقْرِ الْمَلْفِيِّ	بشواتر حديث أكل المومنين إيماننا أعضائهم خلفا	لا أيضا
١٢	كَلَامِ الرَّغْمِ	بشواتر حديث تعثرنا بعد ذلك وسبقنا من قبله	لا أيضا
١٣	بَيْعِ الْأَسْرِ	بشواتر حديث براء الأسلق بحربنا وسير معد كالمبرأ	لا أيضا
١٤	مِثْقَالِ النَّوْمِ	بشواتر حديث يبلغ الدراج	لا أيضا
١٥	كَيْفِ الرَّيِّ	بشواتر حديث من عصى من	لا أيضا
١٦	عَمْرِ الشَّعْرِ	بشواتر حديث شعور شيخه واد العجم	لا أيضا

والشيخ سيدي أحمد بن الصّدِّيق في الأجزاء المذكورة يذكرُ الطرق والألفاظ ويتكلّم عليها، كما يعلمُ من الأجزاء المطبوعة، ومن مختصر هذه الأجزاء التي أوردّها شقيقه المحدثُ السيّد عبد العزيز في «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» ولما وقفتُ عليها أخيراً وتبركت بملامستها وافق الخبرُ الخبرُ، ومن كلماته في تحقيق بعض هذه الأحاديث:

أ- ففي جزء «اغتنام الأجر من حديث الإسفار بالفجر» قال السيّد أحمد بن الصّدِّيق في مقدمته (ص: ٧): «هذا جزءٌ سمّيته: اغتنام الأجر من حديث الإسفار بالفجر، دعاني إليه أن الحافظ السيوطي عدّه من الأحاديث المتواترة... وتبعه على ذلك شيخنا أبو عبد الله محمّد ابن جعفر الكتّاني في «نظم المتناثر»، وهو وهم ناشئ من التهور والتقليد، أمّا التهور فمن الحافظ السيوطي وأمّا التقليد فمن شيخنا الذي يعتمدُ عزو المتقدمين وكلامهم ولا يبحث في الأسانيد، وذلك أن أكثر هذه الطرق راجع لطريق واحد».

ثم انفصل (ص ١٥) على أن الحديث ليس له إلا أربعة طرق فقط على ما فيها من مقال وهذا العدد لا يحصل به التواتر.

ب- وفي جزء «رفع المنار لطريق حديث من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام يوم القيامة من نار» قال (ص ٧): «أمّا بعد، فقد عدّ شيخنا الإمام أبو عبد الله محمّد ابن جعفر الكتّاني حديث: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»، من الأحاديث المتواترة فأورده في كتابه «نظم المتناثر من الحديث المتواتر»، ثم قال: «ليس هذا الحديث متواتراً وإن تعددت طرقه لأنّها جلّها ضعيف».

ثم انفصل السيد أحمد بن الصديق عن قوله (ص ٣٥): «والحديث صحيح لا شك فيه، ومن ضعفه فإنما يتكلم عن جهل وقصور، أما كونه متواتراً فلا، فإن أكثر طرقه ضعيفة من رواية الهلكى والمتروكين».

ج- أما في جزء «المسهم في بيان حال حديث: طلب العلم فريضة على كل مسلم» فقد صرح في مقدمته (ص: ٣) بأن الحديث اختلف فيه الحفاظ على أربعة أقوال هي: الصحة والحسن والضعف والوضع، ثم قال (ص: ٤): «وأغرب الحفاظ السيوطي فأشار إلى أنه بلغ حد التواتر وتبعه شيخنا الإمام أبو عبد الله محمد ابن جعفر الكتاني فذكره في كتابه «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» استناداً إلى ورويه من طريق ثمانية عشر صحابياً على ما ذكره الديلمي وغيره، فأفردت هذا الجزء لتحقيق الحق في هذا الحديث ونصب ميزان العدالة في الحكم له أو عليه.

ثم انفصل الحفاظ الناقد سيدي أحمد بن الصديق عن قوله (ص ٣٧، ٣٨): «فالحكم على الحديث بأنه ضعيف مع وجود هذه الأسانيد تقصير في البحث، وتغافل في النظر... كما أن دعوى تواتره المفيد للعلم اليقيني تساهل بعيد عن الحقيقة، فقد رأيت ما اشتملت عليه أغلب أسانيد من الكذابين والوضاعين الذين أسهل جنابة عندهم في الحديث سرقة متونه واختلاق أسانيد».

وأكتفي بما تقدم واستقصاء فوائده هذه الأجزاء الحديثية تظهر للناظر المتمكن، ولست في موضع استقصائها.

الفائدة السابعة

العدد الذي يحصل به التواتر:

١- ثلاثة تقييدات حول الأجزاء الحديثية للسيد أحمد بن الصديق

قال ابن الصّدِّيق في «المداوي» (٣/٩٢-٩٣) عند كلامه على حديث «اهتزَّ عرشُ الرحمن لموت سعد بن معاذ»: «صرَّح المتأخرون بتواتره أيضاً، اعتماداً على قول ابن عبد البر أنه روي من وجوه كثيرة متواترة؛ لأن المتواتر في لسان الأقدمين كالطحاوي وابن حزم وابن عبد البر لا يريدون منه معناه الأصولي الاصطلاحي، وإنما يريدون منه تتابع الطرق وتواردها على معنى واحد، لأنهم يُعبِّرون بذلك عمَّا له ثلاثة طرقٍ وأربعة، وهو لا يفيد التواتر جزماً، وذلك غرَّ جماعةً ومنهم المؤلِّف، فأكثر في كتابه من الأحاديث المشتهرة، وظنَّها متواترة، وكذلك شيخنا في «نظم المتناثر»، بل أورَدَ فيه الضعيف وعدَّه متواتراً».

وقال في «تخريج بداية المجتهد» (٤/٢٤٠): «المتقدمون يطلقون التواتر على الشهرة، فإن هذا المعنى لم يرد إلا من حديث النعمان بن بشير، وسمرة بن جندب، وابن عباس، وأنس بن مالك، وهذا عدد المشهور لا المتواتر».

٢- وقال فيه (٥/١٤٨) عند الكلام على حديث «أفطر الحاجم والمحجوم»: «وفي الباب عن نحو سبعة عشر صحابياً مع اختلافٍ في أسانيد بعضهم... وأطال البخاريُّ في بيان الاختلاف فيه في «التاريخ الكبير» في باب ثور،

ومع هذا عدّه الحافظ السيوطي من المتواتر اغترارًا بظاهر عدد الصحابة الراوين له وكثرتهم بما فوق العشرة.

وعليه فإذا كان الحافظ السيوطي قد اشترط في التواتر شروطا منها أن يرويه عشرة على الأقل، فلا يعني وجود العشرة أنه متواتر دائماً فهذا يرجع إلى شغوف المحدث التّأقّد ونظره، فكم من حديث زاد رواته عن العشرة ولم يعدوه متواتراً.

وكم من حديث رواه الثّقات، واتصلت أسانيدُه، وأخرجه أصحاب الصحّاح، ولم يصل رواته إلى عشرة أفادَ العلم النظري عند المحدث التّأقّد، فالعبرة بالناظر العارف، وحال الأسانيد التي بين يديه.

وهذا ما تيسر تسطيره في هذه العجالة، ورحمَ الله تعالى كلَّ من سلكَ هذه السُّبُل؛ وصلى اللهم على سيدنا ومولانا محمد وعلى آله ما تعاقب الجديدان، كلما ذكرك الذاكرون وغفل عن ذكرك الغافلون، عدد خلقك، ورضى نفسك، وزنة عرشك، ومداد كلماتك.

كتاب

رفضُ اللَّيِّ بتواتر حديث

«من كذب علي»

للفقيه إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

غفر الله له ذنوبه ورحمه

ويليه :

- المسك الثبتي بتواتر حديث «نصر الله امرأ سمع مقالتي» له أيضاً.
- الرغائب بتواتر حديث «ليبلغ الشاهد الغائب» له أيضاً.
- المُسهم بطرق حديث «طلب العلم فريضة على كل مسلم» له أيضاً.
- رفع المنار بطرق حديث «من سئل عن علمٍ فكتمه ألجم بلجامٍ من نار» له أيضاً.
- تعريف السَّاهي الآله بتواتر حديث «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله» له أيضاً.
- المُتَّئِد بتواتر حديث «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» له أيضاً.
- زجر من يؤمن بطرق حديث «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن» له أيضاً.
- موارد الأمان بطرق حديث «الحياء من الإيمان» له أيضاً.

- المناوله بطرق حديث «المطاوله» له أيضًا.
- جهد الإيمان بتواتر حديث «الإيمان يمان» له أيضًا.
- الهدي المتلقى في طرق حديث «أكمل المؤمنين إيماننا أحسنهم خلقا» له أيضًا.
- فك الربة بتواتر حديث «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة» له أيضًا.
- تبين المبدأ بتواتر حديث «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ» له أيضًا.
- مسامرة النديم بطرق حديث «دباغ الأديم» له أيضًا.
- كشف الرين بطرق حديث «مر على قبرين» له أيضًا.
- عنبر الشحر بطرق حديث «طهورية ماء البحر» له أيضًا.



كتاب
رفض اللَّي بتواتر حديث: «من كَذَبَ علي»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

غفر الله له ذنوبه ورحمه

كتاب
 رفض الّلي بتواتر حديث ما كذب علي
 للإمام أبي الدرداء في كتابه الحديث
 أحمد بن محمد بن أحمد بن
 محمد بن أحمد بن أحمد بن
 أحمد بن أحمد بن أحمد بن

- | | | | | |
|---------|----|----------------|----|-------------------------|
| لا أيضا | ١ | المسلم | ١ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٢ | الرياض | ٢ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٣ | المعجم | ٣ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٤ | تكملة السالكين | ٤ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٥ | الشمس | ٥ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٦ | الشمس | ٦ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٧ | الشمس | ٧ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٨ | الشمس | ٨ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ٩ | الشمس | ٩ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٠ | الشمس | ١٠ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١١ | الشمس | ١١ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٢ | الشمس | ١٢ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٣ | الشمس | ١٣ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٤ | الشمس | ١٤ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٥ | الشمس | ١٥ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٦ | الشمس | ١٦ | بطلان حديثه في الصحيحين |
| لا أيضا | ١٧ | الشمس | ١٧ | بطلان حديثه في الصحيحين |

بمعنى الحديث الصحيح
ويقال لاسمي حديثا صحوا والرحمة وسلم

لغيره من العالمين صحوا ورواه صحيحه من غير ذلك وعلى الصحيح الحديث الصحيح
الرواهما في الخصال والجملة والجمال الحميد والبر بعد هذا خبر واحد في الحديث
وضع له طوطى حديثا كذا جعل شعرا يفتوا بعضهم من انما يثبت في بعض النسخ
بشرا حديثا كذا جعل، وقد كتبت بحرف قبل هذا خبرا الحديث يثبت كذا، يظهره
حديثا كذا، بالفتوى وبالله التوفيق

مفسر في

فان ابن الصلاح في معرفته على الحديث ومن قبله مما ارا في حال التواتر اعيانة تطالب
الحديث من كذا جعل شعرا يثبتوا فيهم من انما فاننا نراه مثلا لذلك بعد تعلم من
الصحابة من الذين في العدد اربع وهو الصحيح من رواه عن جماعة من صحابة وذكر التواتر
منه انه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ما رواه عن جماعة من الصحابة انه
رواه انما، وتكون في بعض النسخ من الحديث في الحديث، فان رواه في الحديث حديث
اجتمع في روايته في نسخة في الحديث والحديث من حديثه في الحديث في الحديث
رسول الله صلى الله عليه واله في الحديث الواحد في الحديث في الحديث في الحديث
بعض هذا الحديث في الحديث هذا الحديث في بعض ذلك عند التواتر في الحديث في
الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
الموضوعات في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
التي في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
لها في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
ويجب من هذا الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
رواه عن الصحابة في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث
الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث في الحديث

الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الحمد لله رب العالمين حمداً يوافي نعمه ويكافيء مزيده، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ذوي المناقب الجمة، والخصال الحميدة.

أما بعد؛ فهذا جزء جمعتُ فيه ما وَقَعَ لي من طرقِ حديث: «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»، وسميته:

«رفضُ أَلِيّ بتواترِ حديث: «من كَذَبَ عليّ»

وقَدْ كُنْتُ جمعتُ قبل هذا جزءً سميته:

«سِيلُ الحَدَبِ بطرقِ حديث: «من كَذَبَ».

فأقول وبالله التوفيق:

مقدمة

قال ابن الصَّلَاح في «مقدمة علوم الحديث»: «ومن يسأل عن أبرز مثال للمتواتر أعياه تطلبه إلا حديث: «من كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار»، فإننا نراه مثالاً لذلك، فقد نقله من الصحابة رضي الله عنهم العدد الجَمِّ، وهو في «الصحیحین» مروى عن جماعة منهم، وذكر البزار في «مسنده» أنه رواه عن النبي ﷺ نحو أربعين صحابياً، وذكر بعض الحفاظ أنه رواه اثنان وستون، فيهم العشر المشهود لهم بالجتة»، قال: «وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره، ولا يعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد»، قال ابن الصَّلَاح: «وبلغ بهم بعض أهل الحديث أكثر من هذا العدد، وفي بعض ذلك عدد المتواتر»^(١). اهـ.

قال الحافظ العراقي: «والمبهم في كلام ابن الصلاح هو ابن الجوزي فإنه ذكر ذلك في النسخة الأولى من «الموضوعات» وأنه روى عن أحد وستين نفساً ثم نقل عن أبي بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب النيسابوري أنه ليس في الدنيا حديث اجتمع عليه العشرة غيره»، ثم قال: «ولم تقع لي رواية عبد الرحمن بن عوف إلى الآن، قال: ولا أعرف حديثاً رواه عن النبي ﷺ أحد وستون صحابياً، وعلى قول هذا الحافظ اثنان وستون إلا هذا الحديث»، قال الحافظ العراقي: «هكذا ذكر ابن الجوزي في النسخة الأولى من «الموضوعات»، ثم زاد فيه أشياء وهي النسخة الأخيرة، فقال

(١) مقدمة ابن الصلاح (٢٦٩).

فيها: رواه من الصَّحابة ثمانية وتسعون، وعليه مؤاخذات فيما حصره من عددِ الرُّوَاةِ في هذا الحديث، واجتماع العشرة عليه من حيث أن حديث: «رفع اليدين»، وحديث: «المسح على الخفين» بهذا الوصف أيضًا، فإن كلاً منهما اتفق على روايته العشرة كما نقله البيهقي عن الحاكم وأقره في الأول، وكما ذكره أبو القاسم بن منده في الثاني، وذكر أن عدة رواته زادت على الستين».

قال العراقي: «وقد جمع طرق حديث: «من كَذَبَ» أبو القاسم الطبراني، ومن المتأخرين أبو الحجاج يوسف بن خليل في جزأين على ما ذكره ابن الصلاح، وقد زادَ بعضهم حتى جاوز المائة، ولكنه ليس بخصوص هذا المتن بل في مطلق الكذبِ عليه ﷺ، كحديث: «من حدَّثَ عني وهو يورى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»، ونحو ذلك، وقد أخبرني بعض الحفاظ أنه رأى في كلام بعض الحفاظ أنه رواه مائتان من الصَّحابة، ثم بعد ذلك رأيتُه في «شرح مسلم» للنووي، ولعلَّ هذا محمول على الأحاديثِ الواردة في مطلقِ الكذبِ لا هذا المتن بعينه»^(١). اهـ

وقال النووي في «شرح مسلم»: «هذا حديث عظيم في نهاية الصحة، وقيل: إنه متواتر، ذكر أبو بكر البزار في «مسنده» أنه رواه عن النبي ﷺ نحو من أربعين صحابياً، وحكى الإمام أبو بكر الصيرفي في «شرح رسالة الشافعي» أنه رواه عن أكثر من ستين صحابياً مرفوعاً، وذكر أبو القاسم عبد الرحمن بن منده عدد من رواه فبلغ بهم سبعة وثمانين، ثم قال: وغيرهم، وذكر بعض الحفاظ: أنه روي عن اثنين وستين صحابياً، وفيهم العشرة

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (ص ٢٧٢).

والمشهود لهم بالجنة، وقال بعضهم: رواه مائتان من الصحابة، ثم لم يزل في ازدياد^(١). اهـ

وقال الحافظُ في «الفتح»: «أخرج البخاريُّ هذا الحديث من حديث: علي، والزبير، وأنس، وأبي هريرة في العلم، ومن حديث المغيرة في الجنائز، ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في أخبار بني إسرائيل، ومن حديث واثلة بن الأسقع في مناقب قريش، لكنه ليس بهذا الوعيد صريحًا، واتفق مسلم معه على تخريج حديث: علي، وأنس، وأبي هريرة، والمغيرة، وأخرجه مسلم من حديث أبي سعيد أيضًا، وصحَّ في غير «الصحيحين» من حديث: عثمان، وابن مسعود، وابن عمر، وأبي قتادة، وجابر، وزيد بن أرقم، وورَدَ بأسانيد حسنان من حديث: طلحة، وسعد، وسعيد، وأبي عبيدة بن الجراح، ومعاذ بن جبل، وعقبة بن عامر، وعمران ابن حصين، وابن عباس، وسلمان الفارسي، ومعاوية ورافع بن خديج، وطارق الأشجعي، والسائب بن يزيد، وخالد بن عرفطة، وأبي أمامة، وأبي قرصافة، وأبي موسى الغافقي، وعائشة، فهؤلاء اثنان وثلاثون نفسًا من الصحابة، وورَدَ عن نحو من خمسين غيرهم بأسانيد ضعيفة، وعن نحو من عشرين آخرين بأسانيد ساقطة»^(٢).

قال: «وقد اعتنى جمعٌ من الحفاظٍ بجمع طرقه، فأول من وقفتُ على كلامه في ذلك علي بن المدني، وتبعه يعقوب بن شيبة، فقال: روي هذا الحديث من عشرين وجهًا، ثمَّ إبراهيم الحزبي، والبخاري، فقال كل

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (١/٦٨).

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري (١/٢٠٣).

منهما: إنه وردَ من حديث أربعين صحابياً، وجمعَ طريقه في ذلك العصر أبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد فزادَ قليلاً، وقال أبو بكر الصيرفي «شرح رسالة الشافعي»: رواه ستون نفساً؛ وجمعَ طريقه الطبرانيُّ فزاد قليلاً، وقال أبو القاسم بن منده: رواه أكثر من ثمانين نفساً، وقد خرَّجها بعض النيسابوريين فزادت قليلاً، وجمع طريقه ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» فجاوز التسعين، وبذلك جزم ابن دحية، وقال أبو موسى المدني رواه نحو مائة من الصحابة، وقد جمعها بعده الحافظان: يوسف ابن خليل، وأبو علي البكري، وهما متعاصران، فوقَّع كل منهما ما ليس عند الآخر، وتحصل من مجموع ذلك كله رواية مائة من الصحابة على ما فصلته من: صحيح، وحسن، وضعيف، وساقط، مع أنَّ فيها ما هو في مطلق ذم الكذب عليه من غير تقييد بهذا الوعيد الخاص، ونقلَ النوويُّ أنه جاء عن مائتين من الصحابة، ولأجل كثرة طريقه أطلق عليه جماعة أنه متواتر، ونازعَ بعضُ مشايخنا في ذلك، قال: لأنَّ شرط المتواتر استواء طرفيه وما بينهما في الكثرة، وليست موجودة في كل طرق منها بمفردها، وأجيبَ بأنَّ المرادَ رواية المجموع من ابتدائه إلى انتهائه في كل عصر، وهذا كاف في إفادة العلم، وأيضاً فطريق أنس وحدها قد رواها عنه العدد الكثير وتواترت عنهم، وحديث علي رواه عنه ستة من مشاهير التابعين وثقاتهم، وكذا حديث: ابن مسعود، وأبي هريرة، وعبد الله بن عمر، فلو قيل: في كل منها أنَّه متواتر عن صحابه لكان صحيحاً، فإنَّ العدد المعين لا يشترط في التواتر، بل ما أفاد العلم كفى، والصفات العلية في الرواة تقوم مقام العدد أو تزيد عليه كما قررته في «نكت علوم الحديث»، وفي «شرح النخبة»، وبينتُ أنَّ أمثلته كثيرة مع الرَّد على من ادعى أنَّ مثال

المتواتر لا يوجد إلا في هذا الحديث»^(١). اهـ

ونقل المناوي في «الشرح الكبير» عن أبي دحية أن هذا الحديث ورد من أربع مائة طريق^(٢).

وهذا بعيد بل باطل، ولو حمل على تعدد طرقه عن الصحابة، وقد استبعد الحافظ العراقي وجوده عن مائتين، بل قال الحافظ فيما نقله عنه السخاوي: «لعله سبق قلم من مائة فكيف بهذا العدد؟!»^(٣).

فلعله سبق قلم أيضاً من المناوي لا من ابن دحية، لما سبق من نقل الحافظ عنه، أنه جزم بوروده من نحو التسعين، وقد ذكروا أن الحافظ جمع طرق هذا الحديث في مجلد ضخيم، فإن صح ذلك فالغالب أنه أورده بأسانيد، فإني لم أقف على شيء مما ألف في طرق هذا الحديث، إلا على مقدمة «الموضوعات» لابن الجوزي والنسخة الوحيدة منها ناقصة أغلب المقدمة التي فيها طرق الحديث، وكل ما أوردا من أسانيد الحديث فإنما هو ما تحصل لنا من مراجعة الأصول التي بأيدينا، ولذلك قدمت الأحاديث المسندة وأخرت ما لم أقف على إسناده، إذ الأسانيد هي المقصود الأعظم من هذا الكتاب، وموضوعه بخلاف ما كتبه أولاً، فإني رتبته على: الصحيح والحسن والضعيف على ما ذكره الحافظ في «الفتح» لما سبق نقله عنه، وهذا أوان الشروع في إيراد طرق الحديث؛ والله المستعان.

(١) فتح الباري (١/٢٠٣).

(٢) التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٤٤١).

(٣) فتح المغنيث (٤/٢٠).

الطريق الأول: من حديث علي بن أبي طالب عليه السلام:

وقد وَقَعَ لي من طريق جماعة من أصحابه، منها:

طريق رُبَعي بن جِراش: قال أبو داود الطيالسي في «مسنده»: ثنا شعبة قال: أخبرني منصور قال: سمعت رُبَعي بن جِراش قال: سمعتُ علياً يخطب وهو يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا تكذبوا علي فإنه من يكذب علي يلج النار»^(١).

ورواه أحمد في «المسند» عن يحيى وحسين وحجاج ومحمد بن جعفر فرقمهم أربعتهم قالوا: ثنا شعبة به^(٢).

ورواه البخاري في «العلم»: ثنا علي بن الجعد: أخبرنا شعبة به، وقال: «فليج النار»^(٣).

ورواه مسلم في المقدمة: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا غندر، عن شعبة^(٤).

(ح) وحدثنا محمد ابن المثنى وابن بشار قالوا: حدثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة به^(٥).

ورواه الترمذي في «العلم»: ثنا إسماعيل بن موسى الفزاري ابن بنت

(١) مسند الطيالسي (١/١٠٤).

(٢) مسند أحمد (١٠٠١، ١٢٩٢).

(٣) صحيح البخاري (رقم ١٠٦).

(٤) صحيح مسلم (رقم ١).

(٥) سنن الترمذي (رقم ٢٦٦٠).

السدي: ثنا شريك بن عبد الله عن منصور بن المعتمر به .

وقال: «حسن صحيح»، وقال: قال عبد الرحمن ابن مهدي بن منصور ابن المعتمر - أثبت أهل الكوفة - وقال وكيع: لم يكذب رُبْعِيُّ بن جِراش في الإسلام كذبة^(١). اهـ

ورواه أيضاً في «مناقب علي عليه السلام»: ثنا سفيان بن وكيع: ثنا أبي، عن شريك، عن منصور به بلفظ: «من كَذَبَ علي معتمداً...» الحديث^(٢).

ورواه ابن ماجه في السنة: ثنا عبد الله بن عامر بن زرارة وإسماعيل ابن موسى قالا: ثنا شريك به، بلفظ: «لا تكذبوا عليَّ فَإِنَّ الكَذِبَ علي يولج في النار...»^(٣).

ورواه ابن شاهين في جزء له من أحاديث شيوخه: حدثنا أحمد بن محمد الدِّقَّاق إملاء (سنة ٣٠٨): ثنا أحمد بن عبدة الضُّبِّي، عن منصور ابن المعتمر، عن رُبْعِيِّ بن جِراش قال: «خطبنا علي عليه السلام يقول: . . .» وذكره^(٤).

ورواه الخطيب في «التاريخ» في ترجمة أحمد بن محمد بن الهيثم أبي بكر الدُّورِي الدِّقَّاق، فقال: أخبرني الأزهرِي: ثنا محمد بن عبيد الله ابن محمد بن الفتح الصيرفي: ثنا أحمد بن محمد بن الهيثم الدِّقَّاق: ثنا

(١) سنن الترمذي (رقم ٢٦٦٠).

(٢) (٣٧١٥).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٣١).

(٤) جزء من حديث ابن شاهين عن شيوخه (رقم ٤٣) (ص ٥٥) ط. أضواء السلف، تحقيق

هشام بن محمد، سنة الطبع ١٤١٨هـ.

أبو عبد الله أحمد بن عبدة الضبي: ثنا الحسن بن صالح بن أبي الأسود: ثنا سليمان بن قرم الضبي عن منصور بن المعتمر، عن ربِعيِّ بنِ حِراش قال: خطبنا علي فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ومنها: طريق قيس بن عبّاد، قال الطبرانيُّ في «المعجم الصغير»: ثنا محمد بن محبوب العسكري: ثنا قيس بن حفص الدارمي: ثنا الربيع بن بدر عن راشد بن نجيح الحماني، عن الحسن، عن قيس بن عباد، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، قال الطبراني: «لم يروه عن قيس بن عباد إلا الحسن، ولا عنه إلا راشد، تفرد به قيس بن حفص عن الربيع بن بدر»^(٢). اهـ

ورواه ابن صاعد في «جزئه» قال: حدّثنا يعقوب بن إسحاق القلوسي: ثنا قيس بن حفص به.

ومن طريق ابن صاعد أسنده ابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات»، وقال: علي بن عبد العزيز بن مردك في «فوائده»: ثنا نصر بن منصور وعلي بن إبراهيم بن سلمة القطان بقزوين قالا: ثنا يحيى بن عبدك القزويني: ثنا قيس بن جعفر به^(٣).

ومنها: طريق ثعلبة بن يزيد الحماني، قال أحمد: ثنا محمد بن فضيل عن الأعمش، عن حبيب، عن ثعلبة، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) تاريخ بغداد (٦/٣٠٥).

(٢) الروض الداني «المعجم الصغير» (٢/١٩٣).

(٣) الموضوعات لابن الجوزي (١/٦١).

«من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه أبو نعيم في ترجمة الفضيل بن عياض من «الحلية»: ثنا عبد الله ابن جعفر: ثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات^(٢).

(ح) وثنا أبو بكر الطلحي: ثنا أبو حصين القاضي^(٣).

(ح) وثنا أبي: ثنا عمر بن إبراهيم بن أبان السراج البغدادي قالوا: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني: ثنا فضيل بن عياض، عن الأعمش به، ثم قال أبو نعيم: «عزيز من حديث فضيل لا أعلم رواه عنه إلا الحماني»^(٤).

ورواه أيضاً في «دلائل النبوة»، قال: حدثنا أبو عمرو بن حمدان: ثنا الحسن بن سفيان: ثنا عثمان بن أبي شيبة: ثنا جرير، عن الأعمش به، وزاد: وأشهد أنه كان مما يشير إلي رسول الله ﷺ: «لتخضبن هذه من هذه»؛ يعني لحيته من رأسه^(٥).

ومنها: طريق أبي عبد الرحمن السلمي، قال عبد الله بن أحمد في «زوائد مسند أبيه»: حدثنا عبد الأعلى بن حماد التريسي: ثنا أبو عوانة، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الرحمن، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

(١) (١/٦٠).

(٢) حلية الأولياء (٨/١١٩).

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) دلائل النبوة لأبي نعيم (ص ٥٥٢).

ومنها: طريق عبد الرحمن بن أبي ليلي، أخرجها ابن صاعد في «جزئه» من رواية محمد بن فضيل: ثنا الأعمش، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلي، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «من يَقُل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

قلتُ: والمعروف من رواية ابن أبي ليلي عنه: «من حَدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين»، وفي لفظ عند أحمد: «فهو أكذب الكذابين».

ومنها: طريق مُصَفِّح كَمَعْلَم العامري، قال إبراهيم الحربي في «جزئه»: ثنا عبد الله بن صالح: ثنا فضيل بن مرزوق عن جبلة بنت مُصَفِّح قال: حدثني أبي أن علياً قال: «من كَذَبَ علي رسول الله ﷺ فإنما يُدَمِّتُ مجلسه في النار» يعني: يوجده بسهولة^(١).

ومنها: طريق أبي الدنيا الأشج الدَّجَال، وهي باطلة، وإنما أوردتها لتستفاد، وقال الذهبي في ترجمة أبي بكر المفيد من «تذكرة الحفاظ»: قرأتُ علي أحمد بن سباع: أنا عتيق بن أبي الفضل: أنا أبو القاسم الحافظ: أنا أبو غالب بن البناء وأخوه يحيى قالا: أنا الحسن بن غالب المقرئ: أنا محمد بن أحمد المفيد إملاء: ثنا عثمان بن الخطاب: سمعت علياً: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً...» الحديث.

قال الذهبي: «هذا مما لا أفرح بعلوه لعلمي بأن هذا الكذاب ما رأى علياً ﷺ أصلاً، ولا والله من رأى من رأه»^(٢). اهـ

(١) وفي النهاية في غريب الأثر (١٣٢/٢): «أي يُمَهَّد وَيُوطِئ».

(٢) تذكرة الحفاظ (١٢٥/٣).

الطريق الثاني: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه:

وقد وَقَعَ لي من طريق جماعة من أصحابه .

منها: طريق أبي صالح، قال أبو داود الطيالسي في «مسنده»: حَدَّثَنَا شعبة وأبو عوانة، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة - قال شعبة: أحسبه عن النبي ﷺ - قال: «من كَذَبَ علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه البخاري في «العلم» وفي «الأدب» قال في كلا الموضعين: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا أبو عوانة، عن أبي حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «تسموا باسمي ولا تكتبوا بكنيتي، ومن رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل في صورتني، من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ورواه مسلم قال: ثنا محمد بن عبيد الغُبَري: ثنا أبو عوانة به مقتصرًا على حديث الباب^(٣).

وقال أبو يعلى: ثنا محمد بن عبيد بن حسان: ثنا أبو عوانة به^(٤).

ومنها: طريق أبي سلمة، قال ابن ماجه: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال:

(١) مسند أبي داود الطيالسي (رقم ٢٥٤٣) (١٧٠/٤).

(٢) (رقم ١١٠)، (رقم ٦١٩٧).

(٣) (رقم ٣).

(٤) معجم أبو يعلى الموصلي (٣٩).

قال رسول الله ﷺ: «من تقول علي ما لم أقل، فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه أحمد: ثنا يزيد: أخبرنا محمد عن أبي سلمة به^(٢).

ومنها: طريق كليب بن شهاب، قال الدارمي في باب: «تأويل حديث رسول الله ﷺ»: أخبرنا أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم، عن صالح بن عمر، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان إذا حدّث عن رسول الله ﷺ يقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فكان ابن عباس إذا حدّث قال: «إذا سمعتموني أحدث عن رسول الله ﷺ فلم تجدوه في كتاب الله أو حسناً عند الناس فاعلموا أنني قد كذبت عليه»^(٣).

ورواه أحمد: حدثنا عفان: ثنا عبد الواحد بن زياد: ثنا عاصم بن كليب به^(٤).

ومنها: طريق أبي عثمان مسلم بن يسار، قال الإمام أحمد: ثنا عبد الله ابن يزيد من كتابه: ثنا سعيد بن أبي أيوب: ثنا بكر بن عمرو المعافري، عن عمرو بن أبي نعيمة، عن أبي عثمان مسلم بن يسار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار، ومن استشاره أخوه المسلم فأشار عليه بغير رُشدٍ فقد خانَه، ومن أفتى بفتيًا غير ثبت فإنما إثمُه علي من أفتاه»^(٥).

(١) سنن ابن ماجه (رقم ٣٤).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٠٥١٢، ١٠٥١٣).

(٣) سنن الدارمي (رقم ٦١٣، ٦١٤).

(٤) مسند أحمد (رقم ٩٣٥٠).

(٥) (رقم ٨٢٦٦).

وأخرجه أيضاً عن يحيى بن غيلان: ثنا رشدين: ثنا بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة به بلفظ: «من قال علي ما لم أقل...» الحديث^(١).
وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» قال: حدثنا عبد الله بن يزيد وهو شيخ أحمد في الطريق الأول^(٢).

وأخرجه الحاكم في العلم من «المستدرک»: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب: أنبأنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: أنبأنا ابن وهب: أخبرني سعيد بن أبي أيوب به، باللفظ الثاني، ثم قال: تابعه يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو أخبرناه أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي: ثنا يحيى بن عثمان بن صالح السهمي: حدثني أبي: ثنا يحيى ابن أيوب، عن بكر بن عمرو به، ولفظه: «من قال علي ما لم أقل، فليتبوأ بنيانه في جهنم، ومن أفتى بغير علم كان إثمه على من أفتاه، ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره فقد خانته»، ثم قال: «هذا حديث قد احتج الشيخان برواته غير عمرو هذا، وقد وثقه بكر بن عمرو المعافري، وهو أحد أئمة أهل مصر والحاجة بنا إلى لفظة التثبت في الفتيا شديدة»^(٣). اهـ

وقال ابن عبد البر في «العلم»: أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى: ثنا علي ابن محمد: ثنا أحمد بن داود: ثنا سحنون: ثنا ابن وهب به.

ثم قال ابن عبد البر: «وهذا الحديث في موضع مر في كتاب العلم في «جامع ابن وهب»، قال: حدثنا يحيى بن أيوب، عن بكر، عن عمرو

(١) (رقم ٨٧٧٦).

(٢) (الأدب المفرد (رقم ٢٥٩) (ص ١٠٠).

(٣) (المستدرک (١/١٠٣).

ابن أبي نعيمة، عن أبي عثمان الطُّنُبِيِّ رضيع عبد الملك بن مروان قال: سمعتُ أبا هريرة به...».

قال: يحيى ابن أيوب، ومرة قال: سعيد بن أبي أيوب.

وخرَّجه أبو داود من حديث ابن وهب، عن يحيى بن أيوب.

قال: ابن عبد البر: وقد حدَّثنا عبد الوارث بن سفيان ويعيش بن سعيد قالوا: ثنا قاسم بن أصبغ: ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي: ثنا سعيد ابن أبي مريم قال: ثنا يحيى بن أيوب، عن بكر بن عمرو، عن عمرو بن أبي نعيمة المعافري، أن أبا عثمان الطُّنُبِيَّ حدَّثه، أنَّه سمع أبا هريرة به^(١).

ومنها: طريق عبد الرحمن بن أبي بكر السدي، قال أبو نعيم في ترجمته من «تاريخ أصبهان»: ثنا سليمان بن أحمد: ثنا جعفر بن إلياس بن صدقة الكناس المصري: ثنا نعيم بن حماد: ثنا نوح بن أبي مريم، عن السدي، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ومنها: طريق عطاء بن يسار، أخرجه أحمد في مسند أبي سعيد الخدري من «مسنده»، وسيأتي لفظه فيه.

ومنها: طريق سويد بن حمران، قال علي عبد العزيز بن مردك في «فوائده»: ثنا أحمد بن محمد بن إبراهيم الصلحي: ثنا عبد الرحمن بن

(١) جامع بيان العلم (٢/٩١١).

(٢) تاريخ أصبهان (٢/٦٨).

يحيى ابن زكريا الحراني: ثنا محمد بن سليمان: ثنا عمر بن قيس عن عمران بن ظبيان، عن سويد بن حمران، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من كذب علي مُتعمداً كانت له راية يعرف بها في النار».

الطريق الثالث: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:

وقد وجدته من طريق جماعة من أصحابه أيضاً.

فمنها: طريق عبد العزيز بن صهيب، قال أحمد في «مسنده»: ثنا هُشيم: ثنا عبد العزيز بن صهيب وإسماعيل: ثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه البخاري في «العلم»: ثنا أبو معمر: ثنا عبد الوارث عن عبد العزيز قال: قال أنس: «إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثاً كثيراً، أن النبي ﷺ قال: «من تعمد علي كذباً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه مسلم: ثنا زهير بن حرب: ثنا إسماعيل - يعني ابن عليّة - عن عبد العزيز مثله سواء^(٣).

ومنها: طريق قتادة، قال القطيعي في «زوائد مسند أحمد»: ثنا عبيد الله ابن عمر القواريري: ثنا حرمي بن عمار: ثنا شعبة عن قتادة، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذّب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده

(١) (رقم ١١٩٤٢).

(٢) صحيح البخاري (رقم ١٠٨).

(٣) صحيح مسلم (رقم ٢).

من النار»^(١).

وقال علي بن عبد العزيز بن مردك في «فوائده»: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: ثنا السري بن عاصم: ثنا حرمي بن عماره به، إلا أنه قال: عن سعيد بدل شعبة، وقال: تفرد به حرمي بن عماره عنه.

ومنها: طريق حماد بن أبي سليمان، قال أحمد في «مسنده»: ثنا يزيد وأبو قطن قالا: ثنا شعبة، عن حماد، عن أنس بن مالك قال: قال أبو القاسم عليه السلام: «من كذب علي مُتَعَمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار»، ولم يقل أبو قطن: «مُتَعَمِّدًا»^(٢).

وقال أسلم بن سهل الواسطي بحشل: ثنا محمد بن مسلمة: ثنا يزيد ابن هارون قال: أنا شعبة عن حماد بن أبي سليمان به^(٣).

ومنها: سليمان بن طرخان التيمي قال محمد بن عبد الله الأنصاري في «جزئه» المشهور: ثنا سليمان التيمي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي مُتَعَمِّدًا فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

وقال أحمد: حدثنا إسماعيل: ثنا سليمان التيمي قال: سمعت أنس ابن مالك يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار، فليتبوأ مقعده من النار»؛ قال عبد الله: ثنا أبي هكذا مرتين.

(١) مسند أحمد (رقم ١٣٩٧٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٣١٠٠).

(٣) تاريخ واسط (ص ٦٦).

(٤) حديث محمد بن عبد الله الأنصاري (ص ٢٨).

وحدثنا به مرة أخرى فقال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه أيضاً عن يحيى عن التيمي، وعن ابنه معتمر عنه.

وأخرجه القطيعي في «الزوائد على الثلاثة» فقال: ثنا أبو عبد الله السلمي: ثنا حرمي بن عمارة: ثنا شعبة قال: أخبرني: قتادة، وحماد بن أبي سليمان، وسليمان التيمي سمعوا أنسا فذكره^(٢).

وأخرجه الدارمي في «اتقاء الحديث» من «سننه» مقروناً بعبد العزيز وحماد وعتاب^(٣).

وأخرجه أبو نعيم في ترجمته من «الحلية» وقال: «حديث صحيح رواه عن سليمان من الأئمة والأعلام جماعة منهم: شعبة، وزهير، وعبثر، والقاسم بن معن، ومنصور بن أبي الأسود، وعيسى بن يونس، وجريز، وهشيم، ويحيى القطان، وابن عُلية، والمعتمر، وأبو خالد الأحمر في آخرين»^(٤).

وأخرجه الخطيب في ترجمة عبد الرحمن بن محمد أبي سعيد الشافعي، عن التنوخي عنه، قال: حدثنا من حفظه قال: ثنا أبو عمرو وإسماعيل بن نُجَيْد: ثنا أبو عبد الله البوسنجي محمد بن إبراهيم: ثنا محمد بن عبد الله

(١) (رقم ١٢٨٠٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٣٩٦١).

(٣) سنن الدارمي (رقم ٢٤٢).

(٤) (٣٣/٣).

الأنصاري عن سليمان التيمي، عن أنس به .

قال الخطيب: وقد وهم أبو سعيد في رواية هذا الحديث هكذا وذلك أن البوسنجي ليس عنده عن الأنصاري شيء ولا أدركه، وهذا الحديث عند ابن نجيد عن أبي مسلم الكجِّي عن الأنصاري، وإنما دخل الغلط فيه على أبي سعيد؛ لأنه رواه من حفظه^(١).

وأخرجه الخطيب أيضًا في ترجمة سلم بن الفضل فقال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء: ثنا أبو قتيبة سلم بن الفضل بن سهل الآدمي البغدادي - إملاء - : ثنا محمد بن يونس الكديمي: ثنا قريش ابن أنس: ثنا سليمان التيمي به^(٢).

ومنها: طريق عتاب مولى هرمز، قال أبو داود الطيالسي في «المسند»: ثنا شعبة عن عتاب أنه سمع أنسًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمدًا فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه الدارمي في «اتقاء الحديث» قال: أخبرنا أسد بن موسى: ثنا شعبة عن عتاب، قال: «سمعتُ أنس بن مالك يقول: لولا أنني أخشى أن أخطئ لحدثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله ﷺ، وذالك أنني سمعته يقول: «من كذب...» وذكره^(٤).

(١) تاريخ بغداد (١١/٦٠٦).

(٢) (١٠/٢١٤).

(٣) (٣/٥٥٧).

(٤) سنن الدارمي (رقم ٢٤١).

وأخرجه فيه أيضًا: أخبرنا محمد بن عبد الله: أنا أبو داود عن شعبة به، لكنه قرَنَ به عبد العزيز وحمادًا والتميمي^(١).

وأخرجه أحمد: ثنا حجاج: أنا شعبة وهشام قال: ثنا شعبة عن عتاب، وقال هاشم مولى بني هرمز سمعت أنس بن مالك يقول: لولا أني أخشى أن أخطئ لحدثكم بأشياء سمعتها من رسول الله ﷺ لكنه قال: «من كذب علي مُتعمداً...» الحديث^(٢).

وأخرجه أيضًا عن سليمان عن شعبة، وسيأتي.

وقال الرامهرمزي في «المُحدث الفاصل»: حدَّثني أبي وأبي زهير قالا: ثنا يحيى بن حكيم المقوم: ثنا أبو داود: ثنا شعبة قال: أنبأني حماد ابن أبي سليمان، وعبد العزيز بن صهيب، وعتاب مولى هرمز، وسليمان التيمي أنهم سمعوا أنس بن مالك يحدث: أن رسول الله ﷺ قال: «...» وذكره^(٣).

ومنها: طريق ابن شهاب الزهري، قال أحمد في «مسنده»: ثنا إسحاق: ثنا ليث: ثنا ابن شهاب، عن أنس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من كذب علي - حسبته أنه قال: مُتعمداً -، فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

وأخرجه الترمذي: ثنا قتيبة، ثنا الليث بن سعد، عن ابن شهاب به،

(١) (رقم ٢٤٢).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٢٧٦٤).

(٣) (ص ٤٨١).

(٤) مسند أحمد (رقم ١٣٣٣٢).

إلا أنه قال: «بيته من النار».

ثمَّ قال الترمذيُّ: «هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه من حديث الزهريِّ عن أنس، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن النبي ﷺ»^(١).

وأخرجه ابن ماجه: ثنا محمد بن ربح المصري: ثنا اللَّيْث بن سعد به، بِاللَّفْظِ الْأَوَّلِ^(٢).

وأخرجه الطحاوي في «المشکل»: ثنا يونس: ثنا شعيب عن أبيه به بِاللَّفْظِ الثَّانِي^(٣).

وأخرجه الخطيب في ترجمة إبراهيم بن السَّبَّاط فقال: حدَّثني الحسن ابن محمد الحلال: ثنا عمر بن محمد بن علي الزِّيَّات: ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن السَّبَّاط: ثنا عاصم بن علي: ثنا اللَّيْث بن سعد به^(٤).

وأخرجه أبو حنيفة في «مسنده» ورواية الحَصْكَفِي، عن ابن شهاب^(٥). وقال محمد بن مخلد القصار في «جزئه»: حدَّثنا عبد الله بن شبيب: ثنا أيوب بن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن الزهري به.

وقال ابن حَبَّان في «الضعفاء»: ثنا هارون بن عيسى بن السكين: ثنا

(١) الجامع الكبير - سنن الترمذي (رقم ٢٦٦١).

(٢) (رقم ٣٢).

(٣) شرح مشكل الآثار (١/٣٦٢).

(٤) تاريخ بغداد (٦/٥٤٤).

(٥) جامع المسانيد (ص ١٢٤).

عبد السلام بن أبي فروة: ثنا ابن عيينة، عن الزهري به^(١).

وقال أبو الحسن القدوة الفقيه الحنفي في «جزئه»: أخبرنا أبو بكر محمد بن علي: أنا أبو عثمان سعيد بن علي بن الخليل النَّصِيبِي: أخبرنا عبد السلام بن عبيد: أنا سفيان بن عيينة، عن الزهري به.

ومنها: طريق عائد شريح، قال أبو نعيم في ترجمة محمد بن منده الأصبهاني من «تاريخ أصبهان»: أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البغدادي فيما كَتَبَ إِلَيَّ: أنا أبو بكر محمد بن الحسن بن الحسين بن فُرات بن حَيَّان العجلي صاحب رسول الله ﷺ: ثنا محمد بن منده بن منصور الأصبهاني: ثنا أبو بكر بن بكار: ثنا عائد بن شريح، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي» - في رواية: «حديث» -، «فليتأوى مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن محمد المروزي: أخبرنا أحمد ابن عمر بن روح النهرواني: حدَّثني جدي لأبي أبو بكر محمد بن موسى ابن المثنى الفقيه: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم المروزي: ثنا محمد بن منده الأصبهاني به مثله سواء^(٣).

ومنها: طريق حميد، قال الخطيب في ترجمة المظفر بن عاصم بن أبي الأغر: أخبرنا القاضي أبو محمد الحسن بن الحسين بن رامين الأسترابادي: ثنا أبو بكر محمد بن محمد بن معاذ بن مأمون المقري: ثنا المظفر بن

(١) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين (١٥٢/٢).

(٢) (١٦٣/٢).

(٣) تاريخ بغداد (٧/٦).

عاصم: ثنا حميد الطويل عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

قلتُ: المظفر فيه نظر، فقد ادَّعى أموراً تدلُّ على كذبه، كتعميره نحو المائتي سنة، وروايته عن مكلبة وغير ذلك، وقد ذكروه في الضعفاء، لكن له طريق آخر، قال أبو طاهر المخلص: ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي: أنبأنا القاسم بن عبد السلام: ثنا النضر بن شميل: ثنا شعبة عن حميد به^(٢).

ومنها: طريق كثير بن عبد الله الأُبلي، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»: ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر: ثنا جعفر بن عبد الله بن الصباح: ثنا إبراهيم ابن عبد الله الهروي: ثنا أبو هاشم كثير بن عبد الله قال: سمعتُ أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن يوسف الصَّيَّاد، قال: حدَّثني عبد العزيز بن علي: ثنا أحمد بن يوسف رصيف الصياد: ثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي: ثنا إسحاق ابن إسرائيل: ثنا كثير بن عبد الله الأُبلي به^(٤).

وأخرجه الحافظ في «تساغيته» التي أوردها فلحقه بكتابه «نظم اللآلئ

(١) تاريخ بغداد (١٥/١٥٩).

(٢) المخلصيات (٤/١٢).

(٣) تاريخ أصبهان (١/٢٩٦).

(٤) تاريخ بغداد (٦/٤٧٢).

بالمائة العوالي»، قال: فيما نقلته من خطه: أنبأنا القاسم بن مظفر ابن محمود: أنا أبو الحسن علي بن عبد الله - إذنا إن لم يكن حضوراً -، عن أبي الكرم المبارك بن الحسن الشهرزوري: أنبأنا أبو محمد عبد الله بن محمد الصيرفي: أنا عمر بن إبراهيم بن أحمد الكناني: ثنا أبو حامد وهو محمد بن هارون الحضرمي به^(١).

وأخرجه الذهبي في «التذكرة» فقال: قرأتُ على أحمد بن إسحاق: أنا مبارك بن أبي الجود: أنا أحمد بن أبي طالب: أنا عبد العزيز بن علي: أنا محمد بن عبد الرحمن المخلص: أنا محمد بن هارون به^(٢).

ومنها: طريق عبد الرحمن الأغر قال ابن أبي داود في «البعث»: حدثنا محمد بن منصور الطوسي^(٣).

(ح) وقال الخطيب في ترجمة صالح بن إسحاق الجهيد: أخبرنا أبو نعيم الحافظ: ثنا سليمان بن أحمد الطبراني: ثنا محمد بن العباس بن أيوب: ثنا محمد بن منصور الطوسي: ثنا صالح بن إسحاق الجهيد - دلني عليه يحيى بن معين - : ثنا معرف بن واصل عن يعقوب بن أبي نباتة، عن عبد الرحمن الأغر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَنَا مِنْ أَهْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَدْخُلُونَ النَّارَ بِذُنُوبِهِمْ، يَقُولُ لَهُمْ: أَهْلُ اللَّاتِ وَالْعُزَى، مَا أَغْنَى عَنْكُمْ قَوْلَكُمْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْتُمْ مَعَنَا فِي النَّارِ؟ فَيُغْضِبُ اللَّهُ، فَيُخْرِجُهُمْ فَيَلْقِيهِمْ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، فَيَبْرُؤُونَ مِنْ حُرُوقِهِمْ كَمَا يَرَى الْقَمَرَ مِنْ كَسُوفِهِ، فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

(١) نظم اللآلي بالمائة العوالي (١/٧٩).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢/٥٤).

(٣) البعث لأبي داود (ص ٥٠).

ويسمون فيها الجهنميون» فقال رجل: يا أنس أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فقال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار». نعم؛ أنا سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا^(١).

كذا قال الخطيب عبد الرحمن الأغر، وفي «البعث» الأعور.

ومنها: طريق عاصم الأحول، قال أحمد في «مسنده»: ثنا أبو معاوية: ثنا عاصم الأحول عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في ترجمة يحيى بن عبد الله بن الحريش من «تاريخ أصبهان»: ثنا أبو محمد بن حيان: ثنا يحيى بن عبد الله: ثنا زياد بن أيوب: ثنا أبو معاوية: ثنا عاصم به^(٣).

ومنها: طريق محمد بن بشر، لكنها متداخلة مع التي قبلها؛ لأنها من رواية عاصم عنه.

قال الدارمي في اتقاء الحديث من «السُّنن»: أخبرنا هارون بن معاوية، عن إبراهيم بن سليمان، عن عاصم الأحول، عن محمد بن بشر، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

ومنها: طريق حرام بن حكيم في «علوم الحديث»: ثنا أبو العباس محمد

(١) (٤٢٣/١٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٢١١٠).

(٣) (٣٤١/٢).

(٤) (رقم ٢٤٤).

ابن يعقوب قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني مسلمة بن علي عن زيد بن واقد، عن حزام بن حكيم قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حدثوا عني كما سمعتم ولا حرج، إلا من افترى علي كذباً مُتعمداً بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ومنها: طريق عيسى بن طهمان، قال أبو بشر الدولابي في كنية أبي بكر من «الكنى والأسماء»: أخبرني أحمد بن شعيب - يعني النسائي - قال: أنبأنا علي بن محمد بن علي: ثنا خلف بن تميم: ثنا عيسى بن طهمان أبو بكر، قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ومنها: طريق إبراهيم التيمي، أخرجه أبو حنيفة في «مسنده» رواية الحصكفي عن سعيد ابن مسروق الثوري، عن إبراهيم التيمي، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وذكر السيد مرتضى في كتابه «عقود الجواهر المنيفة في أدلة أبي حنيفة»: أن النسائي وأبي مسلم الكجّي أخرجاه من رواية التيمي أيضاً^(٤)، وليس هو في النسائي إلا أن يكون في «الكبرى» والقاعدة في العزو التقييد إذا عزى إلى «الكبرى».

(١) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص ٦١).

(٢) (٣٧٢/١).

(٣) (رقم ١٠).

(٤) عقود الجواهر المنيفة (ص ٦٦)، وقال: «ورجالهما رجال الصحيح».

ومنها: طريق رافع، قال أحمد في «مسنده»: ثنا شعبة، عن حماد، وعبد العزيز بن ربيع، وعتاب مولى ابن هرمز ورافع أيضاً سمعوا أنسًا يحدثُ أن رسولَ الله ﷺ قال: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار». قال أحمد: كذا قال لنا، أخطأ فيه وإنما هو عبد العزيز بن صهيب^(١). قلت: ولم أعرف رافعا هذا فلينظر من هو.

الطريق الرابع: من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه

قال الإمام أحمد في «المسند»: ثنا قُرَّان بن تَمَّام، عن سعيد بن عبيد الطائي، عن علي بن ربيعة الأسدي قال: مات رجلٌ من الأنصار يقال له: قرظة بن كعب فَنِيحَ عليه، فخرج المغيرة بن شعبة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه، قال: ما بال النوح في الإسلام أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن كذبا علي ليس ككذب علي أحد ألا ومن كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، ألا وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نيح عليه يعذب بم يُنَّاحَ به عليه»^(٢).

وأخرجه البخاريُّ في «الجنائز»: ثنا أبو نعيم: ثنا سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة، عن المغيرة بن شعبة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ كذبا...» وذكره^(٣).

وأخرجه مسلم في «المقدمة»: ثنا محمد بن عبد الله بن نمير: ثنا أبي:

(١) (رقم ١٣١٨٩).

(٢) (رقم ١٨١٤٠).

(٣) (رقم ١٢٩١).

ثنا سعيد بن عبيد: ثنا علي بن ربيعة قال: أتيت المسجد والمغيرة أمير الكوفة، قال: فقال المغيرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ كَذِبًا...» وذكره.

قال مسلم: وحدثني علي بن حجر السعدي: ثنا علي بن مسهر: أخبرنا محمد بن قيس الأدسي عن علي بن ربيعة الأسدي، عن المغيرة ابن شعبة، عن النبي ﷺ بمثله، ولم يذكر: «إِنَّ كَذِبًا عَلِيٌّ لَيْسَ ككَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٌ»^(١).

وأخرجه في «الجنائز» أيضًا: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة: ثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائي ومحمد بن قيس، عن علي بن ربيعة قال: أول من نِيحَ عليه بالكوفة قرظة بن كعب، فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نيح عليه فإنه يعذب لما نيح عليه يوم القيامة».

ولم يسق حديث الترجمة، ثم أخرجه من وجهين آخرين، عن محمد ابن قيس، وسعيد بن عبيد بمثله^(٢).

وأخرجه الترمذي في «الجنائز» فقال: ثنا أحمد بن منيع: ثنا قُرَّان بن تمام ومروان بن معاوية ويزيد بن هارون، عن سعيد بن عبيد الطائي فسأقه بنحو حديث أحمد، ولم يذكر حديث الترجمة^(٣).

الطريق الخامس: من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه

قال الإمام أحمد: ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة عن جامع بن شداد،

(١) (رقم ٤).

(٢) صحيح مسلم (رقم ٩٣٣).

(٣) سنن الترمذي (رقم ١٠٠٠).

عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قلت: للزبير رضي الله عنه مالي لا أسمعك تحدث عن رسول الله ﷺ كما أسمع ابن مسعود وفلاناً وفلاناً قال: «أما إني لم أفارقه منذ أسلمت، ولكنني سمعتُ منه كلمة: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه أيضاً عن عبد الرحمن بن مهدي: ثنا شعبة، عن جامع، عن عامر، عن أبيه قال: قلت لأبي الزبير بن العوام: مالك لا تحدث عن رسول الله ﷺ؟ قال: ما فارقتُه منذ أسلمت، ولكنني سمعت منه كلمة، سمعته يقول: «من كَذَبَ عليّ فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه البخاريُّ: ثنا أبو الوليد: ثنا شعبة به، وفيه قلت: للزبير: إني لا أسمعك تُحدِّث عن رسول الله ﷺ كما يحدث فلان وفلان؟! قال: أما إني لم أفارقه، ولكنني سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه ابن ماجه: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار قالا: ثنا غندر محمد بن جعفر: ثنا شعبة به، باللفظ المتقدم له عند أحمد^(٤).

وأخرجه أبو داود: ثنا عمرو بن عون: أنا خالد.

(ح) وثنا مسدد: ثنا خالد المعني عن بيان بن بشر، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: قلت للزبير:

(١) مسند أحمد (رقم ١٤١٣).

(٢) (رقم ١٤٢٨).

(٣) (رقم ١٠٧).

(٤) (رقم ٣٦).

ما يمنعك أن تُحدِّث عن رسول الله ﷺ كما يُحدِّث عنه أصحابك؟! قال: أما والله لقد كان لي منه وجه ومنزلة ولكني سمعته يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه الدارميُّ قال: أخبرنا عبد الله بن صالح: ثني الليث: ثني زيد بن عبد الله، عن عمرو بن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن عروة، عن عبد الله بن الزبير، عن الزبير أنه سمع النبي ﷺ يقول: «من حدِّث عني كذباً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الزبير بن بكار في كتاب «الأنساب» من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عبد الله بن الزبير قال: عناني ذلك - يعني قلة رواية الزبير - فسألته فقال: يا بني كان بيني وبينه من القرابة والرَّحِم ما علمت، وعمته أُمِّي وزوجته خديجة عمتي وأمه آمنة بنت وهب وجدتي هالة بنت وهيب ابني عبد مناف بن زهرة، وعندني أمك وأختها عائشة عنده، ولكني سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار».

تنبيه:

اختلف على شعبة في لفظة التَّعمد في هذا الحديث، فبعضهم يذكرها وبعضهم لا يذكرها والاختلاف منه، وقد ذكر جماعة من الحُفَظ: أنَّ المحفوظ في حديث الزبير بدون ذكر التَّعمد، بل روي عنه أنه قال: «والله ما قال: مُتعمداً، وأنتم تقولون مُتعمداً»، كما رواه الطحاويُّ في «مشكل الآثار»: ثنا يزيد بن سنان: ثنا أبو داود ووهب بن جرير قالوا: ثنا شعبة: أخبرني جامع

(١) سنن أبي داود (رقم ٣٦٥١).

(٢) سنن الدارمي (رقم ٢٣٩).

ابن شداد المحاربي: سمعت عامر بن عبد الله يحدث عن أبيه قال: قلت للزبير: ما يمنعك أن تُحدِّث عن رسول الله ﷺ كما يحدث عنه ابن مسعود وفلان وفلان؟ قال: أما والله ما فارقت منذ أسلمت ولكني سمعته يقول: «من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار». زاد وهب في حديثه: والله ما قال: «مُتعمداً» وأنتم تقولون: «مُتعمداً»^(١)، وكذلك أخرجه الدارقطني في مقدمة «الضعفاء».

الطريق السادس: من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه

قال الإمام أحمد: ثنا الضحاك بن مخلد: ثنا يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة ابن الأكوع قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه أيضاً قال: ثنا يحيى بن سعيد، عن يزيد بن أبي عبيد قال: ثنا سلمة بن الأكوع قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يقول أحد علي باطلاً أو ما لم أقل إلا تبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه البخاري قال: ثنا المكي بن إبراهيم: ثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

(١) شرح مشكل الآثار (١/٣٥٦).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٦٥٠٦).

(٣) (رقم ١٦٥٢٤).

(٤) (رقم ١٠٩).

وأخرجه الطبراني في «الكبير»: حدَّثنا أبو مسلم الكشي: ثنا أبو عاصم عن زيد بن أبي عبيد به^(١).

الطريق السابع: من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه وقد وجدته عنه من رواية: أبي كبشة السلولي، وعمرو بن الوليد، ومجاهد، وعطاء بن السائب.

فرواية أبي كبشة السلولي، قال الإمام أحمد: ثنا الوليد بن مسلم: أنا الأوزاعي: ثني حسان بن عطية: ثني أبو كبشة السلولي: أن عبد الله ابن عمرو بن العاص حدَّته أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه أيضاً قال: ثنا أبو المغيرة: ثنا الأوزاعي: حدثني حسان بن عطية قال: أقبل أبو كبشة السلولي ونحن في المسجد، فقام إليه مكحول وابن أبي زكرياء وأبو بحرية فقال: سمعت عبد الله بن عمرو... وذكره^(٣).

وأخرجه البخاري في باب: «ما يذكر عن بني إسرائيل»، قال: ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد: أخبرنا الأوزاعي به مثله^(٤).

وأخرجه الترمذي في الحديث عن بني إسرائيل: حدَّثنا محمد بن بشار:

(١) (٢٩/٧).

(٢) (رقم ٦٤٨٦).

(٣) (رقم ٧٠٠٦).

(٤) (رقم ٣٤٦١).

ثنا أبو عاصم به^(١).

وأخرجه الدارميُّ في «البلاغ وتعليم السنن»: قال: أخبرنا أبو المغيرة:
ثنا الأوزاعي به^(٢).

وأخرجه الطحاويُّ في «المشكل»: ثنا يونس: ثنا بشر بن بكر^(٣).

(ح) وحدثنا الربيع المرادي: ثنا بشر عن الأوزاعي به^(٤).

وأخرجه أيضاً: ثنا بكار بن قتيبة وإبراهيم بن مرزوق قالا: ثنا أبو عاصم
عن الأوزاعي به^(٥).

وأخرجه البغوي في «التفسير»: ثنا أبو الفضل زياد بن محمد المنفي:
أنا محمد بن بشر بن محمد المزني: أنا أبو بكر محمد بن الحسين ابن بشر
النقاش: أنا أبو شعيب الحراني: أنا يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلي
عن الأوزاعي به^(٦).

وأخرجه ابن حبان في «الصحيح»: أخبرنا عبد الله بن محمد بن سالم:
ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال: ثنا الوليد قال: ثنا الأوزاعي به^(٧).

(١) (رقم ٢٦٦٩).

(٢) (رقم ٥٥٩).

(٣) شرح مشكل الآثار (١/١٢٥) (رقم ١٣٣).

(٤) (٣٦٠/١) (رقم ٣٩٨).

(٥) (٢٥١/١) (رقم ١٣٤).

(٦) (١٣٤/٣).

(٧) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (١٤/١٤٩).

وأخرجه أبو نعيم في ترجمة حسان بن عطية من «الحلية»، فقال: ثنا عبد الله بن جعفر: ثنا أبو مسعود: أنبأنا عبد الله بن نمير.

(ح) وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن وحيب بن الحسن وفاروق قالوا: ثنا أبو مسلم الكشي: ثنا أبو عاصم.

(ح) وحدثنا محمد بن أحمد بن علي: ثنا محمد بن يوسف بن الطباع: ثنا محمد بن كثير الصنعاني.

(ح) وثنا سليمان بن أحمد: ثنا أحمد بن عبد الوهاب: ثنا أبو المغيرة.

(ح) وثنا أبو إسحاق بن حمزة ومحمد بن معمر قالوا: بنا أبو شعيب الحراني: ثنا يحيى بن عبد الله قالوا: حدثنا الأوزاعي به.

ثم قال أبو نعيم: «صحيح مشهور من حديث الأوزاعي عن حسان»^(١). اهـ

قلت: وتابعه عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان العابد، عن حسان، أخرجه الترمذي في باب: «ما جاء في الحديث عن بني إسرائيل»، من كتاب «العلم»: حدثنا محمد بن يحيى: ثنا محمد يوسف، عن عبد الرحمن ابن ثابت بن ثوبان العابد الشامي، عن حسان بن عطية به.

وقال: «حسن صحيح»^(٢).

ورواية عمرو بن الوليد أخرجه أحمد: ثنا يحيى بن إسحاق: أخبرني ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن الوليد، عن عبد الله بن عمرو قال: سمعتُ رسول الله ﷺ: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من

(١) حلية الأولياء (٦/٧٨).

(٢) (رقم ٢٦٦٩).

النار»، ونهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء، قال: «وكل مسكر حرام»^(١).

قلتُ: ولم ينفرد به ابن لهيعة، بل تابعه عبد الحميد بن جعفر، قال أحمد أيضاً: حدثنا أبو عاصم هو النبيل: أنا عبد الحميد بن جعفر: ثنا يزيد بن أبي حبيب به^(٢).

ورواية مجاهد أخرجه الرامهرمزي في «المُحدث الفَاصل» قال: ثنا محمد بن يحيى المروزي: ثنا عاصم بن علي: ثنا إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو قال: كان عند رسول الله ﷺ ناس من أصحابه وأنا معهم وأنا أصغر القوم، فقال النبي ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فلما خرَجَ القوم قلت لهم: كيف تحدثون عن رسول الله ﷺ وقد سمعتم ما قال وأنتم تنهكمون في الحديث عن رسول الله ﷺ؟! قال: فضحكوا وقالوا: يا ابن أخينا إن كل ما سمعنا منه فهو عندنا في كتاب^(٣).

طريق آخر: قال أحمد: ثنا وهيب - يعني ابن جرير - : ثنا شعبة عن الحكم، عن مجاهد قال: أراد فلان أن يدعي جنادة بن أبي أمية فقال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «من ادَّعى إلى غير أبيه لم يرَ راحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من قدر سبعين عامًا - أو مسيرة سبعين عامًا»، قال: «ومن كَذَبَ عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

(١) مسند أحمد (رقم ٦٤٧٨).

(٢) (رقم ٦٥٩١).

(٣) المُحدث الفَاصل بين الرَّاوي والواعي (ص ٣٧٨).

(٤) مسند أحمد (رقم ٦٥٩٢).

ورواية عطاء أخرجها الطبراني في «الأوسط» من رواية وهيب عنه عن عبد الله بن عمرو: أن رجلاً لبسَ حلة مثل حلة النبي ﷺ ثم أتى أهل بيت من المدينة فقال: إن النبي ﷺ أمرني أي أهل بيت شئت استطلعت، فقالوا: عهدنا برسول الله ﷺ لا يأمر بالفواحش، قال: وأعدوا له بيتاً، وأرسلوا رسولاً إلى رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال لأبي بكر وعمر: «انطلقا إليه فإن وجدتماه حيًّا فاقتلاه، ثم حرقاه بالنار، وإن وجدتماه ميتاً فقد كفيتماه، ولا أراكما إلا قد كفيتماه فحرقاه فأتياه، فوجداه قد خرج من الليل يبول فلدغته حية أفعى فمات، فحرقاه بالنار، ثم رجعا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه الخبر فقال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وعطاء اختلط في آخر عمره فأتى بالمناكير، وهيب روى عنه بعد الاختلاط كما قال الحافظ.

الطريق الثامن: من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه

وقَعَ لي من رواية ابنه عبد الرحمن وزر بن حبيش، وأبي وائل، وعمر ابن شرحبيل، ومرة ابن شراحيل، وشقيق بن سلمة.

فرواية عبد الرحمن: أخرجها أحمد: ثنا وكيع: ثنا المسعودي عن سمّك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: جمعنا رسول الله ﷺ ونحن أربعون قال عبد الله: فكنْتُ من آخر من أتاه فقال: «إنكم مصيرون ومنصورون ومفتوح لكم، فمن أدرك ذلك منكم فليثق الله وليأمر بالمعروف ولينه عن

المنكر، ومن كذب علي مُتعمداً فليتبأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه أيضاً قال: ثنا عبد الملك بن عمرو ومؤمل قالوا: ثنا سفيان عن سماك، عن عبد الرحمن، عن عبد الله قال: انتهيتُ إلى النبي ﷺ وهو في قبة حمراء قال عبد الملك: من أدم في نحو من أربعين رجلاً، فقال: «إنكم مفتوح عليكم منصورون ومصيون، فمن أدرك ذلك منكم فليقل الله وليأمر بالمعروف ولينه عن المنكر، وليصل رحمه، من كذب علي مُتعمداً فليتبأ مقعده من النار، ومثل الذي يعين قومه على غير الحق كمثل بعير ردي في بئر فهو ينزع منها بذنبه»^(٢).

وأخرجه أبو داود الطيالسي: ثنا شعبة: أخبرنا سماك به مقتصرًا على حديث الترجمة^(٣).

وأخرجه ابن ماجه: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وسويد بن سعيد، وعبد الله بن عامر بن زرارة، وإسماعيل بن موسى قالوا: ثنا شريك، عن سماك به^(٤).

وأخرجه ابن مردك في «فوائده»، قال: ثنا حمزة بن القاسم بن عبد العزيز: ثنا عباس بن حاتم: ثنا أبو الجواب الأحوص بن حوذب: ثنا عمار بن رزيق، عن سماك بن حرب به.

قال: «غريب من حديث عمار بن رزيق، مشهور عن سماك».

(١) مسند أحمد (رقم ٣٦٩٤).

(٢) مسند أحمد (رقم ٣٨٠١).

(٣) (٢٦٨/١).

(٤) (رقم ٣٠).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن عثمان أبي الطيب الصيدلاني قال: أخبرنا العتيقي: أخبرنا أبو الطيب محمد بن عثمان بن عبيد بن الخطاب العطار: ثنا عبد الله بن سليمان أبي الأشعث: ثنا عباد بن يعقوب الرّواجيني: أخبرنا شريك، عن سماك به^(١).

وأخرجه أبو نعيم في ترجمة سفيان الثوري من «الحلية»: ثنا عبد الله ابن جعفر: ثنا إبراهيم بن علي: ثنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ: ثنا عبد الله بن الوليد عن سفيان: ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن ابن مسعود قال: انتهت إلى النبي ﷺ وهو في قبة... الحديث.

وقال: «غريب من حديث الثوري لم نكتبه إلا من حديث عبد الله بن الوليد»^(٢).

ورواية زر بن حبیش، أخرجه أبو داود الطيالسي: ثنا حماد بن سلمة عن عاصم، عن زر، عن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه أحمد: ثنا وهيب بن جرير: ثنا أبي قال: سمعت عاصمًا يحدث عن زر به^(٤).

(١) تاريخ بغداد (٤/ ٨١).

(٢) (٧/ ١٠١).

(٣) (١/ ٢٨١).

(٤) مسند أحمد (رقم ٣٨١٤).

ورواه أيضاً عن هاشم، عن شيبان، وعن عفان، عن حماد كلاهما عن عاصم به إلا أن أحدهم قال: «فليتبرأ مقعده من جهنم»^(١).

ورواه أيضاً عن عفان، عن أبي عوانة، عن عاصم به^(٢).

وأخرجه الترمذي: ثنا أبو هاشم الرفاعي: ثنا أبو بكر بن عياش: ثنا عاصم به^(٣).

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» قال: أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر الصفار: أنا أحمد بن محمد بن زياد بن بشر: ثنا أحمد ابن عبد الجبار^(٤).

(ح) وأخرجه إسماعيل الصفار في «فوائده» قال: ثنا أحمد بن عبد الجبار^(٥).

(ح) وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن عبد الجبار العطاردي قال: أخبرنا هلال بن محمد بن جعفر الحفار: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار: ثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردي: ثنا أبو بكر بن عياش به^(٦).

وقال أبو الشيخ في «عواليه»: ثنا أبو بكر بن أبي عاصم: ثنا أبو الوليد

(١) (رقم ٣٨٤٧).

(٢) (رقم ٤٣٣٨).

(٣) (رقم ٢٦٥٩).

(٤) (٣٢٤/١).

(٥) مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار (ص ٣٢٨) (رقم ٢٩).

(٦) تاريخ بغداد (٥/٤٣٤).

الطيالسي: ثنا أبو عوانة عن عاصم به .

ورواية أبي وائل، أخرجها أبو أحمد الغطريفي في «جزئه» قال: حدثنا أبو خليفة: ثنا عثمان بن الهيثم المؤذن: ثنا أبي عن عاصم .

(ح) وقال الخطيب في ترجمة الوليد بن عبد الله الهمداني: أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق: أخبرنا عثمان بن أحمد الدقاق: ثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي: ثنا محمد بن بكار: ثنا الوليد بن عبد الله بن أبي ثور عن عاصم بن بهدلة، عن شقيق، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه أيضاً في ترجمة يوسف بن الضحاك قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار: ثنا يوسف بن الضحاك: ثنا موسى بن إسماعيل: ثنا أبان بن يزيد بن عاصم به^(٢).

ورواية عمرو بن شرحبيل، أخرجها ابن ثرثال في «جزئه» قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن علي بن بطحا: ثنا أحمد بن عبد الجبار: ثنا يونس ابن بكير عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وقال أبو نعيم في ترجمته من «الحلية»: قال: حدثنا إبراهيم بن أحمد بن أبي حصين والحسن بن حمويه الخثعمي قالوا: حدثنا محمد بن

(١) تاريخ بغداد (١٥/٦٠٩).

(٢) (١٦/٤٥٢).

(٣) جزء ابن ثرثال (ص ٨٠) (رقم ١٩٨).

عبد الله الحضرمي: ثنا محمد بن جعفر بن أبي موانة، قال: ثنا يونس بن بكير عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار».

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث طلحة والأعمش، لم يروه مجوداً مرفوعاً إلا يونس بن بكير»^(١).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن أحمد الزعفراني، قال: حدثني أبو القاسم التنوخي: أخبرني علي بن المحسن التنوخي: أنبأنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن أحمد الدلال الزعفراني: أنبأنا عثمان بن أحمد الدقاق: أنبأنا أبو عمر أحمد بن عبد الجبار العطاردي الكوفي إملاء^(٢).

(ح) وأخبرنا الحسن بن أبي بكر: أنبأنا عثمان بن أحمد الدقاق: ثنا أحمد بن عبد الجبار: ثنا يونس بن بكير زاد الزعفراني الشيباني ثم اتفقا عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عمرو بن شرحبيل به، بدون قوله: «ليضل به»، وبدون إثبات أبي عمار بين طلحة، وعمرو بن شرحبيل^(٣).

وكذلك رواه أبو نعيم في «تاريخ أصفهان» في ترجمة شبيب بن محمد الأصفهاني من روايته عن أبي سعيد الأشج: ثنا يونس بن بكير به^(٤).

(١) (١٤٦/٤).

(٢) (٨٢/٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) (٤٠٥/).

فائدة:

اتفق الحفاظ على ضعف الزيادة المذكورة في هذه الرواية كما قال النووي والسخاوي، وعبارة الأول في «شرح مسلم»: «لا فرق في تحريم الكذب عليه ﷺ وبين ما كان في الأحكام وما لا حكم فيه كالترغيب والترهيب والمواعظ وغير ذلك فكله حرام، من أكبر الكبائر وأقبح القبائح بإجماع المسلمين الذين يعتقد بهم في الإجماع، خلافاً للكرامية الطائفة المبتدعة في زعمهم الباطل أنه يجوز وضع الحديث في الترغيب والترهيب، وتابعهم على هذا كثيرون من الجهلة الذين ينسبون أنفسهم إلى الزهد، أو ينسبهم جهلة مثلهم وشبهة زعمهم الباطل أنه جاء في رواية: «من كذب عليّ مُتعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار»، قال: وقد أجاب العلماء عنه بأجوبة أحسنها وأخصرها أن قوله: «ليصل الناس» زيادة باطلة اتفق الحفاظ على إبطالها، وأنها لا تعرف صحيحة بحال.

الثاني: جواب أبي جعفر الطحاوي أنها لو صحت لكانت للتأكيد كقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا يُضِلُّ النَّاسَ﴾ [الأنعام: ١٤٤].

الثالث: أن اللام في «ليضل» ليست لام التعليل بل هي لام الصيرورة والعاقبة معناه: أن عاقبة كذبه ومصيره إلى الإضلال به، كقوله تعالى: ﴿فَالْقَلْبَةُ أَلٌ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص: ٨]، ونظائره في القرآن وكلام العرب أكثر من أن تحصر^(١). اهـ

وعبارة الثاني في «شرح الألفية».

(١) شرح صحيح مسلم (١/٧١).

وأما الثاني: «فالزيادة المذكورة اتفق الأئمة على ضعفها وعلى تقدير قبولها فاللام ليست للتعليل، وإنما هي لام العاقبة...» إلخ^(١).

وقال الحافظ في «الفتح»: لا مفهوم لقوله «علي»؛ لأنه لا يتصور أن يكذب له لنهيه عن مطلب الكذب، وقد اغتر قوم من الجهلة فوضعوا أحاديث في الترغيب والترهيب وقالوا: نحن لم نكذب عليه بل فعلنا ذلك لتأييد شريعته وما دروا أن تقويله ﷺ ما لم يقل يقتضي الكذب على الله تعالى؛ لأنه إثبات حكم من الأحكام الشرعية سواء كان في الإيجاب أو النذب وكذا مقابلهما وهو الحرام والمكروه، ولا يعتد بمن خالف ذلك من الكرامية حيث جوزوا وضع الكذب في الترغيب والترهيب في تثبيت ما ورد في القرآن والسنة واحتج بأنه كذب له لا عليه، وهو جهل باللغة العربية، وتمسك بعضهم بما ورد في بعض طرق الحديث من زيادة لم تثبت، وهي ما أخرجه البزار من حديث ابن مسعود بلفظ: «من كذب عليَّ ليضل به الناس...» الحديث؛ وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجَّح الدارقطني والحاكم إرساله.

وأخرجه الدارمي من حديث يعلى بن مرة بسند ضعيف^(٢). اهـ

فلا يغتر بقول الحافظ نور الدين في «مجمع الزوائد»: «رجال رجال الصحيح»^(٣)؛ لأنَّها عبارة لا تفيد الصحة، فإنَّ الوهم فيه من يونس ابن بُكير كما قال الحاكم، وهو واو، وإن كان من رجال الصحيح، إلا

(١) فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي (٣٢٣/).

(٢) فتح الباري (١/٢٠٠).

(٣) (رقم ٦٢٩ إقرا).

أنه لم يخرج عنه فيهما، وليست أحاديث رجال الصحيح كلها صحيحة كما هو معلوم، والله أعلم.

ثم وجدت الطحاوي تكلم عليه في «مشكل الآثار»، فقال: ثنا فهد: حدثنا أبو سعيد الأشج: ثنا يونس بن بكير عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عمرو بن شرحبيل به.

ثم قال: «وهذا حديث منكر وليس أحد يرفعه بهذا اللفظ غير يونس ابن بكير وطلحة بن مصرف ليس في سنه ما يدرك عمرو بن شرحبيل لقدم وفاته، وقد حدثناه من غير حديث يونس بن بكير فأدخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل أبا عمار، وهو غريب.

كما حدثنا أحمد بن شعيب: أنبأنا محمد بن العلاء: ثنا أبو معاوية: حدثنا الأعمش عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، ولم يذكر بعده ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً ليضل به فليتبوأ مقعده من النار».

وقد وجدناه أيضًا من حديث الثوري، عن الأعمش كذلك غير أنه قال: عن عمرو بن شرحبيل، عن رجلٍ من أصحاب رسول الله ﷺ.

كما حدثنا أحمد بن شعيب: ثنا محمد بن غيلان: ثنا أبو أحمد: ثنا سفيان عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل، عن رجل، من أصحاب النبي ﷺ: فذكر مثله سواء. ولو كان الحديث صحيحًا؛ لما كان مخالفًا لغيره من الأحاديث الواردة في الباب؛ لأن ذلك قد يجوز أن يكون على التوكيد لا على ما سواه، مثل ذلك قوله: ﴿فَمَنْ

أَظْلَمُ مِنِّي أَفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴿١﴾ [الأنعام: ٤٤].

ورواية مرة بن شرحبيل أخرجها في ترجمة علي بن الصباح الأعرج قال أبو نعيم ثنا عبد الله بن محمد بن جعفر: ثنا أحمد بن محمود ابن صبيح: ثنا علي بن الصباح الأعرج: ثنا يوسف أبي واقد: ثنا عمر بن هارون البلخي، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن مرة بن شراحيل قال: حدثنا صاحب هذا القصر - يعني عبد الله بن مسعود - قال: خطبنا النبي ﷺ بالمزدلفة على ناقة حمراء مخضمة، فقال: «أي بلد هذا؟» قلنا: المشعر الحرام، قال: «فأي شهر هذا؟» قلنا: شهر الله الأصم، قال: «فأي يوم هذا؟» قلنا: يوم النحر، قال: «صدقتم هذا يوم الحج الأكبر، ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا إنكم قد رأيتموني وسمعتم مني، وستسألون عني، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ألا وإنني فرطكم على الحوض ومباه بكم الأمم، ولا تسودوا وجهي، فإنه يرفع إلي أقوام وأناس فيحتلجون دوني فأقول: أي رب أمتي، فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»^(٢).

وأخرجه أحمد في «مسنده» وأخر الجزء الخامس من حديث رجل لم يُسم، فقال: ثنا يحيى: ثنا شعبة: ثنا عمرو بن مرة، قال: سمعت مرة قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ . . . به. وسيأتي لفظه. ورواية شقيق، قال ابن مردك في «فوائده»: ثنا الحسين بن إسماعيل الضبي: ثنا سعيد بن بحر القراطيسي: ثنا محمد بن الصباح: ثنا الوليد بن

(١) شرح مشكل الآثار (١/٣٧٠-٣٧١).

(٢) تاريخ أصبهان لأبي نعيم (١/٤٣٠).

ثور، عن سماك بن حرب، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله بن مسعود به .
ثم قال: هكذا قال لنا الحسين: عن سماك، عن شقيق، والمحفوظ
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه .

الطريق التاسع: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه

قال أحمد: حدثنا هشيم: أنا أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ:
«من كذب علي مُتعمداً فليتبأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه الدارمي: أخبرنا محمد بن عيسى: ثنا هشيم به^(٢).
وأخرجه ابن ماجه: ثنا أبو خيثمة زهير بن حرب: ثنا هشيم به^(٣).
وأخرجه أبو نعيم في ترجمة عبد الرحمن بن مهدي من «الحلية»: ثنا
أحمد بن عبيد الله ابن محمود: ثنا محمد بن عمران بن هارون الدينوري:
ثنا سفيان بن وكيع: ثنا ابن مهدي: ثنا هشيم به^(٤).
وقال ابن مردك في «فوائده»: ثنا أحمد بن علي بن العلاء الجوزجاني:
ثنا محمد بن خدّاش الطالقاني: ثنا هشيم.
(ح) وثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن البهلول: ثنا حميد بن
الربيع: ثنا هشيم به .

(١) مسند أحمد (رقم ١٤٢٥٥).

(٢) (رقم ٢٣٧).

(٣) (رقم ٣٣).

(٤) (٥٩/٩).

وأسندهُ الذهبيُّ في ترجمة أبي بكر محمد بن أحمد الإسفرايني من «تذكرة الحفاظ» من طريقه قال: أنا محمد بن عبد الرحمن الهمداني: أنا محمد بن يونس: أنا بدل بن المحبر: أنا شعبة عن أبي الزبير به.

ثم قال الذهبيُّ: «هذا حديث منكر عجيب ما أتى به سوى الكديمي، وليس بعمدة»^(١). اهـ

يريد أنَّه منكر من حديث شعبة؛ لأنَّ أحاديثه محفوظة متداولة عند الحفاظ ليس هذا منها، وإنما هو حديث هشيم، عن أبي الزبير والله أعلم.

الطريق العاشر: من حديث أبي قتادة رضي الله عنه

وقد وقَّعَ لنا من رواية خمسة من أصحابه.

قال أحمد: ثنا محمد بن عبيد: ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - : ثنا ابن لكعب بن مالك، عن أبي قتادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول على هذا المنبر: «يا أيها الناس إياكم وكثرة الحديث عني، من قال علي فلا يقولن إلا حقًّا أو صدقًا، فمن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه - أيضًا - قال: ثنا عفان: ثنا حماد بن سلمة: أنا أبو محمد ابن معبد بن أبي قتادة عن ابن كعب بن مالك، قال: خرج علينا أبو قتادة ونحن نقول: قال رسول الله ﷺ: . . . كذا، وقال رسول الله ﷺ: . . . كذا، فقال: شأهت الوجوه أتدرون ما تقولون؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»، قال عفان: وقد قال

(١) (١٧٨/٣).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٢٥٣٨).

لي محمد بن كعب^(١).

وأخرجه - أيضًا - : ثنا حسن : ثنا حماد بن سلمة ، عن أبي محمد بن معبد ، قال : سمعتُ عبد الله بن كعب بن مالك يحدث أن أبا قتادة خَرَجَ عليهم . . . فذكر معناه^(٢).

وأخرجه الدارمي : أخبرنا أحمد بن خالد : ثنا محمد - هو ابن إسحاق - عن معبد بن كعب ، عن أبي قتادة به^(٣).

وأخرجه ابن ماجه : ثنا أبو بكر بن أبي شيبة : ثنا يحيى بن يعلى التيمي ، عن محمد بن إسحاق ، عن معبد بن كعب به^(٤).

وأخرجه الحاكم : ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار : ثنا أحمد بن يونس الضبي : ثنا محمد بن عبيد الطنافسي ، عن محمد بن إسحاق .

(ح) وحدثني علي بن حمّشاد العدل : أنبأنا علي بن عبد العزيز أن سعيد بن منصور حدثهم : ثنا أبو شهاب .

(ح) وحدثنا أبو القاسم يوسف بن يعقوب السّدوسي : ثنا أبو علي محمد بن عمرو الحَرِيشي : ثنا القعبي : ثنا أبو شهاب .

(ح) وحدثني علي بن حمّشاد العدل : ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد العوزي : ثنا أبو الربيع : ثنا أبو شهاب عن محمد بن إسحاق ، عن معبد

(١) (رقم ٢٢٦٣٩).

(٢) (رقم ٢٢٦٤٠).

(٣) (رقم ٢٤٣).

(٤) (رقم ٣٥).

ابن كعب بن مالك، قال: سمعت أبا قتادة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر: «إياكم وكثرة الحديث عني، فمن قال عني فلا يقول إلا حقًا، ومن قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

وفي حديث محمد بن عبيد: حدّثني ابن كعب وغيره، عن أبي قتادة. وقال الحاكم: «هذا حديث على شرط مسلم، وفيه ألفاظ صعبة شديدة، ولم يخرجاه».

وله شاهد بإسناد آخر عن أبي قتادة حدّثني علي بن حمّشاد: ثنا موسى ابن هارون: ثنا يحيى بن موسى: ثنا عتاب بن محمد بن شوذب: ثنا كعب ابن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، قال: قلت لأبي قتادة: حدّثني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: أخشى أن يزيد لساني بشيء لم يقله رسول الله ﷺ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إياكم وكثرة الحديث عني، من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه البخاريُّ في «الأدب المفرد» في «باب: مسح الأرض باليد»: حدّثنا محمد بن عبد الله: ثنا عبد العزيز بن محمد عن السيد بن أبي السيد، عن أمه قالت: قلت لأبي قتادة: مالك لا تحدّث عن رسول الله ﷺ كما يحدث عنه الناس؟! فقال أبو قتادة: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ فليسهل لجنبه مضجعاً من النار»، وجعل رسول الله ﷺ يقول ذلك ويمسح الأرض بيده^(٢).

(١) المستدرک (١/١١١).

(٢) (رقم ٩٠٤) (ص ٣١١).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل»: ثنا محمد بن عزيز بن عبد الله بن زياد بن عقيل الأيلي: ثنا سلامة بن روح عن عمه عقيل ابن خاله، عن معبد بن كعب بن مالك أنه سمع أبا قتادة الأنصاري يحدث أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «يا أيها الناس إياكم وكثرة الحديث عني، ومن حدث عني فلا يقول إلا صدقاً أو قال حقاً أو قال أحدهما، ومن افتري عليّ فليتبوأ بيّناً في النار»^(١).

وأخرجه - أيضاً - قال: ثنا فهد: ثنا عبيد بن يعيش: ثنا يونس بن بكير: أنبأنا محمد ابن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك: سمعت أبا قتادة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من قال عني فلا يقل إلا حقاً أو صدقاً، ومن قال عني ما لم أقل فليتبوأ بيّناً من جهنم»^(٢).

وأخرجه ابن عبد البر في «العلم»: حدثنا عبد الرحمن بن يحيى: ثنا عمر بن محمد: ثنا علي بن عبد العزيز: ثنا سعيد بن منصور: ثنا أبو شهاب، عن محمد بن إسحاق، عن معبد بن أبي كعب بن مالك قال: سمعت أبا قتادة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إياكم وكثرة الحديث عني، ومن قال عني فلا يقولنّ إلا حقاً»^(٣).

تنبيه:

تحصّل من مجموع هذه الأسانيد أنّ الحديث سمعه من أبي قتادة خمسة أشخاص، وهم: بنو كعب بن مالك الأربعة: محمد، ومعبد، وعبد الله،

(١) شرح مشكل الآثار (١/٣٦٧).

(٢) (١/٣٦٧).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٢/١٠١٣).

وعبد الرحمن، والخامسة أم سيد بن أبي السيد، فكان الأولى ترتيب إيرادها على هذا النمط، ولكن هكذا اتفق ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الطريق الحادي عشر: من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

وَقَعَ لي من رواية: عطاء بن يسار، وأبا هارون العبدي، وعطية العوفي، ويزيد الفقير، وأبي نضرة، وشداد بن عبد الرحمن.

فرواية عطاء أخرجها أحمد قال: ثنا أبو عبيدة: ثنا همام بن يحيى عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً إلا القرآن، فمن كتب عني شيئاً فليمحّه»، وقال: «حدثوا عني ومن كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه - أيضاً - عبد الصمد: ثنا همام: ثنا زيد عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «حدثوا عني ولا تكذبوا عليّ، ومن كذب عليّ مُتعمداً فقد تبوأ مقعده من النار، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج»^(٢).

وأخرجه - أيضاً - عن عفان: ثنا همام: أنا يزيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن فمن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحّه»، وقال: «حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، حدثوا عني ولا تكذبوا عليّ»، قال: «ومن كذب عليّ» قال همام: أحسبه قال: «مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

(١) مسند أحمد (رقم ١١٣٤٤).

(٢) مسند أحمد (رقم ١١٤٢٤).

(٣) (رقم ١١٥٣٦).

وأخرجه مسلم في الزُّهدِ من «صحيحه»، قال: ثنا هَدَّاب بن خالد الأزدي: ثنا همام، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري أن رسولَ الله ﷺ قال: «لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غيرَ القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليّ قال همام: أحسبه قال: «مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل»: ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس البغدادي: ثنا أبو يعقوب: ثنا محمد بن قدامة المصيصي: ثنا أبو عبيدة الحداد، عن همام به^(٢).

وأخرجه الدَّارِمِيُّ، وابن عبد البر في «العلم» إلا أنهما اقتصرَا على النهي عن كتابة الحديث، ولم يذكرَا حديث الباب^(٣).

تنبيه:

روى عبد الرحمن بن زيد هذا الحديث عن أبيه، فجعله من مسند أبي هريرة، وعبد الرحمن ضعيف، ولذلك أورده أحمد في مسند أبي سعيد مع ذكر أبي هريرة إشارة إلى وهم عبد الرحمن، وأنَّ الحديث لأبي سعيد لا لأبي هريرة، فقال: ثنا إسحاق بن عيسى: ثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة قال: كنا قعوداً نكتب ما نسمع من النبي ﷺ فخرج علينا فقال: «ما هذا تكتبون؟» فقلنا: ما نسمع منك،

(١) صحيح مسلم (رقم ٣٠٠٤).

(٢) (٣٦١/١).

(٣) سنن الدارامي (رقم ٤٦٤)، جامع بيان العلم (١/٢٦٨).

فقال: «أكتاب مع كتاب الله؟» فقلنا: ما نسمع، فقال: «اكتبوا كتاب الله امحضوا كتاب الله، أكتاب غير كتاب الله؟ امحضوا كتاب الله أو خلصوه» قال: فجمعنا ما كتبنا في صعيد واحد ثم أحرقناه بالنار، فقلنا: أي رسول الله أنتحدث عنك؟ قال: «نعم، تحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، قال: فقلنا: يا رسول الله أنتحدث عن بني إسرائيل؟ قال: «نعم تحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج فإنكم لا تحدثوا عنهم بشيء إلا وقد كان فيهم أعجب منه»^(١).

وقد أورده الذهبِيُّ في «الميزان» في ترجمة عبد الرحمن المذكور، وقال: «إنه حديث منكر»^(٢). اهـ

ورواية أبي هارون، أخرجها الخطيب في ترجمة محمد بن الحسن أبي عوانة الباهلي قال: أخبرنا أبو عمر بن مهدي: ثنا محمد بن مخلد الدوري: ثنا محمد بن الحسن بن نافع الباهلي: ثنا سلم بن سليمان الطبي: ثنا الصلت بن دينار، عن عمارة، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وقال أبو بكر القطيعي في «أماليه»: أنا إبراهيم الحربي: أنا موسى - يعني بن إسماعيل-: أنا حماد، عن أبي هارون به.

ورواية عطية رواها أبو حنيفة في «مسنده» عنه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، قال

(١) مسند أحمد (رقم ١١٠٩٢).

(٢) (٥٦٥/٢).

(٣) تاريخ بغداد (٥٧٦/٢).

عطية: وأشهد أني لم أكذب علي أبي سعيد وأن أبا سعيد لم يكذب علي رسول الله ﷺ.

وأخرجه الطحاوي: ثنا أبو قطن: ثنا أبو حنيفة به، كذا وقع في الأصل، وفيه سقط فإن الطحاوي لم يدرك أبا قطن بل ولد بعد موته بنحو أربعين سنة^(١).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن الحسن أبي بكر البخاري: أنبأنا أبو منصور أحمد بن الحسين بن علي بن عمر السكري: ثنا جدي: ثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن علي بن حامد البخاري: أنبأنا عبد الله بن يحيى السرخسي: أنبأنا الحسين بن المبارك بطرية الشام: أنبأنا إسماعيل ابن عياش، عن أبي حنيفة به^(٢).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا سويد بن سعيد: ثنا علي بن مسهر عن مطرف، عن عطية به^(٣).

وقال أبو نعيم في «مُسندِ فراس»: ثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم القاضي: ثنا علي بن العباس: ثنا عبد الله بن أبي زياد.

(ح) وثنا أبو بكر بن مالك: ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني [أبي]^(٤)، ثنا معاوية بن هشام: ثنا شيبان عن فراس، عن عطية، عن

(١) (١/٣٦١).

(٢) (٢/٥٩٠).

(٣) (رقم ٣٧).

(٤) لعلها أبي، لأنها مضروبة في أصل المخطوط.

أبي سعيد مرفوعاً: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ بيَّتا من النار»^(١).

ورواية يزيد الفقير، أخرجها الخطيبُ في ترجمة عمر بن خالد الشعيري قال: حدثنا يحيى بن علي بن الطيب الدسكيري لفظاً بحلوان: أخبرنا أبو بكر بن المقرئ بأصبهان: ثنا أبو حفص عمر بن خالد بن يزيد ابن الجارود الشعيري المقرئ عند قبر معروف الكرخي: ثنا عثمان ابن أبي شيبة: ثنا عبيد بن سعيد القرشي: ثنا منصور بن دينار عن يزيد الفقير قال: خرجتُ وأصحاب لي حجاجاً فمررنا بأبي سعيد، فقلنا: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في أهلِ الأحزاب من هذه الدعوة؟ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ورواية أبي نضرة، أخرجها الطحاويُّ في «مشكل الآثار» قال: حدَّثنا عثمان بن عمر بن فارس: ثنا شعبة عن أبي سلمة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسولَ الله ﷺ قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

ورواية شداد بن عبد الرحمن أبي رؤية، رواها أبو حنيفة في «مسنده» عنه^(٤).

(١) مسانيد فراس (ص ١٠٩).

(٢) (٦٥/١٣).

(٣) (٣٦١/١).

(٤) جامع المسانيد (ص ١١٠).

الطريق الثاني عشر: من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال الإمام أحمد: ثنا أبو سعيد: ثنا دُجَيْنُ أبو الفص البَصْرِي قال: قدمت المدينة فلقيت أسلم مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقلت: حدثني عن عمر فقال: لا أستطيع، أخاف أن أزيد أو أنقص، كُنَّا إِذَا قَلْنَا لِعَمْرٍ رضي الله عنه: حدثنا عن رسول ﷺ قال: أخاف أن أزيدَ حرفاً أو أنقصَ، إنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «من كذب عليَّ حرفاً فهو في النار»^(١).

ورواه الطحاوي في «المُشكَل» قال: ثنا يزيد بن سنان: ثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث: ثنا أبو الغصن دجين بن ثابت: حدثني شيخ من أهل المدينة عند منبر رسول الله ﷺ أنه سمع عمر يقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً ففي النار». قال: فقلت: ما اسم الشيخ؟ قال: أسلم مولى عمر^(٢).

ورواه الخطيب في ترجمة أحمد بن الحسين أبي بكر المعدل قال: أخبرنا محمد بن طلحة التَّعَالِي: حدثنا أبو بكر أحمد بن الحسين بن عبد العزيز بن هارون المعدل بِعُكْبَرَا: ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب: ثنا مسلم بن إبراهيم: ثنا الدُّجَيْنُ بن ثابت أبو الغصن اليربوعي: ثنا أسلم مولى عمر قال: قلنا لعمر: مالك لا تحدث كما يحدث فلان وفلان؟! قال: إني أخشى أن أزيد أو أنقص، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

(١) (رقم ٣٢٦).

(٢) شرح مشكل الآثار (١/٣٥٣).

(٣) (١٧١/٥).

وأخرجه - أيضاً - في ترجمة بشر بن محمد أبي أحمد السكري قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد العزيز بن إسماعيل التَّكِّي: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان: ثنا إبراهيم بن إسحاق الحربي: ثنا بشر بن محمد بن أبان: ثنا الدُّجَيْن - يعني بن ثابت - قال: كنا نقول لأسلم: حدثنا، فيقول: كنا نقول لعمر: حدثنا، فيقول: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» قال: ثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب به^(٢).

وأبو الغصن ضعيف، لا سيما وقد كان يضطرب في إسناده، فقد قال ابن حبان في «الضعفاء»: أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى: ثنا محمد ابن هاشم: ثنا علي بن عبد الله، قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كان دجين بن ثابت يقول لنا: حدثني مولى لعمر بن عبد العزيز أن النبي ﷺ قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً» ثم صيره بعد عن أسلم مولى عمر أن النبي ﷺ قال: «...».

ثم قال بعد ذلك: حدثني أسلم مولى عمر عن عمر أن النبي ﷺ قال: «...».

فكان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدثُ عنه، قال ابن حبان: وهذا خبر مشهور للدجين بن ثابت هكذا أخبرناه أبو خليفة: ثنا مسلم بن إبراهيم: ثنا الدجين بن ثابت: ثنا أسلم مولى عمر قال: قلت لعمر:

(١) (٥٢٩/٧).

(٢) (٥٨٤/٣).

حدثنا عن رسول الله ﷺ قال: أخاف أن أزيد أو أنقص سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... فذكره^(١). اهـ

لكنه لم ينفرد به بل تابعه عبد الرحمن بن ثابت عن أسلم كذلك أخرج ابن الشَّخِير في «العلم» على ما ذكره السيد مرتضى في «شرح الإحياء».

الطريق الثالث عشر: من حديث عثمان رضي الله عنه

قال أبو داود الطيالسي في «مسنده»: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عامر بن سعد قال: سمعت عثمان بن عفان يقول: والله ما يمنعني أن أحدث عن رسول الله ﷺ أني لا أكون أوعاهم لحديثه، ولكن أشهد أن سمعته يقول: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه أحمد قال: ثنا إسحاق بن عيسى: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد.

(ح) وثنا شريح وحسين قالا: ثنا ابن أبي الزناد عن أبيه به^(٣).

وأخرجه الطحاوي قال: ثنا الربيع المرادي: ثنا ابن وهب: أنبأنا ابن أبي الزناد به^(٤).

طريق آخر لحديث عثمان، قال الإمام أحمد: ثنا عبد المجيد بن

(١) (٢٩٤/١).

(٢) (٧٩/١).

(٣) (رقم ٤٦٩).

(٤) شرح مشكل الآثار (١/٣٥٤).

عبد الكبير أبو بكر الحنفي: ثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعد عليَّ كذبا فليتبوأ بيئا في النار»^(١).

وأخرجه الطحاوي قال: ثنا يزيد بن سنان ثنا أبو بكر الحنفي: ثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه، عن محمود بن لبيد، عن عثمان قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن الحسن المعروف بابن شرارة الناقد قال: أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن الناقد: أنبأنا أحمد بن جعفر ابن حمدان: أنبأنا جعفر بن محمد الفريابي: أنبأنا إسحاق بن راهويه: أنبأنا أبو جعفر الحنفي: أنبأنا عبد الحميد بن جعفر به باللفظ الذي قبله^(٣).

وأخرجه البزار، وأبو يعلى، والدارقطني في المقدمة، والحاكم في «المدخل»^(٤).

الطريق الرَّابِع عشر: من حديث خالد بن عُرْفُطَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

قال أحمد: حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد: ثنا محمد بن بشر: ثنا زكريا بن أبي زائدة: ثنا خالد بن سلمة: ثنا مسلم مولى خالد بن عُرْفُطَةَ أَنَّ خالداً ابن عُرْفُطَةَ قال للمختار: هذا رجلٌ كذاب، ولقد سمعتُ النبي ﷺ

(١) مسند أحمد (رقم ٥٠٧).

(٢) (٣٥٤/١).

(٣) (٦٣٠/٢).

(٤) البحر الزخار (٢/٣٨)، المقصد الأعلى في زوائد أبي يعلى (١/٦٣).

يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من جهنم»^(١).

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» عن علي، عن محمد بن بشر به^(٢).

وأخرجه الطحاوي قال: ثنا فهد: ثنا عبيد بن يعيش: ثنا محمد بن بشر العبدي به مثله سواء^(٣).

وأخرجه أبو يعلى قال: ثنا ابن نمير: أخبرنا محمد بن بشر: أخبرنا زكريا بن أبي زائدة: أخبرنا خالد بن سلمة أن مسلماً مولى خالد بن عرفطة حدّثه، عن خالد بن عرفطة أنّه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

وأخرجه الخطيب في ترجمة الحسين بن علي بن الأسود، قال: ثنا علي بن محمد بن عبد الله المعدل: أخبرنا دَعْلَج بن أحمد: ثنا إبراهيم ابن علي: حدثني الحسين بن علي بن الأسود ببغداد بين السورين: ثنا محمد ابن بشر العبدي به مثل الذي قبله^(٥).

وأخرجه - أيضاً - البزار والطبراني في «الكبير»، وقال: مولى خالد ابن عرفطة، لم يرو عنه إلا خالد بن سلمة^(٦).

(١) مسند أحمد (رقم ٢٢٥٠١).

(٢) التاريخ الكبير (٧/٢٦٠) (رقم ١٠٩٩).

(٣) شرح مشكل الآثار (١/٣٦٩).

(٤) (٢٨٣/١٢).

(٥) (٦١٧/٨).

(٦) كشف الأستار (١/١١٦)، والطبراني في الكبير (٤/١٨٩)، وانظر: مجمع الزوائد

(٣/٣٢ إقرا).

الطريق الخامس عشر: حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه

قال أحمد: ثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أبي حيان التيمي: ثنا يزيد ابن حيَّان التيمي قال: ثنا زيد بن أرقم قال: بعثَ إليَّ عبيد الله بن زياد فأتيته، فقال: ما أحاديث تحدثها وترويها عن رسول الله ﷺ لا نجدُها في كتاب الله، تحدث أن له حوضًا في الجنة، قال: قد حدثناه رسول الله ﷺ ووعدناه، قال: كذبت ولكنك شيخ قد خرفت، قال: إني قد سمعته أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبرأ مقعده من جهنم»؛ وما كذبت علي رسول الله ﷺ ^(١).

وأخرجه الطحاويُّ قال: حدثنا يزيد بن سنان: ثنا يحيى القطان: ثنا يحيى بن سعيد أبو حيان التيمي به مثله ^(٢).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» أو آخر الإيمان قال: أخبرنا أبو الفضل الحسين بن يعقوب العدل: ثنا محمد بن عبد الوهاب: ثنا جعفر بن عون: أنبأنا أبو حيان يحيى بن سعيد بن حيان التيمي به.

وقال: «إنه على شرط مسلم» ^(٣).

ورواه - أيضًا - البزار والطبراني في «الكبير»، ورواه في «الأوسط» من وجه آخر من طريق موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق،

(١) مسند أحمد (رقم ١٩٢٦٦).

(٢) (١/٣٦٤).

(٣) (١/٧٧).

عن زيد بن أرقم، وعن البراء بن عازب بلفظ الباء^(١).
ورواه الطوسي في «أماليه» مطولاً^(٢)، ولفظه راجع ١٤٢^(٣).

الطريق السادس عشر: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

قال أحمد: ثنا محمد بن عبيد، ثنا عبيد الله بن عمر بن حفص، عن أبي بكر بن سالم، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الَّذِي يَكْذِبُ عَلَيَّ يُتَىٰ لَهُ بَيْتٌ فِي النَّارِ»^(٤).

وأخرجه أبو نعيم في ترجمة الفضيل بن عياض من «الحلية» قال: ثنا سليمان بن أحمد - هو الطبراني - : ثنا موسى بن هارون: ثنا قتيبة بن سعيد: ثنا فضيل بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن أبي بكر بن سالم، عن سالم، عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً بني له بيتاً في النار».

قال أبو نعيم: «مشهور من حديث عبيد الله، لم نكتبه من حديث فضيل إلا من حديث قتيبة»^(٥).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» قال: ثنا جعفر الفريابي: ثنا قتيبة ابن سعيد: ثنا الفضيل بن عياض عن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر عن

(١) الكبير (٥/١٩١)، والأوسط (٨/١٣١)، وانظر: مجمع الزوائد (٣/٤٠).

(٢) أمالي الطوسي (ص ٣٥٤) (رقم ٤٦) المجلس الثامن.

(٣) كذا في الأصل.

(٤) مسند أحمد (رقم ٦٣٠٩).

(٥) (٨/١٣٨).

النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

قلت: كذا وقع في الأصل المطبوع وهو غلط، والصواب: عن الفضيل، عن عبيد الله - بالتصغير - عن أبي بكر بن سالم.

وأخرجه الخطيب في ترجمة الحسن بن محمد العَرَزَمِي قال: أخبرنا علي بن أبي علي المعدل: ثنا عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الغريسي^(٢): ثنا الحسن بن محمد بن سعدان العَرَزَمِي الكوفي: ثنا حميد ابن علي بن الخلال: ثنا جعفر بن عون عن قدامة بن موسى، عن سالم، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه - أيضاً - في ترجمة محمد بن محمد أبي منصور الهاشمي الزينبي عنه: ثنا عيسى بن علي بن عيسى الوزير إملاء قال: قرئ علي القاضي أبي القاسم بدر بن الهيثم وأنا أسمع، قيل له: حدثكم أبو بكر إبراهيم بن محمد البصري الشيباني: ثنا سعيد بن سلام البصري: ثنا عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

ورواه أحمد من وجه آخر من رواية ابن لهيعة، عن ابن هبيرة، عن شيخ من حمير، عن عبد الله بن عمر به^(٥).

(١) (١/٣٦٠).

(٢) كذا في المخطوط، وفي المطبوع القُرْمِيسِينِي.

(٣) (٨/٤٤١).

(٤) تاريخ بغداد (٤/٣٨٧).

(٥) (رقم ٦٤٧٨).

وسياتي في حديث قيس بن سعد في الثامن عشر.

الطريق السابع عشر: من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه

قال أحمد: حدثنا هارون بن معروف: ثنا ابن وهب: أخبرني عمرو أن هشام بن أبي رقية حدثه قال: سمعت مسلمة بن مخلد وهو قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول: يا أيها الناس أما لكم في العصب والكتاب ما يكفيكم عرا الحرير، وهذا رجل فيكم يخبركم عن رسول الله ﷺ، قم يا عقبة، فقام عقبة بن عامر وأنا أسمع، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، وأشهد أنني سمعته يقول: «من لبس الحرير في الدنيا حرمه أن يلبسه في الآخرة»^(١).

وأخرجه الطحاوي قال: ثنا إبراهيم بن أبي داود وفهد قالوا: ثنا سعيد ابن أبي مريم: أنبأنا يحيى بن أيوب: ثني الحسن بن ثوبان وعمرو ابن الحارث، عن هشام بن أبي رقية اللخمي، عن عقبة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ فليتبوأ بيته من جهنم»، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حلال لإناثهم»^(٢).
ورواه أيضاً أبو يعلى^(٣) والطبراني^(٤).

(١) (رقم ١٧٤٣١).

(٢) (٣٠٨/١٢).

(٣) المسند (٢٨٩/٣).

(٤) المعجم الكبير (٣٢٧/١٨).

طريق آخر لحديث عقبة بن عامر: قال أحمد: ثنا حسن: ثنا ابن لهيعة: ثنا أبو عُشَّانة أنَّه سمعَ عقبة بن عامر يقول: لا أقول اليوم على رسول الله ﷺ ما لم يقل، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ بيئًا من جهنم»، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: «رجلان من أمتي يقوم أحدهما من الليل فيعالج نفسه إلى الطهور وعليه عقد، فيتوضأ فإذا وضأ يديه انحلت عقدة وإذا مسح رأسه انحلت عقدة، وإذا وضأ وجهه انحلت عقدة، وإذا مسح رأسه انحلت عقدة، وإذا وضأ رجله انحلت عقدة، فيقول الرب ﷻ للذين وراء الحجاب: انظروا عبدي هذا يعالج نفسه، ما سألتني عبدي هذا فهو له»^(١).

قلت: ولم ينفرد به ابن لهيعة، بل تابعه عليه عمرو بن الحارث أخرجه أحمد في موضع آخر من «مسنده» قال: ثنا هارون: ثنا عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث أنا أبا عُشَّانة حدَّثه به مثله^(٢).

لعمرو فيه شيخين والله أعلم، ومن هذا الوجه رواه أيضًا الطبراني.

الطريق الثامن عشر: من حديث قيس بن سعد رضي الله عنه

قال أحمد: ثنا حسن بن موسى: ثنا ابن لهيعة قال: حدثني ابن هُبيرة، قال: سمعت شيخًا من حِمَيْرٍ يحدثُ أبا تميم الجيشاني أنه سمع قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري وهو على مصر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ كذبة مُتعمدًا فليتبوأ مضجعًا من النارِ أو بيئًا في جهنم».

(١) مسند أحمد (رقم ١٧٧٩١).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٧٤٥٧).

سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من شربَ الخمرَ أتى عطشاناً يوم القيامة ألا فكل مسكر خمر، وإياكم والغَيْرَاء». قال هذا الشيخ، ثمَّ سمعتُ عبد الله بن عمر يُعدد ذلك يقول: مثله، فلم يختلفا إلا في بيت أو مضجع^(١).

الطَّرِيقُ التَّاسِعُ عَشْرُ: من حديث معاوية بن أبي سفيان:

قال أحمدُ: ثنا رَوْحُ: ثنا شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية بن أبي سفيان، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الطَّحاوِيُّ قال: ثنا علي بن معبد: ثنا روح بن عبادة به مثله^(٣).
وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن خليل أبي علي التاجر من روايته عن روح أيضاً مثله^(٤).

وأخرجه -أيضاً- في ترجمة أسد بن عمار بن أسد أبي الخير السَّعدي من روايته ورواية علي بن مسلم قالوا: حدَّثنا روح به مثله^(٥).

وأخرجه - أيضاً - في ترجمة روح بن عبادة فقال: أخبرني محمد ابن عبد الملك القرشي والحسن بن علي الجوهري قالوا: أخبرنا محمد ابن المظفر: ثنا محمد بن محمد بن سليمان: ثني محمد بن عبد الله بن

(١) (رقم ١٥٤٨٢).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٦٩١٦).

(٣) شرح مشكل الآثار (١/٣٥٩).

(٤) (٢١٢/٥).

(٥) (٤٧٤/٧).

عمار قال: جئت يوماً إلى عبد الرحمن بن مهدي فقال: أين كنت؟ قلت: كنت عند رجل يقال له روح بن عبادة، وكتبت عنه عن شعبة، عن أبي الفيض، عن معاوية أن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فقال: أخطأ وتكلم في روح ثم قال: ثنا شعبة عن رجل، عن أبي الفيض، عن معاوية، عن النبي ﷺ بمثله^(١). اهـ

قلت: رُوِيَ عن عبادة ثقة مشهور حَافِظ، صاحب كتب ومصنّفات في السُّنة والتفسير، خرَّج له الأئمة السُّنة، ولئن كان ابن مهدي صادقاً في تخطئته إياه فلا سلم بشر من الخطأ.

الطريق العشرون: من حديث أبي موسى الغافقي رضي الله عنه

انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري (٤/٣٠١)، وابن المغيرة (٣٦٣).

قال عبد الله بن أحمد في «المسند»: ثنا أبي: ثنا قتيبة قال عبد الله: وكتب به إلى قتيبة قال: ثنا ليث بن سعد عن عمرو بن الحارث، عن يحيى ابن ميمون الحضرمي أن أبا موسى الغافقي سمع عقبة بن عامر الجهني على المنبر يحدث عن رسول الله ﷺ، فقال أبو موسى: إن صاحبكم هذا لحافظ أو هالك إن رسول الله ﷺ كان آخر ما عهد إلينا أن قال: «عليكم بكتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني، فمن قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ومن حفظ عني شيئاً فليحدث به»^(٢).

وأخرجه الحاكم في العلم في «المستدرک» قال: ثنا أبو العباس محمد

(١) (٣٨٥/٩).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٨٩٤٦).

ابن يعقوب: أنبأنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: أنبأنا ابن وهب: أخبرني عمرو بن الحارث أن يحيى بن ميمون الحضرمي أخبره عن أبي موسى الغافقي قال: آخر ما عهد إلينا رسول الله ﷺ أنه قال: «عليكم بكتاب الله وسترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني أو كلمة تشبهها فمن حفظ شيئاً فليحدث به، ومن قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

قال الحاكم: «رواة هذا الحديث عن آخرهم محتج بهم، فأما أبو موسى مالك بن عباد الغافقي فإنه صحابي سكن مصر، وهذا الحديث من جملة ما أخرجناه عن الصحابي إذا صح إليه الطريق على أن وداعة الجهني قد روى أيضاً عن مالك بن عباد الغافقي، وهذا الحديث قد جمع لفظتين غريبتين:

إحداهما: قوله: «سترجعون إلى قوم يحبون الحديث عني».

والأخرى: «فمن حفظ شيئاً فليحدث به»، وقد ذهب جماعة من أئمة الإسلام إلى أن ليس للمحدث أن يحدث لما لا يحفظه ولا يخرجاه»^(١).

قلت: هكذا صححه الحاكم وأقره الذهبي مع أنه مرسل فقد أخرجه الدولابي في الكنى: حدثنا يونس بن عبد الأعلى: ثنا وهب بن عبد الله: أخبرني عمرو بن الحرث أن يحيى بن ميمون حدثه أن وداعة الحميري حدثه أنه كان بجانب مالك بن عباد أبي موسى الغافقي وعقبه بن عامر يقص، قال النبي ﷺ، فقال مالك: إن صاحبكم هذا غافل أو هالك إن النبي ﷺ عهد إلينا في حجة الوداع فقال: «عليكم بالقرآن وإنكم ترجعون إلى قوم يشتهون الحديث عني، فمن عقل شيئاً فليحدث به، ومن افتري علي...»

(١) المستدرک (١/١١٣).

الحديث^(١).

وأخرجَه الطَّحاوي في «المُشكَل» فقال: حدَّثنا يونس عن ابن وهب: حدَّثني عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون حدَّته أن وداعة الحميري حدَّته أنه كان عند مالك بن عبادة أبي موسى الغافقي، وعقبة بن عامر ويقول: ...^(٢) الحديث.

وكذلك أخرجَه ابن أبي عاصم، وأبو أحمد الحاكم في «الصحابة»، وفيه عن يحيى بن ميمون أن وداعة الحميري حدَّته أنَّه كان بجانب مالك ابن عبادة الغافقي، وعقبة بن عامر يقص، فقال مالك بن عبادة: إن صاحبكم هذا غافل أو هالك، إنَّ رسول الله ﷺ عهد إلينا في حجة الوداع فقال: عليكم بالقرآن... الحديث^(٣).

وقال الرامهرمزي في «المحدث الفاصل»: حدَّثنا علي بن محمد بن الحسين بمدينة كازرون من فارس: ثنا جعفر بن محمد بن فضيل الرسعني: ثنا عبد الغفار: ثنا عبد الله بن لهيعة: ثنا عمرو بن الحارث، عن يحيى بن ميمون عن وداعة الغافقي به وأورده ابن عبد البر من رواية الليث عن عمرو ابن الحارث عن يحيى بن ميمون عن رجل من غافق عن أبي موسى الغافقي به.

فهذه الأسانيد تبين أن يحيى بن ميمون لم يسمعه من أبي موسى والله أعلم.

(١) (١٧٠/١).

(٢) (٣٦٦/١).

(٣) الآحاد والمثاني (٨٤/٥).

والحديث أخرجه أيضاً البزار والطبراني^(١)، انظر: «تاريخ البخاري الكبير» (٤/٣٠١).

الطريق الحادي والعشرون: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

قال أحمد: ثنا أبو الوليد: ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى، عن سعيد ابن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم فإنه من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن كذب في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الدارمي: أخبرنا محمد بن عيسى: ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

وأخرجه الترمذي أول التفسير من «سُننه» قال: ثنا سفيان بن وكيع: ثنا سويد بن عمرو الكلبي: ثنا أبو عوانة به مثل لفظ أبي الوليد عن أبي عوانة.

وقال الترمذي: «إنه حديث حسن»، وقال قبله في طريق آخر: «حسن صحيح»، مع أنّ كليهما من رواية عبد الأعلى المذكور وهو ضعيف^(٤)، وقد غفلَ الحافظُ الهيثمي فأدخله في «الزوائد»^(٥).

(١) كشف الأستار (١/١١٧)، والطبراني في الكبير (١٩/٢٩٥).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٩٧٤).

(٣) (رقم ٢٣٨).

(٤) (رقم ٢٩٥١).

(٥) (رقم ٦٤٣).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» من طريق عفان، عن أبي عوانة به^(١).
وأخرجه أيضًا عن محمد بن زكريا: ثنا يحيى أبو شريح: ثنا الفريابي:
ثنا سفيان، عن عبد الأعلى به^(٢).

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول»: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم
الواعظ، أنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن حامد العطار: ثنا أحمد بن
الحسن بن عبد الجبار: ثنا ليث بن حماد: ثنا أبو عوانة، عن عبد الأعلى
به^(٣).

طريق آخر عن ابن عباس: قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة
عبد الملك ابن مسعود: حدثنا أحمد بن بندار: ثنا أبو حامد الملحمي:
ثنا عبد الملك بن مسعود بن خالد: ثنا عبد الله بن أبي جعفر الرازي: ثنا
ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من
كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

الطريق الثاني والعشرون: من حديث رجل من الصحابة رضي الله عنه

قال أحمد: ثنا يحيى: ثنا شعبة: حدثني عمرو بن مرة قال: سمعت
مرة قال: حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قام فينا رسول الله
على ناقة حمراء مخضمة فقال: «أتدرون أي يومكم هذا؟» قال: قلنا: يوم

(١) (١/٣٥٨).

(٢) المصدر السابق.

(٣) (ص ١٠).

(٤) (٢/٩٥).

النحر، قال: «صدقتم يوم الحج الأكبر، أتدرون أي شهر شهركم هذا؟» قلنا: ذو الحجة، قال: «صدقتم شهر الله الأصم، أتدرون أي بلد بلدكم هذا؟» قال: قلنا: المشعر الحرام، قال: «صدقتم، قال: فإن دمائكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا وإنني فرطكم على الحوض أنظركم وإنني مكاثركم الأمم فلا تسودوا وجهي، ألا وقد رأيتموني وسمعتم مني، وستسألون عني فمن كذب علي فليتبوأ مقعده من النار ألا وإنني مستنقذ رجالاً أو إناثاً ومستنقذ مني آخرون فأقول: يا رب أصحابي فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»^(١).

قلت: هذا الرجل هو عبد الله بن مسعود كما تقدم في رواية أبي نعيم في «التاريخ»، وإنما أوردته لضعف ذلك الطريق، واحتمال عدم صحة التعيين.

الطريق الثالث والعشرون: من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه

قال الطحاوي: حدثنا سليمان بن أيوب بن عيسى بن موسى بن طلحة ابن عبيد الله، عن أبيه، عن جده، عن موسى بن طلحة، عن أبيه طلحة ابن عبيد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حدث عني فكذب مُتعمداً تبوأ مقعده من النار»^(٢).

يراجع المجمع^(٣).

(١) مسند أحمد (رقم ٢٣٤٩٧).

(٢) (٣٥٥/١).

(٣) كذا على هامش المخطوط.

وحسنه الحافظ الهيثمي في «الزوائد» مع أنَّ الذَّهبي قال في سليمان: «إنه صاحب مناكير، وقد وثق»^(١). اهـ

فَلَعَلَهُ اعْتَمَدَ جَانِبَ التَّوَثُّيقِ مَعَ ثُبُوتِ أَصْلِ الْحَدِيثِ، ثُمَّ وَجَدْتَهُ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ قَالَ الْحَاكِمُ فِي «عُلُومِ الْحَدِيثِ»: حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: ثَنِي أَبِي عَمْرِو بْنِ مَعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي مَعَاوِيَةَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: ثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢).

طَرِيقٌ آخَرَ عَنْ طَلْحَةَ، قَالَ الْخَطِيبُ فِي تَرْجُمَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الطَّلْحِيِّ: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ مَعَاوِيَةَ ابْنِ يَحْيَى ابْنِ مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَمْرِو بْنُ مَعَاوِيَةَ: ثَنِي أَبِي مَعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي طَلْحَةَ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيًّا مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

الطريق الرابع والعشرون: من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه

قال الطحاوي: حدثنا أحمد بن أبي عمران، عن عبيد الله بن محمد التيمي: أنبأنا عبد الواحد بن زياد، عن صدقة بن المشني، عن جده رباح

(١) ميزان الاعتدال (٢/١٩٧).

(٢) (ص ١٧٥).

(٣) (٤/٣٩).

ابن الحَارث، عن الحارث، عن سعيد ابن زيد: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه أيضاً البزار^(٢)، وأبو يعلى^(٣)، والدارقطني في «المقدمة»^(٤)، والحاكم في «المدخل».

الطريق الخامس والعشرون: من حديث عائشة رضي الله عنها

قال الطحاوي في «المشكل»: ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: ثنا بشر بن بكر: ثنا الأوزاعي: حدثنا حصين: ثني أبو سلمة: حدثني عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «من قال عليّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار»^(٥).

ورواه أيضاً ابن صاعد، وابن الجوزي^(٦)، ويوسف بن خليل.

الطريق السادس والعشرون: من حديث عمار وأبي موسى رضي الله عنهما

قال الطحاوي: حدثنا عبيد بن يعيش: ثنا يونس بن بكير الشيباني: ثنا علي بن أبي فاطمة عن أبي مريم: سمعتُ عمار بن ياسر يقول لأبي موسى: أنشدك الله ألم تسمع رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً

(١) (٣٥٧/١).

(٢) في مسنده (٩٩/٤).

(٣) مسند أبي يعلى الموصلي (٢٥٧/٢).

(٤) علل الدارقطني (٤١٩/٤).

(٥) (٣٥٩/١).

(٦) الموضوعات (٩٢/١).

فليتبوا مقعده من النار»^(١).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن أزهر أبي جعفر الكاتب قال: أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ قال: أنبأنا أبو علي أحمد ابن الفضل بن العباس بن خزيمة: أنبأنا أبو جعفر محمد بن الأزهر الكاتب: أنبأنا سليمان الشاذكوني: نبأنا علي بن هاشم بن البريد، ويونس ابن بكير قال: نبأنا علي بن الحزور عن أبي مريم به.

وفي آخره قال: «نعم»^(٢).

ورواه أبو يعلى^(٣) والطبراني من هذا الوجه أيضاً وفي آخره: فسكت أبو موسى ولم يقل شيئاً.

قلت: وعلي بن الحزور هو علي بن أبي فاطمة المتقدم يدلسونه لضعفه.

الطريق السابع والعشرون: من حديث بريدة رضي الله عنه

قال الطحاوي: ثنا أبو أمية: ثنا زكريا بن عدي: ثنا علي بن مسهر، عن صالح بن حيان، عن ابن بريدة، عن أبيه، قال: كان حي من بني ليث من المدينة على ميلين وكان رجل قد خطب امرأة منهم في الجاهلية فأبوا أن يزوجه فجاءهم وعليه حلة فقال: إن رسول الله ﷺ كساني هذه الحلة وأمرني أن أحكم في دمائكم وأموالكم بما أرى، وانطلق فنزل على المرأة فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ في ذلك، فقال: «كذب عدو الله»، ثم

(١) (٣٥٩/١).

(٢) (٤٣١/٢).

(٣) مسند أبي يعلى (٢٠٣/٢).

أرسل رسولاً وقال: «إن وجدته حيّاً فاضرب عنقه ولا أراك تجده حيّاً، وإن وجدته ميتاً فأحرقه بالنار»، فجاءه فوجده قد لدغته أفعى فمات فحرقه. فذلك قول رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه أيضاً عن فهد ثنا الحمانى: ثنا علي بن مسهر عن صالح، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: جاء رجل إلى قوم في جانب المدينة، فقال: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم برأيي فيكم في كذا وكذا، وقد كان خطب امرأة منهم في الجاهلية، فأبوا أن يزوجه فذهب حتى نزل على امرأة فبعث القوم إلى النبي ﷺ فقال: «كذب عدو الله»، ثم أرسل رجلاً فقال: «إن أنت وجدته حيّاً فاضرب عنقه وما أرى تجده حيّاً، وإن وجدته ميتاً فأحرقه» فانطلق الرجل فوجده قد لدغ فمات فحرقه، فعند ذلك قال النبي ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه ابن الجوزي من طريق ابن شاهين: ثنا البغوي: ثنا يحيى بن عبد الحميد الحمانى به مثله^(٣).

وأخرجه ابن عدي في مقدمة «الكامل» قال: حدثنا الحسن بن محمد ابن عنبر: ثنا حجاج بن يوسف الشاعر: ثنا زكريا بن عدي: ثنا علي بن مسهر به^(٤).

(١) (٣٥٢/١).

(٢) (٣٥٣/١).

(٣) (٥٥/١).

(٤) (٨١/٥).

الطريق الثامن والعشرون: من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

قال ابن صاعد في «جزئه»: ثنا فضل بن سهل الأعرج: ثنا سليمان ابن رواد الهاشمي: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

وقال الخطيب في ترجمة محمد بن السري أبي بكر التمار، قال: أخبرنا البرقاني قال: سئل أبو الحسن الدارقطني، عن حديث حدث به محمد بن عبد الواحد قال: حدثنا أبو بكر محمد ابن السري التمار: ثنا عباس الدوري: ثنا أبو داود الحفري، عن سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن مصعب بن سعد، عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

فقال: «هذا لا يصح عن مصعب بن سعد ولا عن سلمة بن كهيل، ولا عن الثوري، ولعل هذا الشيخ دخل عليه حديث في حديث»^(١).

الطريق التاسع والعشرون: من حديث معاذ رضي الله عنه

قال الطبراني في «الأوسط»: ثنا أحمد - هو ابن عبيد بين جرير بن جبلة - ثنا أبي: ثنا أبو زيد الهروي: ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن سلمة قال: قال معاذ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

(١) (٢٦٣/٣).

(٢) (٤٧/٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن الطيب أبي الفرج البلوطي قال: أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد الأهوازي: أخبرنا أبو الفرج محمد ابن الطيب بن محمد البلوطي الحافظ البغدادي بالأهواز: أخبرنا جبير الواسطي، ومحمد بن أحمد بن أسد الهروي، وأبو الذر أحمد بن محمد بن محمد وأللفظ له قالوا: ثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة به^(١).
وأخرجه علي بن عبد العزيز بن مردك في «فوائده» قال: حدّثنا محمد ابن مخلد بن حفص، وعلي بن محمد بن يحيى السّواق قالوا: حدّثنا عبيد الله بن جرير بن جبلة به، ثم قال: «تفرّد به أبو زيد عن شعبة، وعبيد الله عنه».

الطريق الثلاثون: من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه

قال الخطيب في ترجمة خازم بالخاء المعجمة أبي محمد الجهبذ قال: أخبرنا الأهوازي: أخبرنا علي بن عمر الحافظ هو الدارقطني: ثنا محمد ابن مخلد: ثنا حازم أبو محمد الجهبذ ثنا محمد بن عمران، عن أبي ليلى: ثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البخترى، عن سلمان قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

ورواه الطبراني في «الكبير» من رواية هلال الوزان، عن سعيد بن المسيب عنه مرفوعاً: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ بيتاً من النار، ومن رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة، فإذا بلغكم عني حديث فلم يعرفوا

(١) (٣/٣٦٤).

(٢) (٩/٢٩٧).

فقولوا: الله أعلم»^(١).

ورجاله من قبل هلال غير معروفين، ثم وجدته في «فوائد علي بن عبد العزيز بن مردك» قال: ثنا الحسين بن إسماعيل: ثنا زكريا بن يحيى ابن خلاد: ثنا إسحاق بن غالب السلمي: ثنا محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله أبو بكر العبدي: ثنا إسحاق بن يونس بن سعد، عن هلال الوزان به بالترجمة فقط.

الطريق الحادي والثلاثون: من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه

قال أبو نعيم في ترجمة أسلم مولى عمر بن الخطاب من «تاريخ أصبهان»: ثنا القاضي أبو أحمد محمد بن أحمد بن إبراهيم: ثنا أحمد بن محمد بن عاصم: ثنا موسى بن أحمد من أهل جرجان لقيته بمرو: ثنا عبد الله بن عمرو الواقفي: ثنا هشام بن سعد: ثنا جعفر بن عبد الله بن أسلم عن أسلم مولى عمر: ثنا ميسرة بن مسروق العنسي: ثنا أبو عبيدة ابن الجراح قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة عبد الرحمن بن قريش قال: أخبرنا القاضي أبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي: أخبرنا جعفر ابن محمد ابن نصر الخلدي: ثنا عبد الرحمن بن قريش بن خزيمة الهروي: ثنا أبو بكر محمد بن سهل الجوزجاني: ثنا موسى بن أحمد الجوزجاني به^(٣).

(١) (٢٦٢/٦).

(٢) (٢٧٤/١).

(٣) (٥٧٥/١١).

الطريق الثاني والثلاثون: من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه

قال أبو نعيم في ترجمة علي بن قرين من «تاريخ أصبهان»: حَدَّثَنَا حبيب بن الحسن: ثنا أحمد بن محمد البرائي: ثنا علي بن قرين: ثنا جارية ابن هرم: ثنا عبد الله بن بشر، عن أبي كبشة، عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً أو قصر عما أمرت به فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وأخرجه الخطيب في ترجمته أيضاً: أخبرنا محمد بن الحسين بن أبي سليمان المعدل: أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان: ثنا أبو العباس أحمد ابن محمد البرائي به^(٢).

وأخرجه أبو يعلى قال: ثنا عمرو بن مالك: ثنا جارية بن هرم الفقيمي: ثنا عبد الله بن بشر الجبراني قال: سمعت أبا كبشة الأنماري - وكانت له صحبة - يحدث: عن أبي بكر الصديق قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً أو رد شيئاً أمرت به فليتبوأ بيتاً في جهنم»^(٣).

وأسنده الذهبيُّ من طريق أبي يعلى في ترجمة جارية بن هرم من «الميزان» وقال: «هذا حديث منكر»، قال: «وقد رواه عدي بن قرين وعمرو بن يحيى الأيلي، عن جارية مثله»^(٤).

(١) (٤٢٦/١).

(٢) (٥١٠/١٣).

(٣) (٧٤/١).

(٤) (٣٨٦/١).

الطريق الثالث والثلاثون: من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»: في ترجمة محمد بن يحيى بن منده: حدثنا أبو محمد بن حيان: ثنا محمد بن يحيى بن منده: ثنا مطر بن محمد السكري أبو النضر: ثنا عبد المؤمن ابن سالم بن ميمون المسمعي: ثنا هشام عن محمد بن سيرين، عن عمران بن حصين أن النبي ﷺ قال: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه البزار^(٢) والطبراني^(٣) والعقيلي في ترجمة عبد المؤمن بن سالم من «الضعفاء»، وقال: «لا يتابع علي حديثه ولا يحفظ عن عمران إلا من هذا الوجه»^(٤)، وكذا نقله عنه الحافظ في «اللِّسَان» وأقره^(٥)، وليس كذلك بل ورد عن عمران من وجه آخر.

قال الخطيب في ترجمة يحيى بن المختار النيسابوري: أخبرنا عبد الغفار ابن محمد بن الحسن المؤدب والحسن بن الحسين بن العباس النعالي قال الحسن: حدثنا وقال الآخر: أخبرنا محمد بن عبد الله الشافعي: ثنا يحيى بن المختار بن منصور بن إسماعيل أبو زكريا النيسابوري: ثنا محمد بن مكي المروزي: أخبرنا عبد الله بن المبارك عن أبي هلال محمد ابن سليم، عن حميد بن هلال، عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب

(١) (٢٧٦/٢).

(٢) (٨٠/٩).

(٣) المعجم الكبير (١٨٦/١٨).

(٤) (٩٣/٣).

(٥) (٢٨٣/٥).

عليّ فليتبوا مقعده من النار عمداً» وربما قال: «بالتعمد»^(١).

الطريق الرابع والثلاثون: من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة الفضل بن الخصيب منه: حدثنا الحسن بن عبد الله بن سعيد: ثنا الفضل بن الخصيب: ثنا النضر ابن سلمة: ثنا النضر بن شمیل: ثنا محمد بن أبي النوار عن يزيد بن أبي مريم، عن عدي بن أرطأة، عن عمرو بن عبسة قال: قال النبي ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوا مقعده من النار»^(٢).

وكذلك رواه الطبراني في «الكبير» ويقول الحافظ الهيثمي: «إنه حسن».

الطريق الخامس والثلاثون: من حديث نبيط بن شريط رضي الله عنه

قال الطبراني في «المعجم الصغير»: ثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم ابن نبيط بن شريط الأشجعي صاحب رسول الله ﷺ بمصر في جيزتها قال: حدثني أبي إسحاق عن أبيه إبراهيم عن أبيه نبيط بن شريط، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوا مقعده من النار».

قال الطبراني: «لا يروى عن نبيط إلا بهذا الإسناد تفرد به ولده

عنه»^(٣). اهـ

(١) (١٦/٣٣٠).

(٢) (٢/١٢١).

(٣) (١/٦٠، ٦١).

وأحمد بن إسحاق قال الذهبي: «كذاب لا يحتج به»^(١).

الطريق السادس والثلاثون: من حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه

قال الدارمي في «سننه»: أخبرنا محمد بن حميد: ثنا الصَّبَّاح بن محَارِب، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، عن أبيه، عن جده أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وقال أبو عمرو وإسماعيل بن نجيد في «جزئه»: حدَّثنا محمد بن عمار ابن عطية: ثنا عبد السلام بن عاصم: ثنا الصلاح بن محارب: ثنا عمر بن عبيد الله به.

وعمر بن عبد الله قال الدارقطي: «متروك»^(٣).

تنبيه:

هكذا الحديث في أصلنا من «السُّنن» وجزء بن نجيد، وكذا أخرجه ابن عدي^(٤)، والطبراني، وتقدم في كلام الحافظ: أنَّ الدَّارمي أخرجه بزيادة: «ليضل به الناس»، فلعلَّه في بعض الأصول إن لم يكن سبق قلم، فإنَّ الحديث بالزيادة المذكورة ورد أيضاً من حديث عمرو بن حريث كما سيأتي.

(١) ميزان الاعتدال (١/٨٣).

(٢) (رقم ٢٤٠).

(٣) الضعفاء (٢/١٦٤).

(٤) (١/٨٥).

الطريق السابع والثلاثون: من حديث أبي قِرْصَافَةَ رضي الله عنه

قال الدولابي في كنية أبي قِرْصَافَةَ من «الكنى والأسماء»: ثنا سليمان ابن أيوب بن علي ابن هيصم قال: ثنا زياد بن سيار: أخبرني عزة بنت عياض بن أبي قرصافة أنها سمعتُ جدّها أبا قِرْصَافَةَ قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يجلس القُرْفُصَاءَ ويحتبي بيديه ورأسه مستلقياً، واضعاً إحدى رجله على الأخرى وقال رسول الله ﷺ: «حدثوا عني بما تسمعون مني ولا يحل لرجل أن يكذب عليّ من كذب على نبي بني الله له بيتا في جهنم يرتع فيه»^(١).

ورواه الرامهرزي في «المُحدث الفاصل» قال: ثنا محمد بن يعقوب الأهوازي: ثنا إسحاق بن الضيف: ثنا أيوب بن علي قال: ثنا زياد بن سيار قال: حدثتني عزة بنت عياض أنها سمعتُ جدّها أبا قرصافة واسمه جندرة بن خيشنة يقول: قال رسول الله ﷺ: «حدثوا عني ما تسمعون مني، ولا تقولوا إلا حقاً، ومن قال عليّ ما لم أقل بني له في جهنم بيت يرتع فيه»^(٢).

ورواه الطبراني في «الكبير» ولفظه: «حدثوا عني بما تسمعون ولا يحل لرجل أن يكذب عليّ فمن كذب عليّ أو قال عليّ غير ما قلت، بني له بيت في جهنم يرتع فيه»^(٣).

(١) (١/١٤٥).

(٢) (ص ١٧٢).

(٣) (٣/١٨).

الطريق الثامن والثلاثون: من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة أحمد بن عيسى بن ماهان الرازي: حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن سياه المذكر: ثنا أحمد بن عيسى بن ماهان الجوال: ثنا عبد الرحمن بن مسلم: ثنا علي بن ثابت الجزري عن الوازع بن نافع، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه الطبراني من هذا الوجه بلفظ: «من قال عليَّ ما لم أقل...» الحديث^(٢).

والوازع منكر الحديث والراوي عنه مختلف فيه.

الطريق التاسع والثلاثون: من حديث كعب بن قُطَبة رضي الله عنه

قال الطبراني في «الأوسط» في ترجمة أحمد بن زهير التستري: ثنا علي بن الحسين بن إشكاب: أنبأنا إسحاق الأزرق: حدثنا سعيد - يعني ابن عبيد -، عن علي بن ربيعة، عن كعب بن قطبة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس كذب عليَّ ككذب علي أحدكم من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

ورواه أبو نعيم في «الصَّحَابَة»، ويوسف بن خليل الحافظ في «جزئه» وسنده صحيح إلا أنَّه اختلف في صحابه كما قال الحافظ في «الإصابة»:

(١) (١/١٤٨).

(٢) (١/١٧١).

«فرواه إسحاق الأزرق عن سعيد بن عبيد هكذا وخالفه أبو نعيم فقال: عن سعيد عن علي بن ربيعة، عن المغيرة بن شعبة، أخرجه البخاري في «الأدب» عن أبي نعيم، والطبراني في ترجمة المغيرة بن شعبة، عن علي ابن عبد العزيز، عن أبي نعيم، وفيه قصة النوح على قرظة بن كعب، وكذا أخرجه مسلم والترمذي من طرق عن سعيد بن عبيدة، وأخرجه ابن قانع من طريق إسحاق الأزرق عن شيخ الطبراني، فقال كعب بن علقمة: وهو وهم ولعل سبب الوهم ذكر قرظة بن كعب فلعله صحف وقلب»^(١). اهـ

الطريق الأربعون: من حديث أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة أحمد بن عبد الله بن أحمد أبي علي الحداد الأصبهاني: حدثت عنه أبو بكر محمد بن عبد الرحمن الجوهري: ثنا أبو علي بن عبد الله بن أحمد بن بشر الحداد الأصبهاني: ثنا عبد الرحمن بن محمد بن سالم الرازي: ثنا عبد الله بن جعفر الخزاعي المقدسي: ثنا عبد الرحمن بن جمره عن عمر بن رؤية، عن أبي كبشة الأنماري قال: قال رسول الله ﷺ: «بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» من طريق عمرو بن مالك وهو الراسبي: ثنا جارية بن هرم: ثنا عبد الله بن بشر: سمعت أبا كبشة قال: قال النبي ﷺ: «من كذب علي...»^(٣) وذكره.

(١) انظر: الإصابة (٥/٤٥٦).

(٢) (١٨٦/١).

(٣) (٢٠٣/١).

وعمر بن مالك تالف، وقد رواه أبو يعلى عنه، فجعله من رواية أبي كبشة، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه كما سبق.

الطريق الحادي والأربعون: من حديث عفان بن حبيب رضي الله عنه

أخرجه الحاكم في «تاريخ نيسابور» وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» من طريق البيهقي عن الحاكم عن عبد الله بن نايبة البغدادي، عن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن سلمة الأهوازي، عن عبد الله بن محمد بن دينار الأهوازي، عن محمد بن عبد الملك الطوسي، عن داود بن عفان بن حبيب أن أباه هاجر من مكة إلى المدينة مع رسول الله ﷺ وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً...» الحديث.

قال الحاكم: «عفان ورد نيسابور مع عبد الله بن عامر». اهـ

لكن محمد بن إسحاق الأهوازي متهم بالوضع وسائر السند إلى عفان مجهولون كما قال الحافظ^(١).

الطريق الثاني والأربعون: من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه

أخرجه أبو يعلى في «مسنده» رواية ابن المقري، من طريق محمد بن عبيد الله الفزاري وهو العرزمي، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الله بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية موسى بن عثمان الحضرمي، عن أبي إسحاق، عن زيد بن أرقم والبراء بن عازب عن النبي ﷺ.

(١) لسان الميزان (٦/٥٥٣).

وقال: «لم يروه عن إسحاق إلا موسى بن عثمان»^(١).

الطريق الثالث والأربعون: من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه

قال الرامهرمزي في «المُحدث الفاصل»: ثنا العباس بن أحمد بن حسان الشامي ثنا بن مصفى ثنا بقية حدثني ابن ثوبان حدثني أبو مدرك حدثني عبادة بن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج قال: مرَّ علينا رسول الله ﷺ ونحن نتحدثُ فقال: «ما تحدثون؟» فقلنا: ما سمعنا منك يا رسول الله، فقال: «تحدثوا وليتوباً من كذب عليّ مقعده من جهنم»^(٢).

ورواه ابن المغيرة في «جزئه» من طريق الطحاوي ثنا إبراهيم بن أبي داود ثنا يزيد ابن عبد ربه ثنا بقية به. إلا أنه وقع عنده ثني عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان حدثني عبادة بن رافع، فأسقط ذكر أبي مدرك من الإسناد.

ورواه الطبراني من هذا الوجه ومن وجه آخر من رواية رفاعة بن الهرير بن عبد الرحمن بن رافع، عن أبيه، عن جده بلفظ: «لا تكذبوا عليّ فإنه ليس ككذب عليّ ككذب علي أحد»^(٣)، لم يذكر حديث الباب، وكلا الطرفين ضعيف لضعف أبي مدرك في الأول، ورفاعة ابن الهرير في الثاني.

الطريق الرابع والأربعون: من حديث السائب بن يزيد رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الكبير» من حديثه قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) (١٣١/٨).

(٢) (ص ٣٦٩).

(٣) المعجم الكبير (٤/٢٦٨).

«من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ويقول الحافظ الهيثمي: «إنَّ رجاله موثقون»^(٢).

الطريق الخامس والأربعون: من حديث سعد بن المِذْحَاسِ رضي الله عنه

أخرجه الطبراني^(٣)، وأبو نعيم في «الصحابة»^(٤)، وابن منده، وابن السكن، والبارودي من رواية نصر بن علقمة، عن أخيه محفوظ، عن عبد الرحمن بن عائد قال: سمعت سعد بن المِذْحَاسِ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وقال رسول الله ﷺ: «من علم شيئاً فلا يكتمه، ومن دمعت عيناه من خشية الله لن يلج النار أبداً».

وفيه سليمان بن عبد الحميد كذَّبه النسائي، وقال ابن أبي حاتم: «صدوق» ووثقه ابن حبان^(٥).

الطريق السادس والأربعون: من حديث صهيب رضي الله عنه

رواه أبو يعلى، والطبراني في «الكبير»^(٦) من طريق عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير بن شعيب أن بني صهيب قالوا لصهيب: يا أبانا إن أبناء

(١) (١٥٦/٧).

(٢) مجمع الزوائد (٦٥١).

(٣) المعجم الكبير (٥٦/٦).

(٤) معرفة الصحابة (١٢٨٨/٣).

(٥) الثقات لابن حبان (٢٨١/٨)، وتهذيب التهذيب (٢٠٦/٤).

(٦) (٣٥/٨).

أصحاب رسول الله ﷺ يحدثون عن آبائهم فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وعمر بن دينار متروك.

الطريق السابع والأربعون: من حديث عتبة بن غزوان رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الكبير» من طريق ابنه غزوان قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

وفي السُّنَدُ إليه ضعيفان محمد بن زكريا الغلابي، وعبد الرحمن بن عمرو.

الطريق الثامن والأربعون: من حديث العرس بن عميرة رضي الله عنه

أخرجه البزار، والطبراني في «الكبير»^(٢)، وابن عدي في مقدمة^(٣) من رواية أحمد بن علي بن الأفتح، عن يحيى بن زهدم، عن أبيه زهدم ابن الحارث عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وقيل: يحيى ابن زهدم عن أبيه، عن جده. وابن الأفتح ومن فوقه ضعفاء متهمون.

(١) (١١٧/١٧).

(٢) (١٣٩/١٧).

(٣) الكامل (١٠١/٩).

الطريق التاسع والأربعون: من حديث عمرو بن حريث رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الكبير» من رواية عبد الكريم بن أبي المخارق، عن عامر بن عبد الواحد عن عمرو بن حريث، عن النبي ﷺ أنه قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً ليضل به الناس، فليتبوأ مقعده من النار». وعبد الكريم ضعيف.

الطريق الخمسون: من حديث عمرو بن مرة رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية الهيثم بن عدي، عن الضَّحَّاك ابن زميل السكسكي، عن عمرو بن مرة الجهني قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

والهيثم بن عدي كذبه، ورووا عن جاريته قالت: كان مولاي يقوم الليل يصلي فإذا أصبح جلس يكذب.

الطريق الحادي والخمسون: من حديث أبي أمامة رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الكبير» من رواية شهر بن حوشب عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حدث عني حديثاً كذب مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وأخرجه أيضاً من رواية أسيد بن زيد، عن محمد بن الفضل بن عطية، عن الأحوص بن حكيم، عن مكحول عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده بين عيني جهنم». فقص ذلك على أصحابه

(١) (٤/٨٩).

(٢) (٨/١٢٢).

فقالوا: يا رسول الله نحدث بالحديث نزيد وننقص؟ قال: «ليس أعنيكم إنما أعني الذي يكذب عليّ متحدثاً يطلب به شين الإسلام»، قالوا: يا رسول الله: إنك قلت: «بين عيني جهنم»، وهل لجهنم عينان؟ قال: «نعم؛ أما سمعتم الله تعالى يقول: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَفِيْطًا وَزَفِيرًا﴾ ﴿١٢﴾» [الفرقان: ١٢]، فهل تراهم إلا بعينين؟»^(١).

قلت: هذا حديث موضوع، ومنتنه ركيك وأسيد بن زيد كذبه يحيى، وقال النسائي: «متروك»^(٢).

ومحمد بن الفضل قال أحمد: «حديث أهل الكذب»^(٣)، ثم رأيت من نقل عن الحاكم أنه قال: «هذا الحديث باطل». والحمد لله، وسيأتي له طريق آخر في السادس والسبعين.

الطريق الثاني والخمسون: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» من رواية خالد بن نافع الأشعري، عن سعيد ابن أبي بردة عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٤).

خالد بن نافع قال أبو داود: «متروك»، ورد عليه الذهبي بأن أحمد ومسداً رويًا عنه فلا يستحق الترك^(٥)، وتقدمت له طريق أخرى في

(١) (١٣١/٨).

(٢) انظر ميزان الاعتدال (١/٢٥٧).

(٣) المصدر السابق (٤/٦).

(٤) الأوسط (٦/٤٩).

(٥) ميزان الاعتدال (١/٦٤٤).

حديث عمار.

الطريق الثالث والخمسون: من حديث جابان أبي ميمون الكردي رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية أبي خلدة قال: سمعتُ ميمون الكردي وهو عند مالك بن دينار فقال له مالك بن دينار: ما للشيخ لا يحدث عن أبيه فإن أباك قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه؟ فقال: كان أبي لا يحدثنا عن النبي ﷺ مخافة أن يزيد أو ينقص، وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

قال الحافظ نور الدين: «وسنده حسن إن شاء الله»^(٢).

الطريق الرابع والخمسون: من حديث طارق بن أشيم رضي الله عنه

أخرجه البزار^(٣)، والطبراني في «الكبير»^(٤) من رواية ابنه أبي مالك الأشجعي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار». وسنده لا بأس به.

الطريق الخامس والخمسون: من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه

أخرجه الحاكم في «المدخل»، والدارقطني في مقدمة «الضعفاء» من رواية الزبير بن حبيب عن أبيه، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «من حدث عني كذباً فليتبوأ مقعده من النار».

(١) (٢١٠/٦).

(٢) مجمع الزوائد (رقم ٦٥٨).

(٣) مسند البزار (٧/٢٠٢).

(٤) (٣١٦/٨).

ورواه ابن الجوزي في المقدمة من وجه آخر عن عبد الله بن الزبير أنه قال يوماً لأصحابه: أتدرون ما تأويل هذا الحديث: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، رجل عشق امرأة، فأتى أهلها مساء فقال: إني رسول رسول الله ﷺ بعثني إليكم أن أتضيف في أي بيوتكم شئت، قال: وكان ينتظر بيتوته المساء فأتى رجل منهم النبي ﷺ فقال: إن فلاناً يزعم أنك أمرته أن يبيت في أي بيوتنا شاء، فقال: «كذب، يا فلان انطلق معه فإن أمكنك الله منه فاضرب عنقه، وأحرقه بالنار، ولا أراك إلا قد كفيته» فجاءت السماء فصبت فخرج يتوضأ فلسعته أفعى فلما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: «هو في النار»^(١).

الطريق السادس والخمسون: من حديث يزيد بن أسد رضي الله عنه

أخرجه الدارقطني في مقدمة «الضعفاء»، وابن الجوزي في مقدمة «الموضوعات» عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

الطريق السابع والخمسون: من حديث أبي رمثة رضي الله عنه

أخرجه الدارقطني وابن الجوزي أيضاً من رواية موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة، عن عاصم بن عبيد الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

(١) الموضوعات (٥٦/١).

(٢) (٩٠/١).

(٣) الموضوعات لابن الجوزي (٨٨/١).

الطريق الثامن والخمسون: من حديث أبي رافع رضي الله عنه

أخرجه العقيلي والدارقطني وابن الشخير من رواية عاصم بن عبيد الله، عن عبد الله ابن رافع، عن أبيه أن النبي ﷺ قال: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

الطريق التاسع والخمسون: من حديث أم أيمن رضي الله عنها

أخرجه الدارقطني، وابن الجوزي من طريق بشر بن عاصم، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عنها عن النبي ﷺ به^(٢).

الطريق الستون: من حديث جابر بن حابس رضي الله عنه

أخرجه الطبراني، وأبو نعيم في «الصحابة» من رواية حصين بن نمير: حدثني أبي عن أبيه عن جابر بن حابس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليَّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٣).

ورواه ابن منده في «الصحابة» من هذا الوجه بلفظ: «من قال عليَّ ما لم أقل...» الحديث، وإسناده مجهول^(٤).

ورواه ابن الجوزي ويوسف بن خليل الحافظ في «جزئه» وقالوا في اسم والد الصحابي عابس بالعين بدل الحاء، وإسناده مجهول ويقول بعض الحفاظ: فيه نظر.

(١) الضعفاء للعقيلي (٦٢/٤).

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (٩٢/١).

(٣) معرفة الصحابة (٥٥٤/٢).

(٤) معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥٥٤/٢).

الطريق الحادي والستون: من حديث سلمان بن خالد رضي الله عنه

أخرجه الطبراني من طريق أبي حمزة الشمالي، عن عبد الله بن محمد ابن الحنفية قال: انطلقت مع أبي إلى صهر لنا من أسلم من أصحاب النبي ﷺ فسمعته يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أرحنا بها يا بلال الصلاة»، قال: قلت: أسمعت ذا من رسول الله ﷺ؟ فغضب وأقبل يحدثهم أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً إلى حي من أحياء العرب فلما أتاهم قال لهم: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم في نساءكم بما شئت، فقالوا: سمعاً وطاعة لأمر رسول الله ﷺ، وبعثوا رجلاً إلى رسول الله ﷺ فقال: إن فلاناً جاءنا فقال: إن رسول الله ﷺ أمرني أن أحكم في نساءكم، فإن كان عن أمرك فسمعاً وطاعة، وإن كان غير ذلك فأحببنا أن نعلمك فغضب رسول الله ﷺ وبعث رجلاً من الأنصار وقال: «أذهب فاقتله وحرقه بالنار»، ثم قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، فقال: أتراني كذبت على رسول الله ﷺ بعد هذا^(١).

وأبو حمزة الشمالي واهي الحديث، وقد وردَ من غير طريقه مختصراً، ووقع في سنده اختلاف، فأبو حمزة قال: كما سبق.

ورواه عيسى بن يونس عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سلمان ابن خالد أراه من خزاعة، وقال: علي بن مسهر، عن مسعر، عن عمرو، عن سالم أبي الجعد، عن رجل من خزاعة غير مسمى، وقال ابن عيينة: عن مسعر عن رجل، عن عبد الله بن الحنفية، عن أبيه، عن رجل من الصحابة ذكر كل هذا الطبراني، ووقع فيه اختلاف آخر ذكره الخطيب

(١) (٢٧٧/٧).

في ترجمة عبد العزيز بن أبان الأموي من «تاريخ بغداد»^(١).

وأخرجه أبو نعيم، والإسماعيلي في «معجمه» بلفظ الترجمة فقط.

الطريق الثاني والستون: من حديث عبد الله بن زُعب رضي الله عنه

أخرجه ابن منده، والطبراني، ويوسف بن خليل من رواية محفوظ ابن علقمة عن عبد الرحمن بن عائذ، عن عبد الله بن زعب الأيادي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

وقال ابن منده: «لا تصح صحبة عبد الله»، وقال أبو نعيم: «مختلف فيه»^(٢).

الطريق الثالث والستون: من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه

أخرجه ابن الجوزي من طريق ابن قانع: ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي: ثنا سالم بن فادح: ثنا علي بن إبراهيم، عن حامد بن أبي العوام، عن عبد الله بن أبي أوفى، عن النبي ﷺ به بلفظ الباب.

الطريق الرابع والستون: من حديث سفينة رضي الله عنها

أخرجه ابن عدي في «الكامل» وابن المقري في «معجمه» من رواية برية بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

(١) تاريخ بغداد (١٢/٣٠٢).

(٢) انظر: الإصابة (٤/٨٣).

وقال ابن عدي: «بريه لا يتابعه على أحاديثه الثقات»^(١).
واسمه إبراهيم فخفف.

الطريق الخامس والستون: من حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه

أخرجه ابن صاعد وابن الجوزي ويوسف بن خليل من رواية عبد الله ابن عبد الرحمن الدارمي: ثنا المثنى بن سعيد عن قتادة، عن أبي الطفيل عنه قال: قال رسول الله ﷺ: . . . وذكره^(٢).

الطريق السادس والستون: من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه

أخرجه يوسف بن خليل من طريق الفضل بن عبد الله الفارسي، عن محمد بن جابر، عن ابن المنكدر عنه، عن النبي ﷺ به^(٣).

الطريق السابع والستون: من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه

أخرجه الحاكم في «المدخل» وأبو بكر المقرئ في «معجمه» من رواية بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه صرف ولا عدل»^(٤).

(١) الكامل لابن عدي (٢/٢٤٧)، ومعجم ابن المقرئ (ص ٨٩).

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (١/٧١).

(٣) ذكره السيوطي في تحذير الخواص من أكاذيب القصاص (ص ٥٥).

(٤) معجم ابن المقرئ (ص ٢٨٤).

الطريق الثامن والستون: من حديث والد أبي العشاء مالك بن

قَهْطَمٍ رضي الله عنه

وقَهْطَمٍ بكسر القاف وسكون الهاء وكسر الطاء أخرجه تمام في جزء جمع فيه حديث أبي العشاء عن أبيه ويوسف بن خليل الحافظ في جزئه من رواية أبي عمر الضرير: ثنا حماد بن سلمة عن أبي العشاء الدارمي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: . . . وذكره.

فائدة:

المشهور به أبو العشاء الدارمي عن أبيه هو حديث الزكاة: «لو طعنت في فخذها لأجزاك»؛ أخرجه أحمد والأربعة^(١).

وقال الترمذي: «لا نعرف لأبي العشاء عن أبيه غير هذا الحديث»^(٢). اهـ

وكذا قال أحمد بن حنبل وابن عبد البر وجماعة^(٣)، وحديث الباب يرد عليهم، وقد روى أبو داود في غير «السُّنَنِ» عنه حديث سئل النبي ﷺ عن العتيرة فحسنها^(٤)، بل جمع الحافظ أبو موسى المدني له مسندًا ذكر فيه خمسة عشر حديثًا، وسبقه تمام الرازي فجمع له نحو هذا العدد في جزء مفرد قال الحافظ: «وقفت عليه بخطه، وكلها بأسانيد مظلمة

(١) مسند أحمد (١٨٩٤٧)، ابن ماجه (٣١٨٤)، النسائي (٤٤٠٨)، أبو داود (٢٨٢٥)، الترمذي (١٤٨١).

(٢) سنن الترمذي (١٤٨١).

(٣) تهذيب التهذيب (١٦٩/١٢)، والاستيعاب (٣/٣٥٨).

(٤) ذكره المزني في تهذيب الكمال (١١/٣٦٤).

والصحيح أنه لم يرو عنه غير حماد بن سملة، وأن حاله غير معروف^(١).

الطريق التاسع والستون: من حديث أبي ذر رضي الله عنه

أخرجه المحاملي وابن الجوزي ويوسف بن خليل من طريق عبد الرحمن ابن عمرو بن نضلة القسري عن أبيه، عن جده، عنه عن النبي ﷺ به^(٢).

الطريق السبعون: من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه

أخرجه أبو بكر بن الشخير في كتاب «العلم» من طريق الفضل بن عطية، عن كثير ابن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

وكثير بن عوف ضعيف.

الطريق الحادي والسبعون: من حديث أبي الحمراء رضي الله عنه

أخرجه أبو بكر بن الشخير في «العلم» من رواية نفيح بن الحارث عنه، عن النبي ﷺ.

الطريق الثاني والسبعون: من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

قال الحافظ العراقي: «رويناه من رواية ابنه إبراهيم عنه، وفي إسناده أحمد بن منصور الشيرازي أحد الحفاظ إلا أن الدارقطني رماه بأنه كان يدخل على الشيوخ أحاديث بمصر»^(٣). اهـ

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١٢/١٦٨).

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (١/٧٠).

(٣) تخريج أحاديث الأحياء (١/١٤١).

لكن نقل تلميذه الحافظ في «اللِّسان» «عن يحيى بن مُنْده أَنَّ الذي أدخل على الشيوخ بمصر رجل آخر غير هذا وافق اسمه اسم أبيه اسم هذا واسم أبيه، وأما هذا فقال الحاكم: فيه أحمد بن منصور الشيرازي الحافظ أحد الرحالة في طلب الحديث المكثّر من جمع ما لم يجمعه غيره، وكان يضرب به المثل في شيراز في الفنون إلى أن نعي إلينا في شعبان سنة سبع وثمانين وثلاثمائة روى عنه أنه قال: كتبت عن الطبراني ثلاثمائة ألف حديث»^(١).

الطريق الثالث والسبعون: من مرسل الحسن مولى عبد الرحمن.

قال أبو نعيم في ترجمة إبراهيم بن أدهم من «الحلية»: ثنا أبو محمد ابن حيان: ثنا أبو بكر بن أبي عاصم: ثنا كثير بن عبيد: ثنا بقية بن الوليد: حدثني إبراهيم بن أدهم: حدثني الحسن مولى عبد الرحمن يرفعه إلى النبي ﷺ أنه قال: «من كذب علي عامدا مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»، قيل: نسمع منك الحديث فتزيد فيه ونقص منه فهو كذب عليك؟ قال: «لا ولكن من كذب علي» فقال: أنا كذاب أنا ساحر أنا مجنون^(٢).

قلت: هذا حديث باطل منكر والله أعلم.

وفي الباب أيضاً خبر أعين مولى مسلم بن عبد الرحمن بسياق باطل لا شك فيه. رواه ابن منده في مسند إبراهيم بن أدهم^(٣).

(١) لسان الميزان (١/٦٧٨).

(٢) (٥٢/٨).

(٣) مسند إبراهيم بن أدهم الزاهد لابن منده (ص ٤١).

الطريق الرابع والسبعون: من حديث جندع بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه

أخرجه أبو نعيم في «الصحابة» من رواية آدم عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن لعبد الله بن الحارث بن نوفل، عن أبيه، عن جندع الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١).

ورواه أبو أحمد العسكري من رواية عمارة بن يزيد عن عبد الله بن العلاء، عن الزهري قال: سمعت سعيد بن جناب يحدث عن أبي عنفوانة المارة قال: سمعت أبا جُنَيْدَةَ جُنْدَعِ ابن عمرو بن مازن يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ... مثله^(٢).

الطريق الخامس والسبعون: من حديث الخضر وإلياس عليهما السلام

أنا العفري: أنا البرزنجي: أنا الفلاني: أنا ابن سنه: أنا الوجلاني: أنا ابن أركماش: أنا أحمد بن علي الحافظ: أنا أحمد بن أبي بكر الفقيه في كتابه عن سليمان بن حمزة، عن محمد بن سعيد: أخبرنا أحمد بن شاکر ابن أبي تمام: أنا أبو الفضل أحمد بن محمد العجمي: أنا أبو سعد إسماعيل بن عبد القادر الإسماعيلي: أنا الإمام أبو القاسم الفوراني: ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن علي بن القاسم الدامغاني: أخبرنا أبو المظفر محمد بن عبد الله الخيام السمرقندي الخياط بأبيورد قال: دخلت يوماً في مغارة فضلت الطريق، فإذا برجلٍ رأيتُهُ فقلتُ: ما اسمك قال: أبو العباس،

(١) (٢/٦٤٨).

(٢) انظر: أسد الغابة لابن الأثير (١/٣٦٤)، وجامع المسانيد والسنن لابن كثير (٢/٢٣٩).

ورأيت معه صاحبًا له فقلت له: ما اسمه؟ فقال: إلياس بن سام، فقلت: هل رأيتما محمدًا ﷺ؟ قالوا: نعم، فقلت: بعزة الله أن تخبراني شيئًا حتى أروي عنكما، قالوا: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من هو من يقول صلى الله على محمد إلا طهر الله قلبه من النفاق»، وسمعناه يقول: «من قال علي ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار».

أملاه الحافظ أبو عمر بن الصلاح، وقال: «هذا وقع لنا في نسخة من حديث الخضر وإلياس، قال الذهبي: وهذه النسخة ما أدري من وضعها». اهـ والله أعلم^(١).

الطريق السادس والسبعون: من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ

قال الخطيب في «الكفاية»: أخبرني عبيد الله بن أبي القيم الفارسي وأحمد بن أبي جعفر القطيعي قالوا: حدثنا الحسن بن القاسم الخلال: ثنا أحمد بن عبد الله الوكيل: ثنا علي بن مسلم الطوسي: ثنا محمد بن يزيد الواسطي عن أصبغ بن زيد، عن خالد بن كثير، عن خالد بن دريك، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدًا»، قيل: يا رسول الله: وهل لها من عينين؟ قال: ألم تسمع إلى قول الله ﷻ: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَعُوا لَهَا تَئِيْظًا وَزَفِيرًا﴾ [الفرقان: ١٢]، فأمسك القوم أن يسألوه فأنكر ذلك من شأنهم، وقال: «ما لكم لا تسألون؟» قالوا: يا رسول الله سمعناك تقول: «فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدًا ونحن لا نحفظ الحديث كما سمعناه نقدم حرفًا ونؤخر حرفًا ونزيد وننقص حرفًا»، قال: «ليس ذلك أردت إنما قلت:

(١) ميزان الاعتدال (٣/٦٠٢)، ولسان الميزان لابن حجر (٧/٢٣٦).

من تقول علي ما لم أقل يريد عيبي وشين الإسلام أو شين وعيب الإسلام»^(١).
 وقال ابن أبي حاتم في «التفسير»: ثنا إدريس بن حاتم بن الأحنف
 الواسطي أنه سمع محمد بن الحسن الواسطي، عن أصبغ بن زيد، عن خالد
 ابن كثير، عن خالد بن دريك بإسناده عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال:
 قال رسول الله ﷺ: «من يقل علي ما لم أقل أو ادعى إلى غير والديه أو انتمى إلى
 غير مواليه فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وفي رواية: «فليتبوأ بين عيني جهنم مقعداً» قيل: يا رسول الله وهل لها
 من عينين؟ قال: «أما سمعتم الله يقول: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾».
 وقال ابن جرير: حدثني محمد بن خدّاش: ثنا محمد بن يزيد الواسطي:
 ثنا أصبغ بن زيد الوراق به مختصراً، ولفظه: «من يقل علي ما لم أقل فليتبوأ بين
 عيني جهنم مقعداً» قالوا: يا رسول الله وهل لها من عين؟ قال: «ألم تسمعوا إلى
 قول الله: ﴿إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ﴾ [الفرقان: ١٢] الآية»^(٣).

لكن وقع في الأصل المطبوع تحريف في السند فإن فيه خالد بن
 كثير، عن فديك، عن رجل من أصحاب محمد ﷺ، وهو تحريف،
 والصواب: ابن دريك، وقد تقدم هذا المتن من حديث أبي أمامة، وقلتُ:
 إنّه باطل، ولينظر فيه في رجال هذا القلب في متنه شيء، وإن سكت عنه
 ابن كثير، وخرّجه ابن أبي حاتم الذي التزم أن لا يخرج موضوعاً، فالله
 أعلم.

(١) (ص ٢٠٠).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٢٦٦٧/٨).

(٣) تفسير الطبري (٤٠٩/١٧).

الحديث ٧٨: عن عمرو بن شرحبيل

قال أبو عمر المقرئ في «جزئه»: ثنا محمد بن علي بن الجارود: ثنا أحمد بن محمد بن الحسين بن حفص: ثنا محمد بن سعيد الأصفهاني: ثنا أبو معاوية عن الأعمش، عن طلحة، عن أبي عمار، عن عمرو بن شرحبيل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب عليّ مُتعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

* * *

خاتمة

في أحاديث رجال ذكروهم من جملة رواة هذا الحديث، وليس كذلك، بل أحاديثهم في مطلق الكذب عليه ﷺ بدون هذا اللفظ ولا هذا الوعيد.

الأول: حديث وائلة بن الأسقع رضي الله عنه

أخرجه البخاري في المناقب بعد باب: نسبة اليمن إلى إسماعيل، عن علي بن عياش: ثنا جرير قال: حدثني عبد الواحد بن عبد الله النصراني: سمعت وائلة بن الأسقع يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يُرى عينيه ما لم تر، أو يقول على رسول الله ﷺ ما لم يقل»^(١).

وأخرجه أحمد، وابن حبان، والحاكم، وغفل الحافظ الشيوطي فعزاه إلى ابن عدي، والحاكم في «المدخل» مع وجوده في «المسند» و«الصحیح»^(٢).
ورواه الطبراني من رواية خصلة ابنت وائلة عنه بلفظ: «إن من أكبر الكبائر أن يقول الرجل علي ما لم أقل»^(٣).

(١) (رقم ٣٥٠٩).

(٢) مسند أحمد (١٦٩٨٠)، صحيح ابن حبان (٢١٥/١).

(٣) المعجم الكبير (٩٨/٢٢).

الثاني: حديث المنقع التميمي رضي الله عنه

أخرجه البخاري، وابن أبي خيثمة في «تاريخهما»، وابن سعد، والطبراني، وأبو علي بن السكن، من طريق سيف بن هارون، عن عصمة بن بشر، عن الفرع، عن المنقع التميمي قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بصدقة إبلنا، فقال: «اللهم لا أحل لهم أن يكذبوا علي».

قال المنقع: «فلم أحدث عن رسول الله ﷺ إلا حديثاً نطق به كتاب أو جرت به سنة هكذا ساقه البخاري وابن أبي خيثمة مختصراً، وهو عند الباقي مطولاً، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بصدقة إبلنا فأمر بها فقبضت، فقلت: إن فيها ناقتين هدية لك فأمر بعزل الهدية من الصدقة فمكثت أياماً وخاض الناس أن رسول الله ﷺ باعث خالد بن الوليد إلى رقيق مضر فمصدقهم، فقلت: إن الناس خاضوا في كذا كذا فرفع النبي ﷺ يديه حتى نظرت إلى بياض إبطيه، وقال: «اللهم لا أحل لهم أن يكذبوا علي» قال المنقع: فلم أحدث بحديث عن النبي ﷺ إلا حديثاً نطق به كتاب أو جرت به سنة يكذبون عليه في حياته فكيف بعد موته^(١).

الثالث: حديث أوس بن أوس رضي الله عنه

أخرجه الطبراني من رواية إسماعيل بن عياش، عن عبد الله بن محيريز عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كذب علي نبيه أو علي عينيه أو علي والديه

(١) التاريخ الكبير للبخاري (٥٣/٨)، التاريخ الكبير لابن خيثمة (١/٥٦٢)، طبقات ابن سعد

الملحق (٥٤٧)، والطبراني في طرق حديث: «من كذب علي متعمداً» (ص ١٥٢).

لم يرح رائحة الجنة»^(١)، ويقول الحافظ الهيثمي في «الزوائد»: «إنه حسن»^(٢).

الرابع: حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية أبي بلال الشعري: ثنا شريك عن منصور، عن رُبَعيِّ بن حِراش عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكذبوا عليَّ إن الذي يكذب عليَّ لجريء»^(٣).

الخامس: من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

أخرجه أحمد، ومسلم، وابن ماجه من حديثه قال: قال رسول الله ﷺ: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»^(٤).
آخر الجزء والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) الكبير (٢١٧/١).

(٢) (رقم ٦٥٦) اقرأ.

(٣) (٣٧٦/٥).

(٤) مسند أحمد (رقم ٢٠١٦٣) مقدمة مسلم (ص ٨) ابن ماجه (رقم ٤١).

المسك الثبتي

بتواتر حديث: «نضر الله امرأ سمع مقالتي»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري
غفر الله له ورحمه أمين

بکتاب علی المرتضیٰ

الخامس من حدیث نضر بن جنادة عن ابي بصير عن ابي
ابرهيم بن محمد بن ابي عمير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير
عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير عن ابي بصير

المسك التبتی

للغفر الى الله تعالى صلوات الله عليه

احمد بن محمد بن ابي بصير

الحسين بن ابي بصير

لم يورث

ع

سنة الزمان

في سنة عيسى سيدنا محمد وآله

لحسن لسر وانشاء له ، والصلوة والسلام على من صلى عليه ، والبر بالصلوة
 على من صلى عليه ، او مجمع معانيه من عاها من صلى عليه ، وجمع من الغل الكبرياء
 لوزن من انزل في السنة عليه والروم من طرس جماعة من الصحابة كراي بعده ،
 ثم انزل في السنة العشر ووزع الخاوية السويدي ، وبعث الخوازم من شهر اشميا
 انما رواه ، والذها راغت ان من طرس ثلثين مع السبع يدرك في اللانحة عشر
 وقد وضع في من طرس تبلغ العشر من احببت جمعها هذا الخبر ، ويخمن انما طرس
 من توام الكبرياء وبعثت ما غلبت الثقتي ، طرس من يدرك في ام السبع
 معانيه ، فقلت وبني الله اخذت

الكر بين الاول من زيد بن ثابت

ان هذا الخبر قال علي بن سعيد ما سمعته من ابي عبد الله بن ولده من الخطباء في السنة
 عن عبد الرحمن بن ابيان بن عثمان بن ابي عمير ان زيد بن ثابت فرج من عندهم وان نحو امي
 نفعوا النبي فقلت ما نفع زيد الساعية الا اني سمعته من ابي عبد الله بن ابيان بن عثمان
 ايضا سمعته من رسول الله صلى الله عليه واله سمعت رسول الله يقول ان الله عليه واله
 كل يوم يقول في سنة او اجمع من احد بنا محمد حتى يبلغ عشرين الف مرة ، فقلت ما نفع ابي
 بعقيد ربي ، فقلت ما نفع ابي من هو اجمع من ثلاث خصال لا يغفل عن احد من قلب
 صلح البرا انما صلح له ومناصحة ولادة الا ووزع الجماعة فان دعوتهم تجب
 من اربعين وما كان ظم الاخرى جمع المثلث من هو اجمع من اربعين سنة واثنت
 الاربين وهي اجمع من كانت في سنة الاربين من التوسيم فمدينته ومجبل غيره بين
 عيسى وبناته من الدنيا لا كلف له وما لنا من الصلاة السويدي وعلى الظهر
 واخرج امره من ربه ، لما اعد له فان ناصح من طرس من وراة قال ثمانية ربيع زريع
 ما سمعته من عمر بن سليمان بن محمد بن ابيان بن عثمان بن ابي عبد الله بن زيد بن ثابت
 من عندهم وان فرسان نفع النعام فقلت ما نفع ابي من ابي عبد الله بن ابيان بن عثمان

ان هذا الخبر قال علي بن سعيد ما سمعته من ابي عبد الله بن ولده من الخطباء في السنة
 عن عبد الرحمن بن ابيان بن عثمان بن ابي عمير ان زيد بن ثابت فرج من عندهم وان نحو امي
 نفعوا النبي فقلت ما نفع زيد الساعية الا اني سمعته من ابي عبد الله بن ابيان بن عثمان

ص

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم .

الحمد لله والشكر لله، والصلاة على خير خلق الله .

أما بعد؛ فإن حديث: «نَضَرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاَهَا» نصٌّ على تواتره جمع من أهل الحديث لوروده عن النبي ﷺ من طريق جماعة من الصَّحَابَةِ، ذكر ابن منده في «تذكرته»^(١) أنَّهم أربعة وعشرون، وزعمَ الحافظُ السيوطيُّ في مبحث المتواتر من «شرح التقريب»^(٢) أنَّه أوردته في «الأزهار المتناثرة» من طريق ثلاثين مع أنه لم يذكر فيه إلا ستة عشر، وقد وَقَعَ لي من طرق تبلغ العشرين، أُحِبُّتُ جمعها في هذا الجزء، ليتحقق الناظر فيه من تواتر الحديث، وسميته بـ«المسك التَّبْتِي»^(٣) في طرق حديث: «نضر الله امرأ سمع مقالتي»، فقلتُ: وعلى الله اعتمدتُ:

(١) وهو كتاب المستخرج من كُتُب النَّاسِ لِلتَّذْكَرَةِ والمستطرف من أحوال الرُّجَالِ لِلْمَعْرِفَةِ،

ولم أجدّه فيه، وطبع ناقصاً، بتحقيق الدكتور عامر حسن صبري .

(٢) تدريب الراوي (٢/٦٣٠).

(٣) والتَّبْتُ بضم التاء وفتح الموحدة، وقال الزمخشري بالكسْرِ، وروي بفتح أوله وكسر

ثانيه مشدد في الجميع وهي اسم بلاد يُجَلَّبُ منها المِسْكُ، وهي دون الصين، والآن تبع

دولة الصين، انظر: شمس العلوم للحميري (٢/٧١٤)، وتاج العروس (٤/٤٦٦)

والموسوعة العربية (١/٤٨٨).

الحديث الأول: عن زيد بن ثابت.

أخرجه الدارميُّ: أخبرنا عصمة بن الفضل: ثنا حرمي بن عمارة، عن شعبة، عن عمرو بن سليمان^(١).

(ح) وأخرجه أحمد قال: ثنا يحيى بن سعيد: ثنا شعبة: ثنا عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان، عن أبيه أن زيد بن ثابت خرج من عند مروان نحوًا من نصف النَّهار، فقلنا: ما بعث إليه الساعة إلا لشيء سأله عنه، فقال: أجل سألنا عن أشياء سمعتها من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأ سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره فإنه ربُّ حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث خصال لا يغفل عليهن قلب مسلم أبدًا إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»، وقال: «من كان همه الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه ضيعته وجعل فقره بين عينيه، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له»، وسألنا عن الصلاة الوسطى وهي الظهر^(٢).

وأخرجه أحمد بن زهير في كتاب «العلم» له قال: ثنا صالح بن حاتم ابن وردان، قال: ثنا يزيد بن زريع: ثنا شعبة عن عمر بن سليمان، عن عبد الرحمن ابن أبان بن عثمان، عن أبيه قال: خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريبًا من نصف النَّهار، فقلت إليه فقلت: عن أي شيء سألك الأمير؟ فقال: سألتني عن أشياء سمعتها من رسول الله ﷺ، سمعتُ رسول الله ﷺ

(١) سنن الدارمي (رقم ٢٣٥).

(٢) (رقم ٢١٥٩٠).

يقول: «نَضَرَ اللهُ امراً سَمِعَ منا حديثاً فَحَفِظَهُ حتى يُبْلَغَهُ غيره، فربَّ حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

قال أحمد بن زهير عمر بن سليمان: هذا الذي حدث عنه شعبة من ولد عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وأخبرنا مصعب بن عبد الله قال عبد الرحمن ابن أبان بن عثمان: كان من خيار المسلمين، وكان كثير الصلاة، زعموا أنه صلى في مسجد له يوماً ثم نام فوجدوه ميتاً.

وأخرجه الرامهرمزي في «المُحَدَّثُ الْفَاصِلُ» قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن محمد ابن زياد الشيباني: ثنا عمرو بن مرزوق: أنا شعبة به، ولفظه عن زيد بن ثابت: أن النبي ﷺ قال: «نَضَرَ اللهُ امراً سمع منا حديثاً فبلغه غيره، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم الجماعة، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تحفظ من ورائهم» ثم قال: يقال: يغل ويُغَلُّ غل على قلبه يَغَلُّ إذا كان ذا غش، وأغل يُغَلُّ إذا كان ذا غدر، ويقال: ليس على المؤمن غير المغل ضمان يعني غير الخائن قال: يغل جعله من الغل وهو الضغن والعداوة، ومن قال: يُغَلُّ جعله من الاغلال من الخيانة^(١).

وأخرجه ابن عبد البر قال: قرأتُ على أبي القاسم أحمد بن عمر أن عبد الله ابن محمد بن علي حَدَّثَهُمْ قال: ثنا محمد بن قاسم: ثنا يوسف ابن يعقوب: ثنا عمرو بن مرة بن مرزوق قال: ثنا شعبة به مطولاً، مثل رواية يحيى بن سعيد السابقة^(٢).

(١) (ص ١٦٤).

(٢) جامع بيان العلم (١/١٧٥).

وكذلك أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، والبيهقي في «شعب الإيمان»^(١).
وأخرجه أبو داود، والترمذي، والطحاوي في «مشكل الآثار» مختصراً.
فقال الأول: ثنا مسدد: ثنا يحيى^(٢).

وقال الثاني: ثنا محمود بن غيلان: ثنا أبو داود^(٣).

وقال الثالث: ثنا أبو بشر عبد الملك بن مروان الرقي: ثنا حجاج بن
محمد ثلاثهم عن شعبة به، بدون زيادة: «ثلاث لا يغفل عليهن...» الحديث.
وقال الترمذي: «إنه حديث حسن»^(٤).

وأخرجه ابن ماجه في الزهد من «سننه» عن محمد بن بشار: ثنا
محمد بن جعفر: ثنا شعبة به، إلا أنه اختصر أوله ولم يذكر منه إلا قوله:
«من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره...» الحديث^(٥).

وأخرجه النسائي في «الكبرى» مُقتصراً على حديث الباب^(٦).

طريق آخر: حديث زيد بن ثابت، قال ابن ماجه: ثنا محمد بن عبد الله
ابن نمير وعلي بن محمد قالوا: ثنا محمد بن فضيل: ثنا ليث بن أبي
سليم، عن يحيى بن عباد أبي هُبيرة الأنصاري، عن أبيه، عن زيد بن ثابت

(١) صحيح ابن حبان (٢/٤٥٥)،

(٢) سنن أبي داود (رقم ٣٦٦٠).

(٣) سنن الترمذي (رقم ٢٦٥٧).

(٤) شرح مشكل الآثار (٢/٢٨٢).

(٥) (رقم ٤١٠٥).

(٦) (٣٦٣/٥).

قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه» زاد فيه علي بن محمد: «ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم، إخلاص لله والنصح للأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم»^(١).

ورواه ليث بن أبي سليم - أيضاً - محمد بن عجلان عن أبيه، عن زيد ابن ثابت.

كذلك أخرجه أحمد بن زهير في «العلم» قال: حدَّثنا عبد الله بن جعفر الرقي: ثنا عبيد الله بن عمر، عن ليث بن أبي سليم، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فأداه كما سمعه، فإنه رب حامل فقه غير فقيه، ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم...» وذكر الحديث، فيحتمل أن يكون لثيث فيه شيخان، ويحتمل أن يكون ذلك من اضطرابه.

الحديث الثاني: عن ابن مسعود.

أخرجه الإمام أحمد، قال: ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة وعبد الرزاق: أخبرنا إسرائيل عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب مبلغ أحفظ له من سامع»^(٢).

وأخرجه الترمذي قال: ثنا محمود بن غيلان: ثنا أبو داود: أنبأنا شعبة عن سماك بن حرب قال: سمعت عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحدث عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلغه

(١) (رقم ٢٣٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ٤١٥٧).

كما سمعه، فرب مبلغ أوعى من سامع».

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(١).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا محمد بن بشار ومحمد بن الوليد قالوا: ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة، عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه، فرب مبلغ أحفظ من سامع»^(٢).

وقال الرامهرمزي في «المُحدِّث الفاصل»: ثنا محمد بن الحسين الخثعمي: ثنا عباد بن يعقوب: ثنا عمرو عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه كما سمع فإنه رب مبلغ هو أوعى له من سامع».

وقال أيضاً: ثنا الحضرمي: ثنا يحيى الحماني: ثنا أبو الأحوص، عن سماك به، ولفظه: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه من هو أفقه منه، ورب حامل فقه غير فقيه».

ثم قال: حدَّثنا عمر بن أيوب ثنا عبد الأعلى النرسي: ثنا حماد بن سلمة عن سماك به. ولفظه: «نضر الله رجلاً سمع منا كلمة فبلغها كما سمع فإنه رب مبلغ أوعى من سماع»^(٣).

طريق آخر عن سماك من غير رواية شعبة وإسرائيل، قال أبو نعيم في

(١) (رقم ٢٦٥٧).

(٢) (رقم ٢٣٢).

(٣) (١٦٥-١٦٦).

ترجمة علي بن صالح وأخيه من «الحلية»: ثنا أبو بكر بن خَلَاد: ثنا محمد بن يونس الشَّامي: ثنا عبد الله بن داود الخريبي: ثنا علي بن صالح عن سِمَاك به، بلفظ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فحفظه حتى بلغه إلى من هو أحفظ منه، ويبلغه من هو أحفظ منه إلى من هو أفقه منه، فرب حامل فقه ليس بفقهاء»^(١).

وقال ابن السَّبْط في «فوائده»: ثنا عبيد الله بن أوس: ثنا أبو جعفر أحمد بن بديلي القاضي: ثنا مفضل بن صالح ثنا سِمَاك عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال: قال النبي ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه عنا كما سمعه فإنه رب مبلغ أوعى من سامع».

طريق آخر: من غير رواية سماك قال ابن عبد البر في «العلم»: ثنا سعيد ابن نصر: ثنا قاسم بن أصبغ: ثنا محمد بن إسماعيل: ثنا الحميدي: ثنا سفيان بن عيينة ثنا عبد الملك بن عمير غير مرة، عن عبد الرحمن بن عبد الله ابن مسعود، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «نَضَرَ اللهُ عَبْدًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاها وَحَفَظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرَبٌ حَامِلٌ فَفَقِهٌ، وَرَبٌ حَامِلٌ فَفَقِهٌ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يَغْلُ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمَنَاصِحَةُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلزوم الجماعة فإن الدعوة تحيط من ورائهم»^(٢).

وأخرجه أبو بكر بن خير في «الفهرست» من رواية الشافعي، عن سفيان، فقال: حدَّثنا أبو محمد بن عتاب أذناً: حدَّثنا أبو عمرو عثمان بن أبي بكر الصدفي: ثنا أبو عبد الله محمد بن عدي بن عبد الملك بن عمير

(١) حلية الأولياء (٧/٣٣١).

(٢) جامع بيان العلم (١/١٧٨).

قال: ثنا أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي: ثنا الأصم قال: ثنا الربيع ابن سليمان: ثنا الشافعي: أنبأنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير به، بدون زيادة الثلاث^(١).

وأخرجه البَعَوِيُّ في «التفسير» أوائل سورة الأنعام، فقال: أخبرنا أبو الحسن عبد الوهاب بن محمد الخطيب: أنا عبد العزيز بن أحمد الخلال: أنا أبو العباس الأصم: أنا الربيع: أنا الشافعي به^(٢).

طريق آخر عن عبد الله من غير رواية ابنه عبد الرحمن، قال ابن عبد البر: حدثنا سعيد ابن إسماعيل بن عبد الرحمن القرشي وإبراهيم بن بكر ابن عمران: ثنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي الموصلي الحافظ بالموصل: أخبرنا أبو يعلى أحمد بن علي، ثنا عبد الله بن محمد بن سالم المفلوج ثنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد الهمداني، عن الحارث العكلي، عن إبراهيم، عن الأسود عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٣).

وأخرجه أبو بكر بن المقري أوائل «الأربعين» له قال: أخبرنا أبو يعلى الموصلي به^(٤).

ورواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» فقال: ... إلخ (ص ١١)

(١) المقدمة (ص ٣٠).

(٢) معالم التنزيل (١١٦/٢).

(٣) جامع بيان العلم (١٨١/١).

(٤) (ص ٥٢).

من طريق أبي يعلى أيضاً^(١).

وأخرجَه العقيليُّ من هذا الوجه بزيادة ذكر: «الثلاث»، فقال: أخبرنا جعفر بن محمد ابن الحسين الفريابي وعبد الله بن أحمد بن حنبل قالوا: ثنا عبد الله بن محمد بن سالم المفلوج: أخبرنا عبيدة بن الأسود عن القاسم بن الوليد عن الحارث العكلي عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها، فإنه رب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب رجل مسلم، إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة الأمور، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

وقال أبو عمرو بن حمدان في «فوائد الحاج»: أخبرنا الحسن بن سفيان: ثنا عبد الله بن محمد بن سالم الخ (ص ٥٥٠).

الحديث الثالث: عن جبير بن مطعم.

وقد وجدته من رواية عبد الرحمن بن الحويرث، ومن رواية الزُّهريِّ كلاهما عن محمد ابن جبير، عن أبيه.

ثمَّ وجدته عن الزُّهريِّ من رواية محمد بن إسحاق، ومالك، وصالح ابن كيسان، وعبد السلام بن أبي الجنوب.

فرواية ابن إسحاق أخرجها الدارمي قال: أخبرنا أحمد بن خالد: ثنا محمد - هو ابن إسحاق -^(٢).

(١) (ص ١٨).

(٢) (رقم ٢٣٤).

(ح) وقال أحمد: ثنا يعلى بن عبيد: ثنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن، إخلاص العمل والنصيحة لولي الأمر، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تكون من ورائه»^(١).

وأخرجه أيضاً قال: ثنا يعقوب: ثنا أبي عن ابن إسحاق قال: ... فذكر محمد بن مسلم ابن شهاب عن محمد بن جبير به^(٢).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا علي بن محمد: ثنا خالي يعلى^(٣).

(ح) وثنا هشام بن عمار: ثنا سعيد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه، عن النبي ﷺ بنحوه^(٤).

وأخرجه الطحاوي في «المشكل» عن إبراهيم بن أبي داود ثنا أحمد ابن خالد الوهبي: ثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري به بنحوه^(٥).

وأخرجه الثقفى في «الثقيات» ثنا أبو الحسين علي بن محمد بن

(١) (رقم ١٦٧٣٨).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٦٧٥٤).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٢٣١).

(٤) المصدر السابق.

(٥) شرح مشكل الآثار (٤/٢٨٢).

أحمد الفقيه إملاء، ثنا أبو عمر وأحمد بن محمد بن إبراهيم المدني، ثنا أبو أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم، ثنا يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق به^(١).

وأخرجه الحاكم قال: حدّثنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدّثني أبي.

(ح) وثنا أبو علي الحافظ، أنبأنا أبو يعلى ثنا أبو خيثمة قالاً: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن ابن إسحاق.

(ح) وأخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الله الجوهري، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا محمد بن يعلى، ثنا يحيى، ثنا يعلى بن عبيد الطنافسي، وأحمد بن خالد الوهبي قالاً: ثنا محمد بن إسحاق.

(ح) وأخبرني محمد بن المظفر الحافظ، ثنا محمد بن هارون، ثنا سليمان بن عمر، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن إسحاق.

(ح) وأخبرني أبو عمرو محمد بن أحمد بن إسحاق العدل، ثنا محمد خزيم الدمشقي، ثنا هشام بن عمار قال: حدّثني سعيد بن يحيى اللخمي، ثنا ابن إسحاق.

(ح) وحدثني علي بن عيسى واللفظ له، ثنا مسدد بن قطن، ثنا عثمان ابن أبي شيبة، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعها

(١) الفوائد العوالي المنتقاه (١/٣٥٨).

فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لأولي الأمر ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تكون من ورائهم» .

قال الحاكم: «قد اتفق هؤلاء الثقات على رواية هذا الحديث عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، وخالفهم عبد الله بن نمير وحده، فقال: عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام - وهو ابن أبي الجنوب -، عن الزهري، وابن نمير غير ثقة والله أعلم» .

قلت: وستأتي روايته قريباً، قال الحاكم: «ثمَّ نظرنا فوجدنا للزهري فيه متابعا عن محمد بن جبير أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، ثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن عبد الرحمن ابن الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وهو بالخيف من منى: «رحمَ الله عبداً سمعَ مقالتي فوعاها ثمَّ أداها إلى من لم يسمعها، فربُّ حامل فقه لا فقه له، وربُّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب المؤمن: إخلاص العمل، ومناصحة ذوي الأمر، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تكون من ورائهم» .

قلت: وهذه الرواية ذكرها أحمد في «مسنده» عقب روايته المتقدمة عن يعقوب بلفظ: «نصر الله» لا بلفظ: «رحم الله»، فلعلَّ التصرف من الحاكم.

وأخرجه ابن عبد البر في «العلم» قال: أخبرنا خلف بن محمد قراءة مني عليه أن أحمد بن مطرف حدّثهم عن أبي صالح أيوب بن سليمان،

ومحمد بن عمر بن لبابة قالوا: ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم عن أصبغ بن الفرج، عن عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري به مثله^(١).

وأخرجه أيضاً عن أحمد بن قاسم بن أصبغ: ثنا الحارث بن أبي أسامة: ثنا محمد بن عمر الواقدي: ثنا محمد بن إسحاق، عن الزهري به^(٢).

ورواية مالك أخرجها الدارقطني في «الغرائب» قال: ثنا أحمد بن نصر بن طالب: ثنا محمد بن عبد الرحمن بن يونس: ثنا القُدَامِي: ثنا مالك بن أنس عن الزهري، عن محمد بن جبيرة بن مطعم، عن أبيه قال: خطبَ رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم، إخلاص العمل لله، والنصيحة لذوي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

وأخرجه ابن عبد البر من طريقه وقال: القدامي هو عبد الله بن محمد ابن ربيعة خراساني ضعيف له عن مالك أشياء انفرد بها لم يتابع عليها. قلت: وله في «اللسان» ترجمة مطولة^(٣).

ورواية صالح بن كيسان أخرجها الحاكم قال: ثنا أبو محمد عبد الله ابن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، ثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي.

(١) جامع بيان العلم (١/١٨٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) لسان الميزان (٤/٥٥٧).

(ح) وحدثنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنبري من أصل كتابه وسأله عنه أبو علي الحافظ: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي قال: ثنا نعيم بن حماد، ثنا إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزهري، عن محمد ابن جبير بن مطعم، عن أبيه جبير بن مطعم قال: قام رسول الله ﷺ بالخيف فقال: «نضر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلي من لم يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن، إخلاص العمل لله، والطاعة لذوي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين قاعدة من قواعد أصحاب الروايات، ولم يخرجاه فأما البخاري فقد روى في «الجامع الصحيح» عن نعيم بن حماد وهو أحد أئمة الإسلام وله أصل في حديث الزهري من غير حديث صالح بن كيسان، فقد رواه محمد بن إسحاق بن يسار من أوجه صحيحة عن الزهري»^(١).

ورواية عبد السلام، أخرجها ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير: ثنا أبي عن محمد بن إسحاق، عن عبد السلام، عن الزهري، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه قال: قام فينا رسول الله ﷺ بالخيف من منى فقال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فبلغها فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢).

(١) المستدرک (١/٨٦).

(٢) (رقم ٢٣١).

وأخرجه أبو يوسف في أول «الخراج» له، قال: ثني محمد بن إسحاق عن عبد السلام، عن الزهري به، وزاد في آخره: «ثلاث لا يغل عليهم...» الحديث^(١).

وأخرجه الطحاوي قال: حدثنا إبراهيم بن أبي داود، ثنا محمد بن عبد الله بن نمير، ثنا أبي، عن محمد بن إسحاق: حدثني عبد السلام، عن الزهري به^(٢)، فإن لم يكن ابن إسحاق دلَّسَه في الروايات الأخرى فهو من المزيد في متصل الأسانيد، فكأن ابن إسحاق سمعه منه أولاً عن الزهري ثم سمعه بعد ذلك من الزهري، والله أعلم.

وأما رواية عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير، فأخرجها أحمد والحاكم وقد تقدم سندها، وإنما لم نفردها هنا؛ لأنها من رواية ابن إسحاق أيضاً، فهي متداخلة مع التي قبلها، وقد رواها الدارمي من غير طريقه، لكن بدون لفظ حديث الباب، قال الدارمي (ص: ٤١): أخبرنا سليمان بن داود الزهراني، أنا إسماعيل بن جعفر، ثنا عمرو بن أبي عمرو، عن عبد الرحمن بن الحويرث، عن محمد بن جبير بن مطعم، عن أبيه أنه شهد خطبة رسول الله ﷺ في يوم عرفة في حجة الوداع^(٣).

الحديث الرابع: عن النعمان بن بشير:

قال الحاكم: سمعتُ أبا العباس محمد بن يعقوب غير مرة يقول: ثنا

(١) (ص ٢٠).

(٢) شرح مشكل الآثار (٤/٢٨٢).

(٣) (رقم ٢٣٣).

إبراهيم بن بكر المروزي بيت المقدس، ثنا عبد الله بن بكر السَّهْمِي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة، عن سَمَاك بن حرب، عن النعمان بن بشير قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «نَضَرَ اللهُ وجه امرئ سمع مقالتي فحملها فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله تعالى، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين».

قال الحاكم: «حديث النعمان بن بشير من شرط الصحيح، وقد احتج مسلم بسماك بن حرب عن النعمان، وحاتم بن أبي صغيرة وعبد الله بن بكر السهمي متفق على إخراجهما، قال: وقد روي عن الشعبي ومجاهد عن النبي ﷺ»^(١). اهـ

قلت: طريق الشعبي من رواية النعمان بن بشير عن أبيه في الذي بعده. رواه الرامهرمزي في «المُحَدَّثُ الْفَاصِلُ» قال: ثنا موسى بن زكريا: ثنا شيبان بن فروخ، ثنا أبو أمية بن يعلى، ثنا عيسى بن أبي عيسى الخياط، عن الشعبي قال: خطبنا النعمان بن بشير فقال في خطبته: خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف فقال: ... وذكر مثله.

وزاد: «فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»^(٢).

ورواه الثقيفي في «الثقفيات»: ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الفقيه، ثنا أبو عمر وأحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم، ثنا محمد بن

(١) المستدرک (١/٨٨).

(٢) (ص ١٦٨).

مسلم بن واره ثنا محمد بن يزيد بن سنان ثنا محمد بن عبد الله عن عطاء ابن عجلان، عن نعيم بن أبي هند، عن الشعبي قال: سمعت النعمان بن بشير يقول على منبر الكوفة: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله وجه عبد...» الحديث^(١)، (ص ٢٩٠) وسيأتي من روايته.

الحديث الخامس: عن بشير بن سعد والد النعمان.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة محمد بن عبد الله بن حامد بن علي بن الحرishi عنه قال: ثنا حبشون بن موسى بن أيوب أبو نصر الخلال ببغداد، ثنا عبد الله بن أيوب: ثنا محمد بن كثير، ثنا إسماعيل ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير، عن أبيه قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «رحم الله عبداً سمع مقالتي فحفظها، فرب حامل فقه ليس بفقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم، إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين»^(٢).

ورواه ابن حبان في «الضعفاء» فقال: ثنا أحمد بن يحيى بن زهير، ثنا عبد الله بن أيوب المخرجي، ثنا محمد بن كثير به مثله.

وقال ابن حبان: «محمد بن كثير ينفرد عن الثقات بالأشياء المقلوبات وهذا إنما هو حديث النحل»^(٣).

ورواه ابن عدي والطبراني من هذا الوجه، وقال ابن عدي: «محمد بن

(١) الفوائد العوالي (١/٢٥٧).

(٢) (٢/٢٧٠).

(٣) (٢/٢٨٧).

كثير الضعف على أحاديثه بين، ومشاه ابن معين وقال: أحاديثه مستقيمة»^(١).

الحديث السادس: عن أنس بن مالك:

قال ابن ماجه: ثنا محمد بن إبراهيم الدمشقي: ثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي عن معاذ بن رفاعه، عن عبد الوهاب بن بخت المكي، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها عني، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢).

وقال ابن عبد البر: وجدتُ في أصلِ سماع أبي بخطه: أن محمد بن أحمد بن قاسم بن هلال حدثهم، ثنا سعيد بن عثمان، ثنا نصر بن مرزوق، ثنا أسد بن موسى ثنا الوليد بن مسلم، ثنا معاذ بن رفاعه، قال: حدثني عبد الوهاب بن بخت، قال: حدثني أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها غيره، فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن صدر مؤمن: إخلاص العمل لله، ومناصحة أولي الأمر، ولزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»^(٣).

طريق آخر قال ابن عبد البر: أخبرنا عبد الرحمن بن يحيى ثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن سهل البغدادي المعروف ببيكير أو ابن بكير الحداد بمكة، قال: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا عبد الجبار بن عاصم، ثنا هاني بن عبد الرحمن، عن إبراهيم بن أبي عبلة، عن عقبة بن وساج، عن

(١) الكامل لابن عدي (٧/٤٩٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٢/٤١).

(٢) (رقم ٢٣٦).

(٣) جامع بيان العلم (١/١٨٧).

أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله من سمع قولي ولم يزد فيه، وأداه إلى من لم يسمعه، ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم...» الحديث^(١).

وأخرجه القشيري في «الرسالة» قال: أخبرنا عدي بن أحمد الأهوازي، أخبرنا أحمد بن عبيد البصري، ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا أبو طلوت، حدثني هاني بن عبد الرحمن بن أبي عبلة العقيلي، عن إبراهيم بن أبي عبلة به؛ إلا أنه اقتصر على الشطر الأخير من الحديث، وهو قوله: «ثلاث لا يغفل عليهن قلب مسلم...» الحديث^(٢)؛ لأنه محل شاهد باب الإخلاص.

طريق آخر: قال الحافظ أبو بكر بن خير الاشيلي في «فهرسته»: أخبرنا أبو حفص عمر بن إسماعيل قال: ثنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن محمد بن طحال البغدادي، ثنا أبو طالب الحسن بن مهدي بن أحمد ابن عقيل العلوي، ثنا أبو طالب علي بن الحسين الحسني، ثنا أبو القاسم زيد بن عبد الله بن مسعود الهاشمي، ثنا أبو موسى جعفر بن إبراهيم بن الهادي ببغداد، ثنا أبو سليمان محمد بن منصور قال: ثنا أبو سلمة موسى ابن إسماعيل المنقري، ثنا حماد بن سلمة عن قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «رحم الله من سمع مقالتي فوعاها ثم أداها إلى من لم يسمعه فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٣).

طريق آخر: قال الدارقطني في «الأفراد»: حدثنا عبد الله بن أحمد بن وهيب، نبا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرنا محمد بن شعيب، ثنا

(١) المصدر السابق (١/١٨٨).

(٢) (٢/٣٥٩).

(٣) (ص ١٠).

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله ﷺ: . . . فذكره مطولاً انظر (ص: ٢٨٨) من «تاريخ ابن عساكر» (ج٧) وكلام الدارقطني عليه^(١).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط»^(٢).

الحديث السابع: عن جابر بن عبد الله:

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة محمد بن عبيدة: ثنا أبو إسحاق بن حمزة والقاضي محمد بن أحمد قال: ثنا محمد بن عبيدة ابن يزيد أبو عبد الله، ثنا سليمان بن عمرو بن خالد، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن أبي جريح، عن أبي الزبير، عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو بالخيف من منى يقول: «نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها حتى يبلغها من لم يسمعها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٣).

وأخرجه ابن الأبار في «معجم أصحاب الصدفى» في ترجمة إبراهيم ابن أحمد بن عبد الله السلمى من طريق أبي نعيم بالسند المذكور إلا أنه قال: عن أبي نعيم قال: ثنا إبراهيم بن محمد بن حمزة ثنا أبو عبد الله محمد بن عبيدة، والباقي مثله^(٤).

ورواه الطبراني في «الأوسط» بلفظ: «نصر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها

(١) تاريخ ابن عساكر (٢٧/٦٠).

(٢) (١٧٠/٩).

(٣) (٢٧٦/٢).

(٤) (ص ٦٧).

ثم بلغها، فرب مبلغ أوعى من سامع، ثلاث لا يغفل عليهن قلب امرئ مسلم، إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم»^(١).

الحديث الثامن: عن أبي قرصافة.

قال الطبراني في «الصغير»: ثنا بشر بن موسى الغزي بغزة، ثنا أيوب ابن عدي بن الهيثم، ثنا زياد بن يسار، عن عزة بنت عياض، عن جدها أبي قرصافة جندرة بن خيشنة الليثي قال: قال رسول الله ﷺ: «نصر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها وحفظها، فرب حامل علم إلى من هو أعلم منه، ثلاث لا يغفل عليهن القلب: إخلاص العمل لله، ومناصحة الولاة، ولزوم الجماعة».

قال الطبراني: «لا يروى عن أبي قرصافة إلا بهذا الإسناد، قال: وقد بلغني أن ابناً لأبي قرصافة أسرته الروم فكان أبو قرصافة يناديه من سور عسقلان في وقت كل صلاة: يا فلان الصلّاة، يا فلان الصلاة فيسمعه فيجيبه وبينهما عرض البحر»^(٢).

الحديث التاسع: عن أبي سعيد.

قال الرامهرمزي في «المُحدِّث الفاصل»: ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا إسحاق بن إبراهيم البغوي، ثنا داود بن عبد الحميد، ثنا عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد قال: خطب رسول الله ﷺ فقال: «نصر الله عبداً سمع منا حديثاً فبلغه كما سمعه»^(٣).

(١) (٢٧٢/٥).

(٢) (١٨٩/١).

(٣) (ص ١٦٥).

وقال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عمرو بن قيس الملائي: «ثنا أحمد بن إسحاق ثنا أحمد بن عمرو البزار إسحاق بن إبراهيم البغدادي ثنا داود بن عبد الحميد ثنا عمرو بن قيس عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فبلغها كما سمعها...» الحديث.

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عمرو تفرد به إسحاق عن داود»^(١).

وعزاه الحافظ الهيثمي للبزار بسياقٍ آخر وسند آخر، ولفظه عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ أنه قال في حجة الوداع: «نضر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فرب حامل فقه ليس بفقيه، ثلاث لا يغل عليهن قلب امرئ مؤمن: إخلاص العمل لله، والمناصحة لأئمة المسلمين، ولزوم جماعتهم فإن دعائهم يحيط من ورائهم».

رواه البزار ورجاله موثقون إلا أن يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد ابن يزيغ فإني لم أر أحداً ذكره، وإن كان سعيد بن الربيع فهو من رجال الصحيح، فإنه روى عنهما^(٢). اهـ

وكتب الحافظ عليه إن سعيداً هذا هو ابن سلام، وقد كذبه أحمد. اهـ
فكان للبزار في الحديث سندين.

الحديث العاشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما

قال الطبراني: ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ومحمد بن الليث

(١) (١٠٥/٥).

(٢) المجمع (٥٨٢).

الجوهري قالاً: حدثنا سويد بن سعيد.

(ح) وقال الخطيب في «التاريخ» في ترجمة خلف بن أحمد أبي الوليد السَّمْرِي، أخبرنا أبو الحسن علي بن عمر بن محمد الحربي الزاهد، أخبرنا عمر بن محمد بن علي الصيرفي، أخبرنا أبو الوليد خلف بن أحمد بن خلف، حدثنا سويد بن سعيد، ثنا الوليد بن محمد الموقري، عن ثور - يعني ابن يزيد -، عن نافع، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ قال في حجة الوداع: «نضر الله من سمع مقالتي فلم يزد فيها قرب حامل علم إلى من أوعى له منه»^(١).

وأخرجه الرافعي في «تاريخ قزوين» قال: حدَّثني محمد بن أبي بكر ابن علي السبكي الأهواني القزويني سنة أربع وستين وخمسمائة وقال: هذا لفظ رسول الله ﷺ إذ سمعته مني كأنك سمعته من رسول الله ﷺ: حدَّثنا أبو زكريا بن عبد الرزاق ابن علي الكرمانى، وقال: كذلك، ثنا أبو السعادات أحمد بن الحسن بن أحمد وقال: كذلك ثنا أبو بكر عبد الغفار بن محمد الشيروي وقال: كذلك أخبرنا أبو بكر الحيري صاحب الأصب: أنا الربيع أنا الشافعي، أنا مالك عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها...» الحديث.

وقال: كل من رواه كذلك إلى النبي ﷺ، قال الحافظ في «اللسان» في ترجمة محمد بن أبي بكر السُّبكي ومن الشيروي فصاعداً أثبات، ومن دونه لا أعرف حال أحد منهم سوى الرافعي، وهذا المتن بهذا الإسناد باطل وما أدري الحمل فيه على مَنْ مِنْ هؤلاء الثلاثة^(٢).

(١) (٢٨٥/٩).

(٢) (١٧/٧).

الحديث الحادي عشر: عن أبي هريرة.

قال الخطيب في ترجمة أحمد بن عجلوية: أخبرنا ابن الجنيدي أخبرنا أبو العباس أحمد بن عجلوية بن عبد الله الكرجي قراءة عليه: حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم: أخبرنا أبي: حدثنا يحيى بن المغيرة ثنا الحكم بن بقية، عن عمرو بن قيس الملائي، عن زبيد عن ذكره، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها حتى يبلغها عني فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه وهو غير فقيه»^(١).

الحديث الثاني عشر: عن ابن عباس

قال الرامهرمزي: ثنا موسى بن زكريا، ثنا شباب بن عبد المجيد أبو خدّاش، ثنا منصور بن وردان، ثنا أبو حمزة الشمالي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف، فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها من لم يسمعها، فرب حامل فقه من غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله والنصيحة لأئمة المسلمين والدعوة لأئمتهم، فإن الدعوة تحيط من ورائهم، من تكن الدنيا نيته وأكبر همه جعل الله فقره بين عينيه، وفرق عليه شمله، ولم يأت من الدنيا إلا ما كتب له، ومن تكن الآخرة نيته وأكبر همه جعل الله غناه بين عينيه، ولم يفرق عليه شمله، وتأتيه الدنيا وهي راغمة»^(٢).

(١) (٥/٥٥٣).

(٢) (المحدث الفاصل (ص ١٦٦)).

وقال الذهبيُّ في ترجمة ابن رميح من «التذكرة»: «أخبرنا بلال المعتبي ومحمد بن عبد الرحيم قالا: أنا عبد الوهاب بن رواح.

(ح) وأنا سنغر الحلبي ومحمد بن محمد الفارسي قالا: أنا علي بن محمود أنا أبو طاهر السلفي، أنا أبو عبد الله الثقفي: أنا أبو عبد الرحمن السلمي إملأ سنة عشر وأربعمائة: ثنا أحمد بن محمد بن رميح، أنا عمر ابن سعيد، أنا إسماعيل بن مخلد، أنا عبيد بن يعيش، حدثني منصور بن وردان، عن أبي حمزة الثمالي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف فقال: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً...» وذكر الحديث^(١).

الحديث الثالث عشر: عن معاذ بن جبل.

قال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة محمد بن المبارك ثنا سليمان ابن أحمد - يعني الطبراني - ثنا موسى بن عيسى المنذر، ثنا محمد بن المبارك، ثنا عمرو بن واقد، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن أبي إدريس الخولاني، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله عبداً سمع كلامي هذا فلم يزد فيه، فرب حامل كلمة إلى من هو أوعى لها منه، ثلاث لا يغفل عليهن قلب مؤمن، إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأئمة، والاعتصام بجماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم». وهو عند الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»، وعمرو بن واقد منكر الحديث^(٢).

(١) تذكرة الحفاظ (٩٦/٣).

(٢) حلية الأولياء (٣٠٨/٩)، الأوسط (٣٧/٧)، والكبير (٨٢/٢٠).

ورواه القضاعي في «مسند الشهاب» ثنا أبو الحسين محمد بن الحسين الغزي، أنا عبد الوهاب بن الحسن بن الوليد، ثنا أبو الجهم، ثنا هشام ابن عمار، ثنا عمرو بن واقد، ثنا يونس بن حلبس، عن أبي إدريس، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: فذكر مثله^(١).

الحديث الرابع عشر: عن ربيعة بن عثمان

أخرجه ابن منده في «الصحابة» من طريق أبي حمزة الخراساني، عن عثمان بن حكيم، عن ربيعة بن عثمان قال: صَلَّى بنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف من منى، فحمد الله وأثنى عليه وقال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فبلغها من لم يسمعها».

وأخرجه أيضاً من طريق سعدان بن يحيى عن ثابت أبي حمزة، عن بحينة، عن ربيعة بن عثمان بن ربيعة التيمي قال: خطبنا رسول الله ﷺ في مسجد الخيف فقال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي...» الحديث بطوله. وأخرجه أيضاً من وجه آخر عن عمرو بن عبد الغفار، عن أبي حمزة فقال: عن ربيعة بن عثمان، عن أبيه، عن جده^(٢).

لكن عمر بن عبد الغفار متروك والصواب الأول.

الحديث الخامس عشر: عن سعد بن أبي وقاص.

أخرجه الطبراني في «الأوسط»، وفيه سعيد بن عبد الله لا يعرف، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فرب حامل

(١) (٢/٣٠٧).

(٢) (ص ٦١١).

فقه وهو غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(١).

الحديث السادس عشر: عن عمير بن قتادة الليثي.

أخرجه الطبراني في «الكبير» عن محمد بن نصر بسنده إلى عبيد ابن عمير بن قتادة الليثي، عن أبيه أن النبي ﷺ خطبهم فقال: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢).

ويقول الحافظ نور الدين: «رجاله موثقون إلا أنني لم أر من ذكر محمد بن نصر شيخ الطبراني»^(٣).

قلت: من شيوخ الطبراني محمد بن نصير بن عبد الله بن أبان أبو عبد الله القرشي ذكره أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»، وقال: «ثقة مأمون توفي في شهر ربيع الأول سنة خمس وثلاثمائة، ثنا عنه القاضي والطبقة سليمان بن أبي أحمد الطبراني وجماعة»^(٤). اهـ
فلعله هو سقطت منه الياء والله أعلم.

الحديث السابع عشر: عن أبي الدرداء.

قال الدارمي: أخبرنا يحيى بن موسى: حدثنا عمرو بن محمد القرشي أنا إسرائيل عن عبد الرحمن بن زبيد الياامي، عن أبي العجلان، عن أبي الدرداء ص ٤٢ منه^(٥).

(١) (١١٦/٧).

(٢) (٤٩/١٧).

(٣) مجمع الزوائد (٥٨٤ اقرأ).

(٤) (٢١١/٢).

(٥) (رقم ٢٣٦).

أخرجه الطبراني في «الكبير» من حديثه ولفظه: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «نضر الله امرأً سمع مقالتي هذه فبلغها فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ثلاث لا يغل عليهن قلب مسلم: إخلاص العمل لله، والنصيحة لكل مسلم، ولزوم جماعة المسلمين فإن دعاءهم يحيط من ورائهم». قال الحافظ: «نور الدين ومداره على عبد الرحمن بن زبيد وهو منكر الحديث، قاله البخاري»^(١). اهـ

لكن ذكر الحافظ في «اللسان» أن البخاري إنما قال ذلك في الراوي عنه أما عبد الرحمن فذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢).

الحديث الثامن عشر: عن زيد بن خالد.

أخرجه ابن عساكر من حديث أن رسول الله ﷺ قال: «رحم الله امرأً سمع منا حديثاً فوعاه، ثم بلغه من هو أوعى منه»^(٣).

الحديث التاسع عشر: عن عائشة

أخرجه الخطيب في «المتفق والمفترق» من حديثها أن رسول الله ﷺ قال: «نضر الله عبداً سمع مقالتي هذه فحفظها ثم وعها فبلغها عني»^(٤).

الحديث العشرون: عن شيبه بن عثمان^(٥):

(١) مجمع الزوائد (٥٨٣)، ولك أجده في الكبير.

(٢) (١٠٢/٥).

(٣) (٢٣١/٢١).

(٤) (٢١٤/٢).

(٥) عزاه العراقي في تخريج إحياء علوم الدين (٢٠٧/٥) لابن قانع والطبراني.

خاتمة

قال الحاكم في «المدخل»: ثنا محمد بن نصر العدل: ثنا إبراهيم بن المولد ثنا أحمد بن مروان المالكي ثنا محمد بن إسماعيل بن سالم ثنا الحميدي سمعت سفيان بن عيينة يقول: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة؛ لقول النبي ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً فبلغه»^(١).

وقال أبو بكر بن خير في «الفهرست»: حدثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد قال: ثنا أبو مروان عبد الملك بن سراج ثنا أبو محمد عبد الله بن سعيد ثنا أحمد بن فراس عن محمد بن إبراهيم بن الفضل، عن أبي عبيد الله سعيد بن عبد الرحمن عن سفيان بن عيينة، عن الزهري قال: كان عروة بن الزبير يتألب الناس إلى حديثه رغبة في دعوة رسول الله ﷺ بالنضرة لمن سمعه فوعى ما سمع فأداه كما سمع إلى من لم يسمع^(٢).

وقال الحافظ آخر «نظم اللآليء بالمائة العوالي»: أخبرتنا عائشة بنت عدي بن عمر الحميرية فيما قريء عليها، ونحن نسمع، أنا أحمد بن علي الدمشقي، أنا هبة الله بن علي، أنا علي بن عمر، أنا عبد العزيز بن الحسن، أنا أبي الحسن بن إسماعيل، أنا أحمد بن مروان، ثنا يحيى بن المختار، ثنا بشر بن الحارث سمعت الفضيل بن عياض يقول: ما أحد من أهل العلم إلا وفي وجهه نضرة لقول النبي ﷺ: «نضر الله امرأ سمع منا حديثاً».

آخر الجزء

(١) المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ٢٩).

(٢) (ص ٣٠).

كتاب
الرَّغَائِبِ فِي طَرَقِ حَدِيثِ:
«لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»

للفقير إلى الله عز شأنه
أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري
غفر الله ورحمه أمين

بِإِسْنَادٍ
 مُتَّصِلٍ إِلَى
 الشَّاهِدِ
 وَهُوَ
 الرَّغَائِبُ فِي طَرِقِ حَدِيثِ: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»
 لِلْفَقِيهِ
 الرَّغَائِبِ فِي طَرِقِ حَدِيثِ: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»
 لِلْفَقِيهِ
 الرَّغَائِبِ فِي طَرِقِ حَدِيثِ: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»
 لِلْفَقِيهِ
 الرَّغَائِبِ فِي طَرِقِ حَدِيثِ: «لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ»
 لِلْفَقِيهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه.

الحمد لله على ما من وأنعم، وعلم وألهم، وصلّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

أما بعد؛ فهذا جزء سميته: «الرَّغَائِبُ فِي طَرِقِ حَدِيثِ «لِيَلْغِ الشَّاهِدَ مِنْكُمْ الْغَائِبُ»، دَعَانِي إِلَيْهِ أَنِي رَأَيْتُ شَيْخَنَا الْإِمَامَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرَ الْكَتَّانِي أَوْرَدَهُ فِي «نَظْمِ الْمَتَنَاثِرِ مِنَ الْحَدِيثِ الْمَتَوَاتِرِ» مِنْ طَرِيقِ عَشْرَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَحَكَى عَنِ ابْنِ مَنْدَةَ أَنَّهُ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ ثَمَانِيَةِ عَشْرٍ صَحَابِيًّا^(١)، فَلَمَّا تَبَعْتُهَا وَقَعَتْ لِي مِنْ نَيْفٍ وَعَشْرِينَ طَرِيقًا، فَأَحْبَبْتُ جَمْعَهَا فِي هَذَا الْجُزْءِ لَتَسْتَفَادَ.

فَقُلْتُ: وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَرَدَ هَذَا اللَّفْظُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي بَكْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِمِيِّ الْكَعْبِيِّ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَوَابِصَةَ، وَعَبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَعَاوِيَةَ بْنَ حَيْدَةَ الْقَشِيرِي، وَالْحَارِثَ بْنَ الْبَرِّصَاءِ اللَّيْثِي، وَعَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي مَرَّةٍ الرَّقَاشِي عَنِ عَمِّهِ، وَعَمَارَ بْنَ يَاسِرٍ، وَالْحَارِثَ بْنَ عَمْرٍو السُّهْمِيِّ، وَحَجِيرٍ، وَأَبِي غَادِيَةِ الْجَهْنِيِّ، سَرَّاءَ بِنْتِ نَبَّهَانَ، وَأَبِي نَضْرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَالْعَلَاءَ بْنَ خَالِدٍ، وَزُهَيْرَ بْنَ الْأَقْمَرِ عَنِ رَجُلٍ، وَهَنْدَ بْنَ أَبِي هَالَةَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدٍ، وَأَبِي هَرِيرَةَ.

حديث أبي بكره رضي الله عنه

رواه محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكره، وحميد بن عبد الرحمن كلاهما، عن أبي بكره، ثم رواه عن ابن سيرين جماعة منهم: أيوب، وابن عون، وقره بن خالد، والأشعث بن سوار، ويزيد بن إبراهيم التستري.

فرواية أيوب، أخرجها أحمد عن إسماعيل عنه، ولفظ حديثه: عن أبي بكره أن النبي ﷺ خطب في حجته فقال: «ألا إن الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق الله السماوات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاث متواليات: ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان»، ثم قال: «ألا أي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: «أليس يوم التَّحْر؟» قلنا: بلى. ثم قال: «أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، فقال: «أليس ذا الحجة؟» قلنا: بلى، ثم قال: «أي بلد هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليست البلدة؟» قلنا: بلى، قال: «فإن دماكم وأموالكم» قال: وأحسبه قال: «وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم ألا لا ترجعوا بعدي ضللاً يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا هل بلغت؟ ألا ليلغ من الشاهد الغائب منكم، فلعل من يبلغه يكون أوعى له من بعض من يسمعه»؛ قال محمد: وقد كان ذلك، قال: وقد كان بعض من بلغه أوعى له من بعض من سمعه^(١).

(١) (رقم ٢٠٣٨٦).

وأخرجه البخاريُّ في مواضع من «صحيحه» منها في العلم قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن عبد الوهاب، ثنا حمَّاد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين به، بألفاظ مختلفة مطولة ومختصرة، وفي بعضها لفظ الباب: «ألا ليلفغ الشَّاهد الغائب»^(١).

وأخرجه مسلم في الدِّيَات قال: حَدَّثَنَا أبو بكر بن أبي شيبة، ويحيى ابن حبيب الحارثي وتقاربًا في اللفظ قالوا: حَدَّثَنَا عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، عن ابن سيرين، عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ...» الحديث بطوله^(٢).

ورواه أبو داود في الحج من «سننه» إلا أنه اقتصر على قوله: «إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ...» الحديث^(٣).

ورواه ابن عبد البر في «العلم» من طريق أحمد بن زهير في كتاب «العلم» له أيضًا قال: ثنا عبد الله بن عمر، ثنا حمَّاد بن زيد، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: نبئت أن أبا بكرة حدَّث قال: خطبنا رسول الله ﷺ بمنى فقال: «ألا ليلفغ الشَّاهد منكم الغائب، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَلْفِغَ مِنْهُ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ أَوْ مِنْهُ أَوْ مِنْهُ أَحْفَظَ لَهُ». قال أبو بكرة: فقد كان هذا قد بلغه أقوام من هو أوعى له منهم، قال أحمد بن زهير، كذا قال أيوب عن محمد نبئت أن أبا بكرة، وقال ابن عون عن محمد، عن عبد الرحمن بن أبي

(١) (رقم ٤٤٠٦، ٥٥٥٠، ٧٤٤٧).

(٢) (رقم ١٦٧٩).

(٣) (رقم ١٩٤٦).

بكرة، عن أبيه^(١).

قلت: وقد وَقَعَ في «مسند أحمد» في رواية إسماعيل - المتقدمة - محمد بن سيرين، عن أبي بكرة بدون واسطة، وكذا وَقَعَ لرواة البخاري ما عدا المستملي والكشميهني، قال الحافظ: «فصار منقطعاً؛ لأنَّ محمدًا لم يسمع من أبي بكرة»^(٢). اهـ

قلت: وكذا وقع في رواية أشعث بن سوار الآتية في «مسند أحمد» بدون واسطة أيضاً، وقد عدَّ الحافظ أصحاب الرجال محمد بن سيرين من الرواة عن أبي بكرة منهم، أبو نعيم في «الحلية» والمزي في «التهذيب» والحافظ نفسه في «اختصاره»، وقد مات أبو بكرة بالبصرة وبها كان ابن سيرين اللهم إلا أن يكون دخوله إليها كان بعد وفاة أبي بكرة، فالله أعلم^(٣).

ورواية عبد الله بن عون، أخرجها أحمد قال: حدَّثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: لما كان ذلك اليوم قعد النبي ﷺ على بعير وأخذ رجل بزمام أو بخطامه فقال: «أي يوم يومكم هذا؟» قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه، قال: «أليس بالبحر؟» قال: قلنا بلى، قال: «فأي شهر شهركم هذا؟» قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميه سوى اسمه، قال: «أليس بلدي الحجة؟» قال: قلنا بلى، قال: «فأي بلد بلدكم هذا؟» قال: فسكتنا حتى ظننا

(١) (١/١٨٢).

(٢) فتح الباري (١/١٩٩).

(٣) حلية الأولياء (٢/٢٧٨)، تهذيب الكمال (٢٥/٣٤٥)، وتهذيب التهذيب (٦/١٨٤).

أنه سيسميه سوى اسمه، فقال: «أليس بالبلدة؟» قال: قلنا بلى، قال: «فإن دمائكم وأموالكم وأعارضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغه من هو أوعى له منه»، قال محمد: فقال رجل: فقد كان ذاك^(١).

وأخرجه أيضًا عن هوزة بن خليفة ثنا عبد الله بن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال: لما كان ذاك اليوم ركب رسول الله ﷺ ناقته، ثم وقَّف فقال: «أتدرون أي يوم هذا؟» فذكر معنى حديث ابن أبي عدي وقال فيه: «ألا ليلغ الشاهد الغائب» مرتين «فرب مبلغ هو أوعى من مبلغ مثله» ثم مال على ناقته إلى غنيمات فجعل يقسمهن بين الرجلين الشاة والثلاثة الشاة^(٢).

وأخرجه الدارمي في الحج من «سننه» أخبرنا أبو حاتم أشهل بن حاتم، ثنا ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه قال: لما كان ذلك اليوم قعد النبي ﷺ على بعير لا أدري جمل أو ناقة...، فذكر الحديث بنحوه وفيه: «ليلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه»^(٣).

وأخرجه البخاري في العلم قال: حدثنا مسدد، ثنا بشر، ثنا ابن عون به مثله^(٤).

(١) (رقم ٢٠٣٨٧).

(٢) (رقم ٢٠٤٥٣).

(٣) (رقم ١٩٥٧).

(٤) (رقم ٦٧).

وأخرجه مسلم في الدِّيَات قال: حدَّثنا نصر بن علي الجهضمي: ثنا يزيد بن زريع: ثنا عبد الله بن عون به، وفي آخره «فليبلغ الشاهد الغائب» قال: ثم انكفا إلى كبشين أملحين فذبحهما وإلى جُرَيْعة من الغنم فقسمها بيننا^(١).

وأخرجه أيضاً عن محمد بن المشني، ثنا حماد بن مسعدة، عن ابن عون قال: قال محمد: ... فذكره نحو حديث يزيد بن زريع^(٢).

وأخرجه الترمذي والنسائي كلاهما في الأضاحي، إلا أنَّهما اقتصرَا على ذكر الأضحية^(٣).

ورواية قره بن خالد، أخرجه أحمد قال: حدثنا يحيى بن سعيد: ثنا قره: ثنا محمد - يعني ابن سيرين - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، وعن رجل آخر وهو في نفسي أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبي بكرة قال عبد الله بن أحمد: قال غير أبي: عن يحيى في هذا الحديث أفضل في نفسي حميد بن عبد الرحمن أن النبي ﷺ خطب الناس فقال: «ألا تدرون أي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم... الحديث.

وفيه: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام وأبشاركم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا، ألا هل بلغت؟» قلنا: نعم، قال: «اللهم اشهد ليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له منه»، فكان كذلك، وقال: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب

(١) (رقم ١٦٧٩).

(٢) (رقم ١٦٧٩).

(٣) سنن الترمذي (رقم) والنسائي (رقم ٤١٣٠).

بعض»، فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حرقه جارية ابن قدامة قال: أشرفوا على أبي بكر، فقالوا: هذا أبو بكر، فقال عبد الرحمن: فحدثني أمي أن أبا بكر قال: لو دخلوا علي ما بهَّشْتُ إليهم بقصة^(١).

ورواه أيضاً عن أبي عامر، ثنا قرّة بن خالد عن محمد بن سيرين قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي بكر، عن أبيه ورجل في نفسي أفضل من عبد الرحمن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي بكر، قال: خطبتنا رسول الله ﷺ يوم النحر... فذكر الحديث، وفيه: «فإن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم تبارك وتعالى ألا هل بلغت؟» قالوا: نعم، قال: «اللهم اشهد ليلغ الشاهد الغائب فرب مبلغ أوعى من سامع ألا لا ترجعن بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٢).

وأخرجه البخاري في الحج من «صحيحه» في باب الخطبة أيام منى قال: حدثني عبد الله محمد، ثنا أبو عامر، ثنا قرّة به مثله^(٣).

وأخرجه مسلم عن محمد بن حاتم بن ميمون، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا قرّة بن خالد قال مسلم: وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش قالوا: حدثنا أبو عامر عبد الملك ابن عمرو، ثنا قرّة بن خالد به^(٤).

(١) (رقم ٢٠٤٠٧).

(٢) (رقم ٢٠٤٩٨).

(٣) (رقم ١٧٤١).

(٤) (رقم ١٦٧٩).

وأخرجه ابن ماجه عن محمد بن بشار، ثنا يحيى بن سعيد القطان املاء علينا، حدَّثنا قرة بن خالد، ثنا محمد بن سيرين، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، وعن رجل آخر هو في نفسي أفضل من عبد الرحمن، عن أبي بكرة قال: خطب رسول الله ﷺ يوم النَّحْرِ فقال: «ليبلغ الشاهد الغائب فإنه رب مبلغ يبلغه أوعى له من سامع»^(١).

ورواية أشعث بن سوار، أخرجها أحمد قال: ثنا أسباط بن محمد ثنا أشعث عن ابن سيرين، عن أبي بكرة قال: خطب رسول الله ﷺ يوم النحر على ناقه له قال: فجعل يتكلم هاهنا مرة وهاهنا عند كل قوم ثم قال: «أي يوم هذا؟» . . . فذكر نحوه، وفيه: ثم قال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب فلعل الغائب أن يكون أوعى له من الشاهد»^(٢).

ورواية يزيد بن إبراهيم التستري، أخرجها القضاعي في «مسند الشهاب»: أخبرنا هبت الله بن إبراهيم الخولاني ثنا علي بن الحسين ثنا بندار ثنا عبد الرحمن بن خالد ثنا يزيد بن هارون ثنا يزيد بن إبراهيم التستري، عن ابن سيرين لكنه قال: عن أبي بكرة بدون واسطة . . . وذكر متنه مختصراً بلفظ: «رب مبلغ أوعى من سامع»^(٣).

حديث ابن عباس رضي الله عنهما

أخرجه أحمد قال: ثنا ابن نمير، ثنا فضيل - يعني ابن غزوان - عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «يا أيها

(١) (رقم ٢٣٣).

(٢) (رقم ٢٠٤١٩).

(٣) (٣٠٦/٢).

الناس أي يوم هذا؟» قالوا: هذا يوم حرام، قال: «أي بلد هذا؟» قالوا: بلد حرام، قال: «فأي شهر هذا؟» قالوا: شهر حرام، قال: «إِنَّ أَمْوَالَكُمْ وَدِمَاءَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بِلَادِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا»، ثُمَّ أَعَادَهَا مَرَارًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ» مَرَارًا قَالَ: يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَوْصِيَةٌ إِلَى رَبِّهِ رَبِّكَ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا فَلِيلِغِ الشَّاهِدِ الْغَائِبِ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَارًا يَضْرِبُ بَعْضَكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(١).

وأخرجه البخاري في «الصحیح» في باب: الخطبة أيام منى، عن علي بن عبد الله قال: حدثني يحيى بن سعيد، ثنا فضيل بن غزوان به مثله^(٢).

وأخرجه في كتابه «خلق أفعال العباد» عن علي بن المديني أيضًا فذكره مطولاً مرة ومختصراً أخرى^(٣).

وقال الثقفني في «الثقفيات»: ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن أحمد الفقيه، ثنا أبو عمرو أحمد بن محمد بن إبراهيم بن حكيم، ثنا محمد بن مسلم بن وارة، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا فضيل بن غزوان به مطولاً مثله^(٤).

(١) مسند أحمد (رقم ٢٠٣٦).

(٢) (رقم ١٧٣٩).

(٣) (ص ٧٦، ٨٩).

(٤) الفوائد العوالي (١/٣٢٠).

حديث أبي شريح رضي الله عنه

رواه عنه سعيد بن أبي سعيد المقبري، ثم رواه عنه الليث بن سعد، وابن إسحاق، وابن أبي ذئب.

فرواية الليث، أخرجها أحمد قال: ثنا حجاج ثنا ليث قال: حدثني سعيد - يعني المقبري - عن أبي شريح العدوي أنه قال لعمر بن سعد وهو يبعث البعوث إلى مكة ائذن لي أيها الأمير أحدثكم قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد من يوم الفتح سمعته أذناي ووعاه قلبي وأبصرته عيناي حين تكلم به أن حمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامريء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترمض لقتال رسول الله فيها فقولوا: إن الله ﻋﻠﻤﻨﺎ أذن لرسول الله ولم يأذن لكم، إنما أذن لي فيها ساعة من نهار وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب»^(١).

وأخرجه في موضع آخر من «المسند» عن أبي كامل ثنا ليث به^(٢).

وفي آخر فقيل لأبي شريح: ما قال لك عمرو؟ قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيد عاصياً ولا فاراً بدم ولا فاراً بخزية، وكذلك قال حجاج: بجزيه^(٣).

(١) (رقم ١٦٣٧٣).

(٢) (رقم ٢٧١٦٤)، وتم ضبطها بالحاء أي (بجزية)، وفي نسخ (بحرية) وضبطها بعضهم بالحاء ومنهم المصنف.

(٣) (رقم ٢٧١٦٤).

ورواه البخاريُّ في العلم من «صحيحه» قال: ثنا عبد الله بن يوسف قال: حدثني الليث به مثله^(١).

ورواه أيضاً في المغازي بعد باب: فنزل النبي ﷺ يوم الفتح، عن سعيد بن شرحبيل قال: ثنا الليث به^(٢).

ورواه أيضاً في كتاب الحج في باب: لا يعضد شجر الحرم، ومسلم، والترمذي، والنسائي فيه أيضاً كلهم قالوا: حدَّثنا قتيبة بن سعيد، ثنا الليث به.

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(٣).

ومعنى قوله: ولا فار بخربة، يعني: جناية يقول: جنى جناية، وأصاب دمًا ثم جاء إلى الحرم فإنه يقام عليه الحد قال: ويروى بخزبة يعني بالزاي المنقوطة والتحتية.

قلت: وكذلك وقع عند أحمد في رواية أبي كامل السابقة، وأمَّا الرواية المشهورة فهي بفتح الخاء وبالراء الساكنة والباء الموحدة.

ورواية محمد بن إسحاق، أخرجها أحمد قال: ثنا يعقوب: ثنا أبي عن ابن إسحاق قال: حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الخزاعي قال: لما بعث عمر بن سعيد إلى مكة بعثه بغزو ابن الزبير أتاه

(١) (رقم ١٠٤).

(٢) (رقم ٤٢٩٥).

(٣) صحيح البخاري (رقم ١٨٣٢)، مسلم (رقم ١٣٥٤)، سنن النسائي (رقم ٢٨٧٦)، سنن الترمذي (رقم ٨٠٩).

أبو شريح فكلّمه وأخبره بما سمع من رسول الله ﷺ، ثم خرّج إلى نادي قوم يجلس فقامت إليه فجلست معه فحدث قومه كما حدث عمرو بن سعيد ما سمع من رسول الله ﷺ، وعمّا قال له عمرو بن سعيد، قال: قلت: هذا إنا كنا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مكة، فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك، فقام رسول الله ﷺ فينا خطيباً فقال: «يا أيها الناس إن الله ﷻ حرم مكة يوم خلق السموات والأرض، فهي حرام من حرام الله تعالى إلى يوم القيامة، لا يحلّ لامرئٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا، ولا يعضد بها شجرًا، لم تحلل لأحد كان قبلي ولا تحل لأحد يكون بعدي، ولم تحل لي إلا هذه الساعة غضبًا على أهلها ألا ثم قد رجعت كحرمتها بالأمس ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب...» الحديث.

وفيه: فقال عمرو بن سعيد لأبي شريح: انصرف أيها الشيخ فنحن أعلم بحرمتها منك، إنها لم تمنع سافك دم ولا خالغ طاعة ولا مانع خزبه، قال: قلت: قد كنت شاهدًا وكنت غائبًا، وقد بلغت وقد أمرنا رسول الله ﷺ أن يبلغ شاهدنا غائبنا وقد بلغتك فأنت وشأنك^(١).

ورواية ابن أبي ذئب، أخرجها الترمذي في الدِّيَات عن محمد بن بشار ثنا يحيى بن سعيد ثنا ابن أبي ذئب قال: ثني سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حرم مكة...»^(٢). فذكر الحديث مختصرًا، ولم يذكر فيه حديث الباب.

(١) (رقم ١٦٣٧٧).

(٢) جامع الترمذي (رقم ١٤٠٦).

حديث ابن عمر رضي الله عنهما

قال أحمد: ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا قدامة بن موسى، ثنا أيوب بن حصين التميمي، عن أبي علقمة مولى عبد الله بن عباس، عن يسار مولى عبد الله بن عمر قال: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَصْلِي بَعْدَ مَا طَلَعَ الْفَجْرُ فَقَالَ: يَا يَسَارُ كَمْ صَلَّيْتَ؟ قُلْتُ: لَا أُدْرِي، قَالَ: لَا دَرَيْتَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَصْلِي هَذِهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ: «أَلَا لِيَبْلُغَ شَاهِدَكُمْ غَائِبَكُمْ لَا صَلَاةَ بَعْدَ الصُّبْحِ إِلَّا سَجْدَتَانِ»^(١).

وأخرجه أبو داود في باب: من رخص فيهما إذا كانت الشمس مرتفعة، قبل باب: الصلاة قبل المغرب، قال: حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا وهيب به نحوه^(٢).

وأخرجه الترمذي عن أحمد بن عبدة الضبي، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن قدامة بن موسى به؛ إلا أنه لم يذكر لفظ حديث الباب، وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث قدامة بن موسى، وروى عنه غير واحد»^(٣). اهـ

وأخرجه ابن ماجه في «السنة» من هذا الطريق، مقتصرًا على حديث الباب، فقال: حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أنبأنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي: حدثني قدامة بن موسى، عن محمد بن الحصين التميمي، عن أبي علقمة مولى بن عباس، عن يسار مولى ابن عمر، عن ابن عمر أنَّ

(١) (رقم ٥٨١١).

(٢) (رقم ١٢٧٦).

(٣) (رقم ٤١٩).

رسول الله ﷺ قال: «ليبلغ شاهدكم غائبكم»^(١).

قلت: ولا بن عمر حديث آخر وقع فيه هذا اللفظ، وذلك في خطبة النبي ﷺ في الحج وفيه: «ليبلغ شاهدكم غائبكم لا نبي بعدي ولا أمة بعدكم». رواه البزار من طريق موسى بن عبيدة وهو ضعيف^(٢)، وأصل الخطبة من رواية ابن عمر مخرجة في «الصحيح» لكن ليس فيها لفظ حديث الباب.

حديث وابصة رضوانه

أخرجه الطبراني في «الكبير» من حديثه مختصراً قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال: «ليبلغ الشاهد الغائب»، وفي سنده طلحة بن زيد وهو متهم، لكنه رواه في «الأوسط» من وجه آخر عنه مطولاً قال: شهدتُ رسول الله ﷺ في حجة الوداع وهو يخطب وهو يقول: «يا أيها الناس أي شهر أحرم؟» قالوا: هذا الشهر، قال: «أي يوم أحرم؟» قالوا: هذا اليوم، وهو يوم النحر قال: «فأي بلد أعظم عند الله حرمة؟» قالوا: هذا، قال: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم محرمة عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم، ألا هل بلغت؟» قال الناس: نعم، فرفع يديه إلى السماء ثم قال: «اللهم اشهد»، ثم قال: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب». قال وابصة: وإنا شهدنا وغبتم ونبلغكم كما قال رسول الله ﷺ^(٣).

(١) (رقم ٢٣٥).

(٢) مسند البزار (١٢/٢٩٨).

(٣) المعجم الكبير (٢٢/١٤٧)، والأوسط (٤/٢٦٦).

ورواه أبو يعلى بهذا اللفظ، ورجاله ثقات^(١).

ورواه البزار عنه أنه كان يقوم للناس بالرقعة يوم الفطر ويوم النحر، فيقول: «إني شهدتُ رسولَ الله ﷺ يخطب في حجة الوداع وهو يخطب...»، فذكر مثله؛ ورجاله موثقون^(٢).

حديثُ عِبَادَةِ بِنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه

قال البخاريُّ في «خلق أفعال العباد» له ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا الوليد بن مسلم ثنا أبو محمد عيسى بن موسى، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن قيس بن مسلم المدحج أنه سمعَ عِبَادَةَ بِنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «إني محدثكم بحديث، فليبلغ الحاضر منكم الغائب»^(٣).

وأخرجه الرامهرمزيُّ في «المُحَدَّثُ الْفَاصِلُ» قال: ثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا الوليد بن عتبة الدمشقي، ثنا الوليد بن مسلم، حدثني أبو محمد عيسى بن موسى، عن إسماعيل بن الحارث المدحجي أنه سمعَ عِبَادَةَ بِنِ الصَّامِتِ يقول: «إني أحدثكم بالحديث فليحدث الحاضر منكم الغائب» هكذا وقع عنده كما ترى^(٤).

(١) مسند أبو يعلى الموصلي (٣/١٦٣)، ورجال سنده حدثنا عمرو الناقد، حدثنا عمرو بن عثمان الكلابي الرقي، حدثنا أصبغ بن محمد، عن جعفر بن برقان، عن شداد، مولى عياض، عن وابصة به.

(٢) كشف الأستار (١/٨٧)، وانظر: مجمع الزوائد.

(٣) (ص ٩١).

(٤) (ص ١٧١).

وكذلك أخرجه الدَّيْلَمِيُّ من طريق أبي نعيم قال: ثنا محمد بن أحمد ابن مخلد، ثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، ثنا إبراهيم بن المنذر، ثنا الوليد بن مسلم به^(١).

ولعلَّ الصَّواب ما عند البخاري.

حديث آخر لعبادة بن الصَّامت.

قال البخاريُّ في الكتاب المذكور: ثنا إبراهيم بن المنذر ثنا معن.

(ح) وحدثنا معاوية عن ربيعة بن يزيد، عن الصَّنَابِجِي قال: دخلنا على عبادة بن الصَّامت رضي الله عنه في مرضه فقال عبادة: من يسره أن ينظر إلى رجل كأنما عرج به إلى السَّماء ثمَّ هبط به إلى الأرض فهو يعمل مثل ما رآه فليُنظر إلى هذا؛ ثم قال عبادة: وما تركت حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ لكم فيه خير إلا قد حدثتكم به إلا هذا، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليلغ الحاضر منكم الغائب، ومن مات يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له فقد وجبت له الجنة»^(٢).

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه

قال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة المنذر بن مالك أبي نضرة: ثنا أبو عمرو بن حمدان، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا العلاء بن سلمة البصري، ثنا شيبه أبو قلابة القيسي، عن الجريري، عن أبي نضرة، عن جابر رضي الله عنه قال: خطبنا رسول الله ﷺ وسط أيام التشريق في حجة الوداع، فقال: «يا

(١) انظر: الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس للحافظ (ص ٩٣٠).

(٢) خلق أفعال العباد (ص ٩١).

أيها الناس ألا إنَّ ربكم واحد، ألا إن ربكم واحد، ألا لا فضل لعجمي على عربي، ولا لأسود على أحمر، ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى، إنَّ أكرمكم عند الله أتقاكم، ألا هل بلغت؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «فليبلغ الشاهد الغائب».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث أبي نضرة عن جابر لم نكتبه إلا من حديث أبي قلابة، عن الجريري عنه»^(١).

ورواه أبو يعلى من حديثه فذكر الخطبة بنحو ما سبق عن أبي بكرة، ورجاله رجال الصحيح.

حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه

قال البخاري في «خلق أفعال العباد»: ثنا مكِّي بن إبراهيم، ثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ قال: «ليبلغ شاهدكم غائبكم»؛ كذا أخرجه مختصراً^(٢).

وأخرجه أحمد مطولاً قال: ثنا يحيى بن سعيد، ثنا بهز بن حكيم قال: أخبرني أبي، عن جدي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله والله ما أتيتك حتى حلفت أكثر من عدد أولاء وضرب إحدى يديه على الأخرى إلا أتيتك، ولا آتي دينك وإني جئت امرأة لا أعقل شيئاً إلا ما علمني الله ﷻ ورسوله، وإني أسألك بوجه الله بم بعثك ربنا إلينا قال: «بالإسلام» قال: قلت يا رسول الله: وما آية الإسلام؟ قال: «تقول أسلمت

(١) (٣/١٠٠).

(٢) (ص ٩١).

وجهي لله وتخليت وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وكل مسلم على مسلم حرام، أخوان نصيران لا يقبل الله وَعَلَيْكُمْ من مشرك يشرك بعد ما أسلم عملاً وتفارق المشركين إلى المسلمين، ما لي أمسك بحجزكم عن النار، ألا إن ربي داعي وإنه سألني هل بلغت عبادي؟ وأنا قائل له: رب قد بلغتهم ألا فليبلغ الشاهد منكم الغائب...» الحديث^(١).

وأخرجه الحاكم في كتاب الأهوال من «المستدرک» قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد قال: قرئ علي يحيى بن جعفر بن الزبيرقان وأنا أسمع: ثنا علي بن عاصم، ثنا بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جده به مثله.

وقال: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٢).

وأخرجه ابن عبد البر في «الاستيعاب» في ترجمة حكيم من طريق قاسم بن أصبغ صاحب «المصنف» قال: ثنا أحمد بن محمد البرتي القاضي، ثنا أبو معمر المقعد، ثنا عبد الوارث بن سعيد، ثنا بهز بن حكيم به مثله.

قال ابن عبد البر: «هذا حديث صحيح وإسناده ثابت، سئل يحيى بن معين عن بهز بن حكيم عن أبيه، عن جده فقال: إسناده صحيح، وجده معاوية بن حيدة، قال ابن عبد البر: ومن دون بهز بن حكيم في هذا الإسناد فأئمه حديث»^(٣). اهـ

(١) (رقم ٢٠٠٣٧).

(٢) (٦٠٠/٤).

(٣) (٣٦٦/١).

قلت: وإنما أخرجه ابن عبد البر في ترجمة حكيم لغلط وقع من ابن خيثمة، فعد حكيمًا في الصحابة.

حديث الحارث بن البرصاء رضي الله عنه

قال الحاكم في «المستدرک»: ثنا محمد بن صالح بن هانيء: ثنا أبو سعيد الحسن بن عبد الصمد القهندري، ثنا يحيى بن يحيى وعمرو بن زرارة قالا: ثنا سعيد بن سلمة، ثنا إسماعيل بن أمية، عن عمر بن عطاء ابن أبي الحوار، عن عبيد بن جريح، عن الحارث بن البرصاء رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ في الحجِّ بين الجمرتين وهو يقول: «من اقتطعَ مالَ أخيه المسلم يمين فاجرة فليتبوأ مقعده من النار، ليلبغ شاهدكم غائبكم» مرتين أو ثلاث.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(١).

وأخرجه أيضًا ابن حبان، والطبراني^(٢).

حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه

قال ابن سعد في «الطبقات»: أخبرنا مالك بن إسماعيل أبو غسان التَّهْدِي، ثنا جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي، حدثني رجل بمكة عن ابن أبي هالة التميمي، عن الحسن بن علي قال: سألتُ خالي هند ابن أبي هالة التميمي وكان وصافًا عن حلية رسول الله ﷺ، فذكر حديثًا طويلًا وفي آخره: سألتُ أبي عن دخول النبي ﷺ فقال: كان دخوله

(١) (٢٩٤/٤).

(٢) المعجم الكبير للطبراني (٣/٢٥٦)، وصحيح ابن حبان (١١/٥٦٩).

لنفسه مأذوناً في ذلك، فكان إذا آوى إلى منزله جزءاً دخوله ثلاثة أجزاء، جزءاً لله، وجزءاً لأهله، وجزءاً لنفسه، ثم جزءاً جزءاً بينه وبين الناس فيسرد ذلك العامة بالخاصة ولا يدخر عنهم شيئاً وكان من سيرته في جزء الأمة إيثار أهل الفضل نادية وقسمه عن قدر فضلهم في الدين، فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين، ومنهم ذو الحوائج، فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما أصلحهم، والأمة من مسألته عنهم وإخبارهم بالذي ينبغي لهم ويقول: «ليبلغ الشاهد الغائب وأبلغوني حاجة من لا يستطيع إبلاغي حاجته، فإنه من أبلغ سلطاناً حاجة من لا يستطيع إبلاغها إياه ثبت الله قدميه يوم القيامة...» الحديث^(١).

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» من هذا الوجه إلا أنه جعله من مسند هند بن أبي هالة^(٢).

وقال نصر بن محمد الزاهد في «التنبيه»: حدثنا أبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٩٤) باب الرفق^(٣).

حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قال أحمد: ثنا عفان: ثنا حماد بن سلمة: أنا عدي بن زيد، عن أبي حرة الرقاشي، عن عمه قال: كنتُ أخذاً بزمام ناقة رسول الله ﷺ في أوسط أيام التشريق إذ ودعته الناس، فقال: «يا أيها الناس أتدرون في الشهر أنتم؟»... فذكر خطبة طويلة في آخرها: «ليبلغ الشاهد منكم الغائب فإنه

(١) (٤٢٢/١).

(٢) (٢٨٨/١).

(٣) تنبيه الغافلين (ص ٥٥٣).

رب مبلغ أسعد من سامع»^(١).

وأبو حرة وثقه أبو داود، وأخرج طرفاً من حديثه في «سننه» في كتاب النكاح^(٢)، وعلي بن زيد حاله معروف.

حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه

أخرجه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» وأبو يعلى في خطبة يوم النحر بمثل حديث أبي بكرة السابق، وفي سننه عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة وهو متروك^(٣).

حديث الحارث بن عمرو رضي الله عنه

قال البخاري في «خلق أفعال العباد»: ثنا أبو معمر، ثنا عبد الوارث: ثنا عتبة بن عبد الملك السهمي، حدثني زرارة بن كريم بن حارث بن عمرو السهمي أن الحارث بن عمرو السهمي حدثه قال: أتيت النبي ﷺ بهذا وقال: «فليبلغ الشاهد الغائب»^(٤).

ورواه الطبراني في «الأوسط» مطولاً عنه قال: أتيت النبي ﷺ وهو بمنى أبو بعرفات ويجيء الأعراب فإذا رأوا وجهه قالوا: هذا وجه مبارك، قال: قلت يا رسول الله: استغفر لي قال: «اللهم اغفر لنا» قلت: يا رسول الله استغفر لي، قال: «اللهم اغفر لنا»، قال فدرت فقلت: يا رسول الله استغفر

(١) (رقم ٢٠٦٩٥).

(٢) (رقم ٢١٤٥).

(٣) الأوسط (٤/٧٠).

(٤) (ص ٩٠).

لي، قال: «اللهم اغفر لنا» فذهب ييزق فقال بيده فأخذ بها بزاقه فمسح بها نعله كره أن يصيب به أحدًا ثم قال: «يا أيها الناس أي يوم هذا وأي شهر هذا؟ فإن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا اللهم هل بلغت، وليبلغ الشاهد الغائب...»^(١) الحديث.

وأخرجه أحمد عن عفان قال: ثنا يحيى بن زرارة السهمي قال: حدثني أبي عن جدي الحارث بن عمرو أنه لقي رسول الله ﷺ في حجة الوداع فقلت: بأبي أنت يا رسول الله استغفر لي، قال: «غفر الله لكم» قال: وهو على ناقته العضاء فذكر الحديث مختصرًا^(٢).

وكذلك أخرجه أبو داود في باب مواقيت الحج من «سننه» مقتصرًا منه على ذكر المواقيت، وأخرجه الترمذي في ذكر الفرع^(٣).

حديث حجير بن أبي حجير رضي الله عنه

رواه الطبراني وابن منده من طريق عكرمة، أخبرني مَحْشِي بن حُجَيْر، عن أبيه أن النبي ﷺ خطب في حجة الوداع فقال: «يا أيها الناس أي بلد هذا...» فذكره وفيه: «فليبلغ شاهدكم غائبكم، لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض»^(٤).

وإسناده صالح كما قال الحافظ.

(١) (٢٦١/٣).

(٢) (رقم ١٥٩٧٢).

(٣) سنن أبي داود (رقم ١٧٤٢)،

(٤) الطبراني (٤/٣٤)، معرفة الصحابة (ص ٤٣٥).

تنبيه:

ظاهر هذا الإسناد أن حُجَيْرًا صحابيًا، وعلى هذا درَجَ الذين ألفوا في الصحابة، لكن أخرجه الحاكم بهذا الإسناد فجعله عن حجر بن عدي، فقال: حدثنا أبو علي الحافظ، أنا محمد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، ثنا محمد بن مسكين اليمامي، ثنا عبّاد بن عمر، ثنا عكرمة بن عمار، ثنا محشي بن حجر بن عدي، عن أبيه... فذكره^(١).

ومن الغريب أنه لم يتعرض لهذه الرواية أحد ممن ألف في الصحابة، مع أن الحاكم أخرجه في ترجمة حجر بن عدي!!

حديث أبي غادية الجهني

أخرجه البغوي على ما عزّاه إليه الحافظ السيوطي، فذكر حديث الباب وقد أخرج حديثه أحمد في «مسنده» في موضعين ليس فيه لفظ حديث الباب، قال أحمد: ثنا أبو سعيد وعفان قالا: حدثنا ربيعة بن كلثوم، حدثني أبي قال: سمعت أبا غادية... فذكر خطبة النبي ﷺ يوم العقبة بنحو حديث أبي بكر، وليس فيها حديث الباب^(٢).

وأخرجه عبد الله بن أحمد في «زائد مسند أبيه» قال: حدثني أبو موسى العنزري، محمد بن المثني، ثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن كلثوم بن جبر قال: كنا بواسط القصب عند عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر قال: فإذا عنده رجل يقال له: أبو الغادية استسقى ماء فأتي بإناء

(١) (٣/٤٧٠).

(٢) (رقم ٢٠٦٦٦).

مفضض فأبي أن يشرب... وذكرَ النبي ﷺ فذكر هذا الحديث: «لا ترجعوا بعدي كفاراً أو ضاللاً يضرب بعضكم رقاب بعض»، فإذا رجل يسب فلاناً، فقلت: والله لئن أمكنني الله منك في كتيبة فلما كان يوم صفين إذا أنا به وعليه درع قال: ففطنت إلى الفرجة في جربان الدرع فطعنته فقتلته فإذا هو عمار بن ياسر قال: قلت: وأي يد كفتاه يكره أن يشرب في إناء مُفضّضٍ وقد قتل عمار بن ياسر^(١).

قلت: لا ينبغي أن يروى عن هذا الرجل؛ فإنه فاسق فاجر من جماعة معاوية، أخبر أنه ﷺ أنه من أهل النار بقوله: «قاتل عمار»؛ وفي رواية ابن سمية «النار»، وقد كان هو يعلم ذلك ويتبجح به وبدخوله إلى النار، نعوذ بالله من الخذلان، وكان إذا استأذن على معاوية وغيره يقول: قاتل عمار بالباب.

وقد أخرج ابن أبي الدنيا عن محمد بن أبي معشر عن أبيه قال: بينا الحجاج جالساً إذ أقبل رجل، فلما رآه الحجاج قال: مرحباً بأبي غادية وأجلسه على سريره، وقال: أنت قتلت ابن سمية؟ قال: نعم، قال: كيف صنعت؟ قال: صنعت كذا حتى قتلته، فقال الحجاج لأهل الشام: من سره أن ينظر إلى رجل عظيم الباع يوم القيامة فليُنظر إلى هذا، ثم سار أبو غادية يسأله شيئاً فأبى عليه، فقال أبو غادية: نوطيء لهم الدنيا، ثم نسألهم فلا يعطوننا، ويزعم أنني عظيم الباع يوم القيامة، أجل والله إن من ضره مثل أحد، وفخذه مثل ورقان، ومجلسه مثل ما بين المدينة والربذة لعظيم الباع يوم القيامة، والله لو أن عماراً قتله أهل الأرض لدخلوا النار^(٢).

(١) المسند (رقم ١٦٦٩٨).

(٢) انظر: أسد الغابة (٥/٢٣٧)، والإصابة (٥/٢٥٩).

فهذا من عجيب حاله نسأل الله السلامة والعافية بمنه .

حديث سراء بنت نبهان رضي الله عنها

قال البخاريُّ في «خلق أفعال العباد»: ثنا أبو عاصم، عن ربيعة بن عبد الرحمن قال: حدثني سراء بنت نبهان رضي الله عنها قالت: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: «لِيَلِغَ أَقْصَاكُمُ الْغَائِبُ» ثلاثاً؛ هكذا أخرجه البخاري مختصراً^(١)، وهو من ثلاثياته خارج «الصحيح».

وقد أخرجه ابن سعد في ترجمتها من «الطبقات الكبرى» عن أبي عاصم شيخ البخاري فيه، وهو ثلاثي لابن سعد أيضاً إلا أنه ذكره مطولاً، فقال: أخبرنا الضَّحَّاكُ بن مخلد أبو عاصم، عن ربيعة بن عبد الرحمن الغنوي قال: حدثني جدتي سراء بنت نبهان وكانت ربة بيت في الجاهلية، أنَّها سمعت النبي ﷺ يقول في اليوم الذي يدعون الرؤوس الذي يلي يوم النحر: «أي يوم هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قالوا: هذا أوسط أيام التشريق، قال: «أتدرون أي بلد هذا؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «هذا المشعر الحرام»، ثمَّ قال: «لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا، إلا أن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام، بعضكم على بعض كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا، فليبلغ أدناكم أقصاكم حتى تلقوا ربكم فيسألکم عن أعمالکم» قالت: ثم خرَجَ إلى المدينة فلم يمكث إلا أياماً حتى مات صلوات الله عليه ورحمته وبركاته^(٢).

(١) (ص ٩٠).

(٢) (٨/٣١٠).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» مثله^(١).
 ورواه أبو داود في «سننه» في باب أي يوم يخطب بمنى عن محمد
 ابن بشار، ثنا أبو عاصم به إلا أنه اختصره ولم يذكر حديث الباب^(٢).
 ورواه بحشَل في «تاريخ واسط» مطولاً كما سبق عند ابن سعد، فقال:
 حدثنا الحسن ابن سهل، ثنا أبو عاصم به مثله^(٣).

حديث من سمع النبي ﷺ

قال أحمد: ثنا إسماعيل: ثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة: حدثني
 من سمع خطبة النبي ﷺ في وسط أيام التشريق، فقال: «يا أيها الناس ألا
 إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد إلا لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأعجمي
 على عربي ولا لأحمر على أسود، ولا أسود على أحمر إلا بالتقوى، أبلغت؟»
 قالوا: بلغ رسول الله ﷺ، ثم قال: «أي يوم هذا...» فذكر الحديث وفي
 آخره: «ليبلغ الشاهد الغائب»^(٤).

قلت: الظاهر أن هذا الرجل هو جابر بن عبد الله كما سبق حديث بهذا
 اللفظ مختصراً من هذا الوجه؛ والله أعلم.

حديث العداء بن خالد رضي الله عنه

قال البخاري في «خلق أفعال العباد»: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا

(١) الأوسط (٣/٤٧).

(٢) (رقم ١٩٥٣).

(٣) (ص ٢٤٣).

(٤) (رقم ٢٣٤٨٩).

سفيان بن نبيط، ثني عبد الكريم من بني عقيل، قال: خرجتُ حين قدمَ يزيد ابن المهلب فمررنا بالرجيع^(١) فإذا شيخ كبير قال: سمعت رسول الله ﷺ في حجة الوداع وأنا جران ناقتة قال: «أيها الناس أتدرون أي شهر هذا؟ هذا شهر حرام وبلد حرام ويوم حرام ألا إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام بينكم كحرمة يومكم هذا إلى يوم تلقونه، اللهم اشهد اللهم اشهد -ثلاثاً- فليلغ الشاهد الغائب» فإذا هو العداء بن خالد الصاوي رضي الله عنه^(٢).

وأخرجه أحمد عن وكيع، عن عبد المجيد أبي عمرو عنه مختصراً، وعن يونس، عن عمر بن إبراهيم الشكري، عن عبد المجيد العقيلي عنه مطولاً بدون ذكر شاهد الباب.

حديث رجل عن النبي ﷺ

قال البخاري فيه أيضاً: حدَّثنا سليمان بن حرب: ثنا شعبة، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن زهير بن الأقرم قال: لما قتل علي وقام الحسن صعد المنبر فقام رجل فقال: أنا رأيت رسول الله ﷺ واضعه في حبوته، ويقول: «اللهم إني أحبه فأحبه، فليلغ الشاهد الغائب»، ولولا

(١) كذا في الأصل «الرجيع»، وكذلك في التاريخ الصغير للبخاري (ص ١١٨)، وفي طبقات ابن سعد (٥١/٧) «الرخيخ»، وانظر: الإصابة (٣٨٥/٤)، وتهذيب التهذيب (١٦٤/٧)، وفي مسند أحمد (رقم ٢٠٣٣٦)، والتاريخ الكبير للبخاري (١٣٣/٤) لفظة «الرَّجِيع»، وهو بلد بين البصرة ومكة، قال ياقوت في معجم البلدان (١٣٣/٣) «رُجَيْجٌ: منقول عن لفظ تصغير الرِّجِّ للرمح: منزل للحاج بين البصرة ومكة قرب سواج، عن نصر» أه.

(٢) (ص ٩٠).

عزمة النبي ﷺ ما حدثتكم^(١).

وأخرجه أحمد قال: ثنا محمد بن جعفر: ثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن زهير بن الأقرم قال: بينما الحسن بن علي يخطب بعد ما قتل علي ﷺ إذ قام رجلٌ من الأزد آدم طوال، فقال: لقد رأيتُ رسول الله ﷺ واضعه في حبوته يقول: «من أحبني فليحبه، فليبلغ الشاهد الغائب»، ولولا عزمة النبي ﷺ ما حدثتكم^(٢).

حديث هند بن أبي هالة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

أخرجه البيهقي في «الدلائل» من رواية جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه، عن جده علي بن الحسين^(٣).

ومن رواية رجل لم يسم عن ابن أبي هالة كلاهما عن الحسن بن علي ﷺ قال: سألت خالي هند بن أبي هالة التميمي وكان وصافاً عن حلية رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وفيه: أنه كان ﷺ يقول: «ليبلغ الشاهد الغائب».

وقال الترمذي في «الشمائل»: حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي، حدثني رجل من بني تميم من ولد أبي هالة... إلخ ما في باب تواضعه^(٤).

(١) خلق أفعال العباد (ص ٩١).

(٢) (رقم ٢٣١٠٦).

(٣) (٢٨٩/١).

(٤) (ص ١٩٢).

ورواه أيضًا ابن سعد وأبو نعيم في آخر «الدلائل»، والحاكم في ترجمة هند بن أبي هالة ولم يسق لفظه^(١)؛ وانظر: قطر الشمعة المائل.

حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها

أخرجه أحمد والطبراني عنها عن النبي ﷺ في حديث الدجال، وله عند الطبراني طرق وألفاظ في بعضها: «فمن حضر مجلس وسمع كلامي منكم فليبلغ الشاهد منكم الغائب...»، الحديث^(٢).

وقال الخطيب في «شرف أصحاب الحديث»: أنا علي بن محمد بن علي الأيادي أن أحمد بن يوسف بن خلاد، ثنا الحارث بن محمد، ثنا داود بن المَحَبَّر، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر قال: حدثني أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: «فليبلغ الشاهد منكم الغائب...» في حديث طويل أنا اختصرته^(٣).

قلت: لفظه عند الحارث في «مسنده»^(٤).

حديث أبي هريرة رضي الله عنه

قال الديلمي في «مسند الفردوس»: أخبرنا الحداد، أخبرنا أبو نعيم، أخبرنا ابن الطواف، ثنا أحمد بن عبد الرحمن بن مرزوق، ثنا أبو أيوب أحمد بن عبد الصَّمَد، ثنا أبو مصعب إسماعيل بن أبي قيس، عن يحيى بن

(١) دلائل النبوة (ص ٦٢٧)، والمستدرک (٣/٦٤٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٧٥٨٠)، ومجمع الزوائد (٧/٣٤٥).

(٣) (ص ١٧).

(٤) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (٢/٧٨٠).

سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا طلع الفجر فلا صلاة إلا ركعتين ليبلغ الشاهد منكم الغائب»^(١).

قلت: إسماعيل ضعيف، والحديث أخرجه من طريقه أيضاً الطبراني، وابن عدي وغيرهما بدون ذكر حديث الباب.

والله أعلم.

* * *

(١) انظر: زهر الفردوس للحافظ ابن حجر (ص ٢٠٢).

خاتمة

نقلوا عن كعب الأحبار أن سليمان عليه السلام مرَّ بالمدينة في سيره إلى اليمن فقال لمن معه: «هذه دار هجرة نبي في آخر الزمان طوبى لمن آمن به، وطوبى لمن اتبعه، وطوبى لمن اقتدى به»؛ وأنه مرَّ بمكة فقال لمن معه: «هذه مخرج نبي عربي صفته كذا وكذا يعطى النصر على جميع من ناواه البعيد والغريب عنده في الحق سواء، لا تأخذه في الله لومة لائم»، فقالوا: بأي دين يدين فقال: «بدين الحنيفية»، قالوا: كم بيننا وبين ظهوره؟ قال: «زهاء ألف عام فليبلغ الشاهد منكم الغائب».

وإلى هذه القصة أشار التقي السبكي في «تائيته» بقوله^(١):

وزار سليمان بن داود طيبة وقال: هنا للمصطفى دار هجرة

آخر الجزء والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) انظر: شرح تائية السبكي للترمانيني (ص ٤٠).

كتاب

المُسهم في الكلام على حديث:
«طلب العلم فريضة على كل مسلم»

للفقيه إلى الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن الصديق
غفر الله له ورحمه

كتاب

المُسهم في الكلام على حديث طلب العلم

فريضة على كل مسلم، للشيخ

العلامة محمد بن صالح المنجد

أصدره محمد بن

عمر بن محمد

المنجد

بسم الله الرحمن الرحيم

زنجير ليد الكرم الوهاب المنعم ، الخميم لفتح الملمح ، وظل الميم على سين
 صهر الراد عن طلب الصلح مريض شيخ كل مسلح ، وفتح اله رحمة وسبح
 لرب بعد بعد وقع اختلافا من جهة الصنعة اكد يمينه به حديث طلبة الصلح
 بريرة شيخ كل مسلح بذهب جمهور الكهلاط اخرج من حبيل والسماوي من اعراب
 وابرز اورد والبرام وابرعرا نيسابوري واكحالك والبيضاوي وابن عبد البر واسب
 الصلاح والنواوي والذهبي وغيرهم اني انه ضعيف ومطلوب مما جمع طرفه
 وذهب الكاوط ابا الفطاه صاحبان قلمه والكاوطان السخاوي والسوطي
 اني انه بعض طرفه من شرط الحسي وذهب الكاوط جمال الدين الهزلي الى انه مخرج
 طرفه ببلغ رتبة الحسي وحكي الكاوط زين الدين انم اني عن بعض اللبنة انه
 حكيم وان ذلك ذهب الكاوط السوطي به بعض كتب فرحنا انه لم يسمع حديثا
 في يسن اني نصحيه منواه مع ان الذي قبله زرع عليه وحكي اس الكرزى بره نصيب
 وبطلان باورده في العلق والموضوعات واغرب الكاوط السوطي باسناد ابي
 انه بلغ من التواتر وتبعه جماعة لك شيخنا الامام ابو عبد الله كورس جمع الكفاي
 به كتابه نطق المختار من اكد يمينه استناد الى ورواه من طريقه ما يثبت
 عنه صحابيا مع ما ذكره الديلمي وغيره وقد حسبنا الى تحقيق اكد يمينه ورضي
 بقران العرالة بما تقتضيه قواعد اكد يمينه بالحكي له اوعليه فاجردت لذلك
 هذا الجزء الذي سميته المسح ، ببيان حال حديث طلب الصلح مبره
 شيخ كل مسلح وقد سبق في اقران ما لنا لبيب الكاوط السوطي لغرض التصحيح
 على ما كانه ، بعض ثبوت وسبق الكاوط ابن الزك الكلبية البخاري لمجرد جمع
 طرفه على عادة اللاد من الالائي في افضله واحسنه التباس كمال افضله على جميع
 ما سدد من طرفه بل الكعبين بما روي عن السوطي وفتح اسناد الراجعة عليه

الكاوط

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله الكَرِيمِ الوهابِ المُنْعَمِ، الخبيرِ الفَتَّاحِ المُلْهِمِ، وصَلَّى اللهُ على سيدنا محمد الواردِ عنه «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى مُسْلِمٍ»، وعلى آله وصحبه وسلم.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَقَدْ وَقَعَ الْخِلَافُ مِنْ جِهَةِ الصَّنِيعَةِ الْحَدِيثِيَّةِ فِي حَدِيثِ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»، فَذَهَبَ جَمْهُورُ الْحُفَاطِ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَالْبَزَارُ، وَأَبُو عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ، وَابْنُ الصَّلَاحِ، وَالنَّوَاوِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، إِلَى أَنَّهُ ضَعِيفٌ مَعْلُومٌ مِنْ جَمِيعِ طَرَفِهِ، وَذَهَبَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَطَّانِ صَاحِبُ ابْنِ مَاجَةَ، وَالْحَافِظَانِ: السَّخَاوِيُّ، وَالسِّيُوطِيُّ إِلَى أَنَّ بَعْضَ طَرَفِهِ عَلَى شَرَطِ الْحَسَنِ، وَذَهَبَ الْحَافِظُ جَمَالُ الدِّينِ الْمَزِّي إِلَى أَنَّهُ بِمَجْمُوعِ طَرَفِهِ يَبْلُغُ رَتْبَةَ الْحَسَنِ، وَحَكَى الْحَافِظُ زَيْنُ الدِّينِ الْعِرَاقِيُّ عَنْ بَعْضِ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ صَحَّحَهُ، وَإِلَى ذَلِكَ ذَهَبَ الْحَافِظُ السِّيُوطِيُّ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ مَدْعِيًّا أَنَّهُ لَمْ يَصْحَحْ حَدِيثًا لَمْ يَسْبِقْ إِلَى تَصْحِيحِهِ سِوَاهُ^(١)، مَعَ أَنَّ الَّذِي قَبْلَهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ، وَحَكَّمَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ بُوْهِيَةَ وَبَطْلَانَهُ، فَأَوْرَدَهُ فِي «الْعِلَلِ»^(٢) وَ«المَوْضُوعَاتِ»^(٣)، وَأَغْرَبَ الْحَافِظُ السِّيُوطِيُّ فَأَشَارَ إِلَى أَنَّهُ بَلَغَ حَدِّ

(١) عَزَى هَذَا الْقَوْلَ الْمَنَاوِيُّ فِي فَيْضِ الْقَدِيرِ (٤/٢٦٧).

(٢) (١/٥٤) وَمَا بَعْدَهَا.

(٣) (١/٢١٥).

التواتر^(١)، وتبعه على ذلك شيخنا الإمام أبو عبد الله محمد بن جعفر الكتاني في كتابه «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» أشار إلى وروده من طريق ثمانية عشر صحابياً على ما ذكره الديلمي وغيره^(٢)، وقد حُبب إلي تحقيق الحق فيه، ونصب ميزان العدالة بما تقتضيه قواعد الحديث في الحكم له أو عليه، فأفردتُ لذلك هذا الجزء الذي سميتُه:

«المُسهم في بيان حال حديث:

«طلب العلم فريضة على كل مسلم».

وقد سبقني إلى إفراده بالتأليف الحافظ السيوطي، لغرض التصحيح على ما حكاه في بعض كتبه^(٣)، وسبقه الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي لمجرد جمع طرقه على عادة الأقدمين، إلا أنني لم أقف على واحد من الكتابين، كما لم أقف على جميع ما عدوده من طرقه، بل اكتفيت في الحكم عليه بما وصل بحثي إليه أو وقفت أثناء المراجعة عليه.

فإن قلت: كيف أمكنك الحكم عليه مع عدم وقوفك على جميع طرقه؟

قلت: أمكن ذلك بتقليد من وقف على جميع طرقه من الحفاظ الأقدمين، على أن في القدر الذي وقفنا عليه من طرقه كفاية لغرضنا وحجة بالغة لاستناد حكمنا، وما غاب عنا فهو فضل مرغوب وقدر زائد على المطلوب، وإليك نصوص الحفاظ المتقدمين، قال أحمد بن حنبل:

«لا يصح عندنا في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ».

(١) أشار إلى هذا في الدرر المنتشرة في الأحاديث المشتهرة (ص ١٤١).

(٢) (ص ٣٥).

(٣) جمع للحديث خمسين طريقاً، وقد طبع مفرداً، بدار عمار في الأردن.

وقال إسحاق بن راهويه: «طلب العلم واجب ولم يصح فيه الخبر إلا أن معناه: أنه يلزم طلب علم ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إن كان له مال».

قال ابن عبد البر - بعد إسناده إليه، يريد إسحاق والله أعلم -: «إن الحديث في وجوب طلب العلم في إسناده مقال لأهل العلم بالنقل، ولكن معناه صحيح عندهم، وإن كانوا قد اختلفوا فيه اختلافاً متقاربا»^(١).

وقال أبو داود: «ليس فيه أصح من طريق يحيى بن حسان عن سليمان ابن قرم عن ثابت، عن أنس، مع أن هذا الطريق ضعيف».

وقال البزار: «روي عن أنس بأسانيد كلها واهيه وأحسنها ما رواه إبراهيم عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن أنس؛ أي: مع ضعفها أيضًا»^(٢).

وقال الحافظ أبو علي النيسابوري: «لم يصح عن النبي ﷺ فيه إسناده». وقال البيهقي في «الشعب»: «متنه مشهور وإسناده ضعيف، وقد روي من أوجه كلها ضعيفة»^(٣).

وقال ابن عبد البر: «يروى عن أنس من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد»^(٤).

(١) جامع بيان العلم وفضله (١/٥٢).

(٢) مسند البزار (١/١٦٤)، (١٣/٢٤٠).

(٣) (٣/١٩٣).

(٤) (١/٢٣).

ومثل به ابن الصلاح في «المقدمة»: للمشهور الذي ليس بصحيح^(١)،
وتبع في ذلك الحاكم كما قال السخاوي وغيره.

وقال النووي في «فتاويه»: «هو حديث ضعيف وإن كان معناه صحيحاً»^(٢).

وقال ابن القطان: «لم يصح فيه شيء وأحسن ما فيه ضعيف».

وقال البدر الزركشي: «روي عن عدة من الصحابة وفي كل طرقه
مقال»^(٣).

وكذا قال السخاوي^(٤).

وقال الذهبي في «تلخيص الواهيات»: «روي من عدة طرق واهية
وبعضها صالح. وقال في ترجمة إبراهيم بن موسى من «الميزان»: «له
طرق ضعيفة»^(٥). ولم يزد.

وأورد ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٦) وفي «الواهيات»^(٧).

وقال أبو بكر بن العربي في الاسم السادس من «السراج»: «باطل سنداً
صحيح معنى».

(١) في النوع الموفى للثلاثين (ص ٣٧٠).

(٢) (ص ٢٤٩).

(٣) التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص ٤٣).

(٤) المقاصد الحسنة (ص ٤٤٢).

(٥) ميزان الاعتدال (١/٦٩).

(٦) سبق.

(٧) (١/٥٤).

فنصوص هؤلاء الحفاظ على اختلاف مراتبهم وتباين مشاربهم تقوم مقام الوقوف على جميع طرقه والاطلاع على جميع أسانيده، وتوجب الاكتفاء في الحكم بما لدينا من الطرق والأسانيد، على أن ما وَقَعَ لنا هو من أمثل طرقه أو أمثلها بلا شك، وما لم نقف عليه هو من أوهى طرقه وأغرب أسانيده، وربما كان واردًا بمعناه لا بلفظه، إذ يبعد وروده من تلك الطرق كلها، وتخلو من جميعها الأصول والفروع التي بيدنا.

فقد ذكروا أنه وَرَدَ من حديث: أنس، وجابر، وابن عمر، وابن مسعود، وابن عباس، وعلي، وأبي سعيد، وأبي بن كعب، وحذيفة بن اليمان، وسلمان الفارسي، وسمرة بن جندب، ومعاوية بن حيدة، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وعائشة أم المؤمنين، وعائشة بنت قدامة، وأم هانئ، والحسين بن علي، ونبيط بن شريط.

والذي وقفنا عليه منها تسعة، وهي الموجودة في الأصول والفروع، وهي المتداولة وهي التي لم يزد عليها؛ بل ولا بلغها الحافظ السيوطي في «الجامع الكبير» وغيره من تأليفه مع ادعائه أنه خرج جميعها في تأليف مفرد أوردتها فيه من خمسين طريقًا، ولعله عزم على ذلك وقدر في نفسه أنه يبلغ إلى تلك الطرق، ثم لم يتيسر له ذلك، فقد ذكر في كتابه «الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة» أنه بين مخارج تلك الطرق في الأحاديث المتواترة مع أنه لم يورده فيه وكذلك وقع له في كلامه على أحاديث أخرى منها حديث: «نضر الله امرأً سمع مقالتي» ذكر في «شرح التقريب» أنه ورد من ثلاثين طريقًا وأنه خرجها في «الأزهار المتناثرة» ثم لم يورد في الكتاب المذكور إلا ستة عشر طريقًا منها والله أعلم بحقيقة الحال، ولنشرع الآن في الكلام على الأحاديث وإيراد ما وقع لنا من طرقه فنقول:

فصل

وَقَعَ لَنَا هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ: أَنَسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ،
وَأَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ عَمْرٍ، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَابْنِ الْحُسَيْنِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ،
وَنُبَيْطِ ابْنِ شَرِيْطٍ .

فَحَدِيثُ أَنَسٍ وَقَعَ لَنَا مِنْ رِوَايَةِ: قَتَادَةَ، وَثَابِتٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ،
وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَسَلَامِ الطَّوِيلِ، وَعَاصِمِ الْأَحْوَلِ، وَزِيَادِ بْنِ مَيْمُونٍ،
وَمُوسَى بْنِ جَابَانَ، وَابْنَ شَهَابٍ، وَالْأَعْمَشِ، وَأَبِي عَاتِكَةَ، وَمُسْلِمَ الْأَعْوَرِ،
وَإِسْحَاقَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَالزَّبِيرِ بْنِ الْخَرِيتِ، وَأَبِي ضَبِيْعَةَ، وَحَمِيدَ، وَالْمَثْنَى
ابْنَ دِينَارٍ .

فِرْوَايَةُ قَتَادَةَ: أَخْرَجَهَا ابْنُ شَاهِينَ فِي «الْأَفْرَادِ» مِنْ طَرِيقِ مُوسَى ابْنَ دَاوُدَ:
ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ، وَرِجَالُهُ ثِقَاتٌ
كَمَا قَالَ الْحَافِظُ السَّخَاوِيُّ^(١) .

وَقَالَ الْبَدْرُ الزَّرْكَشِيُّ: «أَجُودُ طَرِيقُهُ قَتَادَةَ وَثَابِتٌ كِلَاهُمَا عَنْ
أَنَسٍ، وَطَرِيقُ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ»^(٢) .

وَرِوَايَةٌ ثَابِتٌ وَرَدَتْ عَنْهُ مِنْ ثَلَاثَةِ طَرِيقٍ:

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: مِنْ رِوَايَةِ سَلْمَانَ بْنِ قَرْمٍ، أَخْرَجَهَا ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْعِلْمِ»

(١) المقاصد الحسنة (ص ٤٤١).

(٢) التذكرة في الأحاديث المشتهرة (ص ٤٢).

قال: قرأتُ على أبي القاسم خلف بن القاسم بن سهل الحافظ أن أحمد بن صالح بن عمر المقرئ حدّثه قال: أخبرنا عبد الله بن سليمان بن الأشعث.

(ح) وأخبرنا خلف بن القاسم قال: ثنا أبو صالح أحمد بن عبد الرحمن ابن صالح بمصر قال: أنا عبد الجبار بن أحمد السمرقندي قالوا: جميعاً أخبرنا جعفر بن مسافر التنيسي، ثنا يحيى بن حسان، ثنا سليمان بن قرم الضبي، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

وأخرجه أيضاً عن أحمد بن عبد الله بن محمد بن علي، ثنا مسلمة بن القاسم، ثنا أبو الحسن علي بن الحسن علان، ثنا جعفر بن مسافر التنيسي به^(١).

وأخرجه ابن الجوزي في «منهاج القاصدين» من طريق أبي بكر بن أبي داود أيضاً، ثم قال عنه بالإسناد: سمعت أبي يقول: ليس فيه أصح من هذا^(٢). اهـ.

أي مع كونه ضعيفاً أيضاً؛ لأنّ سليمان بن قرم ضعيف لكن وثقه أحمد، وقال ابن عدي: «أحاديث حسان».

قلت: ولعلمهم تكلموا فيه من أجل التشيع على عاداتهم، فقد قال ابن حبان: «إنه كان رافضياً غالباً»، قال: «ومع ذلك يقلب الأخبار»^(٣).

(١) (٢٣/١).

(٢) (ص ٣٣).

(٣) (المجروحين لابن حبان (١/٣٣٢)).

قلت: من كان غالباً في الرفض لا يروي إكفار الرافضة، فقد روى أبو بكر بن عياش عنه قال: قلت لعبد الله بن حسن: في أهل ملتنا كفار؟ قال: نعم الرافضة.

ثم إذا كان منشأ ضعفه التشيع فقط فالأمر سهل كما بيناه في «فتح الملك العلي»، وإن كان يقلب الأخبار كما يقول ابن حبان فليس في هذا المتن ما يقلب لقصره فهذا السند على انفرادِهِ من شرط الحسن أيضاً، فكيف وسليمان لم ينفرد به، بل توبع متابعة تامة عن ثابت؛ وأخرى قاصرة عن أنس من أوجه متعددة.

الطريق الثاني: من رواية حسان بن سبياه عن ثابت، قال ابن عبد البر: أخبرنا خلف ابن جعفر، أخبرنا أبو الحسين عبد الوهاب بن الحسن الكلابي الدمشقي، ثنا عبد الرحمن بن إسماعيل الكوفي، ثنا محمد بن هارون القلانسي: ثنا عبد الرحمن بن بكر القرشي: ثنا حسان بن سبياه، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم وطالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر»^(١).

حسان بن سبياه ضعفه ابن عدي والدارقطني، وقال ابن حبان والبخاري وأبو نعيم: «يروي المناكير عن الثقات»^(٢).

الطريق الثالث: من رواية حماد بن سلمة، عن ثابت، قال الحاكم في «تاريخ نيسابور»: ثنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشعراني النيسابوري،

(١) (ص ٢٥).

(٢) لسان الميزان (١٦/٣).

ثنا جدي، ثنا عبيد الله العيشي، ثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

قال الحاكم: «غريب فرد، وإسماعيل ارتبت في لقيه بعض الشيوخ»^(١).

قلت: ولولا ذلك لكن هذا السند من شرط الصحيح فإن رجاله كلهم ثقات.

ورواية ابن سيرين: أخرجها ابن ماجه في «سننه» قال: حدَّثنا هشام ابن عمار: ثنا حفص بن سليمان، ثنا كثير بن شِنْظِيرٍ، عن محمد بن سيرين، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، وواضع العلم عند غير أهله كمقلد الخنازير الجواهر واللؤلؤ والذهب»^(٢).

وأخرجه أبو بكر بن المقرئ في «الأربعين» له قال: حدَّثنا محمد بن نصر المدني أبو عبد الله، ثنا أبو إسحاق إسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا حفص بن سليمان، عن كثير بن شِنْظِيرٍ به بدون الزيادة^(٣).

وأخرجه ابن عبد البر قال: حدَّثنا خلف بن القاسم، أخبرنا الحسن ابن رشيق، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال: حدَّثنا جعفر بن حميد، ثنا حفص بن سليمان به مثله أيضًا بدون الزيادة^(٤).

وحفص بن سليمان هو المقرئ المشهور أحد القراء السبعة متروك

(١) الميزان (١/٢٤٨)، ولسانه (٢/١٦٨).

(٢) (رقم ٢٢٤).

(٣) (ص ٤٨).

(٤) (١/٣٨).

ضعيف جداً، بل اتهم بالكذب ووضع الحديث، لكن قال الذهبي: «كان يتقن القرآن ولا يتقن الحديث، وهو صادق في نفسه»^(١).

قلت: وينبغي أن يكون هذا أعدل الأقوال فيه، وأن لا يلتفت إلى أقوال أهل الجرح فيه، فقد بالغوا في حقه، وليس كل من وقعت في روايته المناكير يكون كذاباً وضاعاً، ما أنزل الله بهذا من سلطان ولا قام عليه دليل ولا برهان، بل المناكير تقع في رواية الفضلاء وأكابر الصالحين الذين لو خزر أحدهم من السماء إلى الأرض لكان أهون عليه من أن يكذب مطلق الكذب، فضلاً على رسول الله ﷺ وهو يدري ويعلم أنه من أكبر الكبائر، فليتق الله من يقف على كلام أهل الجرح والتعديل، وليتصرف فيه بمقتضى العقل وقواعد الدين، فإن كثيراً منهم يحرم وهو لا يدري من يحرم، ويتكلم ولا عرف ما يقول، وربما كان الباعث على ذلك ضغائن وأحقاد وتعصبات مذهبية خارجة عن قوانين الشريعة المطهرة من كل عيب وذنس والبريئة من كل حقد وحسد.

ورواية إبراهيم النخعي؛ أخرجها ابن عبد البر قال: أخبرنا أحمد بن عبد الله، ثنا مسلمة ابن القاسم، ثنا يعقوب بن إسحاق المعروف بابن حجر العسقلاني: ثنا عبد الجبار بن أبي أسرى العسقلاني: ثنا رواد ابن أبي الجراح: ثنا عبد القدوس الوخاطي، عن حماد، عن إبراهيم قال: ما سمعت من أنس إلا حديثاً واحداً سمعته يقول: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

(١) ميزان الاعتدال (١/٥٥٨).

(٢) (١/٣٣).

قلت: يعقوب بن إسحاق العسقلاني كذاب، وقد رُكِبَ له إسناد آخر يأتي في رواية الزهري، وعبد القدوس متروك، والنَّخعي لم يصح له سماع من صحابي كما قال الحفاظ^(١)، وقد ورد من طريق أخرى.

قال البزار في «مسنده»: حدثنا محمد بن معمر: ثنا أبو عاصم، عن إبراهيم بن سلمان، عن حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن أنس، عن النبي ﷺ به.

وقال البزار: «يروى هذا الحديث عن أنس بأسانيد واهية هذا أحسنها، قال: ولا نعلم أسند النخعي عن أنس سواه، وإبراهيم بن سلام لا نعلم روى عنه إلا أبو عاصم»^(٢).

قلت: وقد ضعفه الأزدي وقال الذهبي: «هو مقل ولا يعرف إلا بهذا الحديث»^(٣). اهـ.

ومما تقدم تعلم أن قول البزار في هذا الطريق: إنه أحسن طرق الحديث عن أنس غير مسلم وأنها لو سلمت من ضعف إبراهيم فهي منقطعة لعدم سماع إبراهيم من أنس، نعم هي أحسن الطرق بعد طريق قتادة وثابت والله أعلم.

طريق آخر أخرجه أبو محمد البخاري في «مسند أبي حنيفة» عن قبيصة ابن الفضل بن عبد الرحمن الطبري، عن عثمان الشجري، عن أبي عاصم

(١) انظر: تهذيب التهذيب (١/١٧٨)، وطبقات المدلسين (ص ٢٨).

(٢) البحر الزخار (٤٥/١٤).

(٣) ميزان الاعتدال (١/٣٦).

النبيل، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم به^(١).

ورواه أيضاً عن صالح بن أبي رميح كتابة عن أبي أمية الطرسوسي،
عن عبد الرحمن بن صالح، عن حماد بن زيد، عن أبي حنيفة به.

ورواية سلام الطويل، ذكر السخاوي في «المقاصد» أن ابن القطان
صاحب ابن ماجه أخرجها في «العلل» له من روايته عن أنس عن النبي ﷺ
ثم قال ابن القطان: «إنه غريب حسن الإسناد» وأقره السخاوي مع أنه
معلول^(٢)؛ لأنه من رواية سلام عن زياد بن ميمون، عن أنس كما سيأتي،
فلعل بعض المدلسين حذفه لتسوية الإسناد.

ورواية عاصم، أخرجها الطبراني في «الصغير» قال: ثنا أحمد بن بشر
ابن حبيب البيروتي: ثنا محمد بن مصفى: ثنا العباس بن إسماعيل
الهاشمي: ثنا الحكم بن عطية عن عاصم الأحول، عن أنس بن مالك، عن
النبي ﷺ قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

قال الطبراني: «لم يروه عن عاصم إلا الحكم بن عطية، ولا عن
الحكم إلا العباس بن إسماعيل البصري تفرّد به ابن المصفى»^(٣).

قلت: هذا السند لا بأس به إذا لم يكن شيخ الطبراني والهاشمي
ضعيفين فإنني لم أر لهما ترجمة ولا ذكرا في الضعفاء، أما الحكم بن
عطية فهو تكلم فيه بكلام خفيف ووثقه ابن معين، وكذلك ابن مصفى
فإنه صدوق وربما أخطأ.

(١) جامع المسانيد (ص ٩٤).

(٢) المقاصد الحسنة (ص ٤٤٢).

(٣) (٣٦/١).

ورواية زياد بن ميمون: وردت عنه من طرق:

الطريق الأول: أخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن دلويه أبي حامد النيسابوري قال: حدثنا عبد العزيز بن علي الوراق لفظاً، ثنا علي بن عمر ابن محمد بن الحسن السُّكري، ثنا أبو حامد أحمد بن دلويه النيسابوري، ثنا أبو رميح الترمذي محمد بن رميح، ثنا محمد بن حوران، ثنا ميمون ابن زيد أبو إبراهيم، ثنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

الطريق الثاني: أخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة المفضل بن فضالة قال: حدثنا سليمان بن أحمد هو الطبراني، ثنا المقدم بن داود، ثنا عمي سعيد بن عيسى، ويحيى بن بكير قالوا: ثنا المفضل بن فضالة، عن أبي عروة البصري، عن زياد أبي عمار، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

قال أبو نعيم: «أبو عروة البصري هو معمر بن راشد تفرد به عنه المفضل ابن فضالة فيما قاله عيسى»^(٢).

الطريق الثالث: أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة عبد الله ابن أحمد الأصبهاني قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن الحجاج، ثنا أبو عمرو بن حكيم، حدثني عبد الله بن أحمد الأصبهاني، ثنا خلف بن سليمان، ثنا يحيى، ثنا مسعر، عن زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك

(١) (٢٥٢/٥).

(٢) (٣٢٣/٨).

قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

الطريق الرابع: أخرجه ابن عبد البر قال: ثنا يعيش: ثنا قاسم: ثنا محمد: أخبرنا محمد بن غالب التتمت: ثنا بشر بن محمد السكري أبو محمد: ثنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «طلب العلم فريضة على مسلم، والله يحب إغائة اللفهان».

الطريق الخامس: أخرجه ابن عبد البر أيضًا قال: أخبرنا عبد الوارث سفيان: ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا أحمد بن زهير، ثنا خلف بن الوليد، ثنا سلام الطويل قال: أخبرنا زياد بن ميمون، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

وزياد بن ميمون أبو عمار ويقال: له ابن أبي عمار وابن أبي حسان يدلسونه لثلا يعرف ضعيف جدًا قال يزيد بن هارون: «كان كذابًا»، وقال البخاري: «تركوه»، وقال أبو زرعة: «واهي الحديث»، ونقل عنه أنه قال: «لم أسمع من أنس شيئًا، ولم ألقه»، وقد ثبت من كل ما حدثت به عنه ونقلوا عنه أنه أقر بوضع الأحاديث، وذكر له الذهبي هذا الحديث وقال: «إنه من مناكيره»^(٣). اهـ

ولشدة ضعفه وعلو سنده يتهافت أهل الرواية عليه ويدلسونه سترًا للحال، وقد دلّس بعضهم زياد بن فلان، فراج على الذهبي ولم يعرفه، فقال في «الكنى»: «أبو عروة عن زياد بن فلان مجهول، قلت: وكذا

(١) (١٨/٤).

(٢) جامع بيان العلم (١/٣٢).

(٣) راجع لسان الميزان (٣/٥٣٧).

شيخه»^(١). اهـ

وأقرّه الحافظُ في «اللسان» وهو غريب، وقد سبقهما إلى ذلك أبي حاتم وهو أغرب، فزياد المذكور هو ابن ميمون وأبو عروة الراوي عنه البصري، والله أعلم.

ورواية موسى بن جابان:

أخرجها الخطيب في ترجمة الحسن بن علي أبي أحمد الخلال المعروف بابن الكوسج قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن رزق، أخبرنا أبو أحمد الحسن بن علي بن عبيد الخلال، ثنا محمد بن حاضر بن حيان بن سعيد، ثنا عمران بن عبد الله النوري، ثنا محمد بن حفص، عن ميسرة بن عبد الله، عن موسى بن جابان، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

قلت: ميسرة بن عبد الله هو ابن عبد ربه، دلّسه بعض الرواة أو تحرف في الأصل، وهو وضاع مشهور من شيوخ الوضعيين، أقر على نفسه بذلك. ورواية الزهري أخرجها ابن عبد البر قال: أخبرنا أحمد: ثنا مسلمة، ثنا يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم العسقلاني، ثنا عبيد بن محمد الفريابي بيت المقدس، ثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم ولو بالصّين، فإن طلب العلم فريضة على مسلم»^(٣).

(١) لسان الميزان (٩/١٢٢).

(٢) (٣٨٦/٨).

(٣) جامع بيان العلم (١/٣٧).

والعسقلاني كذاب وهو واضع قصة التصاق يد الغاسلة بفرج الميتة، وفتوى مالك بإقامة الحد عليها، وقد تقدّم أنّه رواه بإسناد آخر لكنه لم ينفرد بهذا، فقد وجدت في ترجمة ابن بطة الفقيه الحنبلي من «تاريخ بغداد»: ثني عبد الواحد بن علي الأسدي قال: قال محمد بن أبي الفوارس روى ابن بطة، عن البغوي، عن مصعب بن عبد الله، عن مالك، عن الزهري، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم». قال الخطيب: «هذا الحديث باطل من حديث مالك، ومن حديث مصعب عنه، ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضع بهذا الإسناد، والحمل فيه على ابن بطة»^(١). اهـ

وكذا قال الذهبي في «الميزان» لكنه لم يصرح بالحمل فيه على ابن بطة، مع أنّ رجال السند كلهم ثقات، وقد اتهمه الحافظ في «اللسان» بوضع حديث آخر في تكليم الله تعالى موسى ﷺ^(٢)، ولقد كان هذا الرجل عالمًا من علماء الحنابلة، ومصنّفًا شهيرًا قرأت له مصنفاته ما يدل على تبحره في السُنّة وكثرة اطلاعه، فلا حول ولا قوة إلا بالله.

ومما يدل على أنّ الحديث مكذوب على مالك ما رواه ابن عبد البر بسنده إلى محمد بن معاوية الحضرمي قال: سئل مالك بن أنس وأنا أسمع عن الحديث الذي يذكر فيه: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»، فقال: ما أحسن طلب العلم فأما فريضة فلا^(٣).

(١) (١٠٠/١٢).

(٢) (٥٢٥/٨).

(٣) جامع بيان العلم (١/٥٤).

فلو كان الحديث عند مالك بالسند الصحيح عن الزهري عن أنس، لما أجاب السائل بهذا، ثم بعد هذا وجدت الحديث في «الأربعين» لابن المقري من طريق آخر قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِي، ثنا هشام بن عبد الملك أبو التقى، ثنا المعافى بن عمران، ثنا إسماعيل بن عياش، عن يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

قلت: وهذا سند صحيح ليس فيه مغمز، وإسماعيل بن عياش ثقة في الشاميين، وشيخه شامي من موالي بني أمية، وهو من أثبت الناس في الزهري، ومن الغريب أنه لم يتعرض لذكر هذا السند أحد من الحفاظ لا المتقدمين ولا المتأخرين، فالحمد لله رب العالمين.

ورواية الأعمش، أخرجها الخطيب في ترجمة علي بن خفيف بن عبد الله قال: أخبرنا القاضي أبو العلاء الواسطي: ثنا أبو الحسن علي بن خفيف الدقاق: ثنا محمد بن أحمد بن يزيد: ثنا الكديمي: ثنا عبيد الله ابن موسى عن الأعمش قال: ما سمعت من أنس إلا حديثاً واحداً، سمعته يقول: قال النبي ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

قلت: الكديمي متهم بالوضع، والأعمش لم يصح له سماع من أنس، وقد روى وكيع عنه أنه قال: رأيت أنس بن مالك وما منعني أن أسمع منه إلا استغنائني بأصحابي^(٣)، فكل ما جاء من روايته عن أنس فهو مرسل أو

(١) (ص ٤٨).

(٢) (٣٧٢/١٣).

(٣) انظر تاريخ بغداد (٥/١٠)، وسير أعلام النبلاء (٦/٢٤٦).

من رواية الضعفاء كهذا.

ورواية أبي عاتكة؛ أخرجها أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة الفضل بن محمد المقنعي قال: ثنا أحمد بن عبيد الله بن محمود ثنا أبو العباس المقنعي: ثنا الحسن بن عطية، عن أبي عاتكة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم ولو بالصين، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

وأخرجه ابن عبد البر قال: قرأتُ على أبي القاسم خلف بن القاسم بن سهل أن أبا بكر محمد بن العباس بن وصيف الأبزاري حدّثه بغزة قال: ثنا محمد بن الحسن بن قتيبة، أخبرنا العباس بن إسماعيل، ثنا الحسن بن عطية، ثنا طريف بن سليمان أبو عاتكة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم ولو بالصين، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم».

وأخرجه أيضاً من طريق قاسم بن أصبغ ثنا محمد بن غالب التميمي ثنا الحسن بن عطية به مثله^(٢).

وأخرجه السهروردي في «المعارف» من طريق القشيري، ثم من طريق أبي سعيد بن الأعرابي قال: ثنا جعفر بن عامر العسكري، ثنا الحسن بن عطية، ثنا أبو عاتكة به مثله^(٣).

كذا قال أبو سعيد: عن جعفر بن عامر العسكري، عن الحسن بن عطية.

ورواه ابن السبط في «فوائده» من طريقه عن شيخ آخر، عن حسان

(١) (١٢٤/٢).

(٢) (٢٨/١).

(٣) عوارف المعارف (ص ٣١).

قال ابن السبط: أخبرنا أبو محمد الحسن بن عمر بن إبراهيم البزار المصري بمكة ثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد الأعرابي بمكة، ثنا الحسن بن عَفَّان وعباس الدوري قالا: حدَّثنا الحسن بن عطية به .

وأخرجه الخطيب في ترجمة أبي عاتكة فقال: أخبرنا أبو الحسن علي ابن أبي بكر الطرازي، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا الحسن ابن علي بن عفان العامري، ثنا الحسن بن عطية، ثنا أبو عاتكة سمعَ أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اطلبوا العلم ولو بالصين...» الحديث .

وقال الخطيب: «لا أعلم رواه عن أبي عاتكة غير الحسن بن عطية»^(١) .

قلت: رواه عنه حماد بن خالد أيضًا كذلك وجدته في «الكنى» لابن بشر الدُّولابي في كنيته أبي عاتكة، فقال: حدَّثنا أبو عبد الرحمن النسائي، أنبأنا علي بن الحسن بن الحسن، ثنا حمَّاد بن خالد قال: سألت شيخًا يقال له: طريف بن سليمان أبو عاتكة، وكان قد أتى عليه مائة وأربع سنين، فقلت: ربما اختلط عليه عقلك قال: نعم، قلت: سمعت من أنس ابن مالك: «طلب العلم فريضة على كل مسلم». قال: نعم^(٢) .

قلت: كذا وقع في «الكنى» مائة وأربع سنين^(٣)، وفي «التهذيب» نقلًا عن النَّسائيِّ والدُّولابيِّ مائة وأربع وستون، ولعلَّ سنين تحرفت بستين أو العكس، والغالب الأول ثم إن أبا عاتكة معروف بهذا الحديث وهو

(١) (١٠/٤٩٧).

(٢) (٢/٧٠٧).

(٣) (٢/٧٠٧).

ضعيف، قال البخاري: «منكر الحديث»، وقال أبو حاتم: «ذاهب الحديث»، وذكره السليمانى فيمن عرف بوضع الحديث^(١).

ورواية مسلم الأعور، أخرجها ابن عبد البر قال: أخبرنا خلف بن جعفر، ثنا عبد الوهاب بن الحسن بدمشق، ثنا أبو الحسن بن عمير بن يوسف، ثنا أبو التقي هشام بن عبد الملك، ثنا المعافى بن عمران، ثنا إسماعيل بن عياش قال: حدّثني حسام بن مصك، عن مسلم الأعور، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٢).

قلت: حسام متروك وإسماعيل بن عياش فيه شيخ آخر ثقة تقدم في رواية الزهري.

ورواية إسحاق بن عبد الله، ذكر ابن عبد البر أن أبا عروبة الحراني أخرجها فقال: ثنا سليمان بن سلمة الخبائري، ثنا بقية بن الوليد، ثنا الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

قال ابن عبد البر: «لم يروه عن بقية عن الأوزاعي إلا الخبائري وليس هو عندهم بالقوي وأكثر الرواة عن بقية يروون هذا الحديث عن بقية، عن جعفر بن سليمان، عن كثير بن شنظير، عن ابن سيرين، عن أنس، وعن بقية أيضاً عن أبي عبد السلام الوحاظي، عن إسحاق بن عبد الله، عن أنس ولا يعرف من حديث الأوزاعي إلا من رواية الخبائري عن

(١) تهذيب الكمال (٥/٣٤).

(٢) (٢٧/١).

بقية»^(١). اهـ

قلت: والخبائري متروك، وقال ابن الجنيد: «كذاب»^(٢).

فائدة:

أبو عروبة الحراني الذي عزا ابن عبد البر إليه هذا الحديث إمام حافظ كبير من شيوخ ابن حبان، وابن عدي والطبقة له الأمثال والأوائل يعزو الحافظ إليه كثيراً، وله «التاريخ» في الرجال وغيرهما، مات سنة ثمان عشرة وثلاثمائة.

ورواية الزبير بن الخريت، أخرجها ابن عبد البر قال: أخبرنا أبو عبد الله عبيد بن محمد: حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد القاضي - بالقلزم إملاء - : أخبرنا محمد بن أيوب ابن يحيى القلزمي: ثنا عمران ابن هارون أخبرنا بقية بن الوليد أخبرنا جرير بن حازم، عن الزبير بن الخريت، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(٣).

قلت: عمران بن هارون فيه مقال، ومحمد بن أيوب لم أجد له ترجمة ولينظر في بقية الإسناد.

ورواية أبو حنيفة أخرجها أبو نعيم في «مسنده» قال: حدثنا أبو الحسين محمد بن محمد بن أحمد المؤذن ثنا إبراهيم بن محمد بن عمرويه^(٤).

(١) (٣٥/١).

(٢) لسان الميزان (٤/١٥٥).

(٣) (٣٦/١).

(٤) (ص ٢٤).

(ح) وأخرجها الخطيب في ترجمة أحمد بن الصلت قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد الأرموي أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الحافظ، ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الواعظ - هو ابن عمرويه^(١) -

(ح) وقال الجمالي يوسف بن برغل البغدادي في «الانتصار»: أخبرنا أبو الغنائم بن شيرويه بن شهرذار بن شيرويه، أخبرنا والدي شهرذار بن شيرويه الديلمي، قال: أنبأنا الحافظان أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب ابن محمد بن إسحاق بن منده وإبراهيم بن الفضل بن البار الأصبهاني أن بهمزان قالوا: أنبأنا القاضي أبو سعيد عبد الملك بن عبد الرحمن السرخسي، أنبأنا أبو عبد الرحمن بن محمد بن أحمد السرخسي، أنبأنا أبو أحمد محمد ابن عبد الله ربيب الوزير أبي العباس الإسفراييني إملاء، أنبأنا أبو علي منصور بن عبد الله بن خالد بن أحمد الذهلي، أنبأنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن عمرويه، ثنا أحمد بن الصلت بن المغلس الحماني، ثنا بشر بن الوليد، ثنا أبو يوسف، ثنا أبو حنيفة قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم».

قال الخطيب: «لم يروه عن بشر غير أحمد بن أبي الصلت، وليس بمحفوظ عن أبي يوسف ولا يثبت لأبي حنيفة سماع من أنس، ثم أسند عن حمزة بن يوسف السهمي قال: سئل الدارقطني وأنا أسمع عن سماع أبي حنيفة من أنس أيصح؟ قال: لا ولا رؤيته، ولم يلحق أبو حنيفة أحدًا من الصحابة»^(٢).

(١) (٣٣٨/٥).

(٢) تاريخ بغداد (٣٣٨/٥).

وأخرجه الخطيب أيضًا في ترجمة سعيد بن أبي سعيد النيسابوري من طريق أحمد بن الصلت أيضًا ثم قال: لا يصح لأبي حنيفة سماع من أنس ابن مالك، وهذا الحديث باطل، بهذا الإسناد، وضعه أحمد بن الصلت^(١).

قلت: وهي طريقة أخرجه الخوارزمي في «مسانيد أبي حنيفة» وابن أبي الصلت وضاع مشهور، قال ابن عدي: «ما رأيت في الوضاعين أقل حياء منه»^(٢). اهـ

فالعجب ممن يفرح بالرواية عن مثل هذا، ويبنى عليها ما لا ينبغي أن يبنى إلا على أساس صحيح ككون أبي حنيفة تابعيًا ونحو ذلك من الفضائل التي لا تسمن ولا تغني من جوع، والعجب من الخوارزمي وأضرابه الذين يوردون في فضائل أبي حنيفة تلك الأحاديث التي يعلم صغار الولدان أنها باطلة ويظنون رواجها، وتفضيل أبي حنيفة بها كحديث: «يكون في أمتي رجل يقال له: أبو حنيفة هو سراج أممي هو سراج أممي» ويكون في أممي رجل يقال له: محمد بن إدريس يعني الشافعي هو أضر على أممي من إبليس»، قبح الله واضعه، فمن أراد إثبات فضل أبي حنيفة بمثل هذا الضلال فهو جاهل ومبتدع ضال، على أن الخوارزمي أسقط من الحديث شطره الثاني المنادي بلسانه الفصيح أنه أبطل من الباطل، وذلك قبيح مذموم يشمل فاعله الوعيد الوارد في الحديث الصحيح: «من حدث عني بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين»، وفي رواية: «فهو أكذب الكاذبين»، ولولا أن الخوارزمي يعلم

(١) المصدر السابق (١٠/١٦١).

(٢) انظر: ميزان الذهبى (١/١٤٠)، ولسانه للحافظ (١/٦١٢).

بطلان الحديث ما حذف منه الجملة الدالة على ذلك، والله يسترنا بمنه .
ورواية حميد أخرجها الحاكم في «تاريخ نيسابور» ثنا أبو جعفر بن
هانيء، ثنا إسماعيل ابن قتيبة، ثنا يزيد بن صالح الفراء، ثنا المعلى بن
هلال، عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب الفقه حتم واجب
على كل مسلم».

وقال الديلمي في «مسند الفردوس»: أخبرنا الحداد، أنا أبو نعيم، ثنا
أبي، ثنا محمد ابن أحمد بن يزيد، ثنا محمد بن عمر بن يزيد، ثنا محمد
ابن أبان، ثنا معلى بن هلال عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:
«التفقه في الدين حق على كل مسلم»^(١).

ورواية المثنى بن دينار، أخرجها القضاعي في «مسند الشهاب» قال:
أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر التجيبي، ثنا أبو سعيد بن الأعرابي،
ثنا عبد الرحمن هو ابن خلف بن الحصين الضبي ابن بنت مبارك بن فضالة
أبو محمد يعرف بأبي رويق، ثنا حجاج بن نصير، ثنا المثنى بن دينار عن
أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل
مسلم»^(٢).

قلت: المثنى بن دينار لا يعرف إلا بهذا الحديث.

قال العقيلي: «فيه نظر»^(٣).

(١) زهر الفردوس (٢/٢٤١) (رقم ١٣٠١).

(٢) (١/١٣٦).

(٣) لسان الميزان (٦/٤٦٠).

وحديث ابن مسعود، أخرجه أبو بكر بن المقرئ في «الأربعين» له قال: ثنا أبو يعلى أحمد ابن عدي بن المثنى الموصلي، ثنا هذيل بن إبراهيم الجماني، ثنا عثمان بن عبد الرحمن الزهري، ثنا حماد بن سليمان، عن شقيق بن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»^(٢).

وعثمان بن عبد الرحمن، قال البخاري: مجهول ولا يقبل من حديث حماد إلا ما رواه عنه القدماء؛ شعبة والثوري والدستوائي، ومن عدا هؤلاء روى عنه بعد الاختلاط، ثم وجدت أبا حنيفة تابعه في روايته عن حماد أخرجه أبو محمد البخاري عن صالح بن أبي رميح، عن العباس ابن محمد، عن معاوية، عن عمر، عن داود بن عليّة، عن أبي خفيف به^(٣).

وحديث ابن عباس، أخرجه الطبراني في «الأوسط»^(٤).

وفيه عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد وهو ضعيف جداً.

وحديث أبي سعيد الخدري، أخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن محمد الضراب الدينوري قال: أخبرنا أبو بكر البرقاني، أخبرنا زاهر بن أحمد السرخسي، أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن الحسن الدينوري

(١) (ص ٤٧)، وفي المطبوع هذيل بن إبراهيم الجماني.

(٢) الأوسط (٩٦/٦) والكبير (١٠/١٩٥).

(٣) ميزان الاعتدال (٤٣/٣).

(٤) (٢٤٥/٤).

الضراب، ثنا أبو جعفر محمد بن عبد العزيز بن المبارك القيسي، ثنا يحيى ابن هاشم، ثنا مسعر بن كدام عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

قلت: محمد بن عبد العزيز القيسي منكر الحديث، ويحيى بن هاشم ضعيف بل كذوبه، وتابعه إسماعيل بن عمرو البجلي عن مسعر.

قال القضاعي في «مسند الشهاب»: أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد ابن علي الكاتب: ثنا عبد الله بن يحيى الأصبهاني، ثنا عبد الله بن محمد ابن زكريا الأصبهاني، ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا مسعر عن عطية العوفي، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم...» الحديث^(٢). وإسماعيل أيضاً ضعيف، وكذلك عطية.

وحديث ابن عمر؛ أخرجه الدارقطني في «غرائب مالك» من طريق مهنا بن يحيى، ثنا أحمد بن إبراهيم بن موسى، ثنا مالك عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ به.

وقال الدارقطني: «أحسب مهنا وهم فيه وإنما روى هذا عن مالك موسى بن إبراهيم المروزي، ثم أسنده من طريقه»، وذكر الخطيب في رواة مالك أن محمد بن بيان رواه عن مهنا عن موسى بن إبراهيم، عن مالك قال: «ولا يثبت شيء من القولين معاً»^(٣).

(١) (١١٠/٦).

(٢) (١٣٥/١).

(٣) انظر: لسان الميزان (١/٣٩٨).

قلت: وكلا الرجلين هالك ساقط، وقد ورد الحديث من رواية إبراهيم ابن موسى والد أحمد المذكور، أورده الذهبي في ترجمته من روايته عن مالك أيضًا، ونقل عن أحمد أنه قال: «هذا كذب»، ثم قال الذهبي: «يعني بهذا الإسناد وإلا فالمتن له طرق ضعيفة»^(١). اهـ

ثم وجدته من وجه آخر عن ابن عمر أخرجه العقيلي في ترجمة روح من «الضعفاء» له فقال: ثنا محمد بن أحمد الأنطاكي، ثنا روح بن عبد الواحد عن موسى بن أعين، ثنا ليث عن مجاهد، عن ابن عمر عن النبي ﷺ به.

وقال العقيلي: «لا يتابع روح عليه، والرواية في هذا لينة»^(٢). اهـ
وقال أبو حاتم في روح: «إنه ليس بالمتين، روى أحاديث متناقضة»
واتهمه ابن عدي وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٣).

وقد تقدّم قول البدر الزركشي: أن هذا من أحسن طرقه، فالله أعلم.
وحديث علي عليه السلام أخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن إبراهيم الكسائي: أخبرنا الحسن بن الحسين النعالي، أنبأنا عمر بن محمد بن عبد الله البندار المعروف بابن قيوما المعدل بالنهروان، أنبأنا أبو نصر محمد بن إبراهيم السمرقندي، أنبأنا أبو عبد الله محمد بن أيوب بيت المقدس، أنبأنا جعفر بن محمد، أنبأنا سليمان بن عبد العزيز بن مروان،

(١) ميزان الاعتدال (١/٦٩).

(٢) ميزان الذهبي (٢/٦٠).

(٣) لسان الميزان (٣/٤٨٢).

حدثني أبي عن محمد بن عبد الله بن الحسن، عن علي بن الحسين، عن أبيه أن علياً عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

قلت: عبد العزيز بن مروان هو ابن أبي ثابت، يدلسونه لضعفه كما قال الذهبي، واسمه الحقيقي عبد العزيز بن عمران، فيدلسونه بابن أبي ثابت^(٢).

فلعل اسم عمران تحرف بمروان، والله أعلم.

ثم وجدته في السَّابِعِ عَشْرَ من «أمالِي الطوسي» بسند آخر قال: ثنا جماعة عن أبي المفضل قال: ثنا أبو عبد الله جعفر بن محمد بن جعفر بن حسن الحسيني في رجب سنة سبع وثلاثمائة قال: حدثني محمد بن علي ابن الحسين بن زيد بن علي بن الحسين قال: حدثني الرضى علي بن موسى عن أبيه موسى بن جعفر، عن أبيه جعفر بن محمد، عن أبيه محمد، عن علي، عن أبيه علي بن الحسين، عن أبيه علي عليه السلام، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، فاطلبوا العلم في مظانه واقتبسوه من أهله».

ثم ذكر حديثاً طويلاً نحو حديث معاذ في العلم^(٣).

قلت: الحديث أخرجه أبو المفضل محمد بن عبد الله الشيباني في كتبه التي أدخل أحدها الطوسي في «أماليه»، ورواها عن جماعة سماهم

(١) في تاريخه (٢/٣٠٢).

(٢) ميزان الذهبي (٢/٦٣٢).

(٣) الأمالِي للطوسي (ص ٧٢).

في أول الرواية عنه، وأبو المفضل المذكور غمزه رجال الشيعة وضعفوه. ورواه أيضًا آخر «الأمالي» من طريق أبي المفضل قال: حدثنا الفضل ابن محمد بن المسيب أبو محمد البيهقي الشعراني، ثنا هارون بن عمرو ابن عبد العزيز بن محمد أبو موسى المجاشعي، وثنا محمد بن جعفر بن محمد، ثنا أبو عبد الله (ح) قال المجاشعي: وحدثنا الرضى علي بن موسى عن أبيه، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن آبائه، عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «العالم بين الجهال كالحى بين الأموات، وإن طالب العلم يستغفر له كل شيء حتى حيطان البحر وهوامه وسباع البر وألقامه، فاطلبوا العلم فإنه السبب بينكم وبين الله ﷻ، فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم»^(١).

وأخرجه الديلمي من وجه آخر، من طريق ابن لال عن القاسم بن بNDAR، عن إبراهيم بن الحسين، عن عقبة بن مكرم، عن مصعب بن سلام، عن ركن بن عبد الله الشامي، عن مكحول، عن علي مرفوعًا: «طلب العلم فريضة على كل مسلم، فاغد أيها العبد عالمًا أو متعلمًا ولا خير فيما بين ذلك»^(٢).

وحديث الحسين ﷺ أخرجه الطبراني في «المعجم الصغير» قال: حدثنا أحمد بن يحيى بن أبي العباس الخوارزمي، ثنا سليمان بن عبد العزيز بن أبي ثابت المدني، ثني أبي، ثنا محمد بن عبد الله بن الحسين عن علي بن الحسين بن علي، عن أبيه الحسين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «طلب العلم فريضة...» وذكره.

قال الطبراني: «لا يروى هذا الحديث عن الحسين بن علي إلا بهذا

(١) (ص ٧٦٨).

(٢) زهر الفردوس (٩١٩/٢) (رقم ٢٠٠٦).

الإسناد، تفرد به سلمان وما كتبناه إلا عن هذا الشيخ»^(١).

قلت: وقد أخرجَه الخطيبُ في ترجمته قال: أخبرنا ابن شهر يار، أخبرنا الطبراني به. ثم نقلَ الخطيبُ عن الدارقطني أنه قال: «لا يحتج به»^(٢).

قلت: وهذا السند هو الذي قبله بعينه من رواية عبد العزيز بن أبي ثابت، وقد تقدم أنه ضعيف متروك، قال البخاري: «لا يكتب حديثه» فلعل هذا الشيخ وهم فيه، ولم يرفعه إلى علي عليه السلام.

وحديث أبي هريرة؛ رواه أبو حنيفة، عن ناصح بن عبد الله، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(٣).

وناصح بن عبد الله منكر الحديث، وفي ثبوت أصل المسند عن أبي حنيفة نظر.

ورواه ابن عدي في «الكامل» من طريق ابن كرام: ثنا أحمد بن عبد الله الجوبباري عن الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به؛ بالشرط الأول: «اطلبوا العلم ولو بالصين»^(٤).

والجوبباري إمام من أئمة الكذب ووضع الحديث.

وحديث نبيط بن شريط^(٥).

(١) (٥٨/١).

(٢) (٤٤٧/٦).

(٣) جامع المسانيد (١/١١٥).

(٤) (٢٩٢/١).

(٥) هكذا في الأصل، وهو مذكور في نسخة نبيط بن شريط برواية رواية أبي الحسن =

فصل

فهذا ما وقفنا عليه من أسانيد الحديث وطرقه، وبالنظر فيها يعلم أن الحديث بمجموعها يبلغ رتبة الصحيح لغيره، كما حكمَ به من نقله عنه الحافظ العراقي أنه صححه، وكذلك الحافظ السيوطي؛ لأنَّ رواية قتادة رجالها ثقات كما قال السخاوي، فهي وحدها حسنة، ورواية ثابت حسنة أيضاً، فهما يكفیان لارتقاء الحديث إلى رتبة الصحة من رواية أنس خاصة، فكيف وقد وقع لنا طريق صحيح من رواية الزهري، وهو طريق إسماعيل بن عياش، عن الأبلي فإنه صحيح على ما يقتضيه كلامهم وتصرفهم، ثمَّ لو اعتبرنا ما قيل في إسماعيل بن عياش ونزلنا به عن رتبة الصحيح فهو لا ينزل عن درجة الحسن أصلاً، وما يذكرونه في الأسانيد هو من روايته عن أهل الحجاز أو عن غير أهل بلده الشاميين، فيكون لحديث أنس ثلاثة طرق كل واحدة منها حسنة على الانفراد، وبالنظر إلى مجموعها يصح الحديث، أضف إلى هذا وجود الشواهد الواردة بالأسانيد النظيفة من حديث ابن عمر، وابن مسعود فالحكم على الحديث بالضعف مع وجود هذه الطرق تقصير في البحث وتغافل في النظر وعدم تدقيق في الحكم، وتشديد لا يلائم أصول الحديث وقواعد الصنّاعة، كما أنَّ ادعاء تواتره المفيد للعلم اليقيني تساهل بعيد عن الحقيقة، وموافقة الصواب، فقد رأيت ما اشتملت عليه أغلب أسانيده من الكذابين والوضاعين الذين أسهل جنّاية عندهم في

= أحمد بن القاسم بن الريان، (ص ١١٩)، وهو ضمن مجموع باسم الفوائد لابن منده المطبوع.

الحديث سرقة متونه واختلاق أسانيد غير أسانيده وتكثير وجوهه وطرقه لقصد الإغراب والدعاية إلى أنفسهم محبة في الشهرة ورواج الذكر عند أهل الحديث، وإعمال المطي وشد الرحال إليهم على ما كان رائجاً في تلك العصور مع أسباب أخرى تتعدد بتعدد النحل والمذاهب، وتختلف باختلاف الأغراض والمقاصد، ممن لا يخشى الله ولا يتقيه، فوجود الأسانيد المشتملة على هؤلاء لا تفيد تواتراً، بخلاف الثقات والمستورين، فقد يتواتر الحديث برواية العدد القليل منهم، ولولا وجود هؤلاء في أسانيد حديث أنس لكان الحديث متواتراً عن أنس؛ لأنَّ العدد الذي ذكرناه من رواته لو كان من الثقات لأفاد العلم بتحديث أنس وروايته للحديث عن النبي ﷺ، بل التواتر حصل بأقل من العدد المذكور، ولكن مع الثقة والعدالة لا مع الكذب وسرقة المتون، أمّا عدم اشتراط العدالة في رواة المتواتر على ما هو مقرر في علم الأصول، فذاك في التواتر الضروري الذي يفيد العلم بطريق الضرورة عند الخاصة والعامة، لا النظري الذي يفيد العلم بالنظر عند الخاصة، وهذا لا يحتاج إلى تقرير وإيضاح، والله أعلم.

كامل الجزء والحمد لله رب العالمين.



كتاب
رفع المنار بطرق حديث:
«من سئل عن علم فكتمه
ألجم يوم القيامة بلجام من نار»

للفقيه إلى الله تعالى
أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري
غفر له

كتاب

رفع المنار في طرق حديث: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة...»

بمعنى البيان بالجماع مع ذلك للرفع إلى

الرفع على المعنى

الرفع على المعنى

الرفع على

غير

ما

لسع لمرار الرجيع وطير السجى بين محو الرصع وسلم

لمرار لمرار الرجيع العلى بالحقابا والاسرام - الاوعا بنشاهل
 شانه لمرار العلى الصناره ام الحافل بالسوان ولو عد العلى الكفان
 بالعام والصدقة والسلم على افضل مبلغ عن الله شويه وامسره ووعده
 وزجره سيد محو العلى من سبل عن علق بكنته اجم بين العلى فتمت الحياض
 ناره وعلى آله الاطهار وصحابته الاقياء الاخييار ليد بقصد معجزه
 سلمت ربع الصناره سحرى حديث من سبل عن علق بكنته اجم بلحا ومن ناره
 بفلت وعلى الله العتدت ذر سبعتنا الاول لمر عد الله ثمر من جمع الثمانه
 بكاره سلع الصناره من الكريه اعشواتر هذا الكريه فيعان ارده اعشواتر ب
 لمر نيت من حديث ايه بنى وما قال الكالم صحيح عيه سطره الشيخين الى رجاها ومن
 حديث جدنا لم يكرم ووفان قال الكالم صحيح لاشاه عليه ومن حديث ابن عباس
 وفان رواه ثمان صححه بهج السجيه وما حديثه سعيد الخدرى في قال وقد
 روى عدو القريه عن جماعة من الصحابه غير من ذكر منهم جابر بن عبد الله وانس
 ابن مالك وعبد الله بن عمر وعبد الله بن مسعود ومخروم بن عيسى وعبد الله بن
 وغيرهم امة واهل العاصم الحسنه اذ هو اوردوا السرفدى وابى جابر حبان
 والحالك وصحاه من حديث ايه بنى رومان السرفدى حسن صحيح قلت ولله طهرى
 ليس اورد هاجر الجوزى في العلل الكنتان صفة واهل البيت عن انس بن جابر
 وعلق بن سدر وعلم بنسبه وابنه جلماسى وهابى كروان مسعود ومخروم بن عيسى
 اورد وقال الربيع في آل قرام من ترجمه وتعلل الربيع حصى الكنت عن طريقه
 للاسراع مما لا يسا مع عنى السعد لنعها الذى هو الحق اساء اشنع
 ولله انك لا تسجنى للم اجمعه منها والابنك اسفرا كثير امة ومن اصل
 هذا ايرتبط ان بعدك المتواتر وان لمر من عده منس والذسنى انه ونعاسى
 اجمع اسنى تملح منحنى

القول

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الحمد لله الملك القهار، العالم بالخفايا والأسرار، الأمر بما يشاء جلَّ شأنه فهو الفاعل المختار، أمر الجاهل بالسؤال وأوعد العالم على الكتمان بالنار، والصلاة والسلام على أفضل مبلغ عن الله نهيهِ وأمره، ووعدَه وزجره، سيدنا محمد القائل: «من سُئِلَ عن علمِ فِكتَمَهُ، الجِمْ يومَ القِيَامَةِ بِلِجَامٍ من نارٍ»، وعلى آله الأطهار وصحابته الأتقياء الأخيار.

أما بعد؛ فهذا جزء سميتُهُ:

رفع المنار بطرق حديث:

«من سُئِلَ عن علمِ فِكتَمَهُ، الجِمْ بِلِجَامٍ من نارٍ»

فقلتُ -وعلى الله اعتمدتُ-:

ذَكَرَ شيخنا الإمام أبو عبد الله محمد بن جعفر الكتاني في كتابه «نظم المتناثر من الحديث المتواتر» هذا الحديث فقال: «أوردَه المُندَرِيُّ في «الترغيب» من حديث أبي هريرة، وقال: قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ومن حديث عبد الله بن عمرو وقال: قال الحاكم: صحيح لا غبار عليه، ومن حديث ابن عباس وقال: رواه ثقات محتج بهم في «الصحيح»، ومن حديث أبي سعيد الخدري ثمَّ قال: وقد روي هذا الحديث عن جماعة من الصحابة غير من ذكر منهم: جابر بن عبد الله، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وعمرو بن عَبَسَةَ،

وعلي بن أبي طالب وغيرهم»^(١). اهـ

وفي «المقاصد الحسنة»: «أخرجه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والحاكم وصحاحه من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: حسن صحيح»^(٢).

قلت: وله طرق كثيرة أوردها ابن الجوزي في «العلل المتناهية»، وفي الباب عن: أنس، وجابر، وطلق بن علي، وعائشة، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وعمرو بن عبسة، أوردها الزيلعي في آل عمران من تخريجه، ويشمل الوعيد حبس الكتب عمن يطلبها للانتفاع بها لا سيما مع عدم التعدد لنسخها الذي هو أعظم أسباب المنع، وكون المالك لا يهتدي للمراجعة منها، والابتلاء بهذا كثير»^(٣). اهـ

ومن أجل هذا يشبه أن يُعد في المتواتر، وإن لم أر من عدّه منه والله سبحانه أعلم؛ انتهى كلام شيخنا.

وأقول: ليس هذا الحديث متواتراً، وإن تعددت طرقه التي تقدم ذكرها؛ لأنّ جُلّها ضعيف ومعلول كما صرّح به الحافظ المنذري في «اختصار السنن»^(٤)، بل نقل ابن الجوزي في «العلل المتناهية» عن أحمد أنه قال: «لا يصح في هذا الباب شيء» وإن كان الواقع خلاف ذلك أيضاً، وأن بعض طرقه صحيح كما قال الترمذي وابن حبان والحاكم، وبقاها

(١) (ص ٣٧).

(٢) (ص ٦٥١).

(٣) (١/٨٨، وما بعدها).

(٤) مختصر سنن أبي داود (٢/٥٣٥).

ضعيف كما ستقف عليه من إيرادنا لأسانيد الحديث والكلام عليها، والله المستعان.

أما حديث أبي هريرة، فرواه عنه عطاء بن أبي رباح، وأبو صالح، وابن سيرين.

فرواية عطاء، وردت عنه من طريق علي بن الحكم، وحجاج بن أرطاة، وابن جريج، وسماك بن حرب، وكثير بن شِنْظِير، ومالك بن دينار، وسليمان التيمي، وليث بن أبي سليم، والشعبي، ومعمر بلاغًا، وأبي حنيفة. فطريق علي بن الحكم، رواها عنه عمارة بن زاذان، وحماد بن سلمة، وعبد الوارث.

أما رواية عمارة، فأخرجها أبو داود الطيالسي في «مسنده» عنه قال: ثنا علي بن عبد الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من حفظ علمًا فسئل عنه فكتمه، جيء به يوم القيامة ملجومًا بلجام من نار»^(١).

وأخرجه أحمد، ثنا ابن نمير، ثنا عمارة بن زاذان، عن علي بن الحكم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بلجام من النار»^(٢).

وأخرجه الترمذي قال: ثنا أحمد بن بديل بن قريش اليمامي الكوفي، ثنا عبد الله بن نمير، عن عمارة بن زاذان، عن علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم علمه ثم كتمه أَلْجَمَ

(١) (٢٦٦/٤).

(٢) (رقم ١٠٤٢٠).

يوم القيامة بلجام من نار».

ثم قال: «هذا حديث حسن»^(١).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أسود بن عامر، ثنا عمارة بن زاذان، ثنا علي بن الحكم، ثنا عطاء عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يحفظ علمًا فيكتمه إلا أتى به يوم القيامة، ملجمًا بلجام من النار».

وأخرجه ابن القطان صاحب ابن ماجه فقال: ثنا أبو حاتم، ثنا أبو الوليد، ثنا عمارة بن زاذان فذكر نحوه^(٢).

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» قال: أخبرنا أبو محمد النحاس، أنا أبو سعيد ابن الأعرابي: ثنا أبو يحيى محمد بن سعيد بن غالب، ثنا عبد الله بن نمير، ثنا عمارة بن زاذان عن علي بن الحكم، عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم بلجام من نار»^(٣).

وأخرجه ابن عبد البر، ثنا سعيد بن نصر، ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا محمد ابن وضاح، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أسود بن عامر فذكره باللفظ المتقدم له عند ابن ماجه^(٤).

(١) (رقم ٢٦٤٩).

(٢) (سنن ابن ماجه رقم ٢٦١).

(٣) (٢٦٦/١).

(٤) (٢/١).

وأما رواية حماد فأخرجها أحمد، ثنا أبو كامل، ثنا حماد عن علي بن الحكم عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار يوم القيامة»^(١).

ورواه أيضاً عن عفان وحسن فرقهما كلاهما عن حماد بن سلمة به^(٢).

ورواه أبو داود قال: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا علي ابن الحكم به^(٣).

وأخرجه ابن عبد البر من طريق أبي داود^(٤).

وأخرجه ابن النجار فقال: أنبأنا عبد المعز بن محمد بهران، أنا يوسف ابن أيوب، أنا أحمد بن علي الحافظ، أنا أحمد بن عبد الله الحافظ، أنا حبيب بن الحسن، أنا عبد الله بن أيوب، أنا أبو نصر التمار، أنبأنا حماد به.

وأما رواية عبد الوارث فأخرجها الحاكم قال: ثنا أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمشاذ قالوا: ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا عبد الوارث بن سعيد، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من سئل عن علم عنده فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة»^(٥).

(١) (رقم ٨٠٤٩).

(٢) حديث عفان (رقم ٨٥٣٣)، وحديث حسن (رقم ٨٦٣٨).

(٣) (رقم ٣٦٥٨).

(٤) جامع بيان العلم (٥/١).

(٥) مستدرک الحاكم (١/١٠١).

ورواه ابن عبد البر من طريق قاسم بن أصبغ قال: ثنا بكر بن حمّاد، ثنا مسدد، ثنا عبد الوارث، عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به.

قال ابن عبد البر: الرجل الذي يرويه عن عطاء يقولون: إنه الحجاج ابن أرطاة وليس عندي كذلك^(١).

قال الحافظ المنذري في «تلخيص السنن»: «روي هذا الحديث عن أبي هريرة من طرق فيها مقال، والطريق الذي خرجها أبو داود طريق حسن فإنه رواه عن التذوكي، وقد احتج به البخاري ومسلم عن حماد بن سلمة، وقد احتج به مسلم واستشهد به البخاري عن علي بن الحكم، قال أحمد: ليس به بأس، وقال أبو حاتم الرازي: لا بأس به صالح الحديث عن عطاء بن أبي رباح، وقد اتفق الإمامان على الاحتجاج به»^(٢). اهـ

وأعله ابن القطان فقال في كتاب «الوهم والإيهام»: «ذَكَرَ عبد الحق في «أحكامه» هذا الحديث من جهة أبي داود وسَكَتَ عنه، وفيه علة؛ وذلك أن أبا داود رواه من حديث حمّاد بن سلمة، أخبرنا علي بن الحكم، عن عطاء، عن أبي هريرة، وقد تابع حمّاد بن سلمة على هذا عمارة بن زاذان كما عند الترمذي وابن ماجه، وخالفهما عبد الوارث بن سعيد، وهو ثقة فرواه عن علي بن الحكم عن رجل، عن عطاء، عن أبي هريرة فأدخل بين ابن الحكم وعطاء رجلاً مجهولاً يقال: إنّه حجاج بن أرطاة، وهذا ظاهر الانقطاع، إذ لو سمعه علي بن الحكم من عطاء ما رواه عن رجل عنه إلا أن

(١) (٢/١).

(٢) مختصر سنن أبي داود (٢/٥٣٥).

يكون قد صرَّحَ بسماعه من عطاء بأن يقول: حدَّثنا وأخبرنا وسمعتُ ونحو ذلك، فحينئذ نقول: إنه سمعَ منه مرة، ورواه عنه أخرى بواسطة فحدَّث به على الوجهين أمَّا إذا كان الأول معنعنًا فإن زيادة رجل بينهما دليل انقطاعه^(١). اهـ

قلت: غفل عن سياق سند ابن ماجه، فإنَّ ابن الحكم قال فيه: حدَّثنا عطاء كما سبق، ثمَّ رجَعَ بن القطان فقال: «وحدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا إِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَاحْتِجَّ عَلَى ذَلِكَ بَوْرُودُهُ مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ الْآتِيَةِ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: رَوَاتُهَا كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ».

وطريق حجاج، أخرجها أحمد: ثنا يزيد: أنا الحجاج بن أرطاة عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمِهِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٢).

ورواه أيضًا عن محمد بن يزيد: أنا الحجاج به، بلفظ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا يَعْلَمُهُ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ».

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن حاتم الزمي، قال: أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل: أنبأنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله ابن زياد القطان، أنبأنا محمد بن هشام المستملي، حدَّثني محمد بن حاتم الزمي، أنبأنا أبو معاوية، عن الحجاج، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمَةِ الْجَمِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٣).

(١) (رقم ٤٢٤).

(٢) (رقم ٧٩٤٣).

(٣) (٧٢/٣).

وأخرجه ابن عبد البر من طريق قاسم بن أصبغ: ثنا محمد بن العوام: ثنا يزيد بن هارون: أخبرنا الحجاج به.

قال: «والحجاج مشهور بالتدليس عندهم»^(١).

وطريق ابن جريج، أخرجه الحاكم قال: حدثنا جعفر بن محمد بن نصير إملاء ببغداد: ثنا القاسم بن محمد بن حماد: ثنا أحمد بن عبد الله ابن يونس، حدثني محمد بن ثور، ثنا ابن جريج قال: جاء الأعمش إلى عطاء فسأله عن حديث فحدثه فقلنا له: تحدث هذا وهو عراقي قال: لأنني سمعتُ أبا هريرة يحدثُ عن النبي ﷺ قال: «من سئل عن علم فكتمه جيء يوم القيامة وقد ألجم بلجام من نار».

قال الحاكم: «هذا حديث تداوله الناس بأسانيد كثيرة تجمع ويذاكر بها وهذا الإسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، قال: وذاكرت شيخنا أبا علي الحافظ بهذا الباب، ثم سألتُه هل يصح شيء من هذه الأسانيد عن عطاء؟ قال: لا، قلت: لم قال: لأن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة».

أخبرنا محمد بن أحمد بن سعيد الواسطي، ثنا أزهر بن مروان: ثنا عبد الوارث بن سعيد، ثنا علي بن الحكم عن عطاء عن رجل عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به.

قال الحاكم: فقلت له: قد أخطأ فيه أزهر بن مروان أو شيخكم ابن أحمد الواسطي وغير مُستبعد منهما الوهم ثم أسنده من طريق عبد الوارث التي قدمناها عنه فقال: عن علي بن الحكم، عن رجل، عن عطاء.

قال الحاكم: فاستحسنه أبو علي واعترف لي به ثم لما جمعت الباب وجدت جماعة ذكروا فيه سماع عطاء من أبي هريرة^(١).

وطريق سماك، أخرجها البغوي في «التفسير» قال: حدثنا أبو الفضل زياد بن محمد الحنفي، أخبرنا أبو معاذ الشَّاه بن عبد الرحمن، أخبرنا أبو بكر عمر بن سهل وإسماعيل الدِّيَنَوْرِي، أخبرنا أحمد بن عيسى البرتي، أخبرنا أبو حذيفة موسى بن مسعود، أخبرنا إبراهيم بن طهمان، عن سماك بن حرب، عن عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»^(٢).

وقال أبو بكر يعقوب بن أحمد الصيرفي في «جزئه»: حدثنا السيد أبو الحسن الحسن سنة (٣٩٥) أنبأنا أبو بكر محمد بن أحمد بن دندنة اللدّاق، ثنا أحمد بن جعفر بن عبد الرحمن، ثنا أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان به. ولفظه: «من كان عنده علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

وطريق كثير بن شَنْظِير، أخرجها الطبراني في «المعجم الصغير» قال: ثنا أحمد بن محمد بن داود السكري الجنديسابوري بها، ثنا محمد بن خليل الحنفي، ثنا حماد بن يحيى الألعج، عن كثير بن شَنْظِير، عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

قال الطبراني: «لم يروه عن كثير إلا حماد تفرد به محمد بن خليل»^(٣).

(١) (١/١٠١).

(٢) (٢/١٤٩).

(٣) (١/١١٢).

قلت: وهو ضعيف وهاه ابن حبان، وضعفه الدارقطني وابن منده وقال: «إنه يروي المناكير».

وطريق مالك بن دينار، أخرجه الطبراني في «الصغير» قال: ثنا دُران بن سفيان بن معاوية القطان البصري، ثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة المنقري، ثنا صدقة بن موسى، عن مالك بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

لم يروه عن مالك ابن دينار إلا صدقة بن موسى^(١).

قلت: وهو ضعيف وضعفه ابن معين والنسائي وغيرهما، وقال أبو حاتم: «يكتب حديثه وليس بقوي».

وطريق سليمان التيمي، أخرجه الطبراني في «الصغير» أيضاً قال: ثنا ثابت بن نعيم أبو معن الهوجي، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، ثنا معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»^(٢).

وأخرجه قاسم بن أصبغ في «مصنفه» قال: حدثنا محمد بن الهيثم أبو الأحوص، ثنا محمد بن أبي السري العسقلاني به. وهو سند حسن كما تقدم عن القطان.

(١) (٢٧٥/١).

(٢) (١٩٨/١).

وطريق ليث بن أبي سليم، أخرجه ابن عبد البر قال: ثنا خلف بن جعفر: ثنا أبو الحسين عبد الوهاب بن الحسين بن الوليد الكلابي، ثنا أبو بكر محمد بن خزيم بن مروان العقيلي، ثنا هشام بن عمار، ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون، ثنا ليث بن أبي سليم، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَتَمَ عِلْمًا عِنْدَهُ...»^(١).

فذكر معناه، وليث بن أبي سليم فيه مقال ولينظر بقية السند.

وطريق الشعبي، أخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية جابر الجعفي عنه، عن عطاء به؛ وجابر ضعيف^(٢).

وطريق معمر بلاغاً، أخرجه ابن سعد في «الطبقات» لكنه ذكره موقوفاً على أبي هريرة فقال في ترجمته: أخبرنا محمد بن حميد العبدي قال: قال معمر بلغني عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمِهِ أَتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٣).

وطريق أبي حنيفة، أخرجه ابن المظفر في «مسنده» عن أبي بكر محمد ابن القاسم بن سليمان المؤدب، عن محمد بن يوسف الرّازي، عن إدريس عن علي عن السندي بن عمرويه، عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، عن عطاء ابن أبي رباح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمِهِ الْجَمِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٤).

(١) (٦/١).

(٢) (٣٨٢/٢).

(٣) (٣٣٠/٤).

(٤) (ص ٩٦).

فصل

ورواية أبي صالح عن أبي هريرة، أخرجها العقيلي من طريق إبراهيم بن أيوب، عن أبي هانيء، عن معمر بن زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتمَ علماً يعلمه ألجم بلجام من نار القيامة».

ومعمر قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه»^(١).

ورواية ابن سيرين، أخرجها ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن عبد الله ابن حفص بن هاشم بن زيد بن أنس بن مالك، ثنا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم الكرابيسي، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم يعلمه فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»^(٢).

قلت: إسماعيل الكرابيسي قال الذهبي: «رفع حديث: «كتم علم»، والصواب موقوف». اهـ

وقد ذكر الحافظ جمال الدين الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف»: أن ابن الجوزي أخرج هذا الحديث في «العلل المتناهية» عن أبي هريرة من عشرة طرق.

الأولى: فيها حماد قال: «وهو مجروح»، وفي الثلاثة الأخرى: حجاج

(١) الضعفاء الكبير (٤/٢٠٦).

(٢) (رقم ٢٦٦).

ابن أرتاة قال: «وهو مجروح أيضاً»، وفي الخامس: صدقة بن موسى، قال يحيى: «ليس بشيء»، وفي السادس: صُغدي بن سِنان قال يحيى: «ليس بشيء»، وفي السابع: الحسين بن محمد قال مطين: «كذاب ابن كذاب»، وفي الثامن: عثمان بن مقسم قال الدارقطني: «متروك»، وفي التاسع: إسماعيل ابن عمرو، قال الرازي: «ضعيف»، وفي العاشر: موسى بن محمد البلقاوي قال أبو زرعة: «كان يكذب»، وقال ابن حبان: «كان يضع»^(١). اهـ

هكذا ذكرها الزيلعي مجملة وليته فصل وأطنب.

وأما حديث عبد الله بن عمرو؛ فأخرجه الحاكم، ثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، أنبأنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأنا ابن وهب، أخبرني عبد الله بن عيَّاش، عن أبيه، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: «من كتم علماً ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار».

قال الحاكم: «صحيح من حديث المصريين على شرط الشيخين وليس له علة»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن محمد البروجردي، أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار، ومحمد بن عمر بن بكير أبو بكر النجار قالا: ثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن صالح البروجردي الخطيب زاد ابن بكير إملاء من حفظه، ثم اتفقا، حدَّثنا إبراهيم بن الحسين

(١) تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف، للحافظ الزيلعي (١/٢٥٤).

(٢) المستدرک (١/١٠٢).

الهمداني، ثنا الأصبغ بن الفرغ، ثنا عبد الله بن وهب به مثله^(١).
وأخرجه ابن عبد البر، ثنا عبد الرحمن بن يحيى، ثنا علي بن محمد
ابن مسرور، ثنا محمد ابن داود، ثنا سحنون بن سعيد، ثنا ابن وهب به.
قال ابن عبد البر، وهذا الحديث رواه عبد الله بن المبارك عن عبد الله
ابن وهب بإسناده هذا مثله: حدثنا أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن، ثنا
قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد الله بن
المبارك، ثنا عبد الله بن وهب به مثله^(٢).

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه» في النوع التاسع والمائة من القسم
الثاني من حديث ابن وهب أيضاً^(٣).

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الأوسط»^(٤) و«الكبير»^(٥).

وأما حديث عبد الله بن عباس؛ فأخرجه أبو يعلى قال: ثنا زهير، ثنا
يونس بن محمد، ثنا أبو عوانة، عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير،
عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه جاء يوم
القيامة ملجماً بلجام من نار، ومن قال في القراءة لغير ما يعلم جاء يوم القيامة
ملجماً بلجام من نار»^(٦).

(١) تاريخ بغداد (٦/١٨٣).

(٢) جامع بيان العلم (١/٩).

(٣) (١/٢٩٨).

(٤) (٥/١٨٦).

(٥) (١٣/٢٠).

(٦) (٤/٤٥٨).

قلت: وهو سند صحيح.

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن المبارك أبي الرجال عنه قال: ثنا أبو الحسن علي بن محمد بن موسى التمار، ثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم، ثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب، وخالد بن يوسف السمطي قالوا: ثنا أبو عوانة عن عبد الأعلى، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ عَنْ عِلْمِ فَكْتَمِهِ أَلْجَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِلْجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(١).

وأخرجه أيضاً في ترجمة الحسن بن كليب الأنصاري: أخبرنا أبو منصور أحمد بن علي بن يحيى الأسدبازي، ثنا أبو زرعة عبيد الله بن عثمان بن علي البنا، ثنا أبو ذر القاسم بن داود الكاتب، ثنا حسن بن كليب بن معلى، ثنا يونس بن محمد، ثنا أبو عوانة به مثله^(٢).

ومن الغريب أن ابن الجوزي أورده في «العلل المتناهية» من الطريقتين، ثم أعل الأول بأبي الرجال، وقال: «كان رجلاً صالحاً، إلا أنه أدخل عليه»، وأعل الثاني بحسن بن كليب، وقال: «قد ضعفه الخطيب»^(٣)، وغفل عن كون الحديث ثابتاً في «مسند أبي يعلى» من قبل وجود الأول، ومن غير طريق الثاني، وأغرب منه إقرار الزيلعي له على ذلك في تخريج الكتاب^(٤).

(١) تاريخ بغداد (٦/٣٧٥).

(٢) (٨/٤٢٠).

(٣) العلل المتناهية (١/٩٨).

(٤) (١/٢٥٥).

ولابن عباس حديث يدخل في الباب، قال أبو نعيم: ثنا الطبراني، ثنا محمد بن مَحْمَوِيَه، ثنا محمد بن المقدم، ثنا عبد الله بن خراش، عن العوام ابن حوشب، عن شهر بن حوشب، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «علماء هذه الأمة رجلان رجل آتاه الله علماً فبذله للناس، ولم يأخذ عليه طمعاً ولم يشتر به ثمنًا، فذلك يستغفر له حيتان البحر، ودواب البر، والطير في جو السماء، ويقدم على الله سيدًا شريفًا حتى يرافق المرسلين، ورجل آتاه الله علماً، فبخل به على عباد الله، وأخذ عليه طمعاً، واشترى به ثمنًا، فذاك يلجم بلجام من نار يوم القيامة»^(١).

ورواه ابن عبد البر في «العلم» من وجه آخر، فقال: حدثني خلف بن القاسم الحافظ... إلخ (١/٣٨)^(٢).

حديث آخر عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من كنتم علماً يعلمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»، قال: «هي الشهادة تكون عند الرجل يدعى إليها أو لا يدعى وهو يعلمها ولا يرشد صاحبها فهو هذا العلم».

أخرجه الطبراني في «الكبير»، والعقيلي في «الضعفاء» من رواية إبراهيم ابن أيوب الفرسانى، عن أبي هانئ، عن معمر بن زائدة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن ابن عباس به^(٣).

وإبراهيم بن أيوب الفرسانى قال الذهبي: «قال أبو حاتم: مجهول،

(١) انظره في المعجم الأوسط (٧/١٧١).

(٢) (١/١٧٢).

(٣) المعجم الكبير (١١/٥)، والضعفاء (٤/٢٠٦).

قاله عنه ابن الجوزي، وما رأيت في كتاب ابن أبي حاتم، بل فيه أنه روى عن النضر بن هاشم وعبد الرزاق بن بكر الأصبهانيين^(١). اهـ

أي فلا يكون مجهولاً؛ لأن الجهالة ترتفع برواية اثنين، وقد غفل الذهبي عن ترجمة أبي نعيم له في «تاريخ أصبهان» وثناؤه عليه بقوله: «كان صاحب تهجد وعبادة لم يعرف له فراش أربعين سنة، كان يخضب رأسه ولحيته»^(٢).

ثم أسند أبو نعيم عنه من رواية الهذيل والنضر بن هشام بن راشد، وعبد الله بن داود، وزياد البراد^(٣)، فتحصل من هذا خمسة رواه، وتبين أنه غير مجهول كما نقل ابن الجوزي، ومعمر بن زائدة.

قال العقيلي: «لا يتابع على حديثه»^(٤).

وأما حديث أبي سعيد، فأخرجه ابن ماجه: ثنا إسماعيل بن حبان ابن واقد الثقفي أبو إسحاق الواسطي: ثنا عبد الله بن عاصم، ثنا محمد ابن داب، عن صفوان بن سليم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتم علماً مما ينفع الله به الناس في أمر الدين ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»^(٥).

(١) ميزان الاعتدال (٢١/١).

(٢) (٢١٣/١).

(٣) تاريخ أصبهان (٢١٣/١).

(٤) تقدم.

(٥) (رقم ٢٦٥).

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» فقال: «سئل أبو زرعة عن حديث رواه محمد بن داب المديني قال: حدَّثنا صفوان بن سليم فذكر مثله سواء، فقال أبو زرعة: محمد هذا ضعيف الحديث كان يكذب»^(١).

قلت: وكذا كذَّبه ابن حبان وغيره.

وأما حديث جابر؛ فأخرجه الخطيب في ترجمة سعيد بن مروان البغدادي، أخبرنا أبو المظفر محمد بن الحسن المروزي، أخبرنا زاهر بن أحمد السرخسي، ثنا أبو عبد الله محمد بن المسيب الأزغيناني، ثنا أبو عثمان سعيد بن مروان البغدادي بنيسابور، ثنا خلف بن هشام.

(ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ، ثنا أحمد بن محمد بن جعفر التميمي، ثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا خلف بن هشام المقرئ البزار، ثنا عيسى بن ميمون، عن عسل بن سفيان، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من كتم علماً ألجمه الله يوم القيامة لجاماً». وقال الحضرمي: «بلجام من نار»^(٢).

وأخرجه أيضاً في ترجمة الفضل بن العباس البغدادي من روايته عن خلف بن هشام به^(٣).

وأخرجه ابن عساكر في أول «تبين كذب المُفتري» قال: أخبرنا الشريف

(١) (٦/٦٣١).

(٢) (١٠/١٢٩).

(٣) (١٤/٣٣٨).

أبو القاسم علي بن إبراهيم بن العباس العلوي الخطيب بدمشق، ثنا أبو الحسن محمد بن عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم بن أبي نصر التميمي، ثنا القاضي أبو بكر يوسف بن القاسم بن يوسف بن فارس بن سوار الميانجي.

(ح) وأخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر الشَّحَّامي بنيسابور قال: قرأ على أبي عثمان سعيد بن محمد بن أحمد الحيري وأنا حاضر، قيل له: أخبركم أبو عمر ومحمد بن أحمد بن حمدان الحيري قالوا: ثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثَّقفي، ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عيسى ابن ميمون، عن عسل بن سفيان، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كنتم علماءً ألجمه الله ﷻ بلجام من نار»^(١).

بلفظ حديث الميانجي.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» في ترجمة عسل بن سفيان، ونقل تضعيفه عن أحمد والبخاري^(٢).

وفي «الميزان» قال أحمد: «ليس بالقوي»، وقال البخاري: «فيه نظر»، وقال ابن معين: «ضعيف»، وقال ابن عدي: «مع ضعفه يكتب حديثه»^(٣).

قلت: ومع ذلك لم ينفرد به، فقد أخرجه الخطيب في ترجمة جعفر بن أبي الليث، فقال: أخبرنا أبو القاسم الأزهري، أخبرنا علي بن العباس ابن محمد بن أحمد بن جعفر العلوي القزويني، ثنا أبو سعد ميسرة بن

(١) (ص ٣١).

(٢) (٤٢٦/٣).

(٣) ميزان الذهبى (٦٦/٣).

علي الخفاف، ثنا جعفر بن أبي الليث الصغددي، ثنا الحسن بن عرفة العبددي، ثنا عبد الرزاق بن همام، ثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتم علماً أجم يوم القيامة بلجام من نار».

قال العلوي: «أبو الليث اسمه عامر، والحديث لا أصل له ولست أعلم أن ابن عرفة حدث عن عبد الرزاق»^(١). اهـ
وأورده ابن الجوزي في «العلل» من طريق الخطيب ونقل هذا الكلام ولم يزد عليه^(٢).

وقد وجدت له طريقاً ثالثة أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة حاتم بن يونس الجرجاني قال: حدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا ابن الجارود، ثنا حاتم، ثنا أحمد بن بديل، ثنا مفضل بن صالح، عن مطر الوراق، عن عطاء، عن جابر عن النبي ﷺ قال: «من سئل عن علم فكتمه أجم بلجام من نار»^(٣).

والمفضل قال البخاري وغيره: «منكر الحديث»^(٤).

وأما حديث أنس بن مالك؛ فأخرجه النسائي، ثنا أحمد بن الأزهر، ثنا الهيثم بن جميل، حدثني عمرو بن سليم، ثنا يوسف بن إبراهيم قال: سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سئل عن

(١) (٩٩/٨).

(٢) (٩٢/١).

(٣) (٣٥٠/١).

(٤) انظر ميزان الاعتدال (١٦٧/٤).

علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار»^(١).

قلت: يوسف بن إبراهيم قال أبو حاتم: «ضعيف عنده عجائب»، وكذا قال البخاري، وقال ابن حبان: «لا تحل الرواية عنه».

طريق آخر عن أنس، قال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة محمد بن واسع: ثنا يوسف ابن جعفر بن أحمد، ثنا محمد بن سهل العطار قال: ثنا القاسم بن محمد، ثنا يحيى بن سليمان الجعفي، ثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن عمران بن مسلم، عن محمد بن واسع، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «من كتم علماً علمه الله جيء به يوم القيامة ملجماً بلجام من نار».

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث محمد بن واسع عن أنس، لم نكتبه إلا من هذا الوجه، وقد ثبت هذا الحديث عن النبي ﷺ بأسانيد ذوات عدد»^(٢).

قلت: عمران بن مسلم قال البخاري: «منكر الحديث»، والراوي عنه فيه مقال، وله طريق آخر^(٣).

طريق ثالث لحديث أنس، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة أحمد بن إسحاق الأنماطي: ثنا محمد بن أحمد بن محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا أحمد بن إسحاق الأنماطي، ثنا عمر بن حفص الشيباني، ثنا عبد الرحمن بن القطامي، ثنا علي بن زيد بن جدعان، عن أنس بن

(١) لعله سبق قلم والحديث في سنن ابن ماجه (رقم ٢٦٤)، ولم أجده في النسائي.

(٢) (٣٥٤/٢).

(٣) ميزان الاعتدال (٢٤٢/٣).

مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتم علماً علمه الله، أو أخذ عليه أجراً، جيء به يوم القيامة ملجماً بلجام من نار»^(١).

وعبد الرحمن ذكره الذهبي في «الميزان» وأورد له هذا الحديث من رواية عبد الجبار ابن العلاء عنه، ونقل عن العباس أنه قال: «لقيته وكان كذاب»، قال الذهبي: «وقد وهاه ابن حبان وأخطأ حيث يقول: روى عن أنس بن مالك، وإنما لحق أصحاب أنس»^(٢).

طريق رابع أخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية» من رواية عمر بن شاعر، عن أنس عن النبي ﷺ^(٣).

وعمر بن شاعر وا.

وأما حديث عبد الله بن عمر؛ فأخرجه الطبراني في «الأوسط»، وابن عدي في «الكامل» من رواية حسان بن سياه، ثنا الحسن بن ذكوان، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكنمه جيء يوم القيامة قد ألجم بلجام من نار»^(٤).

والحسن بن سياه ضعّفه ابن عدي، وابن حبان والدارقطني، وشيخه فيه مقال، وقد ضعفه جماعة لكن احتج به البخاري^(٥).

(١) (١/١٥١).

(٢) (٢/٥٨٢).

(٣) (١/٩٤).

(٤) المعجم الأوسط (٤/١٨٣)، والكامل لابن عدي (٣/٢٥٣).

(٥) انظر: ميزان الاعتدال (١/٤٧٨).

وأخرجه ابن الجوزي في «العلل المتناهية»^(١) من وجه آخر فيه خالد ابن يزيد الأنصاري كذبته ابن معين، وقال ابن حبان: «يروي الموضوعات»^(٢).

وأما حديث عبد الله بن مسعود؛ فأخرجه الخطيب في ترجمة إبراهيم بن زياد الخياط قال: أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا عثمان ابن أحمد الدقاق: ثنا الحسن بن سلام السواق، وبشر بن موسى الأسدي قالوا: أخبرنا إبراهيم بن زياد الخياط، ثنا سوار بن مصعب عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «من كتم علماً ينتفع به ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»^(٣).

ورواه الطبراني في «الكبير» وابن عدي من هذا الوجه أيضاً^(٤)، وسوار ابن مصعب متروك^(٥).

ورواه الطبراني في «الأوسط» من وجه آخر بلفظ: «أيا عبد آتاه الله علماً فكتمه لقي الله يوم القيامة ملجماً بلجام من نار»^(٦).

وفيه النضر بن سعيد ضعفه العقيلي كذا قال الهيثمي في «الزوائد»^(٧)، وذكر الزيلعي في «تخريج الكشاف»: أن الطبراني رواه في «الأوسط» من

(١) (٩١/١).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٤٦)، ولسانه (٣/٣٤٥).

(٣) (٥٩٣/٦).

(٤) الطبراني في الكبير (١٠/١٠٢)، وابن عدي في الكامل (٤/٥٣٣).

(٥) لسان الميزان (٤/٢١٦).

(٦) (٣٥٦/٥).

(٧) (٣/١٤٥) (رقم ٧٤٤) أقرأ.

طريق موسى بن عمير عن الحكم بن عتيبة عن الأسود عن ابن مسعود^(١).
فلعله عند الطبراني من الوجهين.

ورواه ابن الجوزي في «العلل» من ثلاثة طرق في الأولى: موسى ابن عمير، قال أبو حاتم: كذاب.

وفي الثانية: حمزة الجزري، قال ابن عدي: يضع.

وفي الثالثة: هيصم بن شداخ قال ابن حبان: «يروى الطامات لا يحتج به»^(٢).

ثم وجدت طريق موسى بن عمير عند الطوسي في الثالث عشر من «الأمالي» قال: ثنا الحفار، ثنا إسماعيل، ثنا أبو جعفر محمد بن غالب ابن حرب التمام، ثنا علي بن أبي طالب البزار بالبصرة، ثنا موسى بن عمير الكوفي، عن الحكم عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ أَتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا فَكْتَمَهُ وَهُوَ يَعْلَمُ لَقِيَ اللَّهَ رَجُلًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْجَمًا بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ»^(٣).

وأما حديث عمرو بن عبسة؛ فأروده ابن الجوزي في «العلل» بلفظ: «من كتم علما فقد بريء من الإسلام»^(٤).

وأما حديث طلق بن علي؛ فأخرجه الخطيب في ترجمة حماد بن محمد

(١) (٢٥٦/١).

(٢) العلل (٢٥٥/١).

(٣) (ص ٥٦٢).

(٤) (٩٣/١).

الفزاري، أخبرنا عبد الرحمن بن عبيد الله الحرابي، ثنا محمد بن عبد الله الشافعي، ثنا جعفر بن محمد بن محمد بن غزال، ثنا حماد بن محمد الفزاري: ثنا أيوب بن عتبة، عن قيس بن طلق، عن أبيه وكان أبوه من الوفد الذين وفدوا على رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار».

وأخرجه أيضاً عن محمد بن عمر بن بكير المقرئ، ثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى، أنبأنا عبد الله بن محمد بن حمدويه الهروي، ثنا علي بن محمد بن عيسى الخزاعي، ثنا حماد بن محمد الفزاري ببغداد ثم ساق بإسناده نحوه^(١).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» قال: ثنا معاذ بن المثنى وسعد بن إسرائيل والحسن بن علي الفارسي قالوا: ثنا حمدان به. وقال العقيلي: «لا يصح حديثه ولا يعرف إلا به»^(٢).

ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير»^(٣) وابن عدي في «الكامل» وأعله بأيوب بن عتبة^(٤).

وأما ابن الجوزي فأورده في «العلل» وأعله بحماد وأيوب وقيس، وقال: «كلهم ضعفاء»^(٥).

(١) تاريخ بغداد (١٦/٩).

(٢) (٣١٣/١).

(٣) (٣٣٤/٨).

(٤) (١٣/٢).

(٥) (٩٧/١).

وأما حديث عائشة؛ فأخرجه العقيلي في «الضعفاء» من رواية الحسن ابن علي الشروي، عن عطاء، عن عائشة عن النبي ﷺ .
ثم قال: «والحسن هذا مجهول بالنقل»^(١).

تنبيه:

ذكر الزمخشري هذا الحديث بلفظ: «من كتم علماً عن أهله»^(٢).
وليس في جميع طرقه كما ترى تلك اللفظ، وكذلك قال الحافظ الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف»^(٣) والحافظ في «اختصاره»، والله أعلم.

* * *

(١) (١/٢٣٤).

(٢) ذكره الزمخشري في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

(٣) (١/٢٥٧).

فصل


وبالوقف على هذه الأسانيد يعلم أن الحديث صحيح خلافاً لمن ضعفه .
وفي ترجمة البخاري من «تاريخ الخطيب» عن أبي سعيد بكر بن منير
ابن خلود بن عسكر قال: بعث الأمير خالد بن أحمد الذهلي والي بخارى
إلى محمد بن إسماعيل البخاري أن أحمل إلي كتاب «الجامع» و«التاريخ»
وغيرهما لأسمع منك، فقال البخاري لرسوله: «أنا لا أذل العلم ولا أحمله
إلى أبواب الناس، فإن كانت لك إلي شيء منه حاجه فأحضرني في مسجدي
أو في داري، وإن لم يعجبك هذا فأنت سلطان فامنعني من الجلوس ليكون
لي عذر عند الله يوم القيامة؛ لأنني لا أكتم العلم، لقول النبي ﷺ: «من سئل
عن علم فكتمه ألجم بلجام من نار».

قال: فكان سبب الوحشة بينهما هذا، فهذه الحكاية تدلُّ على أن
الحديث صحيح عند البخاري لاحتجاجه به^(١).

أما تواتره فبعيد لضعف أكثر أسانيده، والله أعلم.



(١) تاريخ بغداد (٢/٣٤٠).



كتاب

تعريف السّاهي اللّاه

بتواتر حديث:

«أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ،

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

غفر الله له ورحمه

بمنه آمين

كُتَاب

تعريف السَّاهِي الألاه ، بتواتر حديث أمرت أن أقاتل هـ

هـ الناس عنى يقولوا لا اله الا الله

الضعيف الى الله تعالى خادم الكون

أعز من مهر من الحديد

فبقا للامور تم

عظم

الى

بسم الله الرحمن الرحيم وظل الله على سيرته محمد وال محمد وآله

ارحم بكم وسطع على عباده الذين اصطفى وهو شاهد الملائكة السماوية
 وهو لا يشرك في ملكه الا الله او عدو مجاهدا او عدو عبده واسمه ان سببت محمدا
 عليه ورسوله حاصبا غفل المحمدي وكفى حظا من الكفر والعدوانة
 انزل الصدق والوفاء له ولا يعد محمدا جنودا محنتا بيده طرد حريته وان كان
 لربني ظالم عليه والزوج وهو قوله ابن ابي عمير الشامي حتى يقولوا الملائكة
 للملائكة وسبحته حتى يبعث الله في السماوات منتهى من خلقه على ما انزلنا
 حتى يقولوا الملائكة لا اله الا الله والحمد لله رب العالمين
 ورد هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه واله والزوج من طريق جماعة من الصحابة
 باسناد صحاح فابنه تميم السطحي الفطحي يقول النبي صلى الله عليه واله
 ولم ذلك لما حكى به جماعة من الصحابة من اهل البيت وما في الخبر في بعض الحديث
 في غير موضع لثابت رواية ابي بصير عن ابي عبد الله عليه السلام في قوله
 محمد بن ابي بصير وسئل عن سعد بن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن ابي بصير
 والسنن بن ابي بصير وسئل عن سعد بن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن ابي بصير
 عليه ما سألوا ان تفضل الله تعالى فيهم في قوله وايمانكم بالدين والرسول
 محمد وآله

وضع لنا صفيح سعيد بن الحسين وابو صالح وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن
 وزيد بن ابي بصير والحسن بن الحسين والحسين بن الحسين والحسين بن الحسين
 وابو بصير بن عبد الرحمن واللحم والحسين والحسين والحسين والحسين
 عتبة بن عبد الرحمن بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير بن ابي بصير
 هؤلاء المراد من غيرهم وهو قوله انما هو قوله انما هو قوله انما هو قوله
 ونظامتها

الاربع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الحمدُ لله، وسلام على عباده الذين اصطفى؛ وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الذي إذا وعد وفا، وإذا أوعد عفا، وأشهدُ أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، صاحب المقام المحمود وكفى، صلى الله عليه وعلى آله وصحابه أولي الصّدقِ والوفاء.

أمّا بعد؛ فهذا جزء جمعتُ فيه طرق حديث تواتر عن النبي ﷺ، وهو قوله: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله» وسميته:

تعريف السَّاهي الألاه بتواتر حديث:

«أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله»

فقلت -وبالله التوفيق-:

وردَ هذا الحديث عن النبي ﷺ من طريق جماعة من الصَّحابة، بأسانيد صحاح ثابتة، تفيّد العلم القطعي بقول النبي ﷺ ذلك، كما حكم به جماعة من أهل الحديث، وبالنظر في طرقه يحصل العلم بذلك، وقد وقّع لنا من رواية: أبي هريرة، وابن عمر، وجابر، وأبي بكر، وعمر، وأوس بن أوس، وجريز، وأنس، وسمرة، وسهل بن سعد، وابن عباس، وأبي بكرة، وطارق بن أشيم، والنعمان بن بشير، ومعاذ بن جبل، وسعد بن أبي وقاص، ورجل من بلقين، وغيرهم على ما سأذكره إن شاء الله تعالى كعلي، وعثمان، وأبي مالك الأشعري.

فحديث أبي هريرة، تواتر عنه أيضاً من رواية جماعة من أصحابه، وقَعَ لنا منهم: سعيد بن المسيب، وأبو صالح السَّمان، وأبو صالح مولى التوأمة، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وزياذ بن قيس، والحسن البصري، ومحمد بن الحنفية، وكثير بن عبيد، ومجاهد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والأعرج، وعجلان والد محمد، وهو مولى فاطمة بنت عتبة، وعبد الرحمن ابن يعقوب، وهمام بن مُنْبه، وأبو حازم، وهلال بن أبي هلال المدني، وعبد الرحمن بن أبي عمرة سبعة عشر نفساً، وهو عدد التواتر خصوصاً مع صحة الأسانيد ونظافتها.

فرواية سعيد بن المسيب، أخرجها البخاري في الجهاد، في باب دُعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام والتُّبوة، قال: ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، ثنا سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني: نفسه وماله، إلا بحقه وحسابه على الله»^(١).

وأخرجه مسلم في الإيمان، ثنا: أبو الطَّاهر، وحرَّملة بن يحيى، وأحمد بن عيسى قالوا: ثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: حدَّثني سعيد ابن المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ قال: مثله^(٢).

وأخرجه النَّسائي في تحريم الدَّم قال: قال الحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع، عن ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب

(١) صحيح البخاري (رقم ١٣٩٩).

(٢) (رقم ٢١).

مثله^(١).

وأخرجه الطَّحاويُّ في «معاني الآثار» في السَّير ثنا يونس بن عبد الأعلى، ثنا ابن وهب به^(٢).

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» في مبعث النبي ﷺ وما بعث به، ثنا محمد بن عمر، ثني معمر بن راشد، عن الزهريِّ به؛ وفي آخره: «وأنزل الله في كتابه، وذكر قومًا قد استكبروا فقال: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ﴾ ﴿٣٥﴾ [الصافات: ٣٥]»^(٣).

وأخرجه ابن الجارود في الجهاد، ثنا محمد بن عون الجمصي، ثنا عثمان - يعني ابن سعيد بن كثير - قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري به^(٤).

ورواية أبي صالح السَّمان، أخرجها أحمد، ثنا أسود، ثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا من أمر حق، وحسابهم على الله»^(٥).

وأخرجه أيضًا ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ يوم خيبر: «لأدفعنَّ الرِّايَةَ إلى رجلٍ يحب الله ورسوله؛ يفتح الله عليه» قال: فقال عمر: فما أحببت الإمارة قبل

(١) (رقم ٣٩٧٢).

(٢) شرح معاني الآثار (/ ٢١٣).

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ١٩٣).

(٤) المتقى لابن الجارود (ص ٢٨٥).

(٥) مسند أحمد (رقم ٨٩٠٤).

يومئذٍ، فتناولتُ لها واستشرفت رجاء أن يدفعها إلي، فلما كان الغد دعَا عليًّا عليه السلام فدفعها إليه، فقال: «قاتل ولا تلتفت، حتى يفتح عليك» فسار قريبًا، ثم نادى: يا رسول الله، علام أقاتل؟ قال: «حتى يشهدوا ألا إله إلا الله، وأن محمدًا رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله وعلي»^(١).

وأخرجه أبو داود الطيالسي، ثنا وهيب عن سهيل به نحوه^(٢).
وأخرجه النَّسَائِيُّ في «خصائص علي» أنا قتيبة بن سعيد، ثنا يعقوب، عن سهيل به^(٣).

وأخرجه أيضًا إسحاق بن راهويه، أخبرنا جرير، عن سهيل به.
وأخرجه مسلم، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس»^(٤)، بمثل حديث ابن المسيب، عن أبي هريرة.
وأخرجه أبو داود آخر الجهاد، ثنا مسدد، ثنا أبو معاوية، عن الأعمش به.

وأخرجه الترمذي في الإيمان، ثنا هناد أبو معاوية به^(٥).

(١) (رقم ٨٩٩٠).

(٢) مسند الطيالسي (٤/١٨٧).

(٣) (ص ٤٧).

(٤) (رقم ٢١).

(٥) (رقم ٢٦٠٦).

وأخرجه النسائيُّ عن محمد بن عبد الله بن المبارك، وعن أحمد بن حرب كلاهما قال: ثنا أبو معاوية به^(١).

وأخرجه ابن ماجه أول الفتن، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو معاوية وحفص بن غياث، ثنا الأعمش به^(٢).

وأخرجه الطحاويُّ، ثنا علي بن معبد، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأعمش به^(٣).

وأخرجه أبو يوسف في كتاب «الخراج» له قال: حدَّثنا الأعمش به^(٤).
ورواية أبي صالح مولى التوأمة، أخرجه أحمد، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن أبي صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٥).

ورواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، أخرجه أحمد، ثنا محمد بن يزيد، ثنا سفيان بن حسين، عن الزُّهريِّ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها،

(١) سنن النسائي (رقم ٣٩٧٦).

(٢) (رقم ٣٩٧٦).

(٣) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

(٤) (ص ١٩٧).

(٥) (رقم ١٠١٥٨).

وحسابهم على الله ﷻ قال: فلما كانت الرّدة قال عمر لأبي بكر: تقاتلهم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: كذا وكذا؟ قال: فقال أبو بكر: والله لا أفرق بين الصلاة والزكاة، ولأقاتلنّ من فرق بينهما، قال: فقاتلنا معه، فرأينا ذلك رشداً^(١).

وأخرجه النسائي قال: أخبرنا زياد بن أيوب، ثنا محمد بن يزيد، ثنا سُفيان، عن الزهري به؛ ثمّ قال النسائي: سفيان في الزهريّ ليس بالقوي^(٢).

قلت: كأنّه يشيرُ إلى أنّ المحفوظ من حديث عبيد الله، عن أبي هريرة أنّه من مسند عمر كما سيأتي، لكن سفيان بن حسين لم ينفرد به، بل تابعه محمد بن أبي حفصة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ؛ أخرجه أحمد ثنا روح ثنا محمد بن أبي حفصة به^(٣).

ورواية زياد بن قيس، أخرجهَا النسائيُّ، أخبرنا القاسم بن زكريا بن دينار، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا شَيْبَان، عن عاصم بن زياد بن قيس، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «نقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٤).

ورواية الحسن البصري، أخرجهَا ابن ماجه في الإيمان قال: حدّثنا

(١) (رقم ٩٤٧٥).

(٢) (رقم ٣٩٧١).

(٣) المسند (رقم ١٠٨٤٠).

(٤) (رقم ٣٩٧٨).

أحمد بن الأزهر، ثنا أبو النَّضْر، ثنا أبو جعفر، عن يونس، عن الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»^(١).

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» قال: حدَّثنا محمود بن غَيْلان، ثنا أبو النَّضْر قال: حدَّثنا أبو جعفر، عن يونس ابن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني: دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٢).

أخرجه الدارقطني في الزكاة من «سننه» من رواية علي بن شعيب، ومحمد بن أحمد بن الجنيد، والحسن بن مكرم، ومحمد بن الفرج الأزرق، وإسماعيل بن عبد الله بن ميمون قالوا: ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم، ثنا أبو جعفر الرَّازي، عن يونس بن عُبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أمرتُ بثلاثة: أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ الحديث وزاد: «فإذا فعلوا ذلك» الحديث»^(٣).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة الحسن البصري فقال: ثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا الحارث بن أبي أسامة، ثنا أبو النضر هاشم بن قاسم، ثنا أبو جعفر الرازي به.

(١) (رقم ٧١).

(٢) (٩٠/١).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٨٨٤) (٤٦٥/٢).

وليس في أوله ذكر الثلاثة بل قال: «وأمرتُ أن أقاتلَ الناس»، والباقي سواء؛ ثم قال أبو نعيم: «غريب من حديث يونس، عن الحسن تفرَّد أبو جعفر الرازي حدَّث به الأئمة: أحمد بن حنبل، وابن أبي شيبة، وأبي خيثمة، عن أبي النضر»^(١).

قلت: وأبو جعفر الرَّازي صدوق، إلا أنه يُخطئ ويهم.

ورواية محمد بن الحنيفة، أخرجها الخطيبُ في ترجمة عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، قال: أخبرنا القاضي أبو حامد أحمد بن محمد بن أبي عمرو الاستوائي، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد بن أحمد بن إسحاق الحافظ بنيسابور، أخبرنا الحسين بن محمد بن عفير بن محمد ابن سهل بن أبي حتمه الأنصاري، ثنا أبو مسعود أحمد بن الفُرات، ثنا عمرو بن عبد الغفَّار، ثنا الحسن بن عمرو، عن مُنذر الثوري، عن ابن الحنيفة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله» قيل له: طعنت على أبيك قال: إني لم أفعل، إنَّ الناس انطلقوا إلى أبي فبايعوه طائعين غير مكرهين، فنكت ناكث فقاتله، وبغى باغ فقاتله، ومرق مارق فقاتله.

قال أبو أحمد: «غريب من حديث الحسن بن عمرو عن منذر، لا أعلم حدث به غير ابن أخيه عمرو بن عبد الغفار»^(٢). اهـ

(١) حلية الأولياء (٢/١٥٩).

(٢) تاريخ بغداد (١٤/١٠٧).

قلتُ: لعلَّ أبا أحمد الحاكم يريد غرابته من حديث الحسن بن عمرو خاصة، لا من حديث منذر الثوري، فإنِّي وجدته في الدِّيَّات لابن أبي عاصم من وجه آخر، عن منذر، قال ابن أبي عاصم: ثنا الحسن بن سهل، ثنا محمد بن الحسن الأسدي، ثنا شريك، عن ليث، عن منذر الثوري، عن ابن الحنفية، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمت علي أموالهم ودمائهم، وحسابهم على الله»^(١).

وبهذه المُتَابعة زال ما يخشى من ضعف عمرو بن عبد الغفار الفقيمي، وهي وإن كانت من رواية محمد بن الحسن الأسدي وفيه مقال، إلا أنَّه موثق.

ورواية كثير بن عبيد، أخرجها أحمد، عن عفان، ثنا عبد الواحد بن زياد، ثنا سعيد بن كثير بن عبيد قال: حدَّثني أبي أنَّه سمعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزُّكاة، ثمَّ قدَّ حرَمَ علي دماؤهم وأموالهم وحسابهم على الله ﷻ»^(٢).

وقال محمد بن نصر في «الصلاة»: ثنا إسحاق بن إبراهيم، وعبد الله ابن محمد المُسندي قالوا: ثنا أبو نعيم، ثنا أبو العَبَّس -وهو سعيد بن كثير- قال: أخبرني أبي أنَّه سمعَ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وقيموا الصَّلَاة، ويؤتوا الزُّكاة،

(١) الديات لابن أبي عاصم (ص ١٦).

(٢) (رقم ٨٥٤٤).

فإذا فعلوا ذلك حرمت دماءهم وأموالهم وحسابهم على الله»^(١).

وأخرجه الدارقطني في «الصلاة» ثنا عثمان بن أحمد الدقاق، ثنا حنبل ابن إسحاق، ثنا عفان به^(٢).

وأخرجه الحاكم في الزكاة قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عقبة الشيباني بالكوفة، ثنا الهيثم بن خالد، ثنا أبو نعيم، ثنا أبو العنيس سعيد بن أبي كثير به^(٣).

ورواية مجاهد، أخرجها أبو نعيم في «الحلية» في ترجمته قال: ثنا أبو بكر الطلحي، ثنا الحسين بن جعفر القتات، ثنا جندل بن والقي، ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله عظيم».

قال أبو نعيم: «هذا حديث صحيح غريب، ثابت من طرق كثيرة، وحديث مجاهد، عن أبي هريرة غريب من حديث ليث، لم نكتبه إلا من هذا الوجه»^(٤).

ورواية أبي سلمة بن عبد الرحمن، أخرجها الشافعي في جراح العمد من «الأم» قال: أخبرنا عبد العزيز، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله،

(١) (٩٢/١).

(٢) (رقم ٨٩٢/١) (٤٣٢).

(٣) المستدرک (٣٨٧/١).

(٤) (٣٠٦/٣).

الحديث^(١).

وأخرجه أحمد، ثنا يزيد، أخبرنا محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أنْ أقاتلَ الناس...» الحديث^(٢).

وأخرجه الطحاوي، ثنا حسين بن نصر قال: سمعتُ يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو به^(٣).

وأخرجه ابن شاهين قال: حدَّثنا محمد بن محمد بن سليمان، أنا عبد الله بن عمران العابدي، ثنا الدراوردي، عن محمد بن عمرو به^(٤).

ورواية الأعرج، أخرجها الطحاوي قال: ثنا يونس، أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدّثه عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله^(٥).

ورواه الخلمي في «فوائده» من طريق مالك أيضاً^(٦).

ورواية عجلان، أخرجها أحمد قال: ثنا يحيى، عن ابن عجلان، قال سمعتُ أبي، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماؤهم وأموالهم إلا

(١) الأم للشافعي (١/٢٩٣) (٤/١٨١)، (٦/١٧٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٠٥١٨).

(٣) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

(٤) جزء من حديث أبي حفص عمر بن أحمد ابن شاهين عن شيوخه (ص ٢١).

(٥) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

(٦) الفوائد المنتقاة الحسان الصحاح والغرائب (٢/٢٠٤).

بحقها»^(١).

وأخرجه الطحاوي، ثنا يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان به^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة أحمد بن بشر بن الفأخر قال: ثنا محمد بن إبراهيم بن علي، ثنا أحمد بن بشر بن الفأخر الأصبهاني، ثنا أبو مسعود، ثنا أبو عاصم، عن ابن عجلان به بلفظ: «أمرت أن أقاتل الناس...» الحديث^(٣).

ورواية عبد الرحمن بن يعقوب، أخرجه مسلم، ثنا أحمد بن عبدة الضبي، أخبرنا عبد العزيز - يعني الدَّرَاوَزْدِي - عن العلاء (ح) وثنا أمية ابن بسطام واللفظ له، ثنا يزيد بن زريع ثنا روح، عن العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(٤).

وأخرجه الدارقطني في الزكاة، ثنا أبو أحمد عبد الواحد بن محمد ابن المهدي بالله، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن مَهْرَق التَّمَار، ثنا عبد الله ابن رجاء، ثنا سعيد بن سلمة، ثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا

(١) (رقم ٩٦٦١).

(٢) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

(٣) (١/٢٠٥).

(٤) صحيح مسلم (رقم ٢١).

إله إلا الله ويؤمنوا بي وبما جئت به، فإذا أقروا بما جئت به عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(١).

ورواية همام، أخرجها أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدَّثني به أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ: «لا أزالُ أقاتلُ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله...» الحديث^(٢).

ورواية أبي حازم، أخرجها أحمد، ثنا محمد بن عبيد، ثنا يزيد بن كَيْسَانَ، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتلُ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله، فحسابهم على الله ﷻ»^(٣)، هكذا وجدتُ في أصل ذلك.

قلت: كذا في «المسند» ولستُ أدري قائل ذلك هل القطيعي أو عبد الله أو والده.

ورواية هلال بن أبي هلال، أخرجها ابن سعد في «الطبقات» في مبعث النبي ﷺ وما بعث به قال: أخبرنا محمد بن عمر، حدَّثني محمد بن هلال، عن أبيه، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتلُ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها منعوا مني أنفسهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله»^(٤).

(١) (رقم ١٨٨٦) (٢/٤٦٧).

(٢) (رقم ٨١٦٣).

(٣) (رقم ١٠٨٢٢).

(٤) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/١٩٣).

ورواية عبد الرحمن بن أبي عمرة، أخرجها أحمد، ثنا سُريج بن التُّعمان، ثنا فُليح، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا أزال أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله فقد عصموا مني أموالهم وأنفسهم إلا بحقها، وحسابهم على الله ﷻ»^(١).

فهذا عدد التواتر عن أبي هريرة، والأسانيد إليه كلها صحيحة أو حسنة؛ والله الموفق.

وحديث عبد الله بن عمر، أخرجه البخاري في الإيمان، ثنا عبد الله بن محمد المُسندي، ثنا أبو روح الحرَمي بن عُمارة، ثنا شُعبة، عن واقد بن محمد قال: سمعتُ أبي يحدثُ عن ابن عمر أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله»^(٢).

وأخرجه محمد بن نصر في «تعظيم الصلاة» ثنا عبد الله بن محمد المسندي به^(٣).

وأخرجه مسلم حدثنا أبو غسان المُسمعيُّ مالك بن عبد الواحد، ثنا عبد الملك بن الصباح، ثنا شُعبة به^(٤).

(١) (رقم ١٠٢٥٤).

(٢) (رقم ٢٥).

(٣) (٨٩/١).

(٤) صحيح مسلم (رقم ٢٢).

وأخرجه الدارقطني في «الصَّلاة» ثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا إبراهيم بن هاشم، ثنا إبراهيم بن محمد بن عرعرة، حدَّثني حرمي بن عمارة، ثنا شعبة به^(١).

فائدة:

قال الحافظُ: «هذا الحديث غريب الإسناد، تفرَّد بروايته شعبة، عن واقد، قاله ابن حبان، وهو عن شعبة عزيز، تفرَّد بروايته عنه حرمي بن عمارة، وعبد الملك بن الصَّبَّاح وهو عزيز، عن حرمي تفرَّد به المسندي وإبراهيم بن محمد بن عرعرة، ومن جهة إبراهيم أخرجه أبو عوانه وابن حبان والإسماعيلي وغيرهم وهو غريب، عن عبد الملك تفرَّد به عنه أبو غسان مالك بن عبد الواحد شيخ مسلم فاتفق الشيخان على الحكم بصحته مع غرابته وليس هو في مسند أحمد على سعة»^(٢).

وحديث جابر؛ وقع لي من رواية: أبي الزبير، وأبي سفيان، وطاووس، وعبد الله بن محمد بن عقيل.

فرواية أبي الزبير، أخرجه أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا ابن جُريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمعَ جابر بن عبد الله يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا فعلوا ذلك عصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(٣).

(١) (رقم ٨٩٨) (١/٤٣٤).

(٢) فتح الباري (١/٧٥/٧٦).

(٣) مسند أحمد (رقم ١٤١٤١).

وأخرجه أيضاً عن وكيع، وعن عبد الرحمن كلاهما عن سفيان، عن أبي الزبير به؛ وفي أوله: «أمرت» وفي آخره: ثم قرأ ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ﴾ ﴿٣١﴾ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ ﴿٣٢﴾ ﴿الغاشية: ٢١-٢٢﴾^(١).

وأخرجه مسلم، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا وكيع، وحدثني محمد ابن المثنى، ثنا عبد الرحمن -يعني ابن مهدي- قالوا: جميعاً، ثنا سفيان، عن أبي الزبير به^(٢)؛ مثل روايتهما عند أحمد.

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ثنا ابن مرزوق، ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير به^(٣).

وأخرجه الحاكم في تفسير سورة الغاشية، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا أبو داود عمر بن سعد الحفري، ثنا سفيان، عن أبي الزبير به؛ وفي آخره ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ ﴿٣٣﴾ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ ﴿٣٤﴾ فَعَذَابُ اللَّهِ الْعَذَابُ الْأَكْبَرُ ﴿٣٥﴾ ﴿الغاشية: ٢٢، ٢٤﴾. وقال: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه»^(٤).

قلت: وهو غريب منه، ومن الذهبي الذي أقره؛ فالحديث في «صحيح مسلم» بنفس الإسناد والزيادة!!^(٥)

(١) (رقم ١٤٢٠٩).

(٢) (رقم ٢١).

(٣) شرح معاني الآثار (٢١٣/٣).

(٤) المستدرک (٥٢٢/٢).

(٥) صحيح مسلم (رقم ٢١).

ورواية أبي سفيان، أخرجها مسلم، وابن أبي عاصم في الدِّيَات كلاهما قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن النبي ﷺ^(١).

وأخرجه النسائي في تحريم الدَّم، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا يعلَى ابن عُبيد، ثنا الأعمش، عن أبي سفيان به^(٢).

وأخرجه الطحاوي، ثنا علي بن معبد، ثنا يعلَى بن عبيد به^(٣).

وأخرجه ابن ماجه في الفتن، ثنا سُويد بن سعيد، ثنا علي بن مُسهر، عن الأعمش، عن أبي سفيان به^(٤).

وأخرجه أبو يوسف في «الخراج» قال: ثنا الأعمش، عن أبي سفيان به^(٥).

ورواية طاووس، قال الرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» حدَّثنا محمد ابن عثمان بن أبي شيبة، ثنا صالح بن عبد الله الترمذي (ح)^(٦).

وقال الخطيب في ترجمة صالح بن عبد الله الترمذي: أخبرنا محمد ابن الحسين بن محمد الأزرق، ثنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله

(١) مسلم (رقم ٢١)، والدييات (ص ١٥).

(٢) (رقم ٣٩٧٧).

(٣) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

(٤) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٢٨).

(٥) (٢٠٥).

(٦) (ص ٤٦٤).

القطان، ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدَّثني صالح بن عبد الله الترمذي، ثنا سفيان بن عامر^(١)، عن عبد الله بن طاووس قال: أشهدُ علي والدي طاوس أنه قال: أشهد على جابر بن عبد الله أنه قال: أشهد على رسول الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا بها مني دماءهم وأموالهم فيما عشت، إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى»^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة طاووس قال: حدَّثنا محمد ابن علي بن سهل ابن الإمام، ثنا الفضل بن صالح الهاشمي، ثنا صالح ابن عبد الله، ثنا سفيان بن عامر به^(٣).

وأخرجه ابن أبي عاصم في الدييات قال: ثنا صالح بن عبد الله الترمذي، ثنا سفيان بن عامر به^(٤).

ورواية عبد الله بن محمد بن عقيل، أخرجهَا ابن سعد في «الطبقات» قال: أخبرنا محمد بن عمر، ثني عبد الرحمن بن أبي الموالى، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل النَّاسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها منعوا مني أنفسهم

(١) كذا في أصل المخطوط وفي المطبوع حدثني صالح بن عبد الله الترمذي، قال: حدثنا سفيان بن عامر وكان رجلا صالحا، قال صالح: حدثني عمر بن هارون، عن سفيان بن عامر هذا غير هذا الحديث عن عبد الله بن طاووس...

(٢) تاريخ بغداد (١٠/٤٢٨).

(٣) (٢٢/٤).

(٤) (ص١٦).

وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(١).

وأخرجه أحمد قال: ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا شريك، عن عبد الله بن محمد بن عقيل به^(٢).

ورواه أيضًا عن أبي عامر، ثنا زهير، وعن أبي النضر، ثنا شريك، عن عبد الله بن محمد به^(٣).

وحديث أبي بكر الصديق؛ أخرجه النَّسَائِي في الجهاد، أخبرنا محمد ابن بشار، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا عمران أبو العوام القطان، ثنا مَعْمَر، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، قال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر ﷺ: إنَّما قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة»، والله لو منعوني عناقًا مما كانوا يعطونه رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه؛ قال عمر ﷺ فلما رأيتُ رأي أبي بكر قد شرح علمتُ أنه الحق^(٤).

ورواه المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» ثنا محمد بن بشار بن به^(٥).

ورواه الدارقطني في الزكاة ثنا الحسين بن إسماعيل، ثنا فضل بن سهل الأعرج، ثنا عمرو بن عاصم، ثنا أبو العوام وهو عمران القطان به

(١) (١/١٩٣).

(٢) (رقم ١٥٢٤١).

(٣) (رقم ١٤٥٦٠).

(٤) (رقم ٣٠٩٤).

(٥) (١/١٨٩).

مثله^(١).

وأخرجه الحاكم في الزكاة أيضاً ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن سنان القزاز، ثنا عمرو بن عاصم الكلالي، ثنا عمران بن داود القطان به.

ثم قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، غير أن الشيخين لن يخرجوا عمران القطان، وليس لهما حجة في تركه، فإنه مستقيم الحديث؛ وأقره الذهبي وهو غريب، فإن الحُفاظ طعنوا في هذه الرواية^(٢).

قال النسائي في «السُنن»: «عمران القطان ليس بالقوي، وهذا الحديث خطأ والذي قبله الصواب^(٣) - يعني حديث الزهري - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة، وقال الترمذي: في «السُنن» - عقب حديث أبي هريرة -: «وروى عمران القطان هذا الحديث عن معمر، عن الزهري، عن أنس، عن أبي بكر، وهو خطأ وقد خولف عمران في روايته، عن معمر». اهـ

ونقل ابن أبي حاتم في «العلل» عن أبي زرعة أنه قال: هذا خطأ^(٤)، وقال البزار في «مسنده»: أحسب أن عمران أخطأ فيه^(٥)، وكذا قال الدارقطني في «العلل» وقد وصفوا عمران القطان هذا بأنه كان كثير الوهم

(١) (رقم ٨٩٢)، (٤٣٢/١).

(٢) المستدرک (٣٨٦/١).

(٣) المصدر السابق.

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (٥/٢٢٥).

(٥) البحر الزخار (٩٨/١).

والله أعلم^(١).

وحديث عمر؛ رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة عنه.

ثمَّ رواه عن الزُّهريِّ جماعة منهم: معمر، وعقيل، وشعيب بن أبي حمزة، والزبيدي، وسفيان بن حسين في آخرين.

فرواية معمر، أخرجها أحمد، عن عبد الرزاق، وعن إبراهيم بن خالد، ثنا رباح كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي هريرة قال: لما تُوفي رسول الله ﷺ، وكفر من كفر قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يا أبا بكر كيف تقاتل الناس؟ وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصمَ مني ماله ونفسه وحسابه على الله ﷻ» قال أبو بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: لأقاتلنَّ من فرقَ بين الصَّلَاةِ والزكاة، إنَّ الزكاةَ حق المال، والله لو منعوني عناقًا كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها، فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: والله ما هو إلا أن رأيتُ أن الله قد شرَحَ صدرَ أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالقتالِ فعرفتُ أنَّه الحق، إلا أنَّ عبد الرزاق لم يذكر في روايته أبي هريرة؛ بل قال فيه: عن عبيد الله قال: لما ارتد أهل الردة في زمان أبي بكر قال عمر: كيف تقاتل ذكر الحديث^(٢).

ورواية عقيل، أخرجها البخاريُّ في الاعتصام، ومسلم في الإيمان، وأبو داود في الزكاة، والترمذي في الإيمان، والنسائي في الزكاة، وتحريم الدَّم كلهم قالوا: حدَّثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث، عن عقيل، عن

(١) علل الدارقطني (١/١٦٥).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٣٩، ٣٣٥).

الزُّهْرِيُّ به (١).

وأخرجه البخاريُّ أيضًا في كتاب المحاربين، عن يحيى بن بكير، عن
الليث بن سعد به (٢).

ورواية شعيب، أخرجها البخاريُّ في الزَّكَاة، عن أبي اليمَّان الحكم
ابن نافع قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة، عن الزُّهْرِيِّ به (٣).

وأخرجه أحمد، عن أبي اليمان، عن عاصم بن خالد ثنا شعبة به (٤).
وأخرجه النسائيُّ في الجهاد، أخبرنا أحمد بن محمد بن مغيرة، ثنا
عثمان بن سعيد، عن شعيب به.

وأخرجه أيضًا عن كثير بن عبيد، ثنا بقية، عن شعيب به (٥).

ورواية الزبيديُّ، أخرجها النَّسَائِيُّ أيضًا في الجهاد قال: أخبرنا كثير
ابن عبيد، عن محمد بن حرب، عن الزبيدي به (٦).

ورواية سفيان، أخرجها النَّسَائِيُّ في تحريم الدم، أخبرنا زياد بن أيوب،
ثنا محمد بن يزيد، ثنا سفيان به (٧).

(١) (رقم ٧٢٤٨).

(٢) (رقم ٦٩٢٤).

(٣) صحيح البخاري (رقم ١٣٩٩).

(٤) (رقم ١١٧).

(٥) (رقم ٣٠٩٢).

(٦) (رقم ٣٠٩١).

(٧) (رقم ٣٩٧١).

إلا أن سياقه يقتضي أنه من مسند أبي بكر وعمر معاً، فإن فيه قال عمر لأبي بكر: أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: كذا وكذا، الحديث؛ ولذا قال النسائي: «سفيان بن حسين ليس بقوي في الزهري»^(١).

طريق آخر من رواية الزُّهري، عن سعيد بن المسيب، لا عن عيد الله.

أخرجه النسائي في الجهاد، أخبرنا أحمد بن سليمان، ثنا مؤمن بن الفضل، ثنا الوليد، حدّثني شعيب بن أبي حمزة، وسفيان بن عيينة، وذكر آخر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: لما جمع أبو بكر لقتالهم فقال عمر: يا أبا بكر كيف تقاتل الناس، وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله؟...» الحديث^(٢).

وحديث أوس بن أوس؛ رواه عنه الثُّعمان بن سالم، ثم رواه عنه: شعبة، وسماك، وحاتم، بن أبي مغيرة.

فرواية شعبة، أخرجها الطيالسي في «المسند» قال: ثنا شعبة، عن النعمان بن سالم، عن أوس بن أوس الثقفي، وكان في الوفد قال: كنت مع النبي ﷺ في قبة، وما من القوم أحد إلا نائم غيري، فجاء رجل فساره فقال: «أذهب فاقته»، ثم دعاه فقال: «أليس يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟»، قال: نعم؛ قال: «فإني أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، فإذا شهدوا فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها»^(٣).

(١) المصدر نفسه.

(٢) (رقم ٣٠٩٣).

(٣) (٢/٤٣٤).

وأخرجه أحمد، ثنا محمد بن جعفر قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ النُّعْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسًا يَقُولُ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ، فَكُنَّا فِي قَبَةِ، فَقَامَ مِنْ كَانَ فِيهَا غَيْرِي وَغَيْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاقْتَلْهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: بَلَى؛ وَلَكِنَّهُ يَقُولُهَا تَعَوُّذًا، فَقَالَ: «رَدَّهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتَلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوهَا، حَرَمْتُ عَلَيَّ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا» فَقُلْتُ لِشُعْبَةَ: أَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ» قَالَ شُعْبَةُ: أَلْحَقْتُهَا مَعَهَا وَمَا أُدْرِي^(١).

وأخرجه الدارمي في «السنن» قال: أخبرنا هاشم بن القاسم، ثنا شعبة به؛ وفي آخره قال: وهو الذي قتل أبا مسعود، قال: وما مات حتى قتل خير إنسان بالطائف^(٢).

وأخرجه النسائي في تحريم الدَّم، أخبرنا محمد بن بشار قال: ثنا محمد، ثنا شعبة به^(٣).

ورواية سيمَاك، أخرجه النسائي عن عبيد الله، ثنا إسرائيل، عن سيمَاك (ح) وعن أحمد بن سليمان، ثنا الحسن بن محمد بن أعين، ثنا زهير، ثنا سيمَاك، عن النعمان بن سالم قال: سمعتُ أوسًا يقول: دخلَ علينا رسول الله ﷺ ونحنُ في قبةٍ وساقَ الحديثَ^(٤).

(١) (رقم ١٦١٦٠).

(٢) (رقم ٢٦٣٨).

(٣) (رقم ٣٩٨٢).

(٤) (رقم ٣٩٨٠، ٣٩٨١).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة أوس بن أوس قال: ثنا الطبراني، ثنا محمد بن عمرو بن خالد الحراني، ثنا أبي، ثنا زهير، ثنا سماك بن حرب، عن النعمان بن سالم، عن أوس بن أوس الثقفي قال: دخل علينا رسول الله ﷺ ونحن في قبته في مسجد المدينة، فأتاه رجلٌ فسأره بشيء لا ندرى ما يقول، فقال: «أذهب فقل لهم يقتلوه» ثم قال: «لعله يشهد أن لا إله إلا الله» قال: قال: «نعم» قال: «أذهب فقل لهم يرسلوه، فإني أمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها حرمتُ علي دماؤهم وأموالهم إلا بأمر حق، وكان حسابهم على الله ﷻ»^(١).

ورواية حاتم، أخرجه أحمد، ثنا عبد الله بن بكر السهمي، ثنا حاتم ابن أبي صغيرة، عن الثَّعْمَانِ بنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرُو بنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: إِنَّا لَقَعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصُّفَّةِ، وَهُوَ يَقْصُ عَلَيْنَا وَيَذْكُرْنَا، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَسَأَرَهُ فَقَالَ: «أَذْهَبُوا فَاقْتُلُوهُ» قَالَ: فَلَمَّا وَلِيَ الرَّجُلُ دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّ شَيْءٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ الرَّجُلُ: نَعَمْ، نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «أَذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّمَا أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حُرِّمَتْ عَلَي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»^(٢).

وأخرجه النسائي، أخبرني هارون بن عبد الله، ثنا عبد الله بن بكر، ثنا حاتم بن أبي صغيرة به^(٣)؛ بلفظ الباب فقط.

(١) (١/٣٤٨).

(٢) (رقم ١٦١٦٣).

(٣) (رقم ٣٩٨٣).

وأخرج ابن ماجه، في الفتن، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله ابن بكر السهمي، ثنا حاتم بن أبي صغيرة به^(١)؛ باللفظ المتقدم لأحمد. وأخرجه الطحاوي، ثنا أبو بكرة قال: حدثنا عبد الله بن بكر، ثنا حاتم ابن أبي مغيرة به مثله؛ إلا أن فيه فلما ولي الرجل دعاه رسول الله ﷺ فقال: «أما تشهد أن لا إله إلا الله» بتاء المخاطب^(٢).

تنبيه:

وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَخَالَفٌ فِي السَّنَدِ وَالْمَتْنِ، أَمَّا السَّنَدُ، فَإِنَّ شُعْبَةَ وَسَمَّاكَ قَالَا: عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَوْسٍ، وَصَرَّحَ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ بِالسَّمَاعِ، وَقَالَ حَاتِمٌ: عَنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، فَلَعَلَّهُ مِنْ الْمَزِيدِ فِي مَتَصِلِ الْأَسَانِيدِ.

وأما المتن فمن وجهين:

الأول: أنه قال: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَقْصُ عَلَيْنَا، وَيَذْكَرُ فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ وَسَمَّاكَ وَهُوَ قَائِمٌ.

الوجه الثاني: أن سياقه يقتضي أن الرجل الذي سار النبي ﷺ هو المأمور بقتله، وفي سياق شعبة وسماك أنه غيره كما سبق، فهذا يقتضي أن القصة تعددت ووقعت مرتين، وفي ذلك بعد، مع أن مخرج الحديث واحد وراوي القصة واحد على الصحيح كما سيأتي؛ وقد قال ابن أبي حاتم في «العلل» سألت أبي عن حديث رواه: شعبة، وسماك بن حرب، وحاتم بن أبي مغيرة

(١) (رقم ٣٩٢٩).

(٢) شرح معاني الآثار (٣/٢١٣).

قال: شعبة، عن النعمان بن سالم سمعت أوس بن أبي أوس وقال: سماك ابن حرب، عن الثُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَوْسٍ وَقَالَ: أَبُو حَاتِمٍ عَنِ النَّعْمَانِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَوْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْحَدِيثَ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحْفَظُ الْقَوْمَ»^(١) اهـ.

فهذا يؤيد أَنَّ الْحَدِيثَ وَاحِدٌ، فَيُمْكِنُ الْجَمْعُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ الْقَوْمِ يَعْظُمُهُمْ وَيَذَكُرُهُمْ، ثُمَّ انصرفوا وبقي أوس معه في القبة، فجاء الرَّجُلُ وَمَعَهُ الْمَأْمُورُ بِقَتْلِهِ، فَسَارَ الْأَوَّلُ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَأْنِهِ فَأَمَرَهُ بِقَتْلِهِ، ثُمَّ ولى به دعاهما فسأل المأمورُ بِقَتْلِهِ فَأَقْرَأَ أَنَّهُ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَقَالَ لَهُ الْآخَرُ: إِنَّمَا يَقُولُهَا تَعَوُّذًا، فَحَصَلَ الْاِخْتِصَارُ مِنَ الرَّوَاةِ، أَوْ الْوَهْمُ مِنْ بَعْضِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تنبیه آخر:

ذَكَرَ شَيْخُنَا فِي «نَظْمِ الْمَتَانِثِرِ» رِوَاةَ هَذَا الْحَدِيثِ، فَعَدَّ مِنْهُمْ: أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ، وَأَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ، وَجَعَلَهُمَا اثْنَيْنِ تَبَعًا لِغَيْرِهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ لِوَجْهِهِ.

الوجه الأول: أنهما واحد؛ كما قال: ابن معين، والبخاري، وأبو داود، وابن حبان، وجماعة؛ والاسم الحقيقي أوس بن حذيفة، وكنيته أبو أوس، ومن قال: أوس بن أوس بدون أداة الكنية فهذا خطأ في اسمه، كما صرَّحَ بِذَلِكَ الْحَافِظُ^(٢)، وَعَلَى هَذَا يَدُلُّ صَنِيعُ الْمَخْرُجِينَ لِهَذَا الْحَدِيثِ.

(١) (٢٢٩/٥).

(٢) تهذيب التهذيب (١/٣٨١).

الوجه الثاني: أنَّه على فرض تعددهما وأن هناك في الصَّحَابَةِ من اسمه أوس بن أوس بدون أداة الكنية كما صححه الحافظ، فالواقع أنَّ الرَّاوي لهذا الحديث واحد، وهو أوس بن أبي أوس، والد عمرو بن أوس بن حذيفة أبي أوس، ومن قال فيه: أوس بن أوس فقد وهم في اسمه، فقد ترجمَ أبو داود الطيالسي في «مسنده» لأوس بن حذيفة، ثمَّ أخرجَ له هذا الحديث بلفظ أوس بن أوس^(١)، وكذا وقع في «الحلية»^(٢)، ووقعَ عند الدارميِّ أوس بن أبي أوس^(٣)، وترجمَ أحمد في «المسند» لأوس بن أبي أوس، ثمَّ أخرجَ هذا الحديث، ثمَّ ترجمَ لأوس بن أوس، فأخرجَ له أحاديث قدمها في مسند أوس بن أبي أوس^(٤).

الوجه الثالث: أنَّه على فرض التَّعَاير بينهما، وأنَّ كلاً منهما روى هذا الحديث، فهو على بعده لا ينبغي أن يُعد في طرق المتواتر؛ لأنَّ مخرجها واحد، إذ الكل من رواية النعمان بن سالم، والتواتر يشترط فيه التعدد في جميع الطبقات، ونحن إنَّما عددنا حديث عمر مع كونه بهذه المثابة أيضاً لتعدد طرقه عن الزُّهريِّ، وجمعاً لجميع طرق الحديث، لا لكونها داخله في العدد، فإنَّها مع طريق أبي هريرة متحدة؛ والله أعلم.

وحديث جرير؛ أخرجهُ الطبرانيُّ ولفظه عن النبي ﷺ قال: «أمرتُ أن أقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إلهَ إلا اللهُ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم

(١) مسند الطيالسي (٢/٤٣٢).

(٢) حلية الأولياء (١/٣٤٧).

(٣) سنن الدارمي (رقم ١٧١٨).

(٤) (٧٧/٢٦).

إلا بحَقِّها وحسابهم على الله ﷻ»^(١).

وفي سنده إبراهيم بن عيينة، أخو سفيان وهو مختلف فيه، وقال ابن معين: «كان صدوقاً، ولم يكن من أصحاب الحديث»، وقال الذهبي: «صالح الحديث»^(٢).

وحديث أنس، أخرجه أحمد، ثنا علي بن إسحاق قال: أخبرنا عبد الله، أنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، فإذا شهدوا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، وصلوا صلاتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحَقِّها، لهم ما للمسلمين وعليهم ما عليهم»^(٣).

ورواه البخاري في فضل استقبال القبلة، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن المبارك، عن حميد به^(٤).

ورواه أبو داود في الجهاد، والترمذي في الإيمان، كلاهما قال: ثنا سعيد بن يعقوب الطالقاني، ثنا ابن المبارك به^(٥).

وقال الترمذي: «حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وقد رواه يحيى ابن أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس نحوه». اهـ

(١) المعجم الكبير (٢/٣٠٧).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (١/١٥٠).

(٣) (رقم ١٣٠٥٦).

(٤) صحيح البخاري (رقم ٣٩٢).

(٥) سنن أبي داود (رقم ٢٦٤١)، وسنن الترمذي (رقم ٢٦٠٨).

قلت: ورواه أيضًا ابن سميع وكلاهما يأت إن شاء الله .
وأخرجه النسائي في تحريم الدم، أخبرنا محمد بن حاتم بن نعيم،
أنبأنا حبان، ثنا عبد الله بن المبارك به^(١) .
وأخرجه محمد بن نصر في «الصلاة»، ثنا الحسن بن عيسى أن عبد الله
ابن المبارك به مثله^(٢) .
وأخرجه الدارقطني في الصلاة، ثنا علي بن عبد الله بن مُبشر، ثنا
أحمد بن سنان، ثنا يعمر بن بشر، ثنا عبد الله بن المبارك به^(٣) .
ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة ابن المبارك قال: حدَّثنا
أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة، ثنا إبراهيم بن هاشم، ثنا أحمد
ابن حنبل .
(ح) وحدَّثنا أبو أحمد محمد بن أحمد، ثنا الحسن بن سفيان، ثنا
حبان بن موسى، ثنا عبد الله ابن المبارك به نحوه .
ثم قال أبو نعيم: «صحيح ثابت رواه الجماعة عن النبي ﷺ، ولم
يروه بهذا اللفظ إلا أنس، أخرجه البخاري في صحيحه من حديث ابن
المبارك مستشهدًا به عن نعيم بن حماد عنه، ورواه يحيى بن أيوب ومحمد
ابن عيسى بن سميع عن حميد مثله^(٤) .

(١) (رقم ٣٩٦٧).

(٢) (٩٣/١).

(٣) (رقم ٨٩٤)، (٤٣٣/١).

(٤) (١٧٣/٨).

ورواه الخطيبُ في ترجمة عبد العزيز بن عبد الله أبي القاسم الدَّارِكي قال: أخبرنا أبو طالب عمر بن إبراهيم، ثنا أبو القاسم عبد العزيز بن عبد الله الداركي الفقيه الشافعي إملاءً بانتقاء الدارقطني، ثنا جدي أبو علي الحسن بن محمد، ثنا محمد بن حميد ثنا عبد الله بن المبارك به (١).

طريق آخر عن حميد:

قال أبو داود: حدَّثنا سليمان بن داود المهري، أنا ابن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل المشركين» بمعناه (٢).

وأخرجه محمد بن نصر في «الصلاة» ثنا محمد بن يحيى، ثنا ابن أبي مریم، أنا يحيى - يعني ابن أيوب - قال: أخبرني حميد، أنه سمع أنس ابن مالك يقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبيحتنا، حرمت علينا أموالهم ودمائهم إلا بحقها، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم» (٣).

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» حدَّثنا يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: أخبرني يحيى بن أيوب به، بلفظ: «أمرت أن أقاتل الناس...» الحديث (٤).

(١) تاريخ بغداد (١٢/٢٣٦).

(٢) رقم (٢٦٤٢).

(٣) (١/٩٣).

(٤) شرح معاني الآثار (٣/٢١٥).

وأخرجه الدارقطني في الصلاة، ثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا يونس ابن عبد الأعلى، ثنا عبد الله بن وهب به، فذكره بلفظ: «أمرت أن أقاتل المشركين» والباقي مثله^(١).

طريق آخر عن حميد:

قال النسائي في تحريم الدّم: أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال، عن محمد بن عيسى وهو ابن سميع، قال: حدّثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل المشركين حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، فإذا شهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وأكلوا ذبائحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلا بحقها»^(٢).

وأخرجه الدارقطني، ثنا إبراهيم بن أحمد القرميسي، ثنا إبراهيم ابن عبد الواحد العبسي، حدّثني جدي الهيثم بن مروان، ثنا محمد بن عيسى بن سميع، عن حميد، عن أنس، عن النبي ﷺ نحوه^(٣).

وأخرجه أيضاً، عن ابن خلّاد، ثنا المعمرى، ثنا هشام بن عمار، ثنا محمد بن عيسى بن سميع به^(٤).

وروى الطبراني في «الأوسط» حديث أنس هذا بزيادة قيل: وما حقّها؟

(١) (رقم ٨٩٣)، (١/٤٣٣).

(٢) (رقم ٣٩٦٦).

(٣) (رقم ٨٩٦).

(٤) (رقم ٨٩٧).

قال: «زنى بعد إحصان، وكفر بعد إسلام، أو قتل نفس، فيقتل به»^(١).

وفي سنده عمرو بن هاشم البيروتي فيه مقال؛ والأكثر على توثيقه. ثم وجدته في تفسير ابن جرير في سورة بني إسرائيل، قال ابن جرير: حدَّثنا موسى بن سهل، ثنا عمرو بن هاشم، ثنا سليمان بن حبان، عن حميد الطويل به بالزيادة المذكورة^(٢).

وحديث سمرة؛ أخرجه الطبراني في «الأوسط»^(٣)، وفيه المبارك بن فضالة وهو مختلف فيه.

وحديث سهل بن سعد؛ أخرجه الطبراني^(٤)، وفي إسناده مصعب بن ثابت، كان صالحًا متعبداً، إلا أنه ضعيف في الحديث، وقد وثقه ابن حبان^(٥).

وحديث ابن عباس؛ أخرجه الطبراني، ورجاله موثقون^(٦)، إلا أن فيه إسحاق بن يزيد الخطابي لم أعرفه، قاله الحافظ الهيثمي في «الزوائد»^(٧).

(١) (٣/٣٠٠).

(٢) (١٧/٤٣٩ شاكر).

(٣) (٦/٢٩٩).

(٤) (٦/١٣٢) حدَّثنا أحمد بن النضر، ثنا مؤمل بن إهاب، ثنا عبد الله بن الوليد العدني، عن مصعب بن ثابت، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد به.

(٥) الثقات لابن حبان (٥/٤١١).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٦٠): حدَّثنا الحسين بن إسحاق التُّسْتَرِي، حدَّثنا إسحاق بن زيد الخطَّابي، حدَّثنا محمَّد بن سليمان بن أبي داود، عن أبيه، عن عبد الكريم الجَزَري، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس به مرفوعاً.

(٧) وفي مجمع الزوائد طبعة إقرا (١/٥٦): «وأظن أنه لا يوجد راوٍ باسم إسحاق بن يزيد =

قلت: ذكر الحافظ في «اللسان» إسحاق بن يزيد الطائي بدون الخاء، وفي آخره همزة، «وقال ذكره الطوسي في «رجال الشيعة» وقال: روى عن الباقر عليه السلام وكان ثقة»^(١) اهـ.

فإن كان أحد الاسمين تحرف فهو المذكور، إن كان من هذه الطبقة والله أعلم.

ويدخل في الباب حديث أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة إسحاق بن يوسف الديلماني قال: ثنا أبو محمد بن حيان، ثنا عبد الله بن إسحاق بن يوسف، ثنا حفص بن عمر العدني، ثنا الحكم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «من خالف دين الله من المسلمين فاقتلوه، ومن قال: لا إله إلا الله محمداً رسول الله فلا سبيل لأحد عليه، إلا من أصاب حداً فإنه يقام عليه»^(٢).

والحديث في «مسند أحمد» و«صحيح البخاري» والأربعة بلفظ: «من

= الخطابي، أو وقع نوع تصحيف. قال ابن حبان في الثقات (٨/١٢٢): «إسحاق بن زيد الخطابي، وهو إسحاق بن زيد بن عبد الكبير بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، سكن حران، يروي عن أبي نعيم، ثنا عنه ابنه عبد الكبير بن إسحاق بن زيد بحرّان».

وقال الميزي في تهذيب الكمال (١٦/٤٥١) في ترجمة عبد الحميد بن عبد الرحمن العدوي: «قال إسحاق بن زيد الخطابي: توفي بحرّان في خلافة هشام بن عبد الملك». وهذا يعني أن الخطابي كان ممن يُقبل قوله في الرجال، وهي مرتبة في الوثاقة عالية»

(١) (٨٥/٢).

(٢) تاريخ أصبهان (١/٢٦١).

بدل دينه فاقتلوه» بدون زيادة^(١).

وحديث أبي بكر؛ رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»^(٢).

وفيه عبد الله بن عيسى الخزاز بمعجمات، متفق على ضعفه؛ وقال الحافظ ابن القطان: «لا أعلم له موثقاً»^(٣)؛ ومتون هذه الأربعة الأحاديث كلها واحدة، مثل حديث الباب ليس فيها نقص ولا زيادة.

وحديث طارق بن أشيم؛ أخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» حدَّثنا حسين بن نصر، ثنا نعيم بن حمَّاد، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك سعد ابن طارق بن أشيم، عن أبيه قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، ويتركوا ما يعبدون من دون الله، فإذا فعلوا ذلك حرمت علي دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله تعالى»^(٤).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» قال: ثنا أحمد بن عمرو البزار، ثنا عمَّار بن خالد الواسطي، ثنا القاسم بن مالك المزني، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: فذكره بلفظ الباب^(٥).

(١) مسند أحمد (رقم ١٨٧١، ٢٥٥١) صحيح البخاري (رقم ٣٠١٧، ٦٩٢٢)، وابن ماجه (٢٥٣٥)، وأبي داود (رقم ٤٣٥١) والترمذي (١٥٢٥)، والنسائي في الكبرى (٣٥٠٩) و(٣٥١٠) والصغرى (٣٥١١).

(٢) لم أجده في المطبوع من المعجم الكبير، وأخرجه في الأوسط (٤/٦٦)، وانظر: مجمع الزوائد (١/٥٩).

(٣) بيان الوهم والإيهام (٣/٤٣١)، وتهذيب التهذيب (٥/٣٥٣).

(٤) شرح معاني الآثار (٣/٢١٥).

(٥) (٨/٣١٨).

وأخرجه أحمد، عن يزيد بن هارون، أخبرنا أبو مالك الأشجعي، عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول لقوم: «من وحد الله تعالى وكفر بما يعبد من دونه، حرم ماله ودمه وحسابه على الله ﷻ»^(١).

وحديث النعمان بن بشير؛ أورده الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» وعزاه إلى البزار وقال: رجاله رجال الصحيح^(٢)؛ وكذا عزاه إليه شيخه العراقي، ونقل عن البزار أنه قال: «أخطأ فيه أسود بن عامر»^(٣) اهـ.

وهو غريب منهما، حيث أورده الأول في «الزوائد» على الكتب الستة، واقتصر الثاني على عزوه إلى البزار، مع أنه في «سنن النسائي» من الطريقي التي أخرجها منه البزار، والحديث إذا كان في الستة لا يُعزى إلى غيرها، قال النسائي في تحريم الدم: أخبرنا محمد بن عبد الله ابن المبارك قال: حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَقَالَ: «اقْتُلُوهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَيْشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: نَعَمْ؛ وَلَكِنَّمَا يَقُولُهَا تَعَوُّذًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقْتُلُوهُ، فَإِنِّي إِنَّمَا أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ»^(٤).

قلت: هذا الحديث خطأ بلا شك، أخطأ فيه أسود بن عامر، كما قال البزار؛ والصواب سِمَاك، عن النعمان بن سالم، عن أوس كما سبق؛

(١) (رقم ١٥٨٧٥).

(٢) مجمع الزوائد (١/٦٣).

(٣) تخريج أحاديث الإحياء (١/٩٨).

(٤) (رقم ٣٩٧٩).

وهذا عيب الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» ينص على حال الرجال من جرح وعدالة ولا يتعرض للعلل التي في الأسانيد، خصوصًا الواضحة القَادحة كهذه، ومنه يعلم أنَّ عدَّ النعمان بن بشير من رواة الحديث في عدد التواتر غلط ظاهر، والله أعلم.

وحديث معاذ؛ أخرجه ابن ماجه في الإيمان من «سننه» حدَّثنا أحمد بن الأزهر، ثنا محمد بن يوسف، ثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة»^(١).

وقال محمد بن نصر المروزي في «الصلاة»: ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنا روح بن عبادة، ثنا عبد الحميد بن بهرام، حدَّثنا شهر بن حوشب، ثنا عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل أنَّ رسولَ الله ﷺ، أدلج بالناس في غزوة تبوك، ثم قال يا معاذ: «إن شئت حدثتك برأس هذا الأمر وقوامه» فقلت: بلى بأبي وأمي يا رسول الله قال: «إنَّ رأسَ هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وتشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وإن قوام هذا الأمر إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة؛ إنما أمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يقيموا الصَّلَاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله، فإذا فعلوا ذلك اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(٢).

(١) (رقم ٧٢).

(٢) (١/٩١).

وحديث الرجل من بلقين؛ قال محمد بن نصر في «الصلاة» ثنا يحيى بن يحيى، أنا خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن عبد الله بن شقيق، عن رجل من بلقين، عن ابن عم له قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو بوادي القرى، فقلت: يا رسول الله، بم أمرت، قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة»^(١).

وحديث سعد بن أبي وقاص؛ رواه البخاري في «التاريخ» عن يعقوب بن حميد، عن سعيد بن يحيى، عن إبراهيم بن حسن بن عثمان الزهري، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها قال: خرجنا مع النبي ﷺ نقاتل الناس، حتىشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وحسابهم على الله^(٢)؛ وذكره الترمذي في الباب عند إيراد الحديث.

وحديث: علي، وعثمان، وأبي مالك الأشعري؛ ذكرها ابن أبي عاصم به الدِّيَات؛ وذكر حديث سعد بن أبي وقاص أيضاً، والله أعلم^(٣).

خاتمة:

عبارة الحافظ السُّيوطي في «الأزهار المتناثرة بالأحاديث المتواترة» هكذا بعد ذكر متن الحديث: «أخرجه الشيخان عن: ابن عمر، وأبي هريرة، ومسلم، عن جابر بن عبد الله، وابن أبي شيبه في «المصنّف» عن أبي بكر الصديق، وعمرو، وأوس، وجريز، والطبراني عن أنس، وسمرة بن جندب، وسهل بن سعد، وابن عباس، وأبي بكرة، وأبي مالك الأشجعي، عن

(١) (١/٩٥).

(٢) (١/٢٨٠).

(٣) (ص١٦).

أبيه، والبخاري عن عياض الأنصاري، والنعمان بن بشير^(١) اهـ.

وعليه في هذا مؤاخذات لا تخفى من مراجعة ما ذكرناه، ثم إنَّ حديث عياض الأنصاري ليس هو بلفظ الترجمة، إنَّما فيه بعض معناه، لأنَّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إله إلا الله كلمة على الله كريمة لها عند الله مكان، وهي كلمة من قالها صادقاً أدخله الله بها الجنة، ومن قالها كاذباً حقنت دمه وأحرزت ماله، ولقي الله غداً فحاسبه».

أخرجه البخاري، والطبراني، وابن منده، وأبو نعيم، وأسندته من طريق الديلمي (ص ١٤٦/٤) وهو عند الطبراني من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن عبيدة بن أبي رابطة الحذاء، عن عبد الملك بن عبد الرحمن الأنصاري، عن عياض به^(٢).

فليس في الحديث الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، إنما فيه معنى الشَّطْر الثاني، وهو حقن الشَّهادة للدِّماء، وهذا المعنى فيه أحاديث كثيرة جداً، لو تتبعت لبلغت ضعف المذكور هنا، فلا معنى لتخصيص عياض المذكور بروايته، ولا معنى لعهده في رواة حديث الباب. والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

آخر الجزء.

(١) (ص ٣٣).

(٢) البخاري في كشف الأستار (١٠/١)، أبو نعيم الأصبهاني في معرفة الصحابة (٣٠٤/١٥).

الْمُنْتَدِه فِي طَرَقِ حَدِيثِ:
«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

الحسني الغماري

غفر الله له

كتاب

المُتَكَبِّرُ فِي طَرِيقِ حَدِيثِ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»

المُعْتَمِدُ عَلَى الدُّعَايِ خِطَابِ الْكُرْبِيِّ

المُعْتَمِدُ عَلَى الْكُرْبِيِّ

المُعْتَمِدُ عَلَى الْكُرْبِيِّ

عَمَّالٌ

بِ

بسم الله الرحمن الرحيم
وهي الدحل سيرت محروجة الرجب وسلم

الحمد لله الذي خلق من آمن به واسلمه والصلوة والسلام على من ارسل
بالتسليم من السماء والارض المذموم ميرت محروجة من هوه وارشد وعلمه
وعلى الر اصحابه الطاهرين تولى التبليغ والنبع المصحح اذ لا يصدق
بغيره احد ومجتبى فيه طوبى من يتبعه مع صلح المصطفى من لسانه ويزر حيث يدعى
الانوار المتواترة ووقع في طرفه في ما يذكره عن ذكره المشواتي تحميها العاين
وتشبهت بها معتد به في طرفه حيث المصطفى صلح المصطفى من لسانه ويزر
وعلى الله الذي اكرم المتحدث

ورد هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه واله وسلم من عنده الرجب
لرطب من الاول من حديث عمير الدين كمر وبن النصارى روى عنه
وضع في سنة روايته الشيخين وله الحديث في رجب وعنه من روى له
سنة وله اكثره هلال العجوة

رواية الشيخين او غيرها امرنا في سعة من الصحابة في ذلك الخبر من اجل
وهي الى الحديث الذي ذكره الله في قوله صلى الله عليه واله وسلم من لسانه ويزر
عنه فقالنا خبره بشي حيث تضمن وصوله الى شرط الدم على التبريل عمال المصحح رسوا
الذي في الدم على التبريل يصدق في صلح المصطفى من لسانه ويزر والمجاهدين
في رجب من الحديث ورواه ايضا في رجب من لسانه ويزر والمجاهدين
فرض الرجب في ذلك المشاورة في ما يقع في الدم على التبريل من صلح وذكره واخرجه الشيخان
باللغة مما هي من اذاع من اباي من قال حدثنا شيخنا عن عمير الدين في صلح
والتمثيل عن الشيخين في واخرجه ابو الدرداء اوله انها من سنة ثمان مائة
يحيى عن الصحابة في اية خالده بن حمران ما سبق عند الخبر واخرجه الشيخان في اللغات
اخبرت كمر وبن علي بن ابي عمير في رجب من لسانه ويزر والمجاهدين

١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَظَّمَ حُرْمَةَ مَنْ آمَنَ بِهِ وَأَسْلَمَ، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أَرْسَلَ بِالشَّرِيعَةِ السَّمْحَاءِ وَالْمَنْهَجِ الْأَقْوَمِ، سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ أَفْضَلَ مِنْ هَدَى وَأَرْشَدَ وَعَلِمَ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْفَائِزِينَ بِثَوَابِ التَّبْلِيغِ وَالتَّفْعِ الْأَعْمِ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا جُزْءٌ جَمَعْتُ فِيهِ طَرِيقَ حَدِيثِ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» حَيْثُ عُدَّ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ، وَوَقَعَ لِي مِنْ طَرَفِهِ مَا لَمْ يَذْكُرْهُ مِنْ عَدَّةٍ فِي الْمُتَوَاتِرِ، تَتِمِيمًا لِلْفَائِدَةِ وَسَمِيئَةً بـ:

المُتَنَدِيهِ فِي طَرِيقِ حَدِيثِ:

«الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»

فَقُلْتُ - وَعَلَى اللَّهِ الْكَرِيمِ اعْتَمَدْتُ -:

وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَدَّةِ الطَّرِيقِ.

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَعَ لِي مِنْ رِوَايَةِ الشَّعْبِيِّ، وَأَبِي الْخَيْرِ، وَأَبِي رَشِيدِ الْهَجْرِيِّ، وَعَلِيِّ ابْنِ رَبَاحٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي كَثِيرٍ، وَهَلَالِ الْهَجْرِيِّ.

فِرْوَايَةِ الشَّعْبِيِّ أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرٌ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعِنْدَهُ الْقَوْمُ فَتَخَطَّى

إليه فمنعوه، فقال: دعوه، فأتى حتى جلسَ عنده، فقال: أخبرني بشيءٍ حفظته من رسول الله ﷺ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «المُسلمُ من سلِمَ المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»^(١).

ورواه أيضاً عن محمد بن جعفر، ثنا شُعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد به بدون قصة الرجل، وقال: «إِنَّ الْمُهَاجِرَ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ» وذكره^(٢).

وأخرجه البخاريُّ في الإيمان من «صحيحه» ثنا آدم بن أبي إياس قال: حدَّثنا شُعبة، عن عبد الله بن أبي السَّفر، وإسماعيل، عن الشعبيِّ به^(٣).

وأخرجه أبو داود في أول الجهاد من سننه ثنا مُسدد، ثنا يحيى، عن إسماعيل بن أبي خالد به^(٤)، نحوًا مما سبق عند أحمد.

وأخرجه النسائيُّ في الإيمان أخبرنا عمرو بن علي، ثنا يحيى، عن إسماعيل به^(٥).

وأخرجه الحسن بن سفيان في «الأربعين»، ثنا عباس ابن الوليد التَّزبي، ثنا المعتمر، سمعتُ إسماعيل بن خالد حدَّث عن عامر به^(٦).

(١) مسند أحمد (رقم ٦٨٠٦).

(٢) (رقم ٦٩١٢).

(٣) صحيح البخاري (رقم ١٠).

(٤) سنن أبي داود (رقم ٢٤٨١).

(٥) سنن النسائي (رقم ٤٩٩٦).

(٦) كتاب الأربعين، للنسوي (ص ٤٦).

طريق آخر عن الشعبي، قال البخاري والدارمي - كلاهما في كتاب الرقاق: حَدَّثَنَا، وقال الدارمي: أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ، ثنا زكريا، عن عامر قال: سمعتُ عبد الله بن عمرو يقول: قال النبي ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده» زاد البخاري: «والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(١).

طريق آخر عن الشعبي، أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ طَرِيقِ ابْنِ رَاهَوِيَةَ فِي «مُسْنَدِهِ»، ثنا أبو معاوية، ثنا داود بن أبي هند، عن الشعبي به، ولفظه سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «المُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ السَّيِّئَاتِ، وَالْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ» وذكره^(٢).

طريق آخر عن الشعبي، قال الطبراني في «المعجم الصغير»: ثنا زكريا ابن يحيى الساجي، ثنا إسماعيل بن حفص الأيلي، ثنا معتمر بن سليمان التيمي، عن أبيه، عن مغيرة، عن الشعبي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ»^(٣).

ورواية أبي الخير أَخْرَجَهَا أَحْمَدُ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، ثنا ابن لهيعة، ثنا يزيد بن أبي حبيب، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الْخَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدَيْهِ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (رقم ٦٤٨٤).

(٢) صحيح ابن حبان (٤٢٤/١).

(٣) (٢٨٠/١).

(٤) (رقم ٦٧٥٣).

قلت: ولم ينفرد به ابن لهيعة، بل تابعه عمرو بن الحارث؛ أخرج مسلم في الإيمان من «صحيحه» ثنا أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله ابن عمرو بن سرح المصري، أخبرنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ أي المسلمين خير؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١).

تنبيه:

قال الحافظ في «الفتح»: «هذا الحديث من أفراد البخاري عن مسلم على أن مسلماً أخرج معناه من وجه آخر»^(٢) اهـ.

قلت: يريد بالوجه الآخر حديث جابر وأبو موسى والله أعلم، فإن حديث مسلم لا يقال: إنه رواه من وجه آخر، لأن صحابه واحد، وتابعيه واحد، فالحافظ غفل عن كون مسلم خرج حديث عبد الله بن عمرو، فليس هو من أفراد البخاري.

ورواية أبي رُشيد، أخرجها أحمد ثنا محمد بن جعفر ثنا شعبة، عن الحكم سمعت سبيعا يحدث عن رُشيد الهجري، عن أبيه أن رجلاً قال لعبد الله بن عمرو: حدثني ما سمعت من رسول الله ﷺ، ودعني وما وجدت في وسقك يوم اليرموك، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٣).

(١) صحيح مسلم (رقم ٤٠).

(٢) (٤٥/١).

(٣) (رقم ٦٨٣٥).

ورواه أيضًا عن حسين، ثنا شعبة به، ورشيد الهجري مُتكلم فيه^(١).
 ورواية علي بن رباح وهو بضم العين على الأشهر فيه، أخرجها أحمد قال:
 ثنا زيد ابن الحُبَاب، أخبرني موسى بن علي سمعتُ أبي يقول: سمعتُ
 عبد الله بن عمرو يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «تدرون من المسلم؟»
 قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»، قال:
 «تدرون من المؤمن؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «من آمنه المؤمنون على
 أنفسهم وأموالهم، والمهاجر من هجر الشيء فاجتبه»^(٢).

ورواية أبي سعد، أخرجها أحمد، ثنا يعلى بن عبيد، ثنا الأعمش، عن
 أبي سعد قال: جاء رجلٌ إلى عبد الله بن عمرو فقال: إنما أسالك عما سمعت
 من رسول الله ﷺ ولا أسألك عن التوراة، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ
 يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٣).

قلت: أبو سعد هذا لا يعرف، اسمه ذكره ابن حبان في «الثقات»^(٤).

ورواه أيضًا عن أبي الجَوَاب، ثنا عمّار بن زريق، عن الأعمش، عن
 أبي سعد قال: أتيتُ عبد الله بن عمرو فقلت: حدّثني ما سمعتُ عن
 رسولِ الله ﷺ يقول، ولا تحدّثني عن التوراة والإنجيل، فقال: سمعتُ
 رسولَ الله ﷺ يقول: فذكره، وزاد: «والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه»^(٥).

(١) (رقم ٦٨٣٦).

(٢) (رقم ٦٩٢٥).

(٣) (رقم ٦٨٨٩).

(٤) (٥/٥٨٧).

(٥) (رقم ٦٩٥٣).

ورواية أبي كثير، أخرجها أحمد، ثنا وكيع، ثنا المسعودي، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن الحارث المُكْتَب، عن أبي كثير الزبيدي، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّح، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، أَمْرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا، وَإِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَات يَوْم الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفَحْشَ وَلَا الْفَحْشَ»، قال: فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله أي المسلمين أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده...» الحديث^(١). وأخرجه أيضًا عن محمد بن جعفر، فقال شعبة، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث به.

وأخرجه الحاكم عن عليّ بن حمّشاذ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا سليم بن حرب، ثنا شعبة.

(ح) وأخبرني أبو عمرو محمد بن جعفر العدل، ثنا يحيى بن محمد ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة بسنده إلى عبد الله بن عمرو قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَات يَوْم الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفَحْشَ وَالْفَحْشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَ فَإِنَّهُ هَلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِ أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا، وَأَمْرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخَلُوا وَبِالْفَجْرِ فَفَجَرُوا»، فقام رجل فقال: يا رسول الله، ... وذكر الحديث.

ثم قال الحاكم: «هذه الرواية صحيحة سالمة من رواية المجروحين»^(٢).

(١) (رقم ٦٧٩٢).

(٢) (١١/١).

ورواية هلال الهجري، أخرجها أحمد، عن أسود بن عامر، أخبرنا أبو إسرائيل، عن الحكم، عن هلال الهجري، قال: قلت: لعبد الله بن عمرو، حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ». قال عبد الله بن أحمد: «هذا خطأ؛ إنما هو الحكم، عن سيف، عن رشيد الهجري»^(١).

الطريق الثاني: من حديث أبي موسى الأشعري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال: كل من البخاري، ومسلم، والنسائي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، ثنا أبي، ثنا أبو بردة بن عبد الله بن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قالوا: ...

وعند مسلم قلت: ...

وعند النسائي قلنا: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٢).

وأخرجه مسلم، والترمذي كلاهما عن إبراهيم بن سعيد الجوهري، ثنا أبو أسامة، ثنا بريد بن عبد الله بن أبي بردة، عن جده، أبي بردة، عن أبي موسى أن النبي ﷺ سئل أي الإسلام أفضل؟ فقال: «من سلم...» وذكره^(٣).

(١) (رقم ٦٩٥٥).

(٢) صحيح البخاري (رقم ١١)، صحيح مسلم (رقم ٤٢)، وسنن النسائي (رقم ٤٩٩٩).

(٣) صحيح مسلم (رقم ٤٢)، والترمذي (رقم ٢٥٠٤).

الطريق الثالث: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

وَقَعَ لِي مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَأَبِي سَفْيَانَ، وَالْحَسَنِ.

فرواية أبي الزُّبَيْرِ، أَخْرَجَهَا مُسْلِمٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ: عَبْدٌ، أَنْبَأَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(١).

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ الْقَزَّازِ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جَرِيحٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ سَمَعَ جَابِرًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْمَلَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ».

قال الحاكم: «صحيح على شرطهما ولم يخرجاه»^(٢).

قلت: لعله يريد بهذا اللفظ، ولذلك قال: «في هذا الحديث زيادة أخرى لم يخرجاها».

وأخرجه الخطيب في ترجمه عبد الله بن عمر الناقد، من طريقه ثنا علي بن الفضل بن طاهر البلخي، ثنا عبد الصمد بن الفضل، أن مكّي بن إبراهيم حدّثهم، عن ابن جريح، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن جابر أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سلّم المسلمون من لسانه ويده»^(٣).

(١) صحيح مسلم (رقم ٤١).

(٢) المستدرک (١/١٠).

(٣) تاريخ بغداد (١١/٢٠٠).

ورواية أبي سفيان، أخرجها أبو داود الطيالسي، ثنا سلام، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر أن رجلاً قال: يا رسول الله أيُّ الإسلام خير؟ قال: «أن يسلم المسلمون من لسانك ويدك» أو قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» قال: يا رسول الله، فأبي الشهادة أفضل؟ قال: «أن يعقر جوادك ويهراق دمك» قال: فأبي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت»^(١).

وأخرجه الدارمي في «سننه» أخبرنا محمد بن يوسف، ثنا مالك بن مغول^(٢).

(ح) وأخرجه إسماعيل الصفار، ثنا العباس بن عبد الله، ثنا محمد بن يوسف (ح)^(٣).

وأخرجه الطبراني في «الصغير» قال: ثنا أبو القاسم عبد العزيز بن يعقوب القرشي القيصراني، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، ثنا مالك بن مغول، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قيل: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» الحديث.

قال الطبراني: «لم يروه عن مالك بن مغول إلا الفريابي، وأبو بكر الحنفي»^(٤) اهـ.

(١) مسند الطيالسي (٣/٣٢٩).

(٢) سنن الدارمي (رقم ٢٧٥٤).

(٣) انظر: الفوائد المنتقاة من مسموعات أبي علي إسماعيل بن محمد الصفار (ص ٣٢٠)،

طبع ضمن مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار، ط، البشائر.

(٤) (٢/٢٤).

ورواية الحسن، أخرجها الطُّوسِيُّ في العَاشِر من «أماليه» من طريق ابن عقدة، ثنا أحمد بن يحيى بن زكريا، ثنا حسين بن علي الجعفي، عن زائدة، عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن جابر قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١).

الطريق الرَّابِع: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

قال أحمد: ثنا حسن، ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، ويونس ابن عبيد، وحميد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن من أمنه الناس، والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر السوء، والذي نفسي بيده لا يدخل الجنة عبد لا يأمن جاره بوائقه»^(٢).

وأخرجه الحاكمُ قال: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن إسحاق الصَّعْغَانِي، ثنا الحسن بن موسى الأشيب، ثنا حماد به مثله؛ إلا أنه أسقط من السُّنَد علي بن زيد لضعفه؛ وقال: «على شرط مسلم ولم يخرجاه»^(٣).

وأخرجه أبو نُعيم في ترجمة يونس بن عبيد من «الحلية» ثنا حبيب بن الحسن، ثنا أحمد بن يحيى الحلواني، وعبد الله بن أيوب القربي قالوا: ثنا أبو نصر عبد الملك بن عبد العزيز النسائي (ح) وثنا محمد بن إسحاق الأهوازي، ثنا الحسن بن علي بن بحر، ثنا عبد الصَّمَد بن التَّعْمان، قال: ثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، ويونس بن عبيد، وحميد،

(١) أمالي الطوسي (ص ٤١٣).

(٢) (رقم ١٢٥٦١).

(٣) المستدرک (١/١١).

عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِ .

ثم قال: «غريب من حديث يونس، عن أنس صحيح ثابت من غير روايته عن النبي ﷺ»^(١).

ورواه البزار، وأبو يعلى من هذا الوجه^(٢).

وقال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد»: «رجال الصحيح إلا علي بن زيد وقد شاركه فيه حميد ويونس بن عبيد»^(٣) اهـ.

قلت: لكن ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» أنه سأل عنه أباه فقال: رواه موسى بن إسماعيل وجماعة من أصحاب حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، وحميد، عن الحسن، عن النبي ﷺ - يعني مرسلًا - وهو أشبه^(٤) اهـ

الطريق الخامس: من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه.

قال أحمد: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا رشدين سعد، عن حميد أبي هاني الخولاني، عن عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع: «ألا أخبركم، من المسلم؟ من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من آمنه الناس على أموالهم وأنفسهم، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله ﷻ»^(٥).

(١) حلية الأولياء (٢٣/٣).

(٢) مسند البزار (٢٧/١٤)، ومسند أبي يعلى (١٥/٧).

(٣) مجمع الزوائد (رقم ١٦٨ إقرا).

(٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢٤١/٥).

(٥) (رقم ٢٣٩٦٧).

قلت: ولم يتفرد به رشدين.

فأخرجه أحمدُ أيضًا، ثنا علي بن إسحاق، ثنا عبد الله، ثنا ليث، قال: أخبرني أبو هاني الخولاني به؛ بلفظ «ألا أخبركم بالمؤمن من أمته الناس على أموالهم وأنفسهم، والمسلم من سلم الناس من لسانه ويده» الحديث^(١).

ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم، عن عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد القاضي، ثنا إبراهيم بن الحسن، ثنا سعيد بن أبي مريم، وعبد الله ابن صالح قالوا: ثنا الليث، ثنا أبو هاني الخولاني به.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين»^(٢).

وأخرجه ابن ماجه، عن أحمد بن عمرو بن السرح المصري، ثنا عبد الله بن وهب، عن أبي هانيء الخولاني به^(٣)؛ لكنّه اختصره، فلم يذكر حديث الباب.

الطريق السادس: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال كل من أحمد، والترمذي، والنسائي: حدثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمته الناس على دمائهم وأموالهم»^(٤).

(١) (رقم ٢٣٩٥٨).

(٢) المستدرک (١٠/١).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٣٤).

(٤) أحمد في المسند (رقم ٨٩٣١)، والترمذي في جامعه (رقم ٢٦٢٧)، والنسائي في سننه (رقم ٤٩٩٥).

وأخرجَه الحاكمُ، عن أبي بكر بن إسحاق، وأبي بكر بن سليمان الفقيهان قالا: حَدَّثَنَا عبيد بن شريك قال: ثنا يحيى بن بكير، ثنا اللَّيْثُ به^(١).

وقال: «صحيح على شرط مسلم»^(٢)، وقال الترمذي: «حسن صحيح وله حديث غريب»، قال الحاتمي في «المُسَامَرَة»: حَدَّثَنَا عبد الواحد بن إسماعيل، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عمر بن عبد المجيد، ثنا أحمد بن محمد، ثنا أبو نصر بن علي، ثنا أحمد ابن عبد الله، ثنا نصر بن أحمد، ثنا أبو يعلى، ثنا أحمد بن كامل، ثنا أبو قلابة أنا سفيان...^(٣)، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَا يَكْتَبُ فِي الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَسْلَمَ النَّاسَ مِنْ يَدِهِ وَلِسَانِهِ، وَلَا يَنَالَ دَرَجَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى يَأْمَنَ جَارَهُ بِوَأْتِقِهِ، وَلَا يَعِدَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذْرًا مِمَّا بِهِ بَأْسٌ، إِنَّهُ مِنْ خَافِ الْبِيَاتِ أَدْلَجَ، وَمَنْ أَدْلَجَ فِي الْمَسِيرِ وَصَلَ، وَإِنَّمَا تَعْرِفُونَ عَوَاقِبَ أَعْمَالِكُمْ لَوْ قَدْ طَوَيْتَ صَحَائِفَ آجَالِكُمْ، أَيُّهَا النَّاسُ: إِنَّ نِيَةَ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ مِنْ عَمَلِهِ، وَنِيَةَ الْفَاسِقِ شَرٌّ مِنْ عَمَلِهِ»^(٤).

(١) المستدرک (١٠/١).

(٢) (١٠/١).

(٣) مضروب بخط في الأصل غير مقروء، وفي المطبوع «ثنا أبو قلابة، ثنا الحسين بن حفص، نبأ سفيان، عن أحمد، عن سهيل... به».

(٤) محاضرة الأبرار ومسامرة الأخيار في الأدبيات والنوادر والأخبار (ص ٢٠٢).

الطريق السابع: من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه.

قال أحمد: ثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين، عن زبّان، عن سهل، عن أبيه، عن النبي ﷺ أنه قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١).

ورواه أيضاً عن حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا زبّان به؛ بلفظ «إن السالم من سلم الناس من يده ولسانه»^(٢).

ورواه الطبراني من الوجه الأخير^(٣)، وزبان ضعيف، وقد وثقه أبو حاتم^(٤).

الطريق الثامن: من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه.

قال أحمد: ثنا ابن نمير، ثنا حجاج - يعني ابن دينار - عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة قال: أتيت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، من تبعك على هذا الأمر؟ قال: «خرو عبدا»، قلت: ما الإسلام؟ قال: «طيب الكلام وإطعام الطعام» قلت: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة» قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده» الحديث^(٥).

وأخرجه في موضع آخر من «المسند» قال: حدثنا عبد الرزاق، ثنا

(١) (رقم ١٥٦٣٥).

(٢) (رقم ١٥٦٤٤).

(٣) المعجم الكبير (١٩٧/٢٠).

(٤) انظر: تهذيب التهذيب (٣/٣٠٨).

(٥) (رقم ١٩٤٣٥).

معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن عمرو بن عَبَسَةَ قال: قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله ﷻ، وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك» الحديث، وهو متداول، خرجه جماعة، إلا أن كلاً اقتصر منه على طرف، لأنه حديث طويل مشتمل على جملة من مكارم الأخلاق ومحاسن الأفعال^(١).

الطريق التاسع: من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما.

قال الطبراني في «المعجم الصغير» ثنا أحمد بن عبد الظاهر اللخمي، ثنا منبه بن عثمان، ثنا صدقة بن عبد الله، ثنا الوضين بن عطاء، عن محفوظ ابن علقمة، عن عبد الرحمن بن عايد الأزدي، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أشرف الإيمان أن يأمنك الناس، وأشرف الإسلام أن يسلم الناس من لسانك ويديك، وأشرف الهجرة أن تهجر السيئات، وأشرف الجهاد أن تقتل ويعقر فرسك».

قال الطبراني: «لم يرو عن الوضين إلا صدقة، تفرد به منبه بن عثمان»^(٢).

(١) المسند (رقم ١٧٠٢٧)، وتامه: «... وأن يسلم المسلمون من لسانك ويديك»، قال: فأبي الإسلام أفضل؟ قال: «الإيمان»، قال: وما الإيمان؟ قال: «تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، والبعث بعد الموت»، قال: فأبي الإيمان أفضل؟ قال: «الهجرة»، قال: فما الهجرة؟ قال: «تهجر السوء»، قال: فأبي الهجرة أفضل؟ قال: «الجهاد»، قال: وما الجهاد؟ قال: «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم»، قال: فأبي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده وأهريق دمه»، قال رسول الله ﷺ: «ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما: حجة مبرورة أو عمرة».

(٢) الصغير (٢٨/١).

قلت: «الوُضِينِ مُخْتَلَفٍ فِيهِ وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى تَوْثِيقِهِ».

حديث آخر لابن عمر، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَمْسٌ مِنَ الْإِيمَانِ، مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهَا فَلَا إِيْمَانُ لَهُ: التَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَالتَّقْوِيَةُ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ، وَالتَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ، وَالصَّبْرُ عِنْدَ الصُّدْمَةِ الْأُولَى، وَلَمْ يَطْعَمْ أَمْرًا حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ حَتَّى يَأْمَنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ»، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» الْحَدِيثُ؛ أَخْرَجَهُ الْبِزَارُ، وَفِيهِ سَعِيدُ بْنُ سَيَانَ لَا يَحْتَجُّ بِهِ^(١).

وَالطَّرِيقُ الْعَاشِرُ: مِنْ حَدِيثِ عُمَيْرِ بْنِ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال أبو الحسين بن بشران من الثاني من «فوائده» ثنا عبد الله بن محمد الفاكهي بمكة، ثنا أبو يحيى بن أبي مسرة، ثنا يوسف بن كامل، ثنا سويد أبو حاتم، ثنا عبد الله بن عبيد بن عمر الليثي، عن أبيه، عن جدّه قال: بيّنّا أنّا عند رسول الله ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الصَّبْرُ وَالسَّمَّاحَةُ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَنْ سَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ» الْحَدِيثُ^(٢).

وقال الحاكم في ترجمته من «المستدرک»: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ، ثنا أبو عَلَاءِ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْحِرَانِيُّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ خَنِيْسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كَانَتْ فِي نَفْسِي مَسْأَلَةٌ قَدْ أَحْزَنْتَنِي، أَيُّ لَمْ أَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْهَا، وَلَمْ أَسْمَعْ

(١) البحر الزخار (١٢/١٥).

(٢) آمال بن بشران (ص ٢٤٤).

أحدًا يسأله عنها، فدخلتُ عليه ذاتَ يومٍ وهو يتوضأ، فوافقته على حالتين كنتُ أحبُّ أن أوافقهُ عليهما، فوجدتُهُ فارغًا، وطيب النَّفْسَ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ أتأذن لي أن أسألك قال: «نعم؛ سل عما بدا لك» فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، ما الإيمان؟ قال: «الصَّبْرُ والسَّمَاحَةُ» قلتُ: فأَيُّ المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنُهُم خلقًا» قلتُ: فأَيُّ المسلمين أفضلهم إسلامًا؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده...» الحديث.

قال الحاكمُ: «أبو بدر الرَّاوي عن عبد الله بن عبيد بن عمير، اسمه بشار بن الحكم، شيخ من البصرة، وقد روى عن ثابت البناني غير حديث»^(١) اهـ.

قلتُ: أبو بدر لم يتقدم له ذكر في السُّنَدِ، وإنَّما تقدَّمَ بكر بن خُنَيْسٍ، وهو من أقرانه، لأنَّ كلاً منهما يروي عن ثابت البناني والطبقة، ثمَّ وجدتُ الحديث في ترجمة عبد الله بن عبيد من «الحلية» بإثباته، قال أبو نعيم: ثنا الطبرانيُّ، ثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا عمرو بن خالد الحراني، عن بكر بن خُنَيْسٍ، عن أبي بدر، عن عبد الله بن عبيد بن عمير به مثله.

وقال أبو نعيم: «غريب من حديث عبد الله بن عبيد، لم نكتبه بهذا التَّمَامِ إلا من هذا الوجه»^(٢).

وقال الطبرانيُّ: «أبو بدر هو عندي بشار بن الحكم البصري، صاحب ثابت البناني».

(١) المستدرک (٣/٧٢٥).

(٢) الحلية (٣/٣٥٧).

فظهرَ من هذا أنَّه حصلَ سقط في سندِ الحَاكِمِ من النسخة، ثمَّ إنَّ الدَّهَبِيَّ تعقَّبَ الحَاكِمَ بأنَّه ضعيف، وسببه بكر بن خُنَيْسٍ أو أبو بدر لأنَّ كلاً منهما فيه مقال؛ لكنَّ الحديث له طرق متعددة، وأصله ثابت مشهور، إلا أنَّه اختلف في وصله وإرساله، فقد ذكرَ ابنُ أبي حاتم في «العلل» قال: سألتُ أبي عن حديث رواه إبراهيم بن سعد، عن صالح بن كيسان، عن الزُّهْرِيِّ، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن النبي ﷺ، فذكر الحديث.

ورواه سويد أبو حاتم، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ.

ورواه عثمان بن أبي سليمان، عن علي الأزدي، عن عبيد ابن عمير، عن عبد الله بن حبشي، عن النبي ﷺ بنحوه.

ورواه عمران بن جرير، عن بديل، عن ميسرة، عن عبد الله بن عبيد ابن عمير، عن أبيه، ولم يسمعه منه، عن النبي ﷺ بنحوه؛ هكذا مدرج في الحديث.

ورواه جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد، عن النبي ﷺ فقط، لا يقول فيه: أبوه ولا جده.

فقال أبي: قد صحَّ الحديث عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلًا، واختلفوا فيمن فوق عبيد بن عمير، وقصر قوم مثل جرير بن حازم وغيره فقال: عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ، لا يقولون عبيد وحديث عمران ابن جرير أشبه، لأنه بين عورته.

قلت: فحديث الزُّهري هذا قال: أخاف ألا يكون محفوظاً، أخاف أن يكون صالح بن كيسان، عن عبد الله بن عبيد نفسه بلا زهري^(١).
قلت: ومن طريق سويد أبي حاتم، أخرجه أبو الحسين بن بشران كما سبق.

وكذلك رواه الطبراني في «الكبير» مختصراً.

ومن طريق عثمان بن أبي سليمان، أخرجه محمد بن نصر في «الصلاة» ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، ثنا حجاج، عن ابن جريج، حدَّثني عثمان ابن أبي سليمان به؛ فذكره مختصراً^(٢).

وقد أخرج بقية طرقه البخاري في «التاريخ الكبير» وذكر الاختلاف في سنده ومثله^(٣)، ومنه أخذ ابن أبي حاتم ذلك، فإنه تسلط على البخاري وأخذ كتبه^(٤).

الطريق الحادي عشر: من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

قال الدولابي في «الكني» ثنا محمد بن إبراهيم الكثيري أبو عبد الرحمن، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا إسماعيل بن عبد الله بن خالد ابن سعيد مولى بني جدعان، -وهو ابن بنت محمد بن أبي هلال المحدث- عن أبيه، عن جده قال: سمعتُ أبا مالك الأشعري كعب بن عاصم يقول:

(١) (٢٣١/٥).

(٢) تعظيم قدر الصلاة (١/٣٢٣).

(٣) التاريخ الكبير (٥/٢٥).

(٤) العلل (٥/٢٣١).

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(١).

ورواه الطبراني في «الكبير» من وجه آخر عنه مطولاً في خطبة حجة الوداع^(٢).

وفيه كرامه بنت الحسين لا تعرف.

الطريق الثاني عشر: من حديث أبي ذر رضي الله عنه

قال أبو نعيم في ترجمته من «الحلية» حدَّثنا محمد بن أحمد بن أحمد ابن الحسن، ثنا جعفر الفريابي (ح) وحدَّثنا سليمان بن أحمد هو الطبراني، ثنا أحمد بن أنس بن مالك قالوا: حدَّثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، ثني أبي، عن جدي، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ بحديث طويل وفيه قلت: يا رسول الله فأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَسْلَمَ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»^(٣).

وأخرجه أيضاً ابن حبان في «الصحيح»^(٤).

الطريق الثالث عشر: من حديث رجلٍ من أهل الشام رضي الله عنه.

قال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»: ثنا معاوية بن عمرو، ثنا أبو إسحاق الفزاري، ثنا سفيان الثوري، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجلٍ من أهل الشَّام، عن أبيه قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فسأله

(١) (١/١٥٥).

(٢) (١٩/١٧٥).

(٣) (١/١٦٦).

(٤) (٢/٧٦).

عن الإسلام؟ فقال: «أسلم تسلم» قال: وما الإسلام؟ قال: «تسلم قلبك لله، ويسلم المسلمون من لسانك ويدك» الحديث^(١).

الطريق الرابع عشر: من حديث بلال بن الحارث المُرَزِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال الحاكم: ثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق، أنبأنا علي بن عبد العزيز، ثنا التغلبي، ثنا عبد العزيز بن محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جدّه، عن بلال ابن الحارث، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(٢).

ورواه أيضًا الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» ورجاله موثقون^(٣).

الطريق الخامس عشر: من حديث أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

عن النبي ﷺ قال: قال رجل: يا رسول الله من المسلم؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده».

رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»^(٤).

وفيه فضال بن جبير، صاحب أبي أمامة قال أبو حاتم الرّازي: «ضعيف الحديث»^(٥).

(١) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (١/١٥٨).

(٢) المستدرک (٣/٥١٧).

(٣) الكبير (١/٣٦٩)، والأوسط (٤/١١٣).

(٤) الكبير (٨/٢٣٦)، والأوسط (٣/٧٨).

(٥) انظر: لسان الميزان (٦/٣٢٩).

الطريق السادس عشر: من حديث يزيد القسري.
عن النبي ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه،
والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، ولا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره
بوائقه».

أخرجه ابن عساكر من رواية أسيد بن عبد الله بن يزيد، عن أبيه، عن
جده^(١).

الطريق السابع عشر: من حديث علي عليه السلام.
عن النبي ﷺ قال: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وإنما المسلم
من سلم المسلمون من لسانه ويده».

رواه ابن النجار في «التاريخ»، وأخرجه الطوسي في «أماليه» مقتصرًا
على الشطر الأول فقط^(٢).

الطريق الثامن عشر: من حديث وائلة بن الأسقع روى عنه
أخرجه الطبراني على ما في «الأزهار المتناثرة» للحافظ السيوطي^(٣).
الطريق التاسع عشر: من حديث النعمان بن بشير روى عنه
ذكره الحافظ السخاوي في «المقاصد» أنه من جملة رواة هذا الحديث،
ولم أقف عليه الآن^(٤).

(١) تاريخ دمشق (٨/٣١٣).

(٢) أمالي الطوسي (ص ٢٢٢).

(٣) (ص ٣٤).

(٤) (ص ٦٠٨).

الطريق العشرون: من حديث معاذ بن جبل.

رواه الطبراني في «الأوسط» بسندٍ فيه من لا يُعرف، عن معاذ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ، فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، الشُّحُّ أَمْرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَأَمْرَهُمْ بِسَفْكِ الدِّمَاءِ فَسَفَكُوا دِمَاءَهُمْ» فقام رجلٌ فقال: يا رسول الله أيُّ الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»^(١).

* * *

كتاب

زجر من يؤمن

بتواتر حديث:

«لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري

غفر الله له بمنه أمين

كتاب

زجر ما يؤمن به بتواتر حديث: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

للشيخ العلامة محمد صالح المنجد

الشيخ محمد بن عبد الوهاب

الطحاوي رحمه الله

لبيد

بجدة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلَّم .

الحمد لله الذي حرَّم الفواحشَ ما ظهرَ منها وما بطن، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على سيدنا محمد أفضل من جهرٍ بالتبليغِ وأعلن، وزجرَ عن المخالفات والمعاصي من أسلم وآمن، وعلى آله وصحبه، واتبع واهتدى واقتفى أثرهم فأحسن .

أما بعد؛ فلَمَّا رأيتُ الحافظَ السيوطي -رحمه الله تعالى- ذكَّرَ في «الأزهار المتناثرة بالأحاديث المتواترة» حديث: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ» فاختصر في عزوه على عادته في الكتاب المذكور، حيث قال: «أخرجه الشيخان عن: أبي هريرة، وابن عباس؛ وأحمد عن عبد الله بن أبي أوفى، وابن عمر، وعائشة؛ والطبراني عن علي بن أبي طالب، وعبد الله ابن مغفل، وأبي سعيد الخدري، وشريك عن رجل من الصحابة» انتهى^(١).

ظَهَرَ لي أن أوسعَ المقال في عزو هذه الأحاديث وأسانيدها، ليقف النَّاطِرُ البَاحِثُ عن المتواتر فيها، ويجعلُ له منها ما يرجوه ويؤمله من العلم بصحتها، وزدَّتْ عليه من الطرق ما لم يذكره حديث: ابن مسعود، والفضيل بن عياض معضلاً، وسميته:

زجر من يؤمن بطرق:

«لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ»

(١) الأزهار (رقم ٧)، (ص ٣٤).

أما حديث أبي هريرة، فوجدته عنه من رواية: أبي صالح، والأعرج، والحسن، وعطاء بن أبي رباح، وسعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، وعكرمة، وعطاء ابن يسار، وحמיד بن عبد الرحمن، وهمام بن منه، وعبد الرحمن بن يعقوب، وسعيد بن أبي سعيد المقبري، وعبد الرحمن بن حجيرة.

فرواية أبي صالح، وردت عنه من طرقٍ أيضاً قال أحمد: ثنا عبد الرزاق، أنبأنا سفيان، عن الأعمش، عن ذكوان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يَسْرِق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»^(١).

وأخرجه أيضاً عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سليمان هو الأعمش به ولفظه: «لا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»^(٢).

وأخرجه البخاري في المحارِبين، ثنا آدم، ثنا شعبة، عن الأعمش به^(٣).

وأخرجه مسلم في الإيمان، والنسائي في قطع السارق كلاهما قال: ثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن الأعمش به^(٤).

(١) مسند أحمد (رقم ٨٨٩٥).

(٢) (رقم ١٠٢١٦).

(٣) (رقم ٦٨١٠).

(٤) (رقم ٥٧).

وأخرجه مسلم أيضًا، ثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش به^(١).

وأخرجه أبو داود في السنة من «سننه» ثنا أبو صالح الأنطاكي، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن الأعمش به^(٢).

وأخرجه الترمذي في الإيمان، ثنا أحمد بن منيع، ثنا عبيدة بن حميد، عن الأعمش به.

ثم قال: «حديث حسن صحيح من هذا الوجه، وقد روي عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إذا زنى العبد خرج منه الإيمان، فكان فوق رأسه كالظلة، فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان».

وروي عن أبي جعفر محمد بن علي أنه قال: في هذا خروج عن الإيمان إلى الإسلام، وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه قال: «في الزنى والسرقة من أصاب من ذلك شيئاً فأقيم عليه فهو كفارة ذنبه، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه، فهو إلى الله تعالى إن شاء عذبه يوم القيامة وإن شاء غفر له»، ثم أسند نحو ذلك ثم قال: «وهذا قول أهل العلم، لا نعلم أحداً كفر أحداً بالزنى والسرقة وشرب الخمر»^(٣) اهـ.

وأخرجه النسائي، أنبأنا أحمد بن سيار، ثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حمزة، عن الأعمش به^(٤).

(١) (رقم ٥٧).

(٢) (رقم ٤٦٨٩).

(٣) سنن الترمذي (رقم ٢٦٢٥).

(٤) (رقم ٤٨٧١).

وأخرجه الخطيبُ في ترجمة محمد بن جعفر بن الصابوني من طريق الدارقطني، أنبأنا القاضي أبو بكر محمد بن جعفر بن أحمد الصابوني الرّافعي، أنبأنا الحسن بن جرير السوري، أنبأنا مهدي بن جعفر، أنبأنا رواد، أنبأنا معقل بن عبيد الله، عن الأعمش به .

وقال الدارقطني: «صحيح من حديث الأعمش، وهو غريب من حديث معقل بن عبيد الله، عن الأعمش إن كان راويه حفظه، تفرد به رواد بن الجراح عنه، وتفرد به مهدي بن جعفر عن رواد؛ والصحيح عن رواد، عن محمد بن عبيد الله، عن الأعمش»^(١).

طريق آخر عن أبي صالح، قال النسائي: أخبرنا الربيع بن سليمان، ثنا شعيب بن الليث، ثنا الليث، عن ابن عجلان، عن القعقاع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة عبد العزيز بن محمد اللؤلؤي، أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا أبو الطيب عبد العزيز بن محمد بن عبد الله اللؤلؤي، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن عباد المعروف بالدبري بصنعاء، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جرير، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح به^(٣).

(١) تاريخ بغداد (٢/٥١٨).

(٢) (رقم ٤٨٧٠).

(٣) تاريخ بغداد (١٢/٢٢٥).

طريق آخر عن أبي صالح، قال النَّسَائِيُّ: أخبرنا محمد بن يحيى المروزي أبو علي، ثنا عبد الله بن عثمان، عن أبي حمزة، عن يزيد وهو ابن زياد، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن»، وذكر رابعة فنسيها: «فإذا فعل ذلك خلَع رنْقَةَ الإسلام من عنقه فإن تاب تاب الله عليه»^(١).

طريق آخر عن أبي صالح، قال أبو نعيم: في «الحلية» في ترجمة محمد ابن أسلم الطوسي، حدَّثنا أبو الحسين محمد بن أحمد، ثنا محمد بن أحمد، ثنا محمد بن أسلم، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا شيبان، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الرجل وهم مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن ينزع منه الإيمان، ولا يعود حتى يتوب، فإذا تاب تاب الله عليه».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عاصم لا أعلمه رواه عنه إلا شيبان بهذا اللفظ»^(٢).

ورواية الأعرج، أخرجها أحمد، ثنا سفيان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة يبلغ به النبي ﷺ: «لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن»^(٣).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن يونس الضبي، أخبرنا أبو سعيد ثنا محمد، ثنا أحمد ثنا محاضر، ثنا هشام، عن أبي الزناد، أراه عن الأعرج

(١) (رقم ٤٨٧٢).

(٢) حلية الأولياء (٩/٢٤٨).

(٣) (رقم ٧٣١٨).

به (١).

ورواية الحسن، أخرجها أحمد، ثنا بهز وعفان قالا: حَدَّثَنَا همام، عن قتادة، عن الحسن وعطاء، عن أبي هريرة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يغفل حين يغفل وهو مؤمن، ولا ينتهب حين ينتهب وهو مؤمن»؛ وقال عطاء: «ولا ينتهب نهبة ذات شرف وهو مؤمن»، قال بهز: فقيل له: قال: «إنه يتزعم منه الإيمان فإن تاب تاب الله عليه» (٢).

ورواية عطاء، أخرجها أبو نعيم في «الحلية» في ترجمته قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا شبيب بن عجلان، ثنا عبد العزيز أبو مقاتل، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، إنما الإيمان كالسربال فإذا وقع العبد شيئاً من هذه الخطايا خلع كما يخلع السربال، فإذا تاب رجع إليه الإيمان كما يلبس هو سرباله».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء، عن أبي هريرة؛ لم يذكره بهذه الزيادة إلا قتادة وعبد العزيز» (٣).

ورواية سعيد بن المسيب، أخرجها البخاري في الأشربة، ثنا أحمد ابن صالح، ثنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: سمعتُ

(١) تاريخ بغداد (٦/٤٧٣).

(٢) مسند أحمد (رقم ٩٠٠٧).

(٣) حلية الأولياء (٣/٣٢٢).

أبا سلمة بن عبد الرحمن، وابن المسيب يقولان: قال أبو هريرة: إنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لَا يَزْنِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام، أنَّ أبا بكر كان يحدثه، عن أبي هريرة، ثمَّ يقول: كان أبو بكر يُلحِقُ معهن: «وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ فِيهَا حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١).

ورواه مسلم في الإيمان ثنا حرملة بن يحيى بن عبد الله بن عمران التميمي، أنبأنا ابن وهب به مثله^(٢).

وأخرجه النَّسَائِي فِي الْأَشْرِبَةِ، أَخْبَرْنَا إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي: سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ، وَأَبُو سَلْمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كُلَّهُمْ حَدَّثُونِي، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ^(٣).

ورواية أبي سلمة، أخرجها الدارمي في الأشربة، أخبرنا محمد بن يوسف، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقَ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (رقم ٥٥٧٨).

(٢) (رقم ٥٧).

(٣) (رقم ٥٦٦٠).

(٤) سنن الدارمي (رقم ٢٢٧٣).

ورواية أبي بكر بن عبد الرحمن، أخرجها البخاري في المظالم، حدّثنا سعيد بن عُفير قال: حدّثني اللَّيث، ثنا عقيل، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتهب نهبه يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين يتهبها وهو مؤمن».

وعن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله^(١).

«إلا النهبة» قال الفربري: «وجدت بخط أبي جعفر قال أبو عبد الله: تفسيره أن ينزع منه، يريد الإيمان».

وأخرجه مسلم، حدّثني عبد الملك بن شعيب بن اللَّيث بن سعد، قال: حدّثني أبي، عن جدي - يعني اللَّيث به مثله^(٢).

وأخرجه النسائي في الأشربة، أخبرنا عيسى بن حمّاد، أنبأنا اللَّيث به^(٣).

وأخرجه ابن ماجه في الفتن، ثنا عيسى بن حماد به^(٤).

ورواية عكرمة، أخرجها الخطيب في ترجمة عيسى بن عبد الله أبي موسى الطيالسي قال: أخبرنا عبد الملك بن محمد بن عبد الله الواعظ، ثنا أحمد بن

(١) صحيح البخاري (رقم ٢٤٧٥).

(٢) (رقم ٥٧).

(٣) (رقم ٥٦٥٩).

(٤) (رقم ٣٩٣٦).

الفضل بن العباس بن خزيمة، ثنا عيسى بن عبد الله زَعَاث، ثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن جابر، عن عكرمة، عن ابن عباس.

وعن أبي هريرة، وعن ابن عمر قالوا: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الرَّجُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ»^(١).

ورواه البزار والطبراني في «الكبير» من هذا الوجه.

ورواية عطاء بن يسار، وحמיד بن عبد الرحمن، أخرجه مسلم، حدّثني حسن بن علي الحلواني، ثنا يعقوب بن إبراهيم، ثنا عبد العزيز بن المطلب، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار مولى ميمونة، وحמיד ابن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة صفوان بن سليم، ثنا سليمان ابن أحمد الطبراني، ثنا جعفر بن سليمان النوفلي، وعبد الله بن محمد العمري قالوا: حدّثنا عبد العزيز الأوسي (ح)، وحدّثنا محمد بن سليمان الهاشمي، ثنا أحمد بن عمرو البزار، ثنا محمد بن عبد الرحيم، ثنا يعقوب ابن إبراهيم بن سعد قالوا: حدّثنا عبد العزيز بن المطلب، عن صفوان بن سليم، عن عطاء وحמיד، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ وَهُوَ مُؤْمِنٌ».

(١) تاريخ بغداد (١٢/٤٨٩).

(٢) (رقم ٥٧).

قال أبو نعيم: «غريب من حديث صفوان، تفرّد به عبد العزيز بن المطلب»^(١).

ورواية همّام، أخرجها أحمد، ثنا عبد الرزاق بن همام، ثنا معمر، عن همّام بن منبه قال: هذا ما حدّثنا أبو هريرة، عن رسول الله ﷺ، فذكر أحاديث منها، وقال رسول الله ﷺ: «لا يسرق سارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يزني زان حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن -يعني الخمر- والذي نفس محمد بيده ولا ينتهب أحدكم نهبه ذات شرف يرفع إليه المؤمنون أعينهم فيها وهو حين ينتهبها مؤمن، ولا يغفل أحدكم حين يغفل وهو مؤمن، فإياكم إياكم»^(٢).

وأخرجه مسلم، ثنا محمد بن رافع، ثنا عبد الرزاق به^(٣).

ورواية عبد الرحمن بن يعقوب، أخرجها مسلم، حدّثنا قتيبة بن سعيد، ثنا عبد العزيز -يعني الداوردي- عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ به^(٤).

ورواية سعيد المقبري، أخرجها أبو داود في السنّة من «سننه»، ثنا إسحاق ابن سويد الرملي، ثنا ابن أبي مريم، أنا نافع -يعني ابن يزيد- حدّثني ابن الهاد أنّ سعيد بن أبي سعيد المقبري حدّثه أنّه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان، وكان عليه كالظلمة، فإذا

(١) (١٦٣/٣).

(٢) (رقم ٨٢٠٢).

(٣) (رقم ٥٧).

(٤) (رقم ٥٧).

انقلع رجوع إليه الإيمان»^(١).

وأخرجه الحاكم، ثنا أبو النَّضْر الفقيه وأبو الحسن الحيري قالا: ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، وحدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هاني، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، (ح) وحدثنا علي بن حمشاد، ثنا عبيد ابن عبد الواحد قالوا: ثنا سعيد بن أبي مريم به.

وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا برواته»^(٢).

ورواية عبد الرحمن بن حجيرة، أخرجها الحاكم، ثنا أبو بكر بن محمد ابن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل (ح) وحدثنا جعفر ابن محمد بن نصير، ثنا بشر بن موسى قالا: ثنا أبو عبد الرحمن المقري، ثنا سعيد بن أبي أيوب، ثنا عبد الله بن الوليد عن ابن حجيرة أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «من زنى وشرب الخمر نزع منه الإيمان كما يخلع الإنسان القميص من رأسه».

ثم قال: «على شرط مسلم، وقد احتج بعبد الرحمن بن حجيرة، وعبد الله بن الوليد وهما شاميان»^(٣).

وأما حديث عبد الله بن أبي أوفى، فأخرجه أبو داود الطيالسي قال: ثنا شعبة، عن فراس، عن مُدْرِكِ بْنِ عُمَارَةَ، عن ابن أبي أوفى، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةَ ذَاتِ شَرَفٍ

(١) (رقم ٤٦٩٠).

(٢) المستدرک (١/٢٢).

(٣) المصدر السابق.

وهو مؤمن»^(١).

وأخرجه أحمد، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة به^(٢).

وقال أبو نعيم في «مسند فراس»: ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا يونس بن حبيب، ثنا أبو داود، ثنا شعبة، (ح) وثنا هارون وسليمان قالا: حدَّثنا عمرو بن مرزوق قال: حدَّثنا شعبة، (ح) وثنا سليمان، ثنا عثمان بن عمرو الضبي، ثنا عمرو بن مرزوق، ثنا شعبة، (ح) وثنا سهل بن عبد الله، ثنا الحسين بن إسحاق، ثنا أبو الربيع، ثنا يحيى بن سعيد، ثنا شعبة كلهم عن فراس به^(٣).

وهذا الوجه أخرجه: البزار، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح^(٤)؛ إلا مدرك بن عمار، وقد ذكّر ابن حبان في «الثقات»^(٥)؛ بل قيل: إنَّ له صحبة، لكن وهَمَّ الحافظُ قائل ذلك^(٦).

تنبیه:

لشعبة في هذا الحديث شيخ آخر، قال أبو داود الطيالسي، ثنا شعبة، حدَّثنا الحَكَم، عن رجلٍ، عن ابن أبي أوفى، عن النبي ﷺ بنحوه^(٧).

(١) مسند الطيالسي (١٦٣/٢).

(٢) (رقم ١٩١٠٢).

(٣) مسانيد فراس بن يحيى المُكْتَبِ الكوفي، لأبي نعيم الأصفهاني (ص ١٤٥).

(٤) البحر الزخار (٧٣/١)، ولم أجده في معجم الطبراني، وانظر: مجمع الزوائد (٦٠/٢ إقرا).

(٥) الثقات (٤٤٥/٥).

(٦) انظر: الاستيعاب (٢٣٥٣)، والإصابة (٢٧٨/٦).

(٧) مسند الطيالسي (١٦٣/٢).

تنبيه:

آخر وَرَدَ ما يدلُّ على أنَّ مدرك بن عمارَةَ لم يسمع هذا الحديث من ابن أبي أوفى، قال ابن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى: حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة العجلي، وأحمد بن منصور إلخ ص ١٠٥^(١) وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده قال: ثنا علي بن الجعد، ثنا شعبة به^(٢).

وقال يحيى بن صاعد في مسند عبد الله بن أبي أوفى له: ثنا يوسف ابن موسى القطان، ثنا جرير، عن ليث بن أبي سليم، عن مدرك بن عمارَةَ^(٣). وأما حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه: أحمد، والبخاري، والطبراني في «الكبير» واقتصرَ أحمد على قوله: «لا يزني الزاني ولا يسرق السارق...»^(٤).

وفي سنده ابن لهيعة، وفي سند الطبراني مُعلًى بن مهدي، قال أبو حاتم: يحدث أحياناً بالحديث المنكر؛ وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٥).

(١) كذا في أصل المخطوط، وانظر: مسند عبد الله بن أبي أوفى، لأبي يحيى بن محمد بن صاعد (ص ١١٥).

(٢) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (١/١٧٩).

(٣) مسند ابن أبي أوفى لابن صاعد (ص ١٠٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٢٦٥)، والبخاري (١١٥ - كشف الأستار) من طريق جابر الجعفي، عن عكرمة، عن ابن عمر به مرفوعاً.

وأخرجه أحمد (٣/٣٤٦) عن موسى بن داود، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر ابن عبد الله: أخبرني ابن عمر أنه قد سمعه.

(٥) الثقات لابن حبان (٩/١٨٢).

قلتُ: لم أجده في مسند عبد الله بن عمر من مسند أحمد، فلعلّه ذكره في غير موضعه، ثمّ إنني رأيت له سندًا آخر ليس فيه أحدًا من المذكورين، قال الحارث بن أبي أسامة في مسنده: حدّثنا إسماعيل بن عبد الكريم، ثنا إبراهيم بن عقيل، عن أبيه، عن وهب قال: سألتُ جابرًا أسمعَت النبي ﷺ يقول: «لا يزني المؤمن حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن»، قال: لم أسمعه؛ وأخبرنا أن ابن عمر كان يقوله^(١).

ثمّ وجدته في مسند جابر من «مسند أحمد»، ولفظه ثنا موسى، ثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير قال: سألتُ جابرًا أسمعَت رسول الله ﷺ يقول: «لا يزني...» الحديث قال جابر: لم أسمعه؛ وأخبرني ابن عمر أنه قد سمعه^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة عيسى بن عبد الله رغاث، من رواية عكرمة عنه، وعن ابن عباس، وأبي هريرة وقد تقدم.

وأما حديث عائشة، فأخرجه أحمد، ثنا يزيد، ثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة قال: بينما أنا عندها إذ مرَّ رجلٌ قد ضربَ في خمر على بابها، فسمعتُ حسَّ الناس فقالت: أي شيء هذا؟ قلت: رجل أخذ سكرانا من خمر فضرب، فقالت: سبحان الله سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يشرب الشارب حين يشرب وهو مؤمن - يعني الخمر - ولا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يتتهب متتهب نهبه ذات شرف يرفع الناس

(١) مسند الحارث (١/١٨٠).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٤٧٣١).

إليه فيها رؤوسهم وهو مؤمن، فإياكم وإياكم»^(١).

ومن هذا الوجه رواه الطبراني في «الأوسط» ورواه البزار من وجه آخر رجاله رجال الصحيح^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة حماد بن سلمة، ثنا عبد الله ابن جعفر، ثنا إسماعيل بن عبد الله، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن سلمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»^(٣).

وأخرجه أيضاً في «تاريخ أصبهان» في ترجمة إسماعيل بن خليفة القاضي أبي هانئ الكوفي، من روايته عن الثوري، عن هشام بن عروة به بلفظ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بالله، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن بالله»^(٤).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن يونس الضبي، أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل الصيرفي، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد الصَّفَّار الأصبهاني، ثنا أحمد بن يونس بن المسيب الضبي، ثنا مُحاضر، عن هشام، عن أبيه به^(٥).

(١) (رقم ٢٥٠٨٨).

(٢) الأوسط (٢/٥٥)، البزار (١١٢ - كشف الأستار).

(٣) (٢٥٦/٦).

(٤) (٢٥٠/١).

(٥) تاريخ بغداد (٦/٤٧٣).

وأخرجه أسلم بن سهل الواسطي في «تاريخ واسط» ثنا إسحاق بن وهب، ثنا محاضر بن مورع به^(١).

وأما حديث ابن عباس، فأخرجه البخاري في الحدود، ثنا محمد ابن المثني، أخبرنا إسحاق بن يوسف، أخبرنا الفضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن».

قال عكرمة: قلت لابن عباس: كيف ينزع منه الإيمان؟

قال: هكذا؛ وشبَّك بين أصابعه^(٢).

وأخرجه النسائي آخر كتاب القسامة، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد ابن سلام قال: ثنا إسحاق الأزرق، عن الفضيل بن غزوان به^(٣).

تنبيه:

تقدّم في كلام الحافظ السيوطي عزو هذا الحديث للشيخين، وليس كذلك بل هو من أفراد البخاري، عن مسلم.

وأما حديث علي؛ فأخرجه الطبراني في «الصغير» قال: ثنا محمد ابن إبراهيم الوشاء، ثنا الحسن بن جمهور الأهوازي، ثنا إسماعيل بن يحيى التيمي، ثنا شعبة، عن الحكم بن عتيبة، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة

(١) (ص ٢٢٧).

(٢) (رقم ٦٨٠٩).

(٣) سنن النسائي (رقم ٤٨٦٩).

ابن قيس قال: رأيتُ علي بن أبي طالب على منبر الكوفة وهو يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، ولا ينتهب الرجل نهبه يرفع الناس إليها أبصارهم وهو مؤمن، ولا يشرب الرجل الخمر وهو مؤمن» فقام رجلٌ فقال: يا أمير المؤمنين، من زنى فقد كفر؟ فقال علي: إنَّ رسولَ الله ﷺ كان يأمرنا أن نبهم أحاديث الرخص: لا يزني وهو مؤمن أنَّ ذلك الزنى له حلال، فإن آمن أنه له حلال فقد كفر، ولا هو يسرق وهو مؤمن بتلك السرقة أنها له حلال، فإن آمن بها أنها له حلال فقد كفر، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن أنها له حلال، فإن شربها وهو مؤمن أنها له حلال فقد كفر، ولا ينتهب نهبه ذات شرف حين ينتهبها وهو مؤمن أنها له حلال، فإن انتهبها وهو مؤمن أنها له حلال فقد كفر^(١).

ورواه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة محمد بن إبراهيم الوشاء قال: ثنا الطبراني وأبو محمد بن حبان قال: ثنا محمد بن إبراهيم الوشاء فذكره مختصراً^(٢).

وقال الطبراني: «لم يروه عن شعبة إلا إسماعيل التيمي تفرد به الحسن ابن جمهور».

قلت: والتيمي كذاب؛ لكنّه لم ينفرد به عن شعبة، كما قال الطبراني؛ بل وجدتُ له متابعا، أخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن الوليد الأمي، أخبرنا الأزهر، ثنا أبو بكر أحمد بن علي بن إبراهيم الأبنودوني الجرجاني،

(١) (٢/١٣٠).

(٢) (٢/٢٠٥).

ثنا عبد الله بن مسلم إملاء علينا حفظاً، ثنا أحمد بن الوليد الأمي البغدادي بالرملة، حدّثنا يحيى بن هاشم، ثنا شعبة، عن علقمة قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» فقال رجل: يا أمير المؤمنين فهو كافر؟ قال: لا؛ ولم يأمرنا رسول الله ﷺ أن نحدثكم بالرخص، إنّما قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن إذ قال: هو لي حلال، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن إذ قال: هو لي حلال، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن إذ قال: هو لي حلال»^(١).

قلت: هكذا وقع في الأصل شعبة، عن علقمة، ثم إن يحيى بن هاشم كذاب أيضاً؛ والله أعلم.

وأما حديث عبد الله بن مغفل؛ فأخرجه الطبراني في «الكبير» وفيه قيس ابن الربيع مختلف فيه، وثقه شعبة وغيره، وضعفه أحمد، وابن معين^(٢)، ولفظه قال رسول الله ﷺ: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يشرف الناس إليه وهو مؤمن»^(٣).

وأما حديث أبي سعيد الخدري؛ فأخرجه أبو أحمد الغطريفي في جزئه المقروء لنا قال: ثنا محمد ثنا أبو خليفة، ثنا أبو ظفر عبد السلام بن مطهر،

(١) تاريخ بغداد (٦/٤١٩).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (٨/٣٩١).

(٣) لم أقف عليه في المطبوع من الكبير، وانظر: مجمع الزوائد (٢/٦٢ إقرا).

ثنا جعفر بن سليمان، عن أبي هرون العبدي، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يغفل حين يغفل وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ينزع منه سربال الإيمان»^(١).

قلت: المراد بمحمد شيخه، هو محمد بن محمد بن سليمان أبي بكر، الذي روى عنه أكثر الجزء.

وأخرجه الحاكم، ثنا أبو عمر أحمد بن محمد الزردي، ثنا محمد بن المسيب الأرميني، ثنا عبد الله بن هانئ المقدسي، ثنا أحمد بن ربيعة، عن ابن شوذب، عن أبي هارون العبدي به.

وأخرجه البزار، والطبراني من وجه آخر؛ وفيه قلنا: يا رسول الله، كيف يكون ذلك؟ قال: «يخرج الإيمان منه، فإن تاب رجع إليه»^(٢).

وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي وهو صدوق سيء الحفظ. وأما حديث الرجل من الصحابة، فأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة إبراهيم بن عامر قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر فيما قرئ عليه، ثنا إبراهيم بن عامر بن إبراهيم، ثنا أبي، عن يعقوب، عن عنبسة، عن عيسى ابن جارية، عن شريك، عن رجل من الصحابة قال: قال النبي ﷺ: «من زنى خرج منه الإيمان، ومن شرب الخمر غير مكره ولا مضطر خرج منه الإيمان، ومن انتهب نهباً يشتترفها الناس خرج منه الإيمان، فإن تاب تاب الله عليه»^(٣).

(١) جزء ابن الغطريف (ص ١١٤)، تحقيق عامر حسن صبري، ط. البشائر.

(٢) الطبراني في الأوسط (١/١٧٠)، والبزار (١١٤ - كشف الأستار)، وانظر: مجمع الزوائد (٢/٦٣ إقرا).

(٣) (١/٢١٤).

قلت: عيسى بن جارية تُكَلِّمَ فيه، وقد وثق.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» من وجه آخر^(١)، لأنَّ الحافظ نور الدين يقول: إن في سنِّه جماعة لم يعرفهم^(٢).

ورجال هذا السُّنَد معروفون، فيعقوب: هو ابن عبد الله القمي، علق له البخاري^(٣)؛ وعنيسة: هو ابن سعيد الرازي ثقة، وإبراهيم بن عامر أثنى عليه أبو نعيم وقال: «كان خيراً فاضلاً»، وأبوه لم أبحث عنه الآن. وأما حديث عبد الله بن مسعود، فأخرجه ابن عدي في ترجمة الحكم بن ظهير من «الكامل» من روايته، عن عاصم، عن زُرِّ، عن عبد الله، عن النبي ﷺ^(٤).

والحَكَم ضعيف.

وأما حديث الفضيل؛ فأخرجه أبو نعيم في ترجمته في «الحلية» قال: ثنا أبو أحمد محمد بن أحمد بن إسحاق الأنماطي، ثنا محمد بن عبد بن عامر، ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري، ثنا فضيل بن عياض، عن رسول الله ﷺ^(٥) به.

(١) (٣١٠/٧) عن محمَّد بن شعيب الأصبهاني: ثنا حفص بن عمر المِهْرَقاني: ثنا عامر بن إبراهيم عن يعقوب القُمِّي، عن عنيسة، عن عيسى بن جارية، عن شريك، رجل من الصَّحابة به مرفوعاً.

(٢) مجمع الزوائد (٢/٦٤ إقرا).

(٣) (رقم ٥٦٨٠).

(٤) الكامل (٢/٤٩١).

(٥) (١١٧/٨).

والظاهر أنه حصل سقط في السُّنَد، وأنه من رواية الفضيل، عن الأعمش،
عن أبي صالح، عن أبي هريرة^(١).

* * *

(١) هكذا في أصل المخطوط، الذي يظهر أن السيد المصنف رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يكمل هذا الجزء
الحديثي، والله أعلم.

كتاب

مَوَارِدُ الْأَمَانِ بِطَرَقِ حَدِيثٍ:

«الحياء من الإيمان»

للفقيه إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري

غفر الله له

كُتَابُ

مَوَارِدُ الْأَمَانِ بِطَرِيقِ حَدِيثِ الْحَيَاءِ مِنَ الْإِيمَانِ

لِلْمُعْتَمِدِ إِلَى التَّوَكُّلِ خَالِدِ الْحَدِيثِ

أَعْرَبِيٍّ مَحْرَبِيٍّ الرَّهْبِيِّ

الْحَفِيفِ الْعَرَبِيِّ

بَعْرُ الْمِ

ب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ، الْمَوْجِبَ سَعَادَةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَى، وَتَفَضَّلَ بِهِ عَلَى مَنْ اخْتَارَ مِنْ عِبَادِهِ وَأَرَادَ بِهِ خَيْرًا، وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ فَأَحْسَنَ سُلُوكًا وَسِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا جُزْءٌ سَمِيئَةٌ:

مَوَارِدُ الْأَمَانِ بِطَرَقِ حَدِيثِ:

«الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ»

فَقُلْتُ - وَعَلَى اللَّهِ اعْتَمَدْتُ -:

وَرَدَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ طَرَقِ عَدِّ الْحَافِظِ السِّيُوطِيِّ مِنْهَا فِي «الْأَزْهَارِ الْمُتَنَائِرَةِ» عَشْرَةَ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ مِنْهَا ثَمَانِيَةٌ^(١)، وَأَنَا بِحَوْلِ اللَّهِ ذَاكِرٌ، مَا وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ أَسَانِيدِ تِلْكَ الطَّرَقِ وَغَيْرِهَا، مِمَّا لَمْ يَذْكُرْهُ هُوَ وَلَا مَنْ تَبِعَهُ، فَأَلَّفَ بَعْدَهُ فِي الْمُتَوَاتِرِ؛ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الطَّرِيقُ الْأَوَّلُ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وَقَدْ وَجَدْتُهُ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ: أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي سَلْمَةَ.

(١) (ص ٣٤، رقم ٧)، قال أخرجه الشيخان عن أبي هريرة، وابن عمر، والترمذي والحاكم عن أبي أمامة، وأبي بكرة، وأبو يعلى عن عبد الله بن سلام، والطبراني عن ابن عباس، وابن مسعود، وعمران بن حصين.

فرواية أبي صالح، أخرجها أحمد قال: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون بابًا، أفضلها لا إله إلا الله، وأدناها إمطة العظم عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١).

وأخرجه أيضًا ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح به؛ إلا أنه اختصره فقال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٢).

وأخرجه البخاري في الإيمان من «صحيحه» ثنا: عبد الله بن محمد، ثنا أبو عامر العقدي، ثنا سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وستون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»^(٣).

وأخرجه مسلم: ثنا عبيد الله بن سعيد، وعبد بن حميد قالوا: حدثنا أبو عامر العقدي، ثنا سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار به؛ إلا أنه قال: «الإيمان بضع وسبعون»^(٤).

وأخرجه أبو داود في السنة من «سننه» في باب رد الإرجاء، قال: ثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد، أخبرنا سهيل بن أبي صالح به^(٥)؛ باللفظ المتقدم لحماذ عند أحمد.

(١) (رقم ٩٣٦١).

(٢) (رقم ٩٧١٠).

(٣) (رقم ٩).

(٤) (رقم ٣٥).

(٥) (رقم ٤٦٧٦).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا علي بن محمد الطَّنَافِسي، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح به؛ إلا أنه قال: «الإيمان بضع وستون أو سبعون بابًا أدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(١).

وأخرجه أيضًا قال: حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عجلان، (ح) وثنا عمرو بن رافع، ثنا جرير، عن سهيل جميعًا، عن عبد الله ابن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ نحوه^(٢).

وأخرجه الترمذي في الإيمان، ثنا أبو كُريب، ثنا وكيع، عن سفيان، عن سهيل بن أبي صالح به؛ إلا أنه اختصره فقال: «الإيمان بضع وسبعون بابًا، فأدناها إمطة الأذى عن الطريق، وأرفعها قول: لا إله إلا الله».

ثم قال: «هكذا روى سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وروى عمارة بن غَزِيَّةَ هذا الحديث عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الإيمان أربعة وستون بابًا»، حدَّثنا بذلك قتيبة، ثنا بكر بن مضر، عن عمارة بن غَزِيَّةَ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ»^(٣).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» قال: ثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن سهيل بن أبي صالح به إلا أنه قال: «الإيمان بضع وستون أو بضع وسبعون، أفضلها لا إله إلا الله وأدناها إمطة الأذى عن الطريق والحياء

(١) (رقم ٥٧).

(٢) (رقم ٥٧م).

(٣) (رقم ٢٦١٤).

شعبة من الإيمان»^(١).

وأخرجه مسلمٌ في الإيمان من «صحيحه»، عن زهير بن حرب، ثنا جَرِير، عن سهيل به مثله^(٢).

وأخرجه النسائي فيه قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن المبارك، ثنا أبو عامر، ثنا سليمان وهو ابن بلال، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»^(٣).

وأخرجه أيضًا قال: أخبرنا أحمد بن سليمان ثنا أبو داود، عن سفيان قال: وحدثنا أبو نعيم، ثنا سفيان، عن سهيل، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان بضع وسبعون، أفضلها لا إله إلا الله، وأوضعها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان»^(٤).

ورواه أيضًا عن يحيى بن حبيب بن عَرَبِي، ثنا خالد -يعني ابن الحارث- عن ابن عَجَلَانَ، عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٥).

(١) (ص ٢٠٩).

(٢) (رقم ٣٥).

(٣) (رقم ٥٠٠٤).

(٤) سنن النسائي (رقم ٥٠٠٥).

(٥) (رقم ٥٠٠٦).

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» قال: حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْفُفِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

وأخرجه أيضًا قال: ثنا أبو عبيد الله حماد بن الحسن ابن عنبسة الوراق، ثنا أبو عامر، ثنا سليمان بن بلال، عن عبد الله بن دينار به بلفظ: «الإيمان بضع وسبعون شعبة، والحياء شعبة من الإيمان»^(٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن حمدان بن إسحاق العسكري قال: أخبرنا القاضي أبو العلاء محمد بن علي الواسطي، أخبرنا أبو القاسم الحسن بن أنس الأنصاري بالقصر، ثنا أبو بكر أحمد بن حمدان بن إسحاق العسكري، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع، عن سفيان، وعن سهيل بن أبي صالح، عن عبد الله ابن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ بضع وسبعون بابًا أدناها إمطة الأذى عن الطريق، وأرفعها لا إله إلا الله»^(٣).

ورواية أبي سلمة؛ أخرجه أحمد قال: ثنا يزيد، أنا محمد، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(٤).

(١) (ص ١٠٨).

(٢) (ص ١٠٩).

(٣) تاريخ بغداد (٥/١٨٥).

(٤) (رقم ١٠٥١٢).

وأخرجه الترمذِيُّ في البر والصَّلة، ثنا أبو كُريب، ثنا عَبْدَةُ ابن سليمان،
وعبد الرحيم، ومحمد بِشْر، عن محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة، عن
أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: فذكر مثله سواء.
وقال: «حسن صحيح»^(١).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» قال: ثنا أبو مسلم
عبد الرحمن بن يونس، أنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن عمرو، عن
أبي سلمة، عن أبي هريرة أَنَّ النبي ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»^(٢).

وأخرجه الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» قال: حدَّثنا علي بن حَرْب،
ثنا عبد الرحمن بن محمد المُخَاربي (ح) وحدَّثنا الحسن بن عرفة، ثنا
أبو عبيدة الحداد البَصْرِيُّ قالاً: حدَّثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة،
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان، والإيمان في
الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار»^(٣).

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» أخبرنا أحمد بن عَبْدُوس، ثنا عثمان
ابن سعيد، ثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو
به مثله.

قال: «إنه على شرط مسلم»^(٤).

(١) (رقم ٢٠٠٩).

(٢) (ص ٣٥).

(٣) (ص ١٠٨).

(٤) (١/٥٢).

الطريق الثاني: من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما

وقد وَقَعَ لي من رواية: سالم، ونافع، وسعيد بن جبير.

فرواية سالم سمعها منه الزهري، ثمَّ سمعها من الزُّهريِّ جماعة أولهم: مالك، فروى في «الموطأ» عنه، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ على رجلٍ من الأنصار وهو يَعِظُ أَخَاهُ في الحياء، فقال رسول الله ﷺ: «دعه؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

ورواه أحمد، عن يحيى بن سعيد^(٢).

والبخاري في الإيمان، عن عبد الله بن يوسف^(٣).

وفي «الأدب المفرد» عن إسماعيل هو ابن أبي أويس^(٤).

وأبو داود في الأدب من «سننه» عن القَعْنَبِيِّ، كلهم قالوا: ثنا مالك به^(٥).

فإنهم: سفيان بن عيينة قال: أحمد ثنا سفيان، عن الزُّهريِّ، عن سالم، عن أبيه أنَّه قال: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رجلاً يعِظُ أَخَاهُ في الحياء، فقال: «الحياء من الإيمان»^(٦).

(١) (رقم ١٠) (٢/٩٠٥ عبد الباقي).

(٢) (رقم ٥١٨٣).

(٣) صحيح البخاري (رقم ٢٤).

(٤) (ص ٢١٠).

(٥) (رقم ٤٧٩٥).

(٦) (رقم ٤٥٥٤).

ورواه مسلم في الإيمان من «صحيحه» ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعمرو التَّاقِد، وزُهَيْر بن حَرَب قالوا: حَدَّثَنَا سفيان بن عيينة به^(١).

ورواه ابن ماجه في الإيمان أيضًا قال: ثنا سَهْل بن أَبِي سَهْل، ومحمد ابن عبد الله بن يزيد قالوا: حَدَّثَنَا سفيان به؛ إلا أَنَّهُ قال: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رجلاً يعظ أخاه في الحياء فقال: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٢).

ورواه الترمذي فيه أيضًا، حَدَّثَنَا ابن أبي عمر، وأحمد بن مَنِيع -المعنى واحد- قالوا: حَدَّثَنَا سفيان بن عيينة به، إلا أَن ابن أبي عمر قال: أَن رسول الله ﷺ مرَّ برجلٍ وهو يَعِظُ أَخاه في الحياء، وقال ابن مَنِيع: سَمِعَ رجلاً يعظ أخاه...

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(٣).

ثالثهم: عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون، قال البُخاريُّ في الأدب من «صحيحه» ثنا أحمد بن يونس، ثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، ثنا ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر ﷺ قال: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ على رجلٍ وهو يُعَاتِب أَخاه في الحياء يقول: إنك لتستحيي، حتى كأنه يقول: قد أضرتَّ بك، فقال رسول الله ﷺ: «دعه فَإِنَّ الحياء من الإيمان»^(٤).

وأخرجه أيضًا في «الأدب المفرد» حَدَّثَنَا عبد الله قال: ثنا عبد العزيز

(١) (رقم ٣٦).

(٢) (رقم ٥٨).

(٣) (رقم ٢٦١٥).

(٤) (رقم ٦١١٨).

ابن أبي سلمة به^(١).

رابعهم: معمر، قال أحمد: ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ مرَّ برجلٍ وهو يَعِظُ أَخَاهُ مِنَ الْحَيَاءِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٢).

ورواه مسلم عن عبد بن حميد، ثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرُ بِهِ^(٣).

ورواه الخَرَائِطِيُّ فِي «مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ» قَالَ: ثنا أحمد بن منصور الرَّمَادِيُّ، ثنا عبد الرِّزَاقِ بِهِ^(٤).

خامسهم: قرة بن عبد الرحمن؛ قال الطبراني في «الصَّغِيرِ»، ثنا الفضل بن الربيع اللَّاذِقِيُّ، ثنا عبد الواحد بن شعيب الجَبَلِيُّ بجبله، ثنا سلامة ابن عبد العزيز، ثنا سلمة بن كلثوم، عن الأوزاعي، عن قُرَّةَ بن عبد الرحمن، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالم، عن أبيه، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعَهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(٥).

سادسهم: عبد الله بن بديل؛ قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة أبان بن مخلد، ثنا القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عمر، ثنا أبو الحسن أبان بن مخلد، ثنا عبد الله بن عمران، ثنا أبو داود، ثنا عبد الله ابن بُدَيْلٍ، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا

(١) (ص ٢١١).

(٢) (رقم ٦٣٤١).

(٣) (رقم ٣٥).

(٤) (ص ١٠٨).

(٥) (٤٠/٢).

يعظ أخاه في الحياء فقال: «دَعَه [فإن]»^(١) الحياء من الإيمان»^(٢).

ورواية نافع؛ أخرجها القشيري في «الرسالة» أخبرنا أبو بكر محمد ابن أحمد بن عبدوس الحيري المُرْكَي، أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد ابن زياد النَّحوي، ثنا إبراهيم بن محمد بن الهيثم، ثنا موسى بن حيَّان، ثنا المقدسي، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»^(٣).

وأخرجه الأزدي في «الضعفاء» قال: ثنا أحمد بن عبد الله، ثنا علي ابن إسحاق الحنظلي، ثنا مالك، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار»^(٤).

وأخرجه الخطيب في «الرواة عن مالك» أيضًا^(٥).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة مالك، عن الطبراني ثنا علي ابن سعيد الرّازي، ثنا إبراهيم بن المستمر العُرُوقِي، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مالك به.

وقال: «غريب، من حديث مالك، عن نافع مشهور من حديث الزهري،

(١) كلمة مضروب عليها، تحتمل «فإن».

(٢) (٣٧٦/٢).

(٣) (٣٦٧/٢).

(٤) ميزان الاعتدال (١/١١٠)، ولسان الميزان (١/٥٠٣).

(٥) ذكره الحافظ في اللسان.

عن سالم^(١).

ورواية سعيد بن جبير، أخرجها أبو نعيم في «الحلية» في ترجمته، ثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن علي بن مخلد، ثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، ثنا موسى بن إسماعيل التَّبُودَكي، ثنا جَرِير بن حَازم، عن يَعلَى ابن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر أَنَّ النبي ﷺ قال: «الحياء والإيمان قرناً جميعاً، فإذا رفع أحدهما رفع الآخر».

ثمَّ قال: «غريب من حديث سعيد، تفرد به عنه يعلَى»^(٢).

ورواه الحاكم في الإيمان من «المستدرک»، ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا محمد بن غالب، أنا موسى بن إسماعيل، ثنا جرير بن حازم به.

وقال الحاكم: «صحيح على شرطهما، فقد احتجا برواته ولم يخرجاه بهذا اللفظ»، وأقرّه الذَّهَبِيُّ^(٣).

لكن اختلف فيه على جرير بن حازم؛ فقد رواه البخاري آخر «الأدب المفرد» له؛ عن بشر بن محمد، أخبرنا عبد الله، أخبرنا جرير بن حازم، عن يَعلَى بن حكيم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عمر به من قوله، لم يرفعه إلى النبي ﷺ^(٤).

(١) (٣٥٢/٦).

(٢) (٢٩٧/٤).

(٣) (٢٢/١).

(٤) (ص ٤٤٥).

الطريق الثالث: من حديث أبي أمامة رضي الله عنه

قال أحمد: ثنا حسين بن محمد وغيره قالا: حدثنا محمد بن مطرف، عن حسان بن عطية، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: «الحياء والعبي شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من التفاق»^(١).

ورواه الترمذي في البر والصلة من «سننه» ثنا أحمد بن منيع، ثنا يزيد ابن هارون، عن أبي غسان محمد بن مطرف، عن حسان بن عطية به.

وقال: «حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث أبي غسان محمد ابن مطرف، قال: والعبي: قلة الكلام، والبذاء: هو الفحش في الكلام، والبيان: هو كثرة الكلام مثل هؤلاء الخطباء الذين يخطبون فيتوسعون في الكلام ويتفصحن فيه من مدح الناس فيما لا يرضي الله»^(٢).

ورواه الحاكم في الإيمان، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا أبو جعفر محمد بن عبيد الله بن أبي داود المُنَادِي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا أبو غسان محمد بن مطرف به.

وقال: «صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقد احتجا بروايته عن آخرهم»^(٣).

ورواه بعد هذا بعدة أوراق أيضًا فقال: أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا سعيد بن

(١) (رقم ٢٢٣١٢).

(٢) (رقم ٢٠٢٧).

(٣) (٨/١).

أبي مريم المصري، ثنا أبو غسان به؛ إلا أنه قال: «العِي والحياء شعبتان من الإيمان والبذاء والجفاء شعبتان من التَّفَاق».

ثم صحَّحه أيضًا على شرطهما^(١).

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» حدثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا يزيد بن هارون، ثنا أبو غسان بن مطرف به، بلفظ: «الحياء والعِي شعبتان من الإيمان، والبذاء والبيان من التَّفَاق»^(٢).

ورواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» - ثنا علي بن الجعد، ذكر أبو غسان عن حسان بن عطية به بلفظ: «الحياء والعِي شعبتان من شعب الإيمان، والبذاء والبيان شعبتان من شعب التَّفَاق»^(٣).

قلت: كذا وَقَعَ في أصل «المكارم» أبو غسان، وهو أصل عتيق كتب في المائة الخامسة، والظاهر أنه تحريف من أبي غسان، فإنَّ أبا غسان أقدم وأكبر من أبي غسان، ومن أقران حسان بن عطية خصوصًا، وتقدَّم قول الترمذي: أنه لا يعرفه إلا من رواية أبي غسان.

الطريق الرابع: من حديث أبي بكره رضي الله عنه

قال البخاري في «الأدب المفرد» ثنا سعيد بن سليمان، قال: حدَّثنا هُشَيْمٌ عن منصور، عن الحسن، عن أبي بكره قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان، والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار»^(٤).

(١) (١/٥٢).

(٢) (ص١٠٨).

(٣) (ص٣٥).

(٤) (ص٤٤٥).

وأخرجه الطحاوئي في «مشكل الآثار» قال: حدّثنا محمد بن علي بن داود، ثنا سعيد بن سليمان به مثله^(١).

وأخرجه ابن ماجه في الزهد من «سننه» ثنا إسماعيل بن موسى، ثنا هُشيم به^(٢).

وأخرجه الحاكم في الإيمان، حدّثنا أبو النصر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه بالطائيران وأبو نصر أحمد بن سهل الفقيه ببخارى قالا: ثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، ثنا سعيد بن سليمان الواسطي، ثنا هشيم به.

وقال: «صحيح على شرطهما»^(٣).

وأخرجه الخرائطي في «المكارم» ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا سعيد بن سليمان، عن هُشيم به مختصرًا بلفظ: «الحياء من الإيमान»^(٤).

ورواه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» قال حدّثني سعيد بن سليمان الواسطي، عن هُشيم به مطولاً^(٥).

وأخرجه الخطيب في ترجمة أحمد بن أبي غالب قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد بن محمد إبراهيم الأشناني، أخبرنا أحمد بن محمد بن

(١) شرح مشكل الآثار (٨/٢٣٤).

(٢) (رقم ٤١٨٤).

(٣) (١/٥٢).

(٤) (ص ١٠٨).

(٥) (ص ٣٥).

عبدوس الطَّرَائِفِيُّ، ثنا عثمان بن سعيد الدَّارِمِي، ثنا أحمد بن أبي غالب البغدادي، وسعيد بن سليمان الواسطي، عن هشيم به^(١).

ورواه أيضًا في ترجمة إبراهيم بن نصر الترمذي قال: أخبرنا أبو الفتح منصور بن ربيعة بن أحمد بن خطيب الدِّينور بها، أخبرنا علي بن أحمد بن علي بن راشد، أخبرنا أحمد بن يحيى بن الجارود، ثنا علي بن المدني، ثنا إبراهيم بن أبي اللَّيث صاحب الأشجعي، ثنا هشيم به^(٢).

الطريق الخامس: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

قال الطبراني في «الصَّغِيرِ» ثنا عبد الله بن محمد بن عبيدة القومسي، ثنا أبي، ثنا أبو إسحاق الفزاري، عن مالك بن مغول، عن الشعبي، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «الْحَيَاءُ وَالْإِيمَانُ مَقْرُونَانِ لَا يَفْتَرِقَانِ إِلَّا جَمِيعًا»^(٣).

ورواه الخطيب في ترجمة محمد بن عبيدة القومسي المذكور، عن محمد بن عبد الله بن شهريار الأصبهاني، أخبرنا الطبراني به^(٤).

الطريق السادس: من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه

قال الطبراني: ثنا مُسَبِّحُ بن حاتم العُكْلِيُّ البصري، ثنا عبد الجبار بن عبد الله البصري قال: خطب المأمون فذَكَرَ الْحَيَاءَ فَأَكْثَرَ، ثُمَّ قَالَ: ثنا

(١) (٥/٥٥٥).

(٢) (٧/١٤١).

(٣) (١/٣٧١).

(٤) (١١/٣٠١).

هشيم، عن منصور بن زاذان، عن الحسن، عن أبي بكرة، وعمران بن حصين قالا: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان والإيمان في الجنة، والبذاء من الجفاء، والجفاء في النار».

لم يروه عن المأمون إلا عبد الجبار بن عبد الله البصري^(١).

قلت: هذا لا ينبغي أن يُعد من طرق هذا الحديث على انفراده؛ لأنَّ السَّنَدَ إليه هو عين السَّنَدِ إلى أبي بكرة، وإنَّما ذكرته تبعاً للحافظ الشُّيوطي، على أنَّ صنيعه في «الجامع» يوهم أنَّ الطبرانيَّ والبيهقيَّ روياه عنه على انفراده، وليس كذلك؛ بل عنه وعن أبي بكرة، كما هنا؛ والله أعلم.

ومن هذا الوجه أخرجه أسلم بن سهل في «تاريخ واسط» لكنه قال: عن عمران وحده، لم يذكر أبا بكرة فقال: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، ثنا هشيم به، مثل ما تقدم متناً وسنناً، إلا أنه قال: عن الحسن، عن عمران^(٢).

الطريق السَّابع: من حديث قرّة بن إيَّاس رضي الله عنه

قال ابنُ أبي الدُّنيا في «مكارم الأخلاق» حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الخزاعي، ثنا محمد بن أبي السُّري العسقلاني، ثنا بكر بن بشير السلمي، ثنا عبد الحميد بن سوار ذكر إيَّاس بن معاوية بن قرّة قال: كنتُ عند عمر ابن عبد العزيز، فذكرَ عنده الحياء، فقالوا: «الحياء من الدِّين»، فقال عمر: «بل هو الدِّين كله»، قال إيَّاس: فقلت: حَدَّثَنِي أَبِي، عن جدي قُرَّة قال: كنتُ عند النبي ﷺ فذكرَ عنده الحياء، فقالوا يا رسول الله: الحياء من

(١) المعجم الصغير (٢/٢٣٧).

(٢) (ص ١٣٩).

الدِّين؟ فقال رسول الله ﷺ: «بل هو الدِّين كله»؛ ثمَّ قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْعِفَافَ وَالْعَمِيَّ عِيَّ اللِّسَانِ، لَا عِيَّ الْقَلْبِ، وَالْفَقْهَ مِنَ الْإِيمَانِ، وَإِنَّهُنَّ يَزِدْنَ فِي الْآخِرَةِ وَيَنْقُصْنَ فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّ الشُّحَّ وَالْعَجْزَ وَالْبُذَاءَ مِنَ النِّفَاقِ، وَإِنَّهُنَّ يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا وَيَنْقُصْنَ فِي الْآخِرَةِ، وَمَا يَنْقُصْنَ فِي الْآخِرَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يَزِدْنَ فِي الدُّنْيَا»، قال إِيَّاسُ: فَأَمْرُنِي عَمْرُ فَأَمْلَيْتَهَا عَلَيْهِ وَكَتَبَهَا بِخَطِّهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الظَّهْرَ وَالْعَصْرَ، وَإِنَّمَا لَفِي كَفِّهِ»^(١).

وأخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْحَلِيَّةِ» فِي تَرْجُمَةِ إِيَّاسِ بْنِ مَعَاوِيَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَشَرَ، ثَنَا عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي سَوَّارٍ بِهِ مِثْلُهُ؛ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «ثُمَّ صَلَّى بِنَا الظَّهْرَ وَإِنَّمَا لَفِي كَفِّهِ مَا يَضَعُهَا إِعْجَابًا بِهَا»^(٢).

وأخْرَجَهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» قَالَ: أَخْبَرْنَا وَالِدِي، أَخْبَرْنَا أَبُو الْفَرَجِ الْبَجَلِيُّ، أَخْبَرْنَا أَبُو بَكْرٍ الشِّيرَازِيُّ بِهَمْدَانَ، أَخْبَرْنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ، ثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَوَكَّلِ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ بَشَرَ السُّلَمِيُّ، ثَنَا عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سَوَّارٍ، سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ مَعَاوِيَةَ ابْنَ قُرَّةٍ يَحْدُثُ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ. أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ فِي «زَهْرِ الْفَرْدُوسِ» وَسَكَتَ عَنْهُ^(٣).

(١) (ص ٣٨).

(٢) (١٢٥/٣).

(٣) الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس (زهر الفردوس) (٣/٢٦٩) (رقم ١٤٢٠)،

وعبد الحميد بن سوار، ضعفه أبو زرعه، وقال يحيى: «ليس بشيء»^(١)،
ومحمد بن المتوكل هو ابن أبي السري العسقلاني المذكور في السند
الأول وهو صدوق كثير الغلط^(٢)، وبكر بن بشر جهله الذهبي^(٣)، وذكره
ابن حبان في «الثقات»^(٤).

الطريق الثامن: من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه.

قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء من الإيمان».

رواه أبو يعلى^(٥).

وفيه هشام بن زياد أبو المقدام، ضعفه أحمد وغيره، بل اتفقوا على
ضعفه.

الطريق التاسع: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما

قال: قال رسول الله ﷺ: «الحياء والإيمان في قرن، فإذا سلب أحدهما
تبعه الآخر».

رواه الطبراني في «الأوسط»^(٦)، وفيه يوسف بن خالد السَّمْتِي وهو
كذاب.

(١) انظر: لسان الميزان (٥/٧٣).

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٤٢٤).

(٣) ميزان الاعتدال (١/٣٤٣).

(٤) الثقات لابن حبان (٨/١٤٨).

(٥) مسند أبي يعلى الموصلي (١٣/٤٨٨).

(٦) (٨/١٧٤).

الطريق العاشر: من حديث عبد الله بن مسعود رضی الله عنه.

قال: جاء قوم بصاحبهم إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله إن صاحبنا هذا أفسده الحياء، فقال نبي الله ﷺ: «إن الحياء من شرائع الإسلام، وإن البذاء من لؤم المرء».

رواه الطبراني في «الكبير»^(١)، ورجاله وثقهم ابن حبان على ما ذكره النور الهيثمي في «الزوائد»^(٢).

الطريق الحادي عشر: من حديث مجمع بن فلان ابن جارية.

قال ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» كَتَبَ إلينا محمد بن سليمان يخبرنا أن الحسين بن بسْطَام الكوفي صاحب أبي بكر بن عيَّاش حَدَّثهم قال: ذكر بشر بن غالب الأسدي، عن الزهري، عن مجمع بن فلان بن جارية، عن رسول الله ﷺ قال: «الحياء شعبة من شعب الإيمان، ولا إيمان لمن لا حياء له، وإنما يدرك الخير بالعقل ولا دين لمن لا عقل له»^(٣).

ورواه النسائي في «الكنى» حَدَّثَنَا لُؤَيْنُ، ثنا حسين بن بسْطَام، حَدَّثني أبو مالك بشر بن غالب بن بشر، عن الزهري، عن مُجَمَّع بن جارية، عن عمِّه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا دين لمن لا عقل له».

هكذا ذكره مختصراً وقال: عن مجمع، عن عمه ثم قال النسائي: «هذا حديث باطل منكر»^(٤).

(١) (٢١٣/١٠).

(٢) انظر: مجمع الزوائد (٢/١٥ إقرا).

(٣) (ص ٤٤).

(٤) انظر لسان الميزان (٢/٣٠٥)، وذكره الدولابي في الكنى (٣/٩٨٠) من طريق النسائي.

الطريق الثاني عشر: من حديث عائشة رضي الله عنها

قال ابن أبي الدنيا: ثنا إبراهيم بن بركة التَّلْجِي، ثنا فاضل بن إبراهيم البخاري، ثنا إسماعيل بن نوح، ذَكَرَ أَبِي، عن أبيه، عن عائشة قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من لم يكن له حياء فلا دين له، ومن لم يكن له حياء في الدنيا لم يدخل الجنة»^(١).

قلت: إسماعيل بن نوح هو القرشي مجهول.

الطريق الثالث عشر: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه

قال: ابن قتيبة في «عيون الأخبار»، حدَّثني أبو مسعود الدَّارمي قال: حدَّثني جدي خِرَاش، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «الحياء شعبة من الإيمان»^(٢).

قلت: خِرَاش هذا غير خِرَاش مولى أنس.

وقال ابن أبي الدنيا: ثنا القاسم بن هاشم بن سعيد، ثنا داود بن المُحَبَّر، عن عبَّسة بن عبد الرحمن القرشي، ثنا يوسف بن أيوب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا إيمان لمن لا حياء له»^(٣).

قلت: داود وشيخه متروكان.

الطريق الرابع عشر: من مرسل عبد الرحمن بن كعب بن مالك

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة محمد بن يعقوب بن

(١) مكارم الأخلاق (ص ٤٢).

(٢) (١/٣٩١).

(٣) مكارم الأخلاق (ص ٤٢).

منصور الطَّبْرِي، ثنا أحمد بن محمد القَطَّان، ثنا محمد بن يعقوب بن منصور، ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي مُطَيِّن، ثنا الحسن بن السَّكَن، ثنا أبو زيد، ثنا عبد القدوس، عن الزهريِّ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ قال: «الحياء من الإيمان»^(١).

الطريق الخامس عشر: من مرسل سعيد بن المسيب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال ابن أبي الدنيا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ ذَكَرَ الْهُذَيْلِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ الْأَخْوَصِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنِ ابْنِ عَوْنٍ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قِلَّةُ الْحَيَاءِ كُفْرٌ»^(٢).

وقال ابن قتيبة في «عيون الأخبار»: «روى ابن نمير عن الأخوص قال: حَدَّثَنِي ابْنُ عَوْنٍ بِهِ»^(٣).

الطريق السادس عشر: من مرسل عمر بن عبد العزيز رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

قال ابن أبي الدنيا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ثَنَا ابْنُ جَرِيحٍ قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَسْتَحْ فَهُوَ كَافِرٌ»^{(٤)(٥)}.

(١) (٢/٢٤٩).

(٢) مكارم الأخلاق (ص ٣٧).

(٣) (١/٣٩١).

(٤) مكارم الأخلاق (ص ٤٣).

(٥) كذا في أصل المخطوط، ويظهر أن السيد الإمام رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يكمل هذا الجزء، والله أعلم.

كتاب

«السّر الجليل بطرق حديث سؤال جبريل»

وسمي أيضًا

«المنافذة بطرق حديث المناولة»

للفقيه إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

غفر الله له بمنه ورحمته

أمين

كتاب

السِّرُّ الْجَلِيلُ، سؤال جبريل

الشيخ محمد بن عبد الوهاب

أحمد بن محمد بن عبد الوهاب

في شرح

السِّرِّ

الجليل

وشرح له في كتابه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلِّم .

الحمد لله وكفى ، وصلَّى الله على سيدنا محمد المصطفى ، وعلى آله
وصحبه خير من اتبع أثره واقتفى .

أمَّا بعد؛ فهذا جزء سميتُه :

«المنالاة بطرق حديث المطالاة»

أو

«السُّرُّ الْجَلِيلُ بطرق حديث سؤال جبريل» .

فقلت -وبالله التوفيق- :

مقدمة

أوردَ الحافظُ السيوطيُّ هذا الحديث في «الأزهار المتناثرة بالأحاديث المتواترة»، وقال: «أخرجه الشيخان عن أبي هريرة، ومسلم عن عمر، وأبي ذر، والبخاري في «خلق أفعال العباد» عن أنس، وأحمد عن ابن عباس، وابن عمر، وأبي عامر الأشعري، وأبو عوانة عن جرير البجلي»^(١). اهـ

وتبعه على ذلك من ألف بعده في المتواتر، وليس الحديث متواتراً، ولا هو على شرط الحافظ السيوطي في الكتاب المذكور، فإنه أورده من ثمانية طرق كما ترى، وشرطه فيه عشرة، ثم إن الثمانية المذكورة هي في الحقيقة خمسة لا ثمانية؛ لأن حديث عمر وابنه واحد، فأكثر الرواة يقولون: عن ابن عمر، عن عمر، وبعضهم قال: عن ابن عمر عن النبي ﷺ، بدون ذكر عمر، وقد وهم الترمذي صاحب هذه الرواية وقال: «الصحيح عن عمر»، وعلى فرض أن كلا منهما محفوظ فالرأوي عن عمر هو ابنه عبد الله فلا يعد حديثه مغايراً لحديث أبيه، بل هما واحد، وكذلك حديث أبي هريرة وأبي ذر فإنهما حديث واحد أيضاً؛ لأن الرأوي عنهما واحد، وهو وأبو زرعة، على أن أكثر الرواة يقول عنه: عن أبي هريرة وحده لا يضم إليه أبا ذر، وقد وهم الحافظ السيوطي في عزوه رواية أبي ذر إلى «صحيح مسلم» فإنها ليست فيه، وإنما أخرجه أبو داود والنسائي، وكذلك حديث ابن عباس، وأبي عامر الأشعري فإنهما واحد أيضاً؛ لأن كليهما من رواية شهر بن حوشب، حتى عد أبو حاتم ذلك من اضطرابه

(١) الحديث رقم (٨) (ص ٣٥).

الدّال على ضعفه، فلم يبق للحديث إلا خمسة طرق، وقد تفيد العلم بالنظر في رواها ومعرفة جلالهم للمتأمل في ذلك والعلم عند الله تعالى، ولنشرع الآن في إيراد الطرق والأسانيد.

أمّا حديث أبي هريرة، فرواه أحمد قال: حدّثنا إسماعيل: ثنا أبو حيّان عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يوماً بارزاً للناس فأتاه رجلٌ فقال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتابه ولقائه ورسله وتؤمن بالبعث الآخر»، قال: يا رسول الله وما الإسلام؟ قال: «الإسلام أن تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤتي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان»، قال: يا رسول الله ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه، فإنك إن لا تراه فإنه يراك»، فقال: يا رسول الله متى الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن سأحدثك عن أشراطها إذا ولدت الأمة ربها فذاك من أشراطها، وإذا كانت الغرّة الحفّة الجفافة رؤوس الناس ذاك من أشراطها وإذا تطاول رعاة البهيم في البنيان فذلك من أشراطها في خمس لا يعلمهن إلا الله»، ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾﴾ [لقمان: ٣٤]. ثمّ أدبر الرجل، فقال رسول الله ﷺ: «ردوا علي الرجل» فأخذوا ليردوه فلم يرو شيئاً، فقال: «هذا جبريل عليه السلام جاء ليعلم الناس دينهم»^(١).

ورواه البخاري في الإيمان من «صحيحه» قال: حدّثنا مسدد: ثنا إسماعيل ابن إبراهيم به^(٢).

(١) (رقم ٩٥٠١).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٥٠).

ورواه أيضاً في تفسير سورة لقمان قال: حدثني إسحاق، عن جرير، عن أبي حيان به^(١).

ورواه مسلم قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عليه قال زهير: ثنا إسماعيل بن إبراهيم به، ثم قال: حدثنا محمد ابن عبد الله بن نمير: ثنا محمد بن بشر: ثنا أبو حيان التيمي بهذا الإسناد مثله غير أن في روايته: «إذا ولدت الأمة بعلمها»، يعني: السراري^(٢).

ورواه ابن ماجه في الإيمان وأشرط الساعة من «سننه» قال في كلاً الكتابين: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا إسماعيل بن عُلَيَّة به^(٣).

إلا أنه اختصر منه في الإيمان بعض الألفاظ واقتصر في أشرط الساعة على ذكرها.

طريق أخرى عن أبي زرعة، قال مسلم: حدثني زهير بن حرب، ثنا جرير، عن عمارة وهو ابن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سلوني» فهابوه أن يسألوه، فجاؤ رجل عند ركبته فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «لا تشرك بالله شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان» قال: صدقت، قال يا رسول الله: ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وتؤمن بالبعث وتؤمن بالقدر كله» قال: صدقت قال يا رسول الله: ما الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله كأنك تراه، فإنك إن لا تكن تراه فإنه يراك»، قال: صدقت، قال يا رسول الله: متى تقوم

(١) (رقم ٤٧٧٧).

(٢) (رقم ٩).

(٣) (رقم ٦٤).

الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل وسأحدثك عن أشراتها إذا رأيت المرأة تلد ربتها، فذاك من أشراتها وإذا رأيت الحفاة العراة الصم البكم ملاك الأرض فذاك من أشراتها وإذا رأيت رعاة البهم يتناولون في البنيان فذاك من أشراتها في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا الله» ثم قرأ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٢١﴾﴾ [لقمان: ٣٤]، قال: ثم قام الرجل فقال رسول الله ﷺ: «ردوه علي» فالتمس، فلم يجده فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل أراد أن يعلموا إذا لم تسألوا»^(١).

طريق آخر عن أبي زرعة، قال النسائي: أخبرنا محمد بن قدامة، عن جرير، عن أبي فروة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة وأبي ذر قالوا: كان رسول الله ﷺ يجلس بين ظهراي أصحابه فيجيء الغريب فلا يدري أيهم هو حتى يسأل، فطلبنا إلى رسول الله ﷺ أن نجعل له مجلسًا يعرفه الغريب إذا أتاه فبنينا له دكانًا من طين كان يجلس عليه وإنا لجلوس ورسول الله ﷺ في مجلسه إذ أقبل رجل أحسن الناس وجهًا وأطيب الناس ريحًا كأن ثيابه لم يمسها دنس حتى سلم في طرف البساط فقال: السلام عليكم يا محمد فرد السلام وقال: أدنو يا محمد؟ قال: ادنه، فما زال يقول: أدنو؟ مرارًا ويقول لرادّه حتى وضع يده على ركبتي رسول الله ﷺ قال: يا محمد أخبرني ما الإسلام؟ قال: «الإسلام أن تعبد لا تشرك به شيئًا، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان»، قال: إذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: «نعم» قال: صدقت، فلما سمعنا قول الرجل صدقت أنكرناه، قال: يا محمد أخبرني ما الإيمان؟ قال: «الإيمان

بالله وملائكته والكتاب والنبين وتؤمن بالقدر» قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم»، قال: صدقت، قال: يا محمد أخبرني ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: صدقت قال: يا محمد أخبرني متى الساعة؟ قال: فنكس فلم يجبه شيئاً ثم أعاد فلم يجبه شيئاً ثم أعاد فلم يجبه شيئاً ورفع رأسه قال: «ما المسؤل عنها بأعلم من السائل ولكن لها علامات تعرف بها إذا رأيت الرعاء اليهم يتناولون في البنيان ورأيت الحفاة العراة ملوك الأرض ورأيت المرأة تلد ربها، خمس لا يعلمها إلا الله ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤] إلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤] ثم قال: «لا والذي بعث محمداً بالحق هدى وبشيراً، ما كنت بأعلم به من رجل منكم، وإنه لجبريل عليه السلام نزل في صورة دحية الكلبي»^(١).

ورواه البخاري في كتابه «خلق أفعال العباد» قال: حدثنا محمد بن سلام: أنا جرير عن أبي فروة مختصراً^(٢).

وكذلك رواه أبو داود في السنة من «سننه» عن عثمان بن أبي شيبة: ثنا جرير، عن أبي فروة الهمداني به^(٣).

تنبيه:

قوله في رواية النسائي: «وإنه جبريل نزل في صورة دحية الكلبي». وهم كما قال الحافظ: لأن دحية معروف عندهم، وقد قال عمر: «ما يعرفه منا أحد»، وقد أخرجه محمد بن نصر المروزي في كتاب الإيمان

(١) (رقم ٤٩٩١).

(٢) (ص ٥٧).

(٣) (رقم ٤٦٩٨).

له من الوجه الذي أخرجه منه النسائي، فقال في آخره: «فإنه جبريل جاءكم ليعلمكم دينكم»، حسب وهذه الرواية هي المحفوظة لموافقتها باقي الروايات.

فائدة:

قال الحافظ: «لم أر هذا الحديث من رواية أبي هريرة إلا عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير هذا عنه ولم يخرج البخاري إلا من طريق أبي حيان عنه»^(١).

تنبيه:

قد علمت أنَّ حديث أبي ذر داخل في حديث أبي هريرة، وأن أبا زرعة رواه عنهما جميعاً في رواية أبي فروة عنه خلاف رواية أبي حيان وعمارة، فإنهما رواه عنه عن أبي هريرة وحده، وعلى روايتهما اقتصر أصحاب الصحيح.

وأما حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه فرواه عنه ابنه عبد الله بن عمر، ورواه عن عبد الله بن عمر، يحيى بن يعمر، وحميد بن عبد الرحمن، وعطاء بن أبي رباح، واختلفوا فالأولان قالوا: عن ابن عمر، عن عمر، والثالث: جعله من مسند ابن عمر، ثم رواه عن يحيى بن يعمر، وحميد ابن عبد الرحمن جماعة عبد الله بن بريدة، وسليمان التيمي، وإسحاق بن سويد، وعلي بن زيد، وعطاء الخراساني، وسليمان بن بريدة، إلا أنَّ بعضهم يذكر حميد بن عبد الرحمن وبعضهم لا يذكره، ثم اختلفوا فعبد الله بن بريدة وسليمان التيمي رواه عن ابن عمر عن عمر، وجعله

(١) فتح الباري (١/١١٥).

الباقون من مسند عبد الله بن عمر بصيغ تحتمل السَّماع والإرسال، إلا سليمان بن بريدة خاصة فأتى بصيغة صريحة في السَّماع وحضور عبد الله ابن عمر القصة، والغالب أنه وهم في ذلك كما سأيينه.

أما رواية عبد الله بن بريدة، فوجدتها عنه من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: من رواية عثمان بن غياث عنه قال أحمد: قرأتُ علي يحيى بن سعيد، عن عثمان بن غياث، حدَّثني عبد الله بن بريدة، عن يحيى ابن يعمر، وحמיד بن عبد الرحمن قالا: لقينا عبد الله بن عمر فذكرنا القدر وما يقولون فيه، فقال: إذا رجعتم إليهم فقولوا: إن ابن عمر منكم بريء وأنتم منه براء ثلاث مرات، ثم قال: أخبرني عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنهم بينما هم جلوس أو قعود عند النبي ﷺ جاء رجلٌ يمشي حسن الوجه حسن الشعر عليه ثياب بيض، فنظر القوم بعضهم إلى بعض ما نعرف هذا وما هذا بصاحب سفر ثم قال: يا رسول الله آتيك؟ قال: «نعم» فجاء فوضع ركبته عند ركبته ويديه على فخذه، فقال: ما الإسلام؟ قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت»؛ قال: فما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته والجنة والنار والبعث بعد الموت والقدر كله»؛ قال: فما الإحسان؟ قال: «أن تعمل لله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»؛ قال: فمتى الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» قال: فما أشراطها؟ قال: «إذا الحفأة العالة رعاء الشاة تطالوا في البنيان وولدت الإماء رباتهن» ثم قال: «عليّ بالرجل» فطلبوه فلم يروا شيئاً فمكث يومين أو ثلاثة ثم قال: «يا ابن الخطاب أتدري من السائل عن كذا وكذا؟»، قال: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاك جبريل جاءكم يعلمكم دينكم»^(١).

(١) مسند أحمد (رقم ١٨٤).

ورواه مسلم قال: حدثني محمد بن حاتم: ثنا يحيى بن سعيد القطان به، ولم يسق لفظه بل أحال على ما تقدم من الطرق عنده، ثم قال: «وفيه شيء من الزيادة وقد نقص منه شيئاً»^(١).

ورواه أبو داود: ثنا مسدد: ثنا يحيى به^(٢).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة يحيى القطان من طريق أحمد، وقال: حديث عثمان بن غياث حديث عزيز^(٣).

الطريق الثاني: من رواية مطر الرواق عنه قال أبو داود الطيالسي في «مسنده»: حدثنا حماد بن زيد، عن مطر الرواق، عن عبد الله بن بريدة الأسلمي، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر قال: حدثني عمر بن الخطاب أنه كان عند رسول الله ﷺ فجاءه رجلٌ عليه ثوبان أبيضان حسن الوجه حسن الشعر فنظرَ القوم بعضهم إلى بعض ما نعرفُ هذا وما هذا بصاحب سفر، فقال: أدنو منك يا رسول الله؟ فقال: «ادن»، ثم قال: أدنو منك يا رسول الله؟ قال: «ادن» فلم يزل يدنو حتى كانت ركبته عند ركبة رسول الله ﷺ، ثم قال: أسألك؟ قال: «سل»، قال: أخبرني عن الإسلام قال: «شهادة أن لا إله إلا الله وأني محمد رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان» قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم» فقال له الرجل: صدقت فجعلنا نتعجب من قوله لرسول الله ﷺ: صدقت كأنه أعلم منه، ثم قال: يا رسول الله أخبرني عن الإيمان، قال: «أن تؤمن بالله

(١) صحيح مسلم (رقم ٨).

(٢) (رقم ٤٦٩٦).

(٣) حلية الأولياء (٨/٣٨٣).

وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار، وتؤمن بالقدر خيره وشره» قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: صدقت فجعلنا نتعجب من قوله لرسول الله ﷺ: صدقت، ثم قال: أخبرني ما الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله كأنك تراه فإن كنت لا تراه فإنه يراك»، قال: صدقت، ثم قال: أخبرني عن السّاعة قال رسول الله ﷺ: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل هن خمس لا يعلمهن إلا الله ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤ الآية] فقال الرجل: صدقت^(١).

ورواه مسلم: حدثني محمد بن عبيد الغُبَرِيُّ، وأبو كامل الجَحْدَرِيُّ وأحمد بن عبدة قالوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: لَمَّا تَكَلَّمْتُ مَعْبُدًا بِمَا تَكَلَّمُ بِهِ فِي شَأْنِ الْقَدْرِ أَنْكَرْتُ ذَلِكَ قَالَ: فَحَجَجْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حِجَّةً وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ كَهْمَسٍ - يَعْنِي الْآتِي - وَفِيهِ بَعْضُ زِيَادَةٍ وَنَقْصَانٍ أَحْرَفَ^(٢).

ورواه البخاري في «خلق أفعال العباد» قال: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، ثنا مَطَرُ الْوَرَّاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «أَنْ تَسْلِمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ» قَالَ: فَأَخْبَرَنِي بِعَرَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نعم» قال: صدقت

(١) (٢٤/١).

(٢) صحيح مسلم (رقم ٨).

وساق الحديث^(١).

الطريق الثالث: من رواية كهمس بن الحسن، وطريقه هي المشهورة في طرق هذا الحديث عن ابن بريدة، رواها عنه جماعة منهم: محمد بن جعفر، ويزيد بن هارون، وعبد الله بن يزيد، وابن المبارك، ووكيع، والنضر ابن شميل، ويزيد بن زريع، ومعاذ بن هشام، ومعاذ بن معاذ العنبري.

فطريق محمد بن جعفر ويزيد بن هارون رواه أحمد بن حنبل عنهما قالاً:
ثنا كهمس، عن ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر سمع ابن عمر قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: بينما نحن ذات يوم عند نبي الله ﷺ إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ثم قال: يا محمد أخبرني عن الإسلام، ما الإسلام؟ قال: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: صدقت، فعجبنا له يسأله ويصدقه قال: ثم قال: أخبرني عن الإيمان، قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر كله خيره وشره»، قال: صدقت، قال: فأخبرني عن الإحسان ما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: فأخبرني عن الساعة، قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، قال: فأخبرني عن أمارتها، قال: «أن تلد الأمة ربها وأن ترى الحفاة العراة رعاة الشاة يتطاولون في البنيان»، قال: ثم انطلق قال: فلبثت ملياً، وقال يزيد: ثلاثاً، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عمر أتدري من السائل؟»

قال: قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكم»^(١).

وطريق عبد الله بن يزيد، أخرجه أحمد عنه قال: ثنا كهمس عن عبد الله ابن بريدة عن يحيى بن يعمر سمع ابن عمر قال: حدثنا عمر قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ... فذكر الحديث، وفيه: وقال عمر رضي الله عنه فلبثت ثلاثاً، فقال لي رسول الله ﷺ: «يا عمر...»^(٢).

ورواه البيهقي في الحج من «سننه»: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ: أنا بكر بن محمد بن حمدان الصيرفي بمرو، ثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ به مثله^(٣).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في محمد بن أسلم قال: ثنا أبو الحسين محمد بن محمد بن عبيد الله الجرجاني المقرئ، ثنا محمد بن أحمد بن زهير الطوسي، ثنا أبو الحسن محمد بن أسلم بن سالم الطوسي، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ به^(٤).

وطريق عبد الله بن المبارك أخرجه الترمذي، حدثنا أحمد بن محمد، ثنا ابن المبارك، ثنا كهمس بن الحسن به بنحوه^(٥).

ورواه الحسن بن سفيان في «الأربعين» له قال: حدثنا حبان بن موسى: ثنا عبد الله عن كهمس بن الحسن به.

(١) (رقم ٣٦٧).

(٢) (رقم ٣٦٨).

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٤/٥٣٢).

(٤) (٢٤٥/٩).

(٥) (رقم ٢٦١٠).

وطريق وكيع أخرجه مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زَهْرَبْنُ حَرْبُ، ثَنَا وَكَيْعُ، عَنْ كَهْمَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَهَذَا حَدِيثُهُ: ثَنَا أَبِي، ثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ قَالَ: بِالْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجَهَنِيِّ فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيِّ حَاجِبِينَ أَوْ مَعْتَمِرِينَ فَقَلْنَا: لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدْرِ، فَوْقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ فَانْتَفَتَهُ أَنَا وَصَاحِبِي، أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّ صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: أبا عبد الرحمن إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرؤون القرآن ويتقفرون العلم وذكر من شأنهم وأنهم يزعمون أن لا قدر وأن الأمر أنف قال: فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أني بريئ منهم وأنهم برآء مني والذي يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب قال: بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب... وذكر الحديث بنحوه^(١).

ورواه الترمذي قال: حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث الخزاعي، ثنا وكيع به مثله. إلا أن فيه، قال عمر: فلقيني النبي ﷺ بعد ذلك بثلاث، فقال: «يا عمر هل تدري من السائل؟ ذاك جبريل أتاكم يعلمكم أمر دينكم»، ثم قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد روي عن ابن عمر عن النبي ﷺ، والصحيح عن ابن عمر، عن

عمر عن النبي ﷺ (١).

ورواه ابن ماجه قال: ثنا علي بن محمد، ثنا وكيع به نحوه إلا أن فيه: «أن تلد الأمة ربتها»، قال وكيع: يعني تلد العجم العرب، وفي آخره: فلقيني النبي ﷺ بعد ثلاث، فقال: «أتدري من الرجل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاك جبريل أتاكم يعلمكم معالم دينكم» (٢).

ورواه أحمد عن وكيع إلا أنه اختصره ولم يذكر فيه عمر، بل قال: عن ابن عمر أن جبريل ﷺ قال للنبي ﷺ: ما الإيمان؟... الحديث (٣).

وطريق النضر أخرجه النسائي قال: أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، ثنا النضر بن شميل قال: أنبأنا كهمس بن الحسن به (٤).

وطريق يزيد بن زريع رواه الحسن بن سفيان في «الأربعين»: ثنا محمد ابن المنهال الضريير: ثنا يزيد بن زريع: ثنا كهمس عن عبد الله بن بريدة به نحوه.

وطريق معاذ بن معاذ تقدم عند مسلم في رواية وكيع.

وأخرجه أبو داود قال: ثنا عبيد الله بن معاذ: ثنا أبي ثنا كهمس به نحوه (٥).

(١) (رقم ٢٦١٠).

(٢) (رقم ٦٣).

(٣) انظر مسند أحمد حديث (رقم ١٩١)، وفي بعض النسخ زيادة عمر.

(٤) (رقم ٤٩٩٠).

(٥) سنن أبي داود (رقم ٤٦٩٥).

وطريق معاذ بن هشام أخرجه الترمذي قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى،
ثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ كَهْمَسٍ بِهِ نَحْوَهُ^(١).

وَأَمَّا رِوَايَةُ سَلِيمَانَ التَّمِيمِيِّ، فَقَالَ مُسْلِمٌ: حَدَّثَنِي حِجَااجُ بْنُ الشَّاعِرِ: ثَنَا
يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ: ثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَمْرِو،
عَنْ عَمْرِو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ^(٢).

وَأَمَّا رِوَايَةُ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، فَقَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ،
أَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قُلْتُ لَابْنِ عَمْرِو: إِنْ عِنْدَنَا رِجَالًا
يَزْعَمُونَ أَنَّ الْأَمْرَ بِأَيْدِيهِمْ فَإِنْ شَاءُوا عَمِلُوا وَإِنْ شَاءُوا لَمْ يَعْمَلُوا، فَقَالَ:
أَخْبَرَهُمْ أَنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَأَنْهُمْ مِنِّي بَرَاءٌ، ثُمَّ قَالَ: جَاءَ جَبْرِيلُ ﷺ إِلَى
النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ
الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ وَتُحِجُّ الْبَيْتَ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ
فَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: «تَخْشَى
اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَا تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنَا مُحْسِنٌ؟
قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: صَدَقْتَ، قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْبَعْثَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَالْقَدْرَ كُلَّهُ»، قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ
ذَلِكَ فَأَنَا مُؤْمِنٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: صَدَقْتَ^(٣).

قلت: هكذا جعله من مسند ابن عمر لم يذكر فيه عمر وكذلك الروايات
الآتية بعده.

(١) سنن الترمذي (رقم ٢٦١٠).

(٢) صحيح مسلم (رقم ٨).

(٣) مسند أحمد (رقم ٥٨٥٦).

وأما رواية إسحاق بن سويد، فقال أحمد بعد الذي قبله، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر عن النبي ﷺ بمثله قال: وكان جبريل عليه السلام يأتي النبي ﷺ في صورة دحية^(١).

وأما رواية عطاء الخراساني، فأخرجها أبو نعيم في «الحلية» في ترجمته قال: حدثنا علي ابن هارون بن محمد: ثنا يوسف القاضي: ثنا أبو موسى: ثنا عبد الأعلى: ثنا داود بن أبي هند عن عطاء الخراساني، عن يحيى بن يعمر، عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله ما الإسلام؟... الحديث، وفيه: «وسأنبئك عن أشراتها إذا ولدت الأمة ربتها وإذا تطاولوا في البناء وإذا كان رؤوس الناس العراة العالة»، قلت: من هم؟ قال: «العريب...» الحديث.

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عطاء وداود، ولم يذكر عمر»^(٢).

وأما رواية سليمان بن بريدة، فقال أحمد: ثنا أبو نعيم: ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابن يعمر قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما إنا نساغر في الآفاق فنلقى قومًا يقولون: لا قدر، فقال ابن عمر: إذا لقيتموهم فأخبروهم أن عبد الله بن عمر منهم بريء، وأنهم منه براء ثلاثًا، ثم أنشأ يحدث بينما نحن عند رسول الله ﷺ فجاء رجل... فذكر من هيأته، فقال رسول الله ﷺ: «ادنه» فدنا فقال: «ادنه» فدنا، حتى كاد ركبتاه تمسان ركبتيه، فقال: يا رسول الله أخبرني ما الإيمان أو عن الإيمان؟ قال: «تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره»، قال:

(١) (رقم ٥٨٥٧).

(٢) حلية الأولياء (٤/٢٠٧).

فما الإسلام؟ قال: «إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وحج البيت وصيام شهر رمضان وغسل من الجنابة كل ذلك»، قال: صدقت صدقت، قال القوم: ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله ﷺ من هذا كأنه يعلم رسول الله ﷺ، ثم قال: يا رسول الله أخبرني عن الإحسان قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لا تراه فإنه يراك» كل ذلك نقول: ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله ﷺ من هذا فيقول: «صدقت صدقت»، قال: أخبرني عن الساعة، قال: «ما المسؤول عنها بأعلم بها من السائل»، قال: فقال: صدقت، قال ذاك مراراً ما رأينا رجلاً أشد توقيراً لرسول الله ﷺ من هذا، ثم ولى. قال سفيان: فبلغني أن رسول الله ﷺ قال: «التمسوه» فلم يجده فقل: «هذا جبريل جاءكم يعلمكم دينكم، ما أتاني في صورة إلا عرفته غير هذه الصورة»^(١).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عبد العزيز بن أبي راود وفي سياقه بعض مخالفة، فقال: ثنا محمد بن أحمد، ثنا بشر بن موسى، ثنا خلاد بن يحيى، ثنا عبد العزيز بن أبي راود، ثنا علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، قال: بصر يحيى بن يعمر، وحميد بن عبد الرحمن بعبد الله بن عمر بن الخطاب فقال أحدهما لصاحبه: لو كنا في قطر من أقطار الأرض لكان ينبغي لنا أن نأتي هذا نسأله فأتياه فقالا له: إنا قوم نطوف الأرض ونلقى أقواماً يختصمون في الدين ونلقى أقواماً يقولون: لا قدر، قال: إذا لقيتم هؤلاء فأخبروهم أن عبد الله بن عمر بريء منهم وهم برآء منه ثلاث مرات يعيدها، ثم قال: كنا عند رسول الله ﷺ فإذا شاب حسن الوجه حسن الهيئة حسن الثياب فقال: أدنو يا رسول الله؟

(١) مسند أحمد (رقم ٣٧٤).

قال: «ادن» فدنا، . . . فذكر الحديث بنحوه، وفيه: قال يا رسول الله: متى الساعة؟ قال: فأعظم رسول الله ﷺ ذكرها فطأ رأسه يفكر فيها، ثم قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل»، قال: فعجبنا من قوله كأنه يعلمه، ثم انطلق ونحن ننظر إليه فقال رسول الله ﷺ: «علي الرجل علي الرجل» فطلبناه فما يدرى في الأرض ذهب أو في السماء، قال: «ذاك جبريل أتاكم يعلمكم دينكم، ما أتاني في صورة إلا عرفته إلا هذه الصورة».

قال أبو نعيم: «صحيح ثابت رواه غير واحد عن سليمان بن بريدة، أخرجه مسلم في «صحيحه» من حديث علقمة وسليمان»^(١).

قلت: وهم أبو نعيم في هذا لم يخرجهم مسلم إلا من حديث عبد الله ابن بريدة أخي سليمان.

ورواه الخطيب في ترجمة محمد بن حاتم بن السرف قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عمر بن بكير المقرئ: أنبأنا عمر بن أحمد بن عمر بن محمد بن الحارث القاضي، أنبأنا أبو علي محمد بن حاتم بن السرف بن نوح الأزدي، أنبأنا موسى بن نصر، أنبأنا بشار بن قراط عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن يحيى بن يعمر عن ابن عمر قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ أقبل شاب جميل حسن اللغة طيب الريح عليه ثياب بياض قال: السلام عليك يا رسول الله، السلام عليكم، فرد رسول الله ﷺ ثم قال: أذنو منك؟ قال: «ادنو» . . . فذكر حديث القدر بطوله^(٢).

(١) حلية الأولياء (٢٠٢/٨).

(٢) تاريخ بغداد (٧٥/٣).

ورواه أبو محمد البخاري وابن خسرو ومحمد بن عبد الباقي في «مسانيد أبي حنيفة» من نحو عشرين طريقاً عن أبي حنيفة.

وكذلك رواه محمد بن الحسن في «الآثار» عن أبي حنيفة، وقد خالف الحفاظ حيث قال: عن علقمة، عن يحيى بدون ذكر سليمان بن بريدة ولعل علقمة لم يلتق ابن يعمر ولا أدركه، والله أعلم.

ورواية عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عمر أخرجها الطبراني^(١).

والظاهر أنَّ عبد الله بن عمر كان يحدث به فيوصله مرة بذكر أبيه ويرسله أخرى كما تقدم في رواية أكثر الرواة عنه إلا أنَّ سليمان بن بريدة وهم فأتى في روايته بالصيغة التي تقتضي السَّماع وحضور عبد الله القصة، وهي قوله: بينما نحن مع رسول الله ﷺ أو كُنَّا عند رسول الله ﷺ ويؤيد وهمه في ذلك أنَّ القصة لم تتعدد، فلو كان عبد الله حاضرًا لما حدَّث بها عن أبيه، إذ يبعد كل البعد أن يحدث الرجل بقصة حضرها ووعاها عن غيره ممن حضرها أيضًا، والعلم عند الله، ومن أجل هذا الاختلاف الواقع في سند حديث عمر لم يخرج البخاري كما قال الحافظ.

وأما حديث أبي ذر، فتقدم في حديث أبي هريرة.

وأما حديث أنس، فقال البخاريُّ في «خلق أفعال العباد»: ثنا موسى ابن إسماعيل: ثنا الضَّحَّاك بن نبراس، ثنا ثابت، عن أنس قال: بينا النبي ﷺ مع أصحابه إذ جاءه رجل عليه ثياب السفر فتخطا الناس حتى جلس بين يديه ووضع يديه على ركبتيه قال: ما الإسلام؟ قال: «شهادة أن

(١) المعجم الكبير (١٢/٤٣٠).

لا إله إلا الله وأني رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً»، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: «نعم»، قال: صدقت فتعجبوا، قال: قال ما الإحسان؟ قال: «أن تخشى الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: متى الساعة؟ قال: «ما المسؤول عنها بأعلم من السائل، ولكن لها شروط»، فقال: «عليّ بالرجل» فلم يجدوه، فقال: «ذلك جبريل جاءكم يعلمكم دينكم لم يأتي علي حال أنكرته قبل اليوم»^(١).

ورواه البزار من هذا الوجه مطولاً، وفيه: قال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب والنبيين والموت وبالبعث وبالْحَسَابِ وبالْجَنَّةِ وبالنَّارِ وبالقدرِ كله» قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مؤمن؟ قال: «نعم» قال: صدقت... الحديث^(٢).

والضَّحَّاكُ بن نبراس قال ابن معين: «ليس بشيء»، وقال النسائي: «متروك»، وضعفه الدارقطني والحاكم أبو أحمد، ولينه أبو حاتم وغيره، ومع هذا نص الحافظ عليُّ أنَّ الحديث حسن الإسناد، فلعلَّه اعتمد كلام البزار مع ما نقل عن البخاريِّ من قوله، قال حيان: ثنا الضَّحَّاكُ بن نبراس لم يكن به بأس وكونه احتج به في «خلق أفعال العباد» له والله أعلم^(٣).

وأما حديث ابن عباس، فقال أحمد: ثنا أبو النضر، ثنا عبد الحميد، ثنا شهر، ثنا عبد الله بن عباس قال: جلس رسول الله ﷺ مجلساً له، فأتاه

(١) (ص ٥٧).

(٢) كشف الأستار (١/٢٠).

(٣) تهذيب التهذيب (٤/٤٥٥).

جبريل عليه السلام، فجلس بين يدي النبي ﷺ واضعاً كفيه على ركبتي رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله حدثني ما الإسلام؟ قال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تسلم وجهك وتشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله»، قال: فإذا فعلت ذلك فأنا مسلم؟ قال: «إذا فعلت ذلك فقد أسلمت»، قال: يا رسول الله فحدثني ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين وتؤمن بالموت وبالحياة بعد الموت، وتؤمن بالجنة والنار والحساب والميزان، وتؤمن بالقدر كله خيره وشره»، قال: «فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟» قال: «إذا فعلت ذلك فقد آمنت»: يا رسول الله حدثني ما الإحسان، قال رسول الله ﷺ: «الإحسان أن تعمل لله كأنك تراه، فإنك إن لم تره فإنه يراك»، قال: يا رسول الله، فحدثني متى الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «سبحان الله في خمس من الغيب لا يعلمهن إلا هو: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ﴾ [لقمان: ٣٤] ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ ولكن إن شئت حدثتك بمعالم لها دون ذلك» قال: أجل يا رسول الله، فحدثني، قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيت الأمة ولدت ربته، ورأيت أصحاب الشاء تناولوا بالبنيان ورأيت الحفاة الجياع العالة كانوا رؤوس الناس فذلك من معالم الساعة وأشراتها» قال: يا رسول الله ومن أصحاب الشاء والحفاة الجياع العالة؟ قال: «العرب»^(١).

ورواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» قال: ثنا أبو الحسن عاصم ابن علي، ثنا الحكم بن فضيل، ثنا سيار أبو الحكم عن شهر بن حوشب

(١) مسند أحمد (رقم ٢٩٢٤).

عن ابن عباس قال: بينا رسول الله ﷺ قاعد في الناس إذ دخل رجل يتخطا الناس وضع يده على ركبتي النبي ﷺ فقال: ما الإسلام يا رسول الله؟... الحديث بنحوه، وفي آخره قال: فانطلق الرجل حتى تورى قال: «علي» فطلب فلم يوجد فقال رسول الله ﷺ: «هذا جبريل أتاكم ليعلمكم دينكم» قال: «وما أتاني في صورة قط إلا عرفته فيها غير مرته هذه»^(١).

وأما حديث عبد الله بن عمر، فتقدم في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

وأما حديث أبي عامر، فقال أحمد: حدثنا أبو اليمان، أنا شعيب، ثنا عبد الله بن أبي حيس، حدثني شهر بن حوشب عن عامر أو أبي عامر أو أبي مالك أن النبي ﷺ بينما هو جالس في مجلس فيه أصحابه جاءه جبريل عليه السلام في غير صورته يحسبه رجلاً من المسلمين فسلم عليه فرد عليه السلام ثم وضع جبريل يده على ركبتي النبي ﷺ وقال له: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن تسلم وجهك لله وتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة» قال: فإذا فعلت ذلك فقد أسلمت؟ قال: «نعم»، ثم قال: ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبين والموت والحياة بعد الموت والجنة والنار، والحساب والميزان والقدر كله خيره وشره» قال: فإذا فعلت ذلك فقد آمنت؟ قال: «نعم» قال: ما الإحسان يا رسول الله قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن كنت لا تراه فهو يراك» قال: فإذا فعلت ذلك فقد أحسنت؟ قال: «نعم»، وسمع رجوع رسول الله ﷺ ولا يرى الذي يكلمه ولا يسمع كلامه قال: فمتى الساعة يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «سبحان الله! خمس من الغيب لا يعلمها إلا الله، إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ

(١) بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (١/١٥٤).

عَلِمَ السَّاعَةَ وَيَزُرُّكَ أَلْفَيْتَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا
 وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٦٦﴾ [لقمان: ٣٤] الآية قال
 السائل: يا رسول الله إن شئت حدثتك بعلامتين تكونان قبلها فقال:
 «حدثني»، فقال: إذا رأيت الأمة تلد ربها، ويطول أهل البنيان بالبنيان
 وكان العالة الجفء رؤوس الناس، قال: ومن أولئك يا رسول الله؟ قال:
 «الغريب»، قال: ثم ولي فلم ير طريقه بعد قال: «سبحان الله ثلاثاً، جاء ليعلم
 الناس دينهم، والذي نفس محمد بيده ما جاء لي قط إلا وأنا أعرفه إلا أن تكون
 هذه المرة»^(١).

قلت: هذا حديث غريب فيه ألفاظ منكرا باطلة مخالفة لرواية الجمهور
 بل ولقضية العقل، وذلك مما يدل على ضعف شهر بن حوشب وسوء حفظه
 وعدم فهمه، وقد ذكر ابن أبي حاتم في «العلل» أنه سأل أبا حاتم عن هذا
 الحديث وعن أي طريقة أصح؟ فقال: رواه عبد الحميد بن بهرام، فقال: عن
 شهر عن ابن عباس، ورواه يسار أبو الحكم فقال: عن شهر، عن ابن عباس،
 ورافع بن خديج؛ ورواه مؤمل، عن حماد، عن عاصم، عن شهر، عن
 أبي هريرة؛ ورواه أبان بن صالح، وابن أبي حسين، عن شهر، عن أبي غنم،
 عن النبي ﷺ قال: والحديث روي عن أبي هريرة من وجوه أقوى، وشهر لا
 ينكر هذا من فعله وسوء حفظه وهذا من شهر دليل الاضطراب»^(٢). اهـ

ولم يستحضر الحافظ هذا فقال في «الفتح»: «إنه حديث حسن»،
 والغريب أنه نقل من هذا الحديث ألفاظاً وأعرض عما فيه، مما يجب

(١) مسند أحمد (رقم ١٧١٦٧، ١٧٥٠٢).

(٢) علل ابن أبي حاتم (٥/٢٣٠).

التَّنبِيه عليه من تلك الألفاظ المنكرة والكمال لله .

وأما حديث جرير، فقال أبو عوانة في «صحيحه»: ثنا يوسف بن سعيد ابن مسلم، ثنا خالد بن يزيد، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله البجلي قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة رجل، فقال: يا محمد ما الإيمان؟ قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره حلوه ومره» قال: صدقت، قال: فعجبنا من تصديقه النبي ﷺ وهو يسأله، قال: فأخبرني ما الإسلام؟ قال: «أن تقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت»، قال: صدقت، قال: فأخبرني ما الإحسان؟ قال: «الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» قال: صدقت . . الحديث^(١).

ورواه القشيري في «الرسالة» فقال: أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسين بن محمد بن إسحاق، ثنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق به^(٢).
وسنده حسن كما قال الحافظ .

وفي الباب عن ابن مسعود وهو غريب لم يذكره الحافظ في «الفتح» ولا السيوطي في «الأزهار» .

أخرجه أبو محمد البخاري في «مسند أبي حنيفة» قال: أنا أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني: ثنا عبد الواحد بن حماد بن الحارث بن أبي سهل الخجندي، عن أبيه حماد بن الحارث، عن نوح بن أبي مريم في كتاب الإيمان، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة

(١) (١/٤١).

(٢) (ص ٣٢٩).

عن عبد الله بن مسعود قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ في صورة شاب عليه ثياب بياض فقال: السلام عليك يا رسول الله، فقال: «وعليك السلام» أدنو؟ فقال: «ادنه» فدنا، ثم قال: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله والقدر خيره وشره» قال: صدقت فتعجبنا لقوله: صدقت كأنه يدري!، ثم قال: يا رسول الله فما شرائع الإسلام؟ قال رسول الله ﷺ: «إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وغسل الجنابة» قال: صدقت فتعجبنا لقوله: صدقت كأنه يدري!، ثم قال: فما الإحسان؟ قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك»، قال: صدقت، ثم قال فمتى قيام الساعة؟ قال رسول الله ﷺ: «مه مه ما المسؤول عنها بأعلم من السائل» فقفا، فقال النبي ﷺ: «علي بالرجل» فطلبناه فلم نر أثره، فأخبرنا النبي ﷺ فقال: «ذلك جبريل جاءكم يعلمكم دينكم»^(١).

قلت: نوح ابن أبي مريم ضعيف، بل اتهمه الحاكم بوضع حديث، وقال ابن عدي: «هو مع ضعفه يكتب حديثه» والله أعلم^(٢).
وفي الباب أيضًا حديث آخر في جزء لؤلؤ (ص: ٣٢) انظره^(٣).

* * *

(١) جامع المسانيد (١/١٢٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٤/٢٧٩)، وتهذيب التهذيب (١٠/٤٨٨).

(٣) هكذا في الأصل، ويبدو أن السيد لم يكمل هذا الجزء الحديثي، والله أعلم.

جهدُ الإيمان بتواترٍ

حديثٍ

«الإيمان يمان»

للفقيه إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق

غفر الله له وستره بفضلته وعونه

أمين

كتاب

جهدُ الإيمان بتواترِ حديثِ الإيمانِ يمان

البحرُ إلى الله تعالى طابع الحديث

أصدره محمد بن الحسين

عبدالله بن رستم

بعضه

١٤٥٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الحمد له الذي كرم بين مخلوقاته نوع الإنسان، وفضل منه من شاء بلين القلوب الواعية للخير، القوية الإيمان، والصلاة والسلام على سيدنا محمد القائل: «الإيمان يمان» وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان. أمّا بعد؛ فهذا جزء جمعت فيه ما وقّع لي من طرقِ حديثِ «الإيمان يمان» وسميته:

جهدُ الإيمان بتواترِ حديث:

«الإيمان يمان»

فقلت -وعلى الله اعتمدتُ-:

ذَكَرَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْأَزْهَارِ الْمَتَاثِرَةِ» هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: «أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَحْمَدَ عَنْ أَنَسٍ، وَعَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ، وَابْنُ السُّنِيِّ عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ، وَالطَّبْرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبِي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ، وَالْبَزَّازُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبُو نَعِيمٍ عَنْ رُوحِ بْنِ زَيْنَبٍ» انتهى.

وَوَقَّعَ لِي مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودِ الْبَدْرِيِّ، وَالْبِرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَمَعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعُكْرَمَةَ؛ مَرْسَلًا.

فَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: فَوَجَدْتُهُ عَنْهُ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ، وَأَبِي الْغَيْثِ

والأعرج، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، ومحمد بن سيرين، وعبد الرحمن ابن يعقوب، وسعيد بن المسيب، وهمام بن منبه، وأبي مصعب، وثابت بن الحارث، وشبيب أبي روح، ومطر أبي موسى.

فرواية أبي صالح أخرجها أحمد، حدّثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن سليمان، عن ذكوان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاء أهل اليمن، هم أرقُّ أفئدةً وألينُ قلوبًا، والفقهاء يمان والإيمان يمان والحكمة يمانية، والخيلاء والكبر في أصحاب الإبل، والسكينة والوقار في أصحاب الشاء»^(١).

ورواه البخاري في المغازي من «صحيحه» في قصة عمان قال: حدّثنا محمد بن بشار، ثنا ابن أبي عدي، عن شعبة، عن سليمان، عن ذكوان، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وألين قلوبًا، الإيمان يمان والحكمة يمانية، والفخر والخيلاء في أصحاب الإبل، والسكينة والوقار في أهل الغنم»^(٢).

ورواه مسلم؛ حدّثنا محمد بن المثنى، ثنا ابن أبي عدي.

(ح) وحدّثني بشر بن خالد ثنا محمد -يعني ابن جعفر- قال: حدّثنا شعبة، عن الأعمش به^(٣).

طريق آخر: عن الأعمش: قال مسلم: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢/٤٨٠) (رقم ١٠٢٢٧).

(٢) «صحيح البخاري» (رقم ٤٣٨٨)، كتاب المغازي، باب قدوم الأشعرين وأهل اليمن.

(٣) «صحيح مسلم» (٥٢).

قالا: ثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم ألىن قلوبًا وأرق أفئدةُ الإيمان يمان والحكمة يمانية، رأس الكفر قبل المشرق».

طريق ثالث: عن الأعمش: قال أحمد ثنا أبو معاوية ويعلى قالوا: ثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ؛ مثله. وزاد أبو معاوية: «رأس الكفر قبل المشرق».

طريق رابع: عن الأعمش: قال مسلم: ثنا قتيبة بن سعيد، وزهير بن حرب قالوا: ثنا جرير، عن الأعمش، به مثله. ولم يذكر «رأس الكفر قبل المشرق».

طريق خامس: عن الأعمش: قال أبو نعيم في «الحلية» في داود الطائي: ثنا أبو حامد أحمد بن جبلة، ثنا محمد بن إسحاق بن خزيمة، ثنا محمد بن رافع.

(ح) وثنا محمد بن علي بن حُبَيْش، ثنا القاسم بن زكريا، ثنا أبو البختري.

(ح) وحدَّثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا محمد بن إسحاق الثقفي، ثنا عبد الرحمن زُبَّان الطَّائِي.

(ح) وحدَّثنا إبراهيم بن عبد الله، ثنا أبو نعيم بن عدي، ثنا علي بن حرب قالوا: ثنا مصعب بن المقدم، ثنا داود الطائي، عن الأعمش، عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة وأرق قلوبًا، الإيمان يمان والحكمة يمانية، والقسوة وغلظ القلوب في

الفدادين؛ أصحاب الإبل قبل المشرف؛ في ربيعة ومضر.

قال أبو نعيم: «صحيح من حديث الأعمش، مشهور»^(١).

ورواية أبي الغيث، أخرجها البخاري في المغازي قال: ثنا إسماعيل، حدثني أخي، عن سليمان، عن ثور بن زيد، عن أبي الغيث، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمان يمان، والفتنة ههنا، ههنا يطلع قرن الشيطان»^(٢).

ورواية الأعرج، أخرجها أحمد قال: حدثنا حسين، ثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى عليه وآله وسلم: «آتاكم أهل اليمن هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة، الفقه يمان والحكمة يمانية»^(٣).

وأخرجه البخاري: ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، ثنا أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله^(٤).

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» حدثنا المزني، حدثنا الشافعي، عن سفیان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «آتاكم أهل اليمن، هم ألين قلوبًا وأرق أفئدة، الإيمان يمان والحكمة يمانية»^(٥).

(١) «حلية الأولياء» لأبي نعيم الأصفهاني (٣٦٣/٧).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٤٣٨٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥٧٩/١٦) (رقم ١٠٩٨٢).

(٤) أخرجه البخاري (رقم ٤٣٩٠).

(٥) أخرجه في شرح مشكل الآثار (٢٦٨/٢) (رقم ٧٩٧).

وأخرجه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» من طريق أبي حامد الشرقي في صحيحه، ثنا محمد بن حيويه، ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن أبي الزناد به^(١).

طريق آخر: عن الأعرج، قال مسلم: حدّثني عمر الثّاقّد، وحسن الحلواني قالا: حدّثنا يعقوب وهو ابن إبراهيم بن سعد، ثنا أبي عن صالح، عن الأعرج، قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «أناكم أهل اليمن، هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة، الفقه يمان والحكمة يمانية»^(٢).

ورواية أبي سلمة: أخرجه أحمد، ثنا يزيد، أنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أناكم أهل اليمن، هم أضعف قلوبًا وأرق أفئدة، الإيمان يمان والحكمة يمانية»^(٣).

ورواه الترمذي: حدّثنا قتيبة، ثنا عبد العزيز بن محمد، عن محمد، عن ابن عمرو، عن أبي سلمة، به مثله^(٤).

وقال: «حسن صحيح».

طريق آخر: عن أبي سلمة، قال البخاري -في المناقب من «صحيحه»-: ثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن، أنّ أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الفخر

(١) انظر: تبيين كذب المفتري (ص ٤٨) ط. المكتبة الأزهرية.

(٢) صحيح مسلم المصدر السابق.

(٣) أخرجه أحمد (٣١٣/١٦)، رقم (١٠٥٢٧).

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٣٩٣٥).

والخيلاء في الفدادين؛ أهل الوب، والسكينة في أهل الغنم، والإيمان يمان والحكمة يمانية»^(١).

وراه مسلم: ثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدرامي أخبرنا أبو اليمان به^(٢).

ورواه أيضًا عن حرملة بن يحيى، أنا ابن وهب قال: أخبرني يونس، عن الزهري به.

إلا أنه لم يذكر حديث الباب^(٣).

ورواية محمد بن سيرين؛ أخرجها أحمد، حدثنا محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم أرق^(٤) الإيمان يمان، والحكمة يمانية، والفقهاء يمان»^(٥).

وأخرجه أيضًا عن يحيى بن سعيد، عن ابن عون، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم أرق أفئدة، الإيمان يمان والفقهاء يمان، والحكمة يمانية»^(٦).

وأخرجه مسلم: ثنا محمد بن المثنى ثنا ابن أبي عدي.

(١) أخرجه البخاري (رقم ٣٤٩٩).

(٢) «صحيح مسلم» المصدر السابق.

(٣) إلحاق بخط المؤلف في الهامش.

(٤) كذا في الأصل.

(٥) أخرجه أحمد (١٣٣/١٢) (رقم ٧٢٠٢).

(٦) أخرجه أحمد في المسند (١٢٧/١٦) (رقم ١٠١٣٤).

(ح) وحدثني عمرو التَّاقِد حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوْسُفَ الْأَزْرَقِ كِلَاهِمَا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ بِمِثْلِهِ^(١).

وأخرجه ابن بشران في الأول من فوائده قال: ثنا محمد بن عمرو بن البخري، ثنا سعدان بن نصر، ثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، ثنا ابن عون به^(٢).

وأخرجه الطحاوي في «المُشْكَل»: حَدَّثَنَا فَهْدٌ، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني اللَّيْثُ، ثنا جرير بن حازم، عن أيوب^(٣) السخثياني، وعبد الله بن عون، عن ابن سيرين به^(٤).

وأخرجه الطبراني في «الصَّغِير» ثنا علي بن الحسن بن صالح الصَّائِغِ البَغْدَادِي، ثنا إبراهيم بن محمد التيمي القَاضِي، ثنا يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن ابن عون به.

وقال: لم يروه عن شعبة إلا يحيى، تفرد به إبراهيم.

قال: وَفَسَّرَ هَذَا الْحَدِيثَ أَهْلُ الْعِلْمِ؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: «أَرَادَ بِهِ الْأَنْصَارَ خَاصَّةً»؛ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: «أَرَادَ بِهِ قِبَائِلَ الْيَمَنِ عَامَةً»^(٥).

(١) المصدر السابق.

(٢) انظر: فوائد ابن بشران ضمن مجموع الفوائد لابن منده (١/١٩٩) طبعة دار الكتب العلمية تحقيق خلاف محمد عبد السميع.

(٣) في الأصل كتب المؤلف (و) ثم كتب فوقها (عن) والمثبت من مشكل الآثار.

(٤) انظر شرح مشكل الآثار (٢/٢٧٠) رقم (٧٩٩٩).

(٥) الروض الدَّانِي (المعجم الأصغر) (١/٣٢٢).

وأخرجه الخطيب في ترجمة علي بن الحسن الصايغ، أخبرنا محمد ابن عبد الله بن شهريار الأصبهاني، أخبرنا الطبراني به^(١).

طريق آخر: عن ابن سيرين: قال أحمد: ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن أيوب عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم أرق قلوبًا بالإيمان يمان والحكمة يمانية والفقهاء يمان»^(٢).

وأخرجه مسلم حدثنا أبو الربيع الزهراني، أنبأنا حماد، ثنا أيوب، حدثنا محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة الإيمان يمان والفقهاء يمان والحكمة يمانية»^(٣).

ورواه الطحاوي: ثنا أبو أمية، ثنا سليمان بن حرب، ثنا حماد بن زيد، عن أيوب به مثله^(٤).

طريق ثالث: عن ابن سيرين: قال أحمد: ثنا عبد الرزاق، أنا هشام ابن حسان، عن محمد قال: سمعت أبا هريرة قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، قال النبي ﷺ: «أتاكم أهل اليمن هم أرق قلوبًا بالإيمان يمان، الفقهاء يمان، الحكمة يمانية»^(٥).

(١) انظر: تاريخ بغداد (١٣/٣٠٣).

(٢) انظر: مسند أحمد (١٣/٦٦) (رقم ٧٦٢٧).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (رقم ٥٢) كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه.

(٤) شرح مشكل الآثار (٢/٢٧١) (رقم ٨٠٢).

(٥) أخرجه أحمد (١٣/١٥٦) رقم (٧٧٢٣).

وأخرجه أيضًا عن إسماعيل قال: أنا هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «جاء أهل اليمن هم أرق أفئدة، الإيمان يمان...» الحديث^(١).

وأخرجه الطحاوي: ثنا ابن مرزوق، ثنا ابن جرير وهب، حدَّثنا هشام ابن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «جاء أهل اليمن هم أرق الناس أفئدة، الإيمان يمان، والفقهاء يمان، والحكمة يمانية»^(٢).

طريق رابع: عن ابن سيرين: قال أحمد: ثنا مؤمل بن إسماعيل، ثنا حماد -يعني ابن سلمة-، ثنا هشام وحيب بن الشهيد، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «الإيمان يمان والفقهاء يمان والحكمة يمانية»^(٣).

طريق خامس: عن ابن سيرين، قال أحمد: ثنا حسين بن محمد، ثنا جرير بن حازم، عن محمد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قد جاء أهل اليمن...» فذكر مثله^(٤).

قلت: وتقدمت هذه الطريق من رواية الليث عنه وعن أيوب وابن عون عند الطحاوي.

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٢١٩/١٦).

(٢) شرح مشكل الآثار (٢٧٠/٢) (رقم ٧٩٨).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده (٥٧٩/١٦) (رقم ١٠٩٨٣).

(٤) مسند أحمد (٢١٩/١٦) رقم (١٠٣٢٨).

طريق سادس: قال القضاعي - في «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» - : أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن عمر التجيبي، أنا أحمد بن إبراهيم بن جامع السكري، ثنا علي بن عبد العزيز، ثنا مسلم، ثنا كيسان مولى هشام، ثنا محمد بن سيرين به^(١).

طريق سابع: قال أبو نعيم في «الحلية»: ثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حمزة، ثنا محمد بن خلف وكيع، ثنا محمد بن إبراهيم مربع، ثنا سعيد بن أسد بن موسى، ثنا أبو العوام القطان، عن قتادة، عن مطر الوراق، عن بن سيرين به، بلفظ: «إِنَّ الْإِيمَانَ يَمَانُ إِلَى لَحْمٍ وَجُدَامٍ، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَى جُدَامٍ، يِقَاتِلُونَ الْكُفَّارَ عَلَى رَعُوسِ الشَّعْفِ لِيَنْصُرُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

ثمَّ قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث ابن سيرين، لأنَّ قَتَادَةَ مِنَ التَّابِعِينَ وَمَطْرٌ مِنَ التَّابِعِينَ، وَابْنُ سَيْرِينَ مِنَ التَّابِعِينَ، تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو الْعَوَامِ وَهُوَ عِمْرَانُ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَانَ»^{(٢)(٣)}.

ورواية عبد الرحمن: أخرجها أحمد: حدَّثنا سليمان، ثنا إسماعيل، أخبرني العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ يَمَانُ، وَالْكَفْرُ قَبْلَ الْمَشْرِقِ، وَالشُّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ، وَالخَيْلُ وَالْوَبْرُ»^(٤).

(١) مسند الشهاب (١٢٨/١) انظر: وفتح الوهاب للمصنف.

(٢) من قوله: (عمر التجيبي) الى (عمران بن داود القطان) استدرکها المؤلف في حاشية الكتاب.

(٣) حلية الأولياء (٢/٢٨١).

(٤) انظر مسند أحمد (٤٤٠/١٤) (رقم ٨٨٤٦).

ورواه أيضًا عن عفان، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان يمان، والكفر قبل المشرق، والسكينة في أهل الغنم، والفخر والرّياء في الفدادين، يأتي المسيح من قبل المشرق وهمته المدينة، حتى إذا جاء دبر أحد ضربت الملائكة وجهه قبل الشام، هنالك يهلك»^(١).

ورواه أيضًا عن محمد بن جعفر، ثنا شعبة قال: سمعتُ العلاء يحدث عن أبيه فذكر نحوه، وكرر قوله: «هنالك يهلك» ثلاث مرات^(٢).

ورواه أيضًا عن عبد الرحمن، عن زهير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه به^(٣).

وأخرجه مسلم قال: حدّثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر، عن إسماعيل بن جعفر قال: أخبرني العلاء، عن أبيه به^(٤).

ورواه الترمذيّ في الفتنِ في باب: ما جاء أن الدّجال لا يدخل المدينة، فقال: ثنا قتيبة ثنا عبد العزيز بن محمد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه به.

ثمّ قال: «هذا حديث صحيح»^(٥).

(١) انظر مسند أحمد (١٦٣/١٥) رقم (٩٢٨٦).

(٢) انظر مسند أحمد (٥١١/١٥) رقم (٩٨٩٥).

(٣) مسند أحمد (١٩٦/١٦) (١٠٢٨٣).

(٤) حدّثني يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر عن إسماعيل بن جعفر قال ابن أيوب: حدّثنا إسماعيل قال: أخبرني العلاء.

(٥) (رقم ٢٢٤٣) أبواب الفتن، باب ما جاء في الدجال لا يدخل المدينة.

ورواية سعيد بن المسيب، أخرجها مسلم حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أخبرنا أبو اليمان، عن شعيب، عن الزهري، حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «جاء أهل اليمن هم أرق أفدة وأضعف قلوباً، الإيمان يمان والحكمة يمانية، السكينة في أهل الغنم، والفخر والخيلاء في الفدادين أهل الوبر؛ قبل مطلع الشمس»^(١).

ورواه أحمد، ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب وأبي سلمة أو أحدهما عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الفخر والخيلاء في الفدادين من أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم، والإيمان يمان والحكمة يمانية»^(٢).

ورواية همام: أخرجها أحمد، ثنا عبد الرزاق، أنا عقيل بن معقل، عن همام بن منبه، قال: قدمت المدينة، فرأيت حلقةً عند منبر النبي ﷺ فسألت، فقيل لي: أبو هريرة، قال: فسألت، فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل اليمن، فقال: سمعتُ حَبِي، أو قال: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «الإيمان يمان، والحكمة يمانية، هم أرق قلوباً، والجفاء في الفدادين، أصحاب الوبر»، وأشار بيده نحو المشرق^(٣).

ورواية أبي مصعب، أخرجها أحمد، ثنا إسماعيل، أنا الجريري، عن أبي مصعب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ونحا بيده نحو اليمن: «الإيمان يمان، الإيمان يمان، الإيمان يمان؛ رأس الكفر المشرق،

(١) أخرجه مسلم (٥٢).

(٢) (٩٠/١٣) (رقم ٧٦٥٢).

(٣) انظر مسند أحمد (٣٧٣/١٢) رقم (٧٥٠٥).

والكبر والفخر في الفدادين أصحاب الوبر»^(١).

ورواية ثابت، أخرجها أحمد: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد، عن ثابت بن الحارث، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية، أتاكم أهل اليمن فهم أرق أفئدة وألين قلوبًا، والكفر قبل المشرق، والفخر والخيلاء في أهل الخيل والإبل والفدادين أهل الوبر، والسكينة في أهل الغنم»^(٢).

فائدة:

ثابت بن الحارث هذا صحابي له رواية عن النبي ﷺ في فضل أهل بدر، فالحديث من رواية صحابي عن صحابي.

ورواية شبيب: أخرجها أحمد، ثنا عصام بن خالد، ثنا جرير، عن شبيب أبي روح أن أعرابياً أتى أبا هريرة فقال: يا أبا هريرة حدثنا عن النبي ﷺ فذكر الحديث؛ فقال: قال النبي ﷺ: «ألا إن الإيمانَ يمان والحكمةَ يمانية، وأجدُ نفسَ ربكم من قبل اليمن»؛ وقال المغيرة: من قبل المغرب «ألا إن الكفر والفسوق وقسوة القلب في الفدادين أصحاب الشعر والوبر الذين يفتالهم الشياطين على أعجاز الإبل»^(٣).

قلت: رجال هذه الرواية ثقات، كما نصَّ عليه الحافظ العراقي في كتاب قواعد العقائد من «المغني».

(١) انظر مسند أحمد (٣٠٣/١٥) رقم (٩٤٩٩).

(٢) مسند أحمد (٥٠٦/١٤) رقم (٨٩٤٢).

(٣) مسند أحمد (٥٧٦/١٦) رقم (١٠٩٧٨).

فائدة:

أوردَ الزمخشريُّ في سورة النَّصْرِ من «الكشاف» حديث: «إني أجدُ نفسَ ربكم من قبل اليمن»^(١) فعزاه الحافظُ الزَّيْلَعِيُّ في تخريجه إلى الطبرانيِّ في «الكبير» والبزار والبيهقي في «الأسماء والصفات» من حديث عبد الله ابن سالم الحمصي، ثنا إبراهيم بن سليمان الأفتس، ثنا الوليد بن عبد الرحمن الجرشي، عن جبير بن نفير، عن سلمة بن نفيل السكوني قال: دنوتُ من رسولِ الله ﷺ فقلت: يا رسول الله تركت الخيل وألقي السلاح، وزعمَ قومٌ ألا قتال، فقال ﷺ: «كذبوا؛ الآن حان القتال، لا تزال من أمتي أمة قائمة على الحق ظاهرة»، قال -وهو مول ظهريه إلى اليمن-: «أني أجدُ نفسَ الرَّحْمَنِ من هاهنا، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يومِ القيامة، وأهلها معانون عليها» انتهى.

قال البزار: «هذا حديث رجاله شاميون مشهورون، إلا إبراهيم بن سليمان الأفتس»^(٢).

وروى الطبراني في «مسند الشاميين» ثنا أبو زرعة وأحمد بن محمد ابن يحيى بن حمزة قالا: ثنا علي بن عياش الحمصي، ثنا حريز بن عثمان، عن شبيب أبي روح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان والحكمة يمانية وأجد نفس الرحمن من قبل اليمن»^(٣).

(١) تفسير الكشاف (٨١٦/٤).

(٢) انظر: «تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» (٣١٦/٤) طبعة دار ابن خزيمة.

(٣) «مسند الشاميين» (١٤٩/٢).

قال: ورواه في «المعجم الأوسط» ثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو، ثنا أبو اليمان، ثنا حريز^(١) بن عثمان، عن شبيب به بلفظ: «... وأجد نفس ربكم من قبل اليمن...» مختصراً^(٢).

قال البيهقي: «وهذا الخبر إن كان محفوظاً فمعناه: إني أجد الفرج من قبل اليمن وهو كقوله ﷺ: «من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه كربة»، أي فرج، ثم نقل عن الأزهرى أنه قال فيه: «وفي حديث أبي بن كعب «لا تسبوا الرِّيحَ فإنَّها من نفس الرحمن» إنَّ النفسَ في هذين الحديثين اسمٌ وُضِعَ موضع المصدر؛ لأنَّ مصدر نفس تنفس، فوضع النفس موضع التنفس، كما وضع الفرج موضع التفرُّج».

ثمَّ قال الحافظُ الزيلعيُّ: «والحديث بلفظ الكتاب في الفردوس من رواية أبي هريرة وأنس». اهـ^(٣).

وهو غريب مع وجود الحديث في مسند أحمد، وأغرب منه قوله: بلفظ الكتاب في «مسند الفردوس» مع أنه عزاه كذلك إلى الطبراني في «الأوسط».

وقال الحافظ في اختصاره: «رواه الطبراني في «الأوسط» و«مسند الشاميين» من طريق حريز^(٤) بن عثمان، عن شبيب أبي روح، عن أبي هريرة به.

(١) في المخطوط (جرير).

(٢) انظر المعجم الأوسط (٥٧/٥).

(٣) انظر: «تخرُّج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف» (٤/٣١٦-٣١٧).

(٤) في المخطوط (جرير).

ولا بأس بإسناده.

وله شاهد من حديث سلمة بن نوفل السكوني في «مسند البزار» والطبراني في «الكبير» والبيهقي في «الأسماء» وفي إسناده إبراهيم بن سليمان الأفتس، قال البزار: «إنه غير مشهور».

ورواية موسى أخرجها الطيالسي في «مسنده» قال: ثنا موسى بن مطير، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان والكفر من قبل المشرق»^(١).

وأخرجه البغوي في التفسير في سورة المائدة قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل الخرقى، أنا أبو الحسن الطيسفوني، أنا عبد الله بن عمر الجوهري، أنا أحمد بن علي الكشميهني، أخبرنا علي بن حجر، أنا إسماعيل بن جعفر، أنا محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي موسى، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أناكم أهل اليمن هم أضعف قلوباً وأرق أفئدة، الإيمان والحكمة يمانية»^(٢).

وأما حديث أنس: فأخرجه أحمد، قال: حدثنا علي بن عياش، ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم قال: أقبل أنس بن مالك إلى معاوية ابن أبي سفيان وهو بدمشق قال: فدخّل عليه فقال له معاوية: حدثني بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس بينك وبينه فيه أحد، فقال أنس: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الإيمان يمان هكذا إلى لخم وجذام»^(٣).

(١) «مسند الطيالسي» (٤/٢٤٠) رقم (٢٦٢٥).

(٢) «معالم التنزيل» (٢/٦٢).

(٣) مسند أحمد (٥٧/٢١) رقم (١٣٣٤٦).

قلت: رجاله ثقات، إلا عروة بن رويم أحاديثه مرسله كما قال أبو حاتم^(١) وغيره، وقد وجدتُ ما يدلُّ على ذلك في هذا الحديث.

فقرأت في «الكنى والأسماء» للدُّولابيِّ في حرف الخاء منه، حدَّثنا موسى بن سهل أبو عمران، ثنا أبو توبة الرَّبيع بن نافع قال: ثنا محمد بن مهاجر، عن عروة بن رويم، عن أبي خالد الحراشي أو الحرشي، عن أنس عن رسول الله ﷺ قال: «الإيمان يمان إلى لخم وجذام»^(٢).

ثم وجدته صرَّحَ بِسَمَاعِهِ من أنس بن مالك، قال أبو عمرو بن حمدان في الثاني من «فوائد الحاج» أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا محمد بن المتوكل، ثنا صدقة بن المنتصر، ثنا عروة بن رويم اللَّخمي قال: كنا عند عبد الملك بن مروان حين قدمَ عليه أنس بن مالك فقال له عبد الملك: حدَّثنا بحديث سمعته من رسول الله ﷺ ليس بينك وبينه أحد ليس فيه تزيد ولا نقصان، قال أنس: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الإيمان يمان إلى لخم وجذام إلا إن الكفر وقسوة القلوب في هذين الحَيِّين من ربيعة ومضر». والظاهر قوله في هذه الرواية عبد الملك بن مروان وهو الصواب، دون من قال معاوية بن أبي سفيان، والله أعلم.

وقد وَرَدَ عن أنسٍ من طريقٍ أخرى لكَنَّهُ مختصر ليس فيه لفظ حديث الباب، أخرجه أحمد، ثنا عفان، ثنا حمَّاد قال: أنا حميد، عن أنس أنه قال: لما أقبل أهل اليمن قال رسول الله ﷺ: «قد جاءكم أهل اليمن هم أرق منكم قلوبًا».

(١) انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ١٥٠).

(٢) «الكنى والأسماء» للدُّولابي (٢/٥٠٨).

قال أنس: «وهم أول من جاء بالمصافحة»^(١).

ورواه الطحاوي عن ابن خزيمة ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة به^(٢).

ورواه أيضاً بسياق آخر عن إسحاق بن إبراهيم بن يونس قد حدثنا قال: حدثنا أحمد بن منيع، ثنا يزيد بن هارون، أنبأنا حميد، عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: «يقدم قوم هم أرق منكم»، فقدم الأشعريون؛ فيهم أبو موسى، فجعلوا يرتجزون، ويقولون:

غدا نلقى الأحبة محمداً وحزبه^(٣).

وأخرجه الحكيم في «نوادر الأصول» في الأصل الخامس عشر ومائتين قال: حدثنا سفيان بن وكيع، ثنا يزيد بن هارون به^(٤).

وأما حديث عمر بن عبسة فورد عنه من طرق:

الطريق الأول: قال أحمد: ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان بن عمرو، ثني شريح بن عبيد، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، عن عمرو بن عبسة السلمي قال: كان رسول الله ﷺ يعرض يوماً خيلاً وعنده عيينة بن حصن الفيزاري، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أفرس بالخيال منك» فقال عيينة: وأنا أفرس بالرجال منك، فقال له النبي ﷺ: «وكيف ذلك؟» قال: خير الرجال

(١) منسند أحمد (٢٢٦/٢١) (رقم ١٣٦٢٤).

(٢) «شرح مشكل الآثار» (٢/٢٧٧).

(٣) «شرح مشكل الآثار» (٢/٢٧٧).

(٤) «نوادر الأصول» (١٢/٥) تحقيق توفيق محمد تكلة، دار النوادر.

رجال يحملون سيوفهم على عواتقهم، جاعلين رماحهم على مناسج خيولهم لابسو البرود من أهل نجد، فقال رسول الله ﷺ: «كذبت؛ بل خير الرجال رجال أهل اليمن، والإيمان يمان إلى لحم وجدام» الحديث^(١).

ورواه الحاكم في «المعرفة» من «المستدرک» في ذكر فضيلة أسلم وغفار قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأ محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأ ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن ابن عائذ الأزدي، عن عمرو بن عبسة السلمي، قال: كان رسول الله ﷺ يعرض الخيل وعنده عيينة بن بدر الفزاري، فقال له رسول الله ﷺ: «أنا أعلم بالخيال منك» فقال عيينة: وأنا أعلم بالرجال منك، فقال رسول الله ﷺ: «فمن خير الرجال؟» قال: رجال يحملون سيوفهم فذكر الحديث بمثله.

وقال: «غريب المتن صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٢).

الطريق الثاني: قال أحمد: ثنا حسن بن موسى، ثنا زهير بن معاوية، ثنا يزيد بن يزيد بن جابر، عن رجل، عن عمرو بن عبسة قال بينا رسول الله ﷺ يعرضُ خيلاً وعنده عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري، فقال لعيينة: «أنا أبصر بالخيال منك» فقال عيينة: وأنا أبصر بالرجال منك، قال: «كيف ذلك؟» قال: خيار الرجال الذين يضعون أسيافهم على عواتقهم، ويعرضون رماحهم على مناسج خيولهم من أهل نجد، قال: «كذبت؛ خيار الرجال رجال أهل اليمن، والإيمان يمان وأنا يمان»، الحديث^(٣).

(١) مسند أحمد (٣٢/١٩٠) (رقم ١٩٤٤٥).

(٢) «المستدرک» للحاكم (٤/٨١).

(٣) مسند أحمد (٣٢/١٩٨) (رقم ١٩٤٥٠).

الطريق الثالث: قال الطحاوي في «مشكل الآثار»: ثنا أبو قرّة محمد ابن حميد الرعيني، ثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي، ثنا يحيى ابن حمزة، عن أبي حمزة القيسي وهو عيسى بن سليم الرستني: أنه حدّثه عن عبد الرحمن بن جُبَيْر الحضرمي، وراشد بن سعد المقرئي، وشبيب الكلاعي، عن جبير بن نفير، عن عمرو بن عبسة قال: عُرضت الخيل على رسول الله ﷺ وعنده عيينة بن بدر فذكر نحوه^(١).

وأما حديث عثمان، فقال الخطيب: أخبرني محمد بن طلحة الكناني، قال: ثنا محمد بن العباس، أخبرنا محمد بن مخلد، ثنا نصر بن الليث بن سعد الوراق، ثنا يزيد بن موهب، ثنا عيسى بن طارق، وذكره عن عيسى ابن يونس، عن مجالد، عن الشعبي، عن خفاف بن عوانة، عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان، ورجاء الإيمان في قحطان، والقسوة والجفاء فيما ولد عدنان» الحديث^(٢).

ورواه أيضًا البزار، وسنده حسن^(٣).

وأما حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه الطبراني، ولفظه: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان، وهم مني والي، وإن بعد منهم المربع، يوشك أن يأتوكم أنصارًا وأعوانًا، فأمركم بهم خيرًا»؛ وسنده حسن.

وأما حديث عبد الله بن مسعود، فقال النّقاش في «فوائد العراقيين» أخبرنا أبو القاسم موسى بن علي الشيباني، ثنا الحسن بن علي القطان،

(١) انظر: «شرح مشكل الآثار» (٢/٢٧٣) (رقم ٨٠٤).

(٢) تاريخ بغداد (١٥/٣٩٥).

(٣) البحر الزخار (٢/٦٧).

ثنا علي بن زياد^(١)، ثنا عثمان بن إبراهيم السلمى، ثنا عيسى بن قرطاس، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة بن قيس، عن عبد الله ابن مسعود قال: سمعتُ رسولَ الله سلام الله عليه يقول: «الإيمان يمان...»^(٢).

وأخرجه الطبرانيُّ من هذا الوجه مطوَّلاً ولفظه:

قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان، ومضر عند أذنان الإبل»^(٣).

وفي سنده عيسى بن قرطاس وهو ضعيف.

قال النسائي: «متروك». وقال ابن عدي: «يكتب حديثه»^(٤).

وأما حديث عقبة بن عامر، فأخرجه الطبراني ولفظه قال: رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان، ومضر عند أذنان الإبل»^(٥).

وروى أحمد والطبراني حديثاً آخر أنه سمع النبي ﷺ يقول: «أهل

(١) ولعله (زيان) والشك من المعنى، فالخط غير جلي.

(٢) انظر: جزء من فوائد العراقيين لابن النقاش (١/١٨٥) مجموع في كتاب الفوائد لابن

منده العبدى، طبعة دار الكتب العلمية، تحقيق خلاف محمود عبد السميع.

وفيه: أخبرنا أبو القاسم موسى بن علي الشيباني، ثنا الحسن بن علي القطان، ثنا علي

ابن شبيب، ثنا يحيى بن إبراهيم السلمى، ثنا عيسى بن قرطاس، عن إبراهيم النخعي،

عن علقمة ابن قيس، عن عبد الله بن مسعود به.

(٣) «المعجم الكبير» (٩٢/١٠) حدثنا جعفر بن محمد الفريابي، ثنا يحيى بن موسى

البلخي، ثنا يحيى بن إبراهيم السلمى، ثنا عيسى بن قرطاس، عن إبراهيم، عن علقمة،

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «الإيمان يمان ومضر عند أذنان الإبل».

(٤) انظر: «تهذيب التهذيب» (٨/٢٢٨).

(٥) «المعجم الكبير» (١٧/٣٠٧).

اليمن أرق قلوبًا وأنجع طاعة»^(١).

وكلا الحديثين حسن الإسناد.

وأما حديث عبد الله بن عوف، فأخرجه الطبراني أيضًا قال: حَدَّثَنَا عَقِيلُ ابْنُ غَنَامٍ، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن جبلة بن عطية، عن عبد الله بن عوف أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الإيمان يمان إلى حنّس وجذام»^(٢).

تنبيه:

صنيع الحافظ الشُّيُوطِيُّ في «الأزهار» كما تقدم يفيدُ أَنَّ الحديث موصولًا، وَأَنَّ عبد الله بن عوف صحابي، ولعلّه تبع في ذلك الحافظ نور الدِّين، فَإِنَّهُ قال في «الزوائد» «رجالهم رجال الصحيح، غير جبلة بن عطية، وقد وثقه غير واحد، إلا أنني لم أجده سماعًا من أحد من الصحابة»^(٣). اهـ مع [...] عبد الله بن عوف ليس صحابيًا، والحديث مرسل، فقد قال الحافظ: أَرْسَلَ حديثًا، فذكره بعضهم في الصَّحَابَةِ قال ابن مندَه: «روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الإيمان يمان».

أخرجه يحيى بن يونس والشَّيرازي في كتابه مع حديث جبلة بن عطية، عن عبد الله بن عوف، وهو من تابعي أهل الشَّام في الطبقة الثالثة، وكان عامل عمر بن عبد العزيز، قاله محمد بن إبراهيم بن سُميع، قال

(١) أخرجه أحمد في مسنده (٦٢٥/٢٨) (رقم ١٧٤٠٦).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٣٣١٠٤).

(٣) مجمع الزوائد (٥٦/١٠).

الحافظ: والحديث أخرجه أبو نعيم يعني في «المعرفة» عن الطبراني، وأخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في «الوحدان» عن أبي بكر ابن أبي شيبة^(١).

وأما حديث أبي كبشة: فأخرجه الطبراني أيضاً ولفظه: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة من مغازيه فنزلنا منزلاً فأتيناه فيه فرَفَعَ يديه وقال: «الإيمان يمان، والحكمة ها هنا إلى لحم وجماد»^(٢).

ورجال الحديث رجال الصحيح إلا عروة بن رويم، وهو ثقة لكثته كثير الإرسال.

وأما حديث ابن عباس، فأخرجه ابن جرير في «التفسير» قال: حدثنا إسماعيل بن موسى، أخبرنا الحسين بن عيسى الحنفي، عن معمر، عن الزهري، عن أبي حازم، عن ابن عباس، قال: بينا رسول الله ﷺ بالمدينة، إذ قال: «الله أكبر، الله أكبر، جاء نصر الله والفتح، جاء أهل اليمن»، قيل: يا رسول الله، وما أهل اليمن؟ قال: «قوم رقيقة قلوبهم، ليثة طباعهم، الإيمان يمان، والفقهُ يمان، والحكمة يمانية»^(٣).

وأخرجه ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري» من طريق الدارقطني، ثنا أبو خبيب العباس بن أحمد بن محمد بن عيسى، ثنا إسماعيل ابن بنت السدي، ثنا حسين بن عيسى الحنفي به^(٤).

(١) انظر: «الإصابة» للحافظ (٢٠٣/٥).

(٢) «المعجم الكبير» (٣٤٢/٢٢).

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٦٦٧/٢٤).

(٤) انظر تبيين كذب المفتري (ص ٥٠).

وأخرجه البزار من هذا الوجه أيضاً^(١).

والحسين بن عيسى الحنفي؛ وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، لكنّه ورد من غير طريقه^(٢).

أخرجه الطبراني في «الكبير» قال: ثنا زكريا بن يحيى، ثنا أبو كامل الجحدري، ثنا أبو عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس به^(٣).

لكن خالف معمر هلال بن خباب فرواه عن عكرمة مرسلًا.

أخرجه ابن جرير، ثنا ابن عبد الأعلى، ثنا ابن ثور، عن معمر، عن عكرمة به^(٤).

وأورده الزمخشري في «الكشاف» من حديث أبي هريرة بهذا السياق^(٥).

فقال الحافظ الزيلعي في تخريجه غريب من حديث أبي هريرة^(٦):

«ورواه الثّسائي من حديث ابن عباس أخرجه من طريق أبي عوانة، عن هلال بن خباب، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] إلى آخرها، قال: نعت لرسول الله ﷺ

(١) كشف الأستار (٢/٢١٦).

(٢) انظر: ثقات ابن حبان (٨/١٨٥) رقم (١٢٨٩١)، تهذيب التهذيب (٢/٣٦٣).

(٣) «المعجم الكبير» (١١/٣٢٨).

(٤) تفسير الطبري (٢٤/٦٦٨).

(٥) الكشاف (٤/٨١٦).

(٦) (٤/٣١٥).

نفسه حين أنزلت، فأخذ في أشد ما كان اجتهداً في أمر الآخرة، وقال بعد ذلك: «جاء الفتح، وجاء نصر الله، وجاء أهل اليمن»، فقال رجل: يا رسول الله، وما أهل اليمن؟، قال: «قوم رقيقة قلوبهم، الإيمان يمان، والحكمة يمانية، والفقهاء يمان»^(١).

ورواه ابن حبان في صحيحه في النوع الحادي عشر من القسم الثالث^(٢).

وحديث أبي هريرة، في صحيح البخاري ومسلم مختصراً^(٣).

ورواه ابن مروديه من حديث أبي هريرة، أخرجه من طريق عبد الرزاق، ثنا هشام بن حسان، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ ﴿١﴾ [النصر: ١] إلى آخر لفظ المصنف اهـ.

قلت: استخرجه أولاً ثم عزاه لابن مردويه آخرًا، ولعلّه وقف عليه بعد ذلك، وقد خرجناه من عند أحمد في «المسند» والطحاوي في «مشكل الآثار».

ثم إن إطلاق العزو إلى النسائي يوهم أنه في الصغرى وهو في الكبرى.

تنبيه:

ذَكَرَ ابن أبي حاتم في «العلل» أنه سأل أباه عن هذا الحديث، فقال:

(١) السنن الكبرى للنسائي (٣٤٩/١٠) رقم (١١٦٤٨).

(٢) صحيح ابن حبان (٢٧٨/١١).

(٣) تقدم.

«هو حديث باطل ليس له أصل، الزهري عن أبي حازم لا يجيء». اهـ^(١).

ولست أدري وجه استبعاد أبي حاتم لرواية الزهري، عن أبي حازم مع تعاصرهما، ولعل ذلك لمنافسة كانت بينهما على ما يستفاد من القصة المشهورة في كتب المصطلح التي وقعت بينهما، إذا روى حديثاً فقال الزهري: «لا أعرفه»؛ وذلك لا ينفي روايته عنه، وقد ذكروها في كتب الرجال، وعدوا الزهري من جملة الرواة عنه، هذا إذا كان المذكور في السند أبا حازم سلمة بن دينار المدني وهو الغالب لأنه المشهور عند الإطلاق، أمّا إذا كان أبا حازم سلمان الأشجعي وهو قرين الأول فلم أر من ذكر رواية الزهري عنه والظاهر أنه الأول، والله أعلم.

على أن الحديث وَرَدَ من غير رواية الزهري عن أبي حازم كما سبق^(٢).

وأما حديث روح بن زنباع، فأخرجَه ابن مَنَدَه في الصَّحَابَةِ من طريق بكر ابن سواده، عن عبيدة بن عبد الرحمن، عن روح بن زنباع، عن النبي ﷺ قال: «الإيمان يمان، وبارك الله في لخم وجذام»^(٣).

وأخرجه أبو نعيم في المعرفة من هذا الوجه^(٤).

وروح بن زنباع لا صحبة له فالحديث مرسل.

وأما حديث أبي مسعود، فقال أحمد: حدثنا يزيد، أنا إسماعيل بن أبي

(١) انظر: العلل لابن أبي حاتم (٢٦٢/٥).

(٢) استدرکها المؤلف في حاشية الكتاب

(٣) انظر: معرفة الصحابة لابن منده (ص ٦٤٧).

(٤) انظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (١١١٢/٢) (رقم ٢٨٠٢).

خالد^(١).

(ح) وثنا محمد بن عبيد، ثنا إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال: «الإيمان ههنا»، قال: «ألا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين أصحاب الإبل حيث يطلع قرن الشيطان في ربيعة ومضر».

قال محمد: «عند أصول أذنان الإبل»^(٢)

ورواه أيضًا عن يحيى [عن]^(٣) إسماعيل به^(٤).

ورواه البخاري في بدأ الخلق من «صحيحه» في باب خير مال المسلم، قال حدثنا مُسَدَّد ثنا يحيى، عن إسماعيل، عن قيس، عن عقبة بن عمرو أبي مسعود قال: أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال: «الإيمان ها هنا وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذنان الإبل حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر»^(٥).

ورواه أيضًا في المغازي في قصة عمان عن عبد الله بن محمد الجعفي، ثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن إسماعيل بن خالد به^(٦).

(١) مسند أحمد (١١٨/٤) (رقم ١٧١٠٧).

(٢) مسند أحمد (٢٩٨/٢٨) (رقم ١٧٠٦٦).

(٣) كتب قبل اسم يحيى كلمة (عن) ولعله سبق قلم، وحقها أن تكون بعده.

(٤) مسند أحمد (٢٧٣/٥) رقم (٢٢٣٩٧).

(٥) أخرجه صحيح البخاري (رقم ٥٣٠٣).

(٦) المصدر السابق (رقم ٤٣٨٧).

ورواه أيضًا في الطلاق عن محمد بن المثنى، ثنا يحيى بن سعيد به^(١).
ورواه أيضًا في المناقب، عن علي بن عبد الله، ثنا سفيان، عن إسماعيل
به^(٢)، إلا أنه اختَصَرَ منه ذكر اليمن.

ورواه مسلم، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا أبو أسامة.

(ح) وثنا ابن نمير ثنا أبي.

(ح) وثنا أبو كريب، ثنا ابن إدريس كلهم عن إسماعيل بن أبي خالد.

(ح) وحدَّثنا يحيى بن حبيب الحارثي، ثنا معتمر عن إسماعيل قال:
سمعتُ قيسًا يروي عن أبي مسعود قال: أشار النبي ﷺ بيده نحو اليمن
فقال: «ألا إنَّ الإيمانَ ها ههنا وإنَّ القَسْوَةَ وغلظَ القلوبِ في الفدادين عند
أصولِ أذنانِ الإبلِ حيث يطلع قرنا الشيطان في ربيعة ومضر»^(٣).

ورواه الطحاوي عن علي بن معبد، ثنا يزيد بن هرون، أنبأنا إسماعيل
بنحوه^(٤).

تنبيه:

لم يقل من رواية هذا الحديث: «الإيمان يمان» إلا مسدد، عن يحيى
في رواية البخاري، واتفق الباقر على قوله: «الإيمان ههنا...» الحديث؛
بدون قوله: «يمان».

(١) المصدر السابق (رقم ٥٣٠٣).

(٢) المصدر السابق (رقم ٣٤٩٨).

(٣) أخرجه مسلم (رقم ٥١).

(٤) شرح مشكل الآثار (٢/٢٧٢) (رقم ٨٠٣).

وأما حديث البراء بن عازب، فقال الخطيبُ: أخبرنا القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي بالبصرة، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد الأثرم، حدَّثنا حميد بن الربيع، حدَّثنا عمرو بن مجمع، ثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن البراء بن عازب، قال: أوماً رسول الله ﷺ بيده، قبِل اليمين، وقال: «ألا إن الإيمان يمان، والحكمة يمانية، والقسوة وغلظ القلوب ههنا» ثم أوماً بيده قبِل المشرق وقال: «القسوة وغلظ القلوب في الفدادين، في ربيعة ومضر عند أصول أذنان الإبل، حيث يطلع قرن الشيطان».

قال: أبو الحسن حميد بن الربيع وهو خطأ إنما هو عن أبي مسعود. قال الخطيب: أخبرنا محمد بن علي بن الفتح قال: قال لنا الدارقطني: «تفرَّد به عمرو بن مجمع، عن إسماعيل، عن قيس، عن البراء».

قال الخطيب: «ورواه الحُفَاف عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو، عن النبي ﷺ منهم: شعبة، وابن عيينة، وعبد الله بن إدريس، وأبو أسامة، وعبد الله بن نمير، ويحيى ابن سعيد القطان، ومعتمر ابن سليمان، وقولهم هو الصواب». اهـ^(١).

قلت: وقد ضعفوا عمرو بن مجمع وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: «يخطيء»؛ واحتج به ابن خزيمة في «الصحيح»^(٢).

وأما حديث معاذ: فأخرجه الطبرانيُّ من رواية خالد بن معدان عنه،

(١) انظر: تاريخ بغداد (٩٧/١٤).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٤/٢٣٢، ٢٤٥، ٢٦٦، ٢٧٠، ٢٨٣، ٣٠٥).

عن النبي ﷺ في قصة عيينة بن حصن الفزاري بمثل ما تقدّم في حديث عمرو بن عبسة^(١).

ورجاله ثقات؛ إلا أنّ فيه انقطاعاً لما بين خالد بن معدان ومعاذ، لأنّ الأول لم يسمع من الثاني.

وأما حديث جابر: فأخرجه البزار ولفظه؛ قال رسول الله ﷺ: «غلظ القلوب والجفاء في أهل المشرق، والإيمان يمان، والسكينة في أهل الحجاز»^(٢).

ورجاله رجال الصحيح، إلا ابن أبي الزناد ففيه خلاف.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» إلا أنّه وَقَعَ عنده مختصراً، فقال: حدّثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الله بن الحارث المخزومي، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنّه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «غلظ القلوب والجفاء في المشرق والإيمان في أهل الحجاز»^(٣).

وأما مرسل عكرمة: فقال ابن جرير: حدّثنا ابن عبد الأعلى، ثنا ابن ثور، عن معمر، عن عكرمة قال: لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] قال النَّبِيُّ ﷺ: «جاء نصر الله والفتح، وجاء أهل اليمن» قالوا: يا نبي الله وما أهل اليمن؟ فقال: «رفيقه قلوبهم، لينة طباعهم، الإيمان يمان والحكمة يمانية»^(٤).

وقد تقدّم موصولاً من رواية عكرمة وغيره عن ابن عباس، والله أعلم.

(١) المعجم الكبير (٩٨/٢٠).

(٢) المعجم الأوسط (٣٧/٩).

(٣) صحيح مسلم (رقم ٥٣).

(٤) تفسير ابن جرير الطبري (٦٦٨/٢٤).

كتاب

الهدى المتلقى في طرق حديث:
«أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»

للعبد الفقير إلى رحمة الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن الصديق الحسن بن الغماري
غفر الله له ورحمه بمنه وفضله أمين

كتاب

الهدى المُتلقى في طرقِ حديث: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا»

المعبد البغوي الأرحم الذي تعلق به قلب الكريء

أحمد بن محمد بن الحسين الحسني

الغلام نعم الله له

محمد رضا

بسم الله الرحمن الرحيم وطى الله على سيرة محمد وآله وصحبه وسلم

لمحمد كنه الذي عطف شان مكارم الاخلاق، والصلاة والسلام على سيرة محمد طيب
 القناع والاعرافه وعسى بالواصحاب الكبار من فهم البصيرة بهمان الساب
 ابل بعد بغداد والكاية الصوفية في الملائكة المتواترة حديث الكلدانيين ايمان
 احسنهم خلفا واولادهم النجاشية عن ابي عمرو والحكيم عن ابيهم بكر وعلايسة وابنه ابي
 فضيلة من اهل القصى والطبراني عن كثير من فتاده وولد سعيدا كزري وابو يعلى عن
 انس والنزاه من جابر واولادهم فان كنت عذرا رسول الله صلوات الله وسلامه عليه
 عنك ابو بكر وعثمان وعلى وابو جعفر وصديقته وابو سعيدا كزري واولادهم
 ساهوا وانما يجادوني من الازواج صلح يجلس فقال يا رسول الله انا اوصيني افضل
 قال احسنهم خلفا النبي وقد وقع في اهل طبرستان ~~من اهل طبرستان~~
 صاحب بيت اذ نزل علي وآثار من اهل طبرستان ~~من اهل طبرستان~~
 وقد اذ به جبل ~~من اهل طبرستان~~ روايت في حديث النبي الغني بالحيث
 فصح ان فاذ نزل مع التوسيع في تحريم الجميع واولاد الاما يند في هذا الجزاء والجميع
 يا اهل طبرستان المتشكك في طبرستان الكلدانيين ايمان احسنهم خلفاه فقلنا
 وبالله التوفيق

اذ حديثي ~~من اهل طبرستان~~ في يد الديق كمر من العامي فاخره احمه رنا محمد
 ابن جعفر ناسخه ~~من اهل طبرستان~~ سمعت ابا عبد الله عن ابي بصير وعنه عن ابي عبد الله كنيرو
 عن ابي ابي رسول الله صلوات الله عليه والاول من اهل طبرستان كنيرو خلفا واخره النجاشية
 في ناسخه بسند من صحبه ناسخه من كنيرو ناسخه به بلطف انما الصلح الي
 احسنهم خلفا واخره جابر واولادهم النجاشية واولادهم النجاشية بل حوله عن ابي
 اذ واخره التوسيع في اهل طبرستان كنيرو من اهل طبرستان كنيرو من اهل طبرستان كنيرو
 به بلطف جابر كنيرو احسنهم خلفا كنيرو بل ابي النبي صلوات الله عليه والاول من اهل طبرستان كنيرو

اقاصي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الحمد لله الذي عَظَّمَ شأنَ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ طَيْبِ الْعَنَاصِرِ وَالْأَعْرَاقِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْحَاضِرِينَ قَصَبِ الْفَضِيلَةِ فِي مِيدَانِ السَّبَاقِ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَقَدْ أوردَ الْحَافِظُ السُّيُوطِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ» حَدِيثًا: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»، وَقَالَ: «أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، وَالْحَاكِمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَابْنِ أَبِي شَيْبَةَ مِنْ مَرْسَلِ الْحَسَنِ، وَالطَّبْرَانِيِّ عَنْ عَمِيرِ بْنِ قَتَادَةَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَأَبُو يَعْلَى عَنْ أَنَسٍ، وَالْبِزَارِ عَنْ جَابِرٍ، وَعَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَاشِرَ عَشْرَةَ: أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٍو، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَابْنُ مَسْعُودٍ، وَحَدِيفَةَ، وَأَبُو سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ، وَرَجُلٌ آخَرُ سَمَّاهُ، وَأَنَا فَجَاءَ فَنِي مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا». انتهى^(١).

وقد وقع لي من طرقٍ أخرى تبلغ ضعف ما ذكره، وذلك من حديث: أبي ذرٍّ، وعليٍّ، وجابر بن سمرة، وعمرو بن عبسة، وأبي أمامة، وأسامة ابن شريك، ومعاذ بن جبل، وابن عباس.

ومرسلاً من رواية مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، وسعد بن مسعود،

(١) (ص ٣٥، رقم ١٠).

فأحييتُ ضمها إلى ما ذكره، مع التوسع في تخريج الجميع وإيراد الأسانيد في هذا الجزء، وسميته:

بالهَدْيِ الْمُتَلَقَى فِي طَرُقِ حَدِيثِ:

«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا»

فقلتُ - وبالله التوفيق -:

أما حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، فأخرجه أحمد: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ: ثنا شعبة، عن سليمان: سمعتُ أبا وائلٍ يحدثُ عن مسروق، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا» (١).

وأخرجه البخاريُّ في مناقب ابن مسعود من «صحيحه»: ثنا حفص ابن عمر: ثنا شعبة به بلفظ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا» (٢). وأخرجه في «الأدب» أيضًا بهذا الإسناد، ولم يسق لفظه بل حول على إسناد آخر (٣).

وأخرجه الترمذي في «البرِّ والصلة» قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ: ثنا أبو داود: أنبأنا شعبة به، بلفظ: «خياركم أحاسنكم أخلاقًا»، ولم يكن النبي ﷺ فاحشًا ولا متفحشًا (٤).

(١) مسند أحمد (رقم ٦٧٦٧).

(٢) صحيح البخاري (رقم ٣٧٥٩).

(٣) (ص ١٠٣).

(٤) (رقم ١٩٧٥).

وقال: «حسن صحيح».

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» قال: ثنا عمر بن شبة: ثنا عمرو بن مرزوق: ثنا شعبة عن الأعمش به بلفظ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(١).

طريق آخر عن الأعمش، قال البخاري في صفة النبي ﷺ: ثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال: لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً وكان يقول: «إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا»^(٢).

طريق أخرى عن الأعمش، قال مسلم في الفضائل من «صحيحه»: ثنا زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قالا: ثنا جرير عن الأعمش، عن شقيق عن مسروق قال: دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم معاوية إلى الكوفة فذكر رسول الله ﷺ فقال: لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، وقال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا».

طرق أخرى عن الأعمش، قال مسلم: وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا أبو معاوية، ووكيع (ح) وحدثنا ابن نمير: حدثنا أبي (ح) وحدثنا أبو سعيد الأشج: ثنا أبو خالد - يعني الأحمر - كلهم عن الأعمش به مثله^(٣).

(١) (ص ٣٢).

(٢) (رقم ٣٥٥٩).

(٣) صحيح مسلم (رقم ٢٣٢١).

طريق آخر عن الأعمش، قال الخرائطي: حدثنا سعدان بن يزيد: ثنا محمد بن عبيد الطنافسي: ثنا الأعمش عن أبي وائل عن مسروق قال: قال عبد الله بن عمرو: قال رسول الله ﷺ: «من خياركم محاسنكم أخلاقاً»^(١).
وأما حديث أبي هريرة، فوجدته عنه من رواية: أبي صالح، وأبي سلمة، ومحمد بن سيرين، وعبد الله بن شقيق، ومحمد بن زياد، وأبي عثمان التَّهْدِي.

فرواية أبي صالح، أخرجها الدارمي قال: حدثنا عبد الله بن يزيد، ثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢).

ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب «السُّنة» عن أبيه قال: حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ به^(٣).

ورواه الحاكم أول «المستدرک» قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق الخزاعي بمكة، ثنا عبد الله بن محمد بن أبي ميسرة، ثنا عبد الله بن يزيد المقرئ به، ثم قال: «صحيح ولم يخرج في «الصحيحين»، وهو على شرط مسلم بن الحجاج»^(٤).

(١) (ص ٣٢).

(٢) سنن الدرامي (رقم ٢٨٣٤).

(٣) (١/٣٤٨).

(٤) المستدرک (٣/١).

طريق آخر عن محمد بن عجلان، قال الطبراني في «مكارم الأخلاق»: حدثنا يحيى بن أيوب المطري، ثنا سعيد بن أبي مریم، أنا يحيى بن أيوب، عن محمد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(١).

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق»: ثنا أحمد بن منصور الرمادي، ثنا ابن أبي مریم، أنبأنا يحيى بن أيوب به^(٢).

إلا أنه وقع في الأصل موقوفاً، ولعلّه سقط من قلم الناسخ، قال رسول الله ﷺ: ...

ورواية أبي سلمة، أخرجها أحمد قال: ثنا ابن إدريس قال: سمعتُ محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخيارهم خيارهم لنسائهم»^(٣).

وأخرجه أبو داود في السنة من «سننه» قال: حدثنا أحمد بن حنبل، ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو به مثله بدون قوله: «وخيارهم خيارهم لنسائهم»^(٤).

وأخرجه الترمذي في الرضاع من «جامعه»: ثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ثنا عبدة بن سليمان، عن محمد بن عمرو به زيادة «وخياركم خياركم

(١) (ص ٣١٥).

(٢) (ص ٣٠).

(٣) المسند (رقم ٧٤٠٢).

(٤) (رقم ٤٦٨٢).

لنساتهم»^(١).

طريق آخر عن محمد بن عمرو، قال الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»
حدّثنا سعيد بن عامر، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة
قال: قال رسول الله ﷺ «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢).

طريق آخر عنه أيضاً قال الحاكم: حدّثنا علي بن حمشاد، ثنا أبو المثنى،
ثنا مسدد، ثنا عبد الوهاب، ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة
أن نبي الله ﷺ قال: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

قال الذهبي: «لم يتكلم عليه الحاكم وهو صحيح»^(٣).

وأخرجه أبو الحسن بن مخلد في «جزئه» قال: أخبرنا الرزاز - يعني
أبا جعفر محمد بن عمرو بن البخري - ثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام،
ثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن
أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إن أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم
خياركم لنساتهم».

وأخرجه محمد بن الحسن الطوسي في «أماليه» من طريق ابن مخلد^(٤).

طريق آخر عنه أيضاً، قال الخرائطي في «مكارم الأخلاق»: حدّثنا سعدان
ابن يزيد: حدّثنا يزيد بن هارون: أنبأنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن

(١) الجامع (رقم ١١٦٢).

(٢) (٨١٦/٢).

(٣) المستدرک علی الصحیحین (٣/١).

(٤) آمال الطوسي (٥٨٧) (رقم ١٢).

أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً»^(١).
طريق آخر عنه أيضاً قال أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة محمد بن
أسلم: حدثنا أبو الحسين محمد بن محمد بن عبيد الله: ثنا محمد بن
أحمد بن زهير الطوسي، ثنا محمد بن أسلم، ثنا يعلى، ثنا محمد بن
عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أكمل المؤمنين
إيماناً أحسنهم خلقاً»^(٢).

وقال البغوي في «التفسير» عند قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَّ
بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]: أخبرنا أحمد بن عبد الله الصالحي، أنا أحمد ابن
الحسن الحيري، أنا حاجب بن أحمد الطوسي، أنا محمد بن يحيى، أنا
يعلى بن عبيد، أنا محمد بن عمرو به زيادة «وخياركم خياركم لنسائهم»^(٣).
ورواية محمد بن سيرين، أخرجها الخرائطي في «مكارم الأخلاق»:
حدثنا أحمد بن عبد الخالق - بكرخ سر من رأى^(٤) - : ثنا أبو خلف

(١) (ص ٣١).

(٢) (٢٤٨/٩).

(٣) معالم التنزيل في تفسير القرآن (٣٠٢/١).

(٤) قال الهمداني في الأماكن ما اختلف لفظه وافترق مسماه (ص ٧٩٩): «باب كَرْجٍ،
وكَرْجٍ وكَدَجٍ».

أما الأول: - بفتح الكاف والراء وآخره جيم - : بلدة من قهستان بينها وبين همدان أقل من
عشرين فرسخاً يوصف بشدة البرد، يُنسب إليها جماعة من أهل الفضل، والعلم، والرواية.
وأما الثاني: - بسكون الراء وآخره خاء معجمة - : كرخ بَعْدَاد من محالها الغربية.
وكرخ سر من رأى محلة منها».

الجريري، عن يونس، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إن من أكمل الإيمان حسن الخلق»^(١).

ورواية عبد الله بن شقيق، أخرجها الخرائطي أيضاً قال: حدثنا عباس بن محمد الدوري، ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا البراء بن عبد الله الغنوي أبو يزيد، عن بديل بن ميسرة، عن عبد الله بن شقيق، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أو لا أنبئكم بخياركم أحاسنكم أخلاقاً»^(٢).

ورواية محمد بن زياد، أخرجها البخاري في «الأدب المفرد» ثنا حجاج ابن منهال، ثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن زياد قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: سمعت أبا القاسم ﷺ يقول: «خيركم إسلاماً أحاسنكم أخلاقاً إذا فهموا»^(٣).

ورواية أبي عثمان النهدي، ثنا محمد بن داود جابر البغدادي: ثنا إسماعيل ابن إبراهيم الترجماني، ثنا صالح المري عن سعيد الجريري، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أحبكم إلي أحاسنكم أخلاقاً الموطؤون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم إلي المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة الملتمسون للبراء العيب».

وأخرجه الخطيب في ترجمة محمد بن داود بن جابر من طريق الطبراني به^(٤).

(١) (ص ٣١).

(٢) (ص ٣١).

(٣) (ص ١٠٧).

(٤) تاريخ بغداد (٣/١٦٩).

وأما حديث عائشة، فأخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب «السنة» عن أبيه^(١).

وأخرجه الترمذي في الإيمان من «سننه» عن أحمد بن منيع كلاهما قال: أنا إسماعيل بن عليّة، ثنا خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا والطفهم بأهله».

وقال الترمذي: «هذا حديث حسن ولا نعرف لأبي قلابة سماعًا من عائشة، وقد روى أبو قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع لعائشة، عن عائشة غير هذا الحديث»^(٢).

وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» قال: أخبرنا عبدان، ثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومسروق بن المرزبان قال: حدّثنا ابن غياث، عن خالد الحذاء به^(٣).

وأخرجه الحاكم في الإيمان من «المستدرک»: أخبرنا أبو بكر محمد ابن أحمد بن بالويه، ثنا القعني، ثنا يزيد بن زريع (ح) وأنبأنا محمد بن يعقوب الشيباني، ثنا يحيى بن يحيى، ثنا مسدد، ثنا يزيد بن زريع، عن خالد الحذاء به مثله.

وقال: «رواة هذا الحديث عن آخرهم ثقات على شرط الشيخين»،

(١) (١/٣٦٢).

(٢) (رقم ٢٦١٢).

(٣) (ص ٥٦٦).

وتعقّبهُ الذهبيُّ بأنَّ فيه انقطاعاً^(١).

قلت: وقد نصَّ الحاكم نفسه على ذلك فقال أول «المستدرک» عقب حديث أبي هريرة السابق ما لفظه.

«ورواه ابن عُليّة، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابه، عن عائشة، وأنا أخشى أن أبا قلابه لم يسمعه من عائشة»^(٢). اهـ

قلت: وأبو قلابه هذا ثقة عندهم مشهور، ولكنه كان خبيثاً ناصبياً لا بارك الله فيه.

طريق آخر عن عائشة، قال الخرائطيُّ: حدثنا الترفقيُّ، ثنا أحمد بن خالد الوهبي: ثنا محمد بن إسحاق، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «أكملكم إيماناً أحسنكم خلقاً»^(٣).

ورواه البخاريُّ في «التاريخ» عن صاحب له عن أبي الأصبع: ثنا محمد ابن سلمة، عن محمد بن إسحاق^(٤).

وأما مرسل الحسن، فأخرجه ابن أبي شيبة كما تقدّم في كلام الحافظ السيوطي، ولم أقف عليه في غيره الآن^(٥).

(١) (٥٣/١).

(٢) (٣/١).

(٣) (ص ٣٧).

(٤) (٢٧٢/٢).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٣١٠٧٤) حدثنا ابن عليه، عن يونس، عن الحسن، قال:

قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً».

وأما حديث عُمَيْرِ بن قَتَادَةَ، فأخرجه الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» قال: حدثنا عبد الله بن أحمد الدورقي، ثنا أبو سلمة المنقري، حدثنا سويد أبو حاتم صاحب الطعام، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه عن جده قال: بينما أنا قاعد عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل فقال: يا رسول الله أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً»^(١).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عبد الله بن عبيد قال، ثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا أبو بكر الطلحي، ثنا موسى بن هارون (ح) وثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا إبراهيم بن هاشم قال: حدثنا حوثرة بن أشرس، أخبرني سويد أبو حاتم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه، عن جده أن رجلاً قال يا رسول الله، أي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت» قال: فأبي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل»، قال: أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً».

قال أبو نعيم: «هذا حديث تفرّد به سويد موصولاً عن عبد الله، ورواه صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبد الله، عن أبيه من دون جده»^(٢).

وأخرجه أيضاً من وجه آخر مطولاً فقال: ثنا سليمان بن أحمد الطبراني: ثنا يحيى بن عثمان بن صالح: ثنا عمرو بن خالد الحراني، عن خنيس، عن عبد الله بن أبي بدر، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: كانت في نفسي مسألة قد أحزنتني لم أسأل رسول الله ﷺ عنها، ولم أسمع أحداً يسأله عنها فكنت أتحنينه فدخلت ذات يوم وهو يتوضأ، فوافقتة على

(١) (ص ٣١).

(٢) حلية الأولياء (٣/٣٥٧).

حالتين كنت أحب أن أوافقه عليهما وجدته فارغاً لهيب النفس فقلت: يا رسول الله إئذن لي فأسألك، قال: «نعم سل عما بدا لك»، قلت: يا رسول الله ما الإيمان؟ قال: «السَّامِحَةُ وَالصَّبْرُ»، قلت: فأبي المؤمنين أفضل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً»، قلتُ: فأبي المسلمين أفضل إسلاماً؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»، قلت: فأبي الجهاد أفضل؟ فطأ رأسه وصمت طويلاً حتى خفت أن أكون قد شققت عليه، وتمنيت أن لم أكن سألته، وقد سمعته بالأمس يقول: «أعظم الناس في المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم عليهم فحرم من أجل مسألته»، فقلت: أعود بالله من غضب الله وغضب رسوله، فرفع رأسه، وقال: «كيف قلت؟» قال: قلت: أي الجهاد أفضل؟ قال: «كلمة عدل عند إمام جائر».

قال أبو نعيم: «غريب من حديث عبد الله بن عبيد لم نكتبه بهذا التمام إلا من هذا الوجه».

وقال الطبراني: «وأبو بدر عندي هو بشار بن الحكم البصري صاحب ثابت البناني»^(١).

وأخرجه الحاكم في ترجمة عمير بن قتادة من «المستدرک»: أخبرنا أبو جعفر البغدادي: ثنا أبو علاثة، حدَّثني أبي، ثنا محمد بن مسلمة الحراني عن بكر بن خنيس به، وتعقبه الذهبي بأنه ضعيف^(٢).

قلت: وقد اختلف في وصله وإرساله كما ذكر ابن أبي حاتم في «العلل»، وقال والده: «إن الحديث صحيح عن عبيد بن عمير، عن النبي ﷺ مرسلًا،

(١) (٣/٣٥٧).

(٢) (٣/٦٢٦).

واختلفوا فيمن فوق عبيد بن عمير، وقضى قوم مثل جرير بن حازم وغيره، فقال: عن عبد الله عن النبي ﷺ بدون ذكر والده عبيد^(١).

وقد ذكرت كلامه بتمامه مع زيادة في «المتده بطرق حديث: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

وأما حديث أبي سعيد الخدري، فأخرجه الطبراني في «الصَّغِير» قال: حدثنا عبد الله بن أبي داود السجستاني، ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم، ثنا يعقوب بن أبي عباد القلزمي، ثنا محمد بن عيينة، عن محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم أخلاقًا الموطؤون أكنافًا الذي يألفون ويؤلفون ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف».

قال الطبراني: «لم يروه عن محمد بن عيينة أخي سفيان إلا يعقوب»^(٢).

وأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة عبد الله بن أبي داود قال: حدثنا الطبراني به^(٣).

ومحمد بن عيينة قال العجلي: «ثقة» وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم: «لا يحتج به له مناكير»^(٤).

قلت: وأخشى أن يكون هذا منها، فإن الحديث تقدم من رواية محمد

(١) (٢٣٢/٥).

(٢) (٣٦٢/١).

(٣) (٢٨/٢).

(٤) لسان لميزان (٤٣٣/٧).

ابن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة .

ثمَّ وجدته من رواية عطية العوفي عن أبي سعيد، قال ابن وهب في «جامعه»: وأخبرني رجل عمَّن حدّثه عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: «إن أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وأشبه المؤمنين بي أحسنهم خلقًا»^(١).

تنبيه:

عزا بعضهم حديث أبي سعيد هذا للحاكم، فوهم في ذلك، والله أعلم. وأما حديث أنس بن مالك، فأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» في كنية أبي مالك منه قال: حدّثنا محمد بن بشّار بندار: ثنا يحيى بن زكريا أبو مالك قال: سمعتُ شعيب بن الحبحاب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وإن حسن الخلق ليلغ درجة الصائم القائم»^(٢).

وأخرجه الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة ابن الصابوني قال: أنبأنا محمد بن علي، أنبأنا عبد الصمد بن محمد، أنبأنا طاهر بن سهل، ثنا محمد بن مكّي، أنبأنا علي بن محمد الحلبي، ثنا محمد بن إبراهيم ابن نيروز، ثنا محمد بن المثنى، ثنا يحيى بن زكريا الطائي، ثنا شعيب ابن الحبحاب، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خلقًا، وإن حسن الخلق ليلغ درجة الصوم والصلاة».

(١) الجامع في الحديث لابن وهب (ص ٥٩٣).

(٢) (٣/٩٧٨).

قال الذهبي: «تفرد به الطائي ولا أعرفه»^(١).

قلت: ذكره الدولابي في «الكنى» وقال: «بصري حدث عن بندار ويزيد بن سنان»^(٢).

طريق آخر عن أنس، قال البخاري في «التاريخ الكبير»: ثنا فضل بن سهل سمع معلى بن أسد، ثنا بشار بن إبراهيم أبو عون، أخبرنا غيلان - يعني ابن جرير - عن أنس قال: قال النبي ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا»^(٣).

وقال القشيري في «الرسالة»: أخبرنا علي بن أحمد الأهوازي، أخبرنا أبو الحسن الصفار البصري، حدّثنا هشام بن محمد بن غالب، ثنا معلى بن مهدي: ثنا بشار بن إبراهيم النميري: ثنا غيلان بن جرير، عن أنس قال: قيل يا رسول الله: أي المؤمنين أفضل إيمانًا؟ قال: «أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا»^(٤).

وذكره الدولابي في «الكنى» فيمن كنيته أبو عون، فقال: بشار بن إبراهيم أبو عون العبدي حدّث عنه معلى بن أسد قال: حدّثنا بشار بن إبراهيم أبو عون، حدّثنا غيلان بن جرير، عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ: أي المؤمنين أفضل إيمانًا؟ قال: «أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا»^(٥).

(١) (١٧١/٤).

(٢) (٩٧٥/٣).

(٣) (١٣٠/٢).

(٤) (٣٩٧/٢).

(٥) (٧٩٦/٢).

طريق آخر، قال نصر الزاهد في «التنبيه»: حَدَّثَنَا أَبِي رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ثنا أبو الحسن الفراء، ثنا محمد بن غالب البغدادي، عن الحسن بن علي، عن الفضل بن سهل، عن ابن عاتكة قال: قال أنس بن مالك: سئل رسول الله ﷺ أي المؤمنين أكمل إيمانًا؟ قال: «أحسنهم خلقًا مع أهله»^(١).

وأما حديث جابر بن عبد الله، فأخرجه البزار من طريق أبي أيوب سليمان ابن بلال، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا، أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»^(٢).

وسنده صحيح.

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» من هذا الوجه أيضًا فقال: حَدَّثَنَا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو أيوب، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا أَخْبِرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ؟» قالوا: بلى، قال: «أحسنكم أخلاقًا»^(٣).

وأما حديث عبد الله بن عمر، فأخرجه ابن ماجه في الزهد من «سننه» في باب ذكر الموت، حَدَّثَنَا الزبير بن بكار، ثنا أنس بن عياض، ثنا نافع بن عبد الله، عن فروة بن قيس، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر أنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ فجاء رجل من الأنصار فسلم على النبي ﷺ، ثم قال: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقًا»، قال: فأبي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكرا، وأحسنهم بما بعده استعدادًا»

(١) تنبيه الغافلين (ص ٥١٦).

(٢) مسند البزار (١٤/٣١٠).

(٣) (ص ٣١٤).

أولئك الأكياس»^(١).

قلت: فروة بن قيس لا يعرف، وكذا الراوي عنه.

وقال الذهبي: «إنَّ حديثه باطل، يريد حديث الباب، وليس كما قال، فإنه لم ينفرد به بل توبع».

وأخرجه البيهقي في «الزهد» قال: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو عبد الرحمن السلمي، وأبو ذر بن أبي الحسين بن أبي القاسم المذكور، أبو عثمان سعيد بن محمد بن عبيدان قالوا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير، حدثني أبي، حدثني مالك ابن أنس، عن عمه أبي سهيل بن مالك، عن عطاء بن أبي رباح به مثله^(٢).

وأخرجه ابن حبان في «الضعفاء» قال: حدثنا الحسين بن إسحاق الأصبهاني، ثنا عبيد الله بن سعيد بن كثير بن عفير به.

وقال ابن حبان: «إنه ليس من حديث مالك ولا من حديث أبي سهيل ولا من حديث عطاء ولا من حديث ابن عمر»^(٣).

قلت: لكنه ورد من غير طريقه أيضًا، قال الحاكم أواخر كتاب الفتن من «المستدرک»: ثنا علي بن حمشاد، حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي، ثني الهيثم بن حميد، أخبرني أبو معبد حفص بن غيلان، عن عطاء بن أبي رباح قال: كنت مع عبد الله بن عمر فأتاه فتى يسأله عن إسدال العمامة،

(١) (رقم ٤٢٥٩).

(٢) (ص ١٩٠).

(٣) المجروحين (٦٧/٢).

فقال ابن عمر: سأخبرك عن ذلك بعلم إن شاء الله تعالى، قال: كنت عاشر عشرة في مسجد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود وحذيفة وابن عوف وأبو سعيد الخدري ﷺ فجاء فتى من الأنصار فسلم على رسول الله ﷺ ثم جلس فقال: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقاً»، قال: فأبي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكراً وأحسنهم له استعداداً قبل أن ينزل بهم أولئك من الأكياس».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» وأقره الذهبي^(١).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق»: حدثنا سعيد بن أبي يحيى القرشي، ثنا أبي، عن مالك بن مغول، عن مُعَلَّى، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: أتيتُ النبي ﷺ عاشر عشرة فجاء رجل من الأنصار... فذكره مختصراً^(٢).

وأخرجه في كتاب «ذكر الموت» له مطولاً على ما عزاه إليه الحافظ العراقي في «المغني»، وقال: «سنده جيد»^(٣). اهـ

وأخرجه أبو نعيم مختصراً أيضاً من رواية إبراهيم بن إسحاق الحربي، ثنا الحكم بن موسى: ثنا إسماعيل بن عياش، عن العلاء بن عتبة، عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عمر به^(٤).

(١) (٤/٥٤٠).

(٢) (ص ١٨).

(٣) المغني عن حمل الأسفار بهامش الأحياء (ص ١١٣٨).

(٤) حلية الأولياء (١/٣١٣).

وأخرجه أيضاً مطولاً في ترجمة يزيد بن عبد الملك، ثنا محمد بن علي بن حبيش، ثنا جعفر الفريابي، ثنا سليمان بن عبد الرحمن، ثنا خالد ابن يزيد، عن أبيه، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عمر به^(١).
وأخرجه الطبراني في «الأوسط»^(٢).

وسنده حسن.

حديث آخر لابن عمر، أخرجه ابن عساكر عنه أن النبي ﷺ قال لابن مسعود: «يا ابن أم عبد هل تدري من أفضل المؤمنين إيماناً؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً الموطؤون أكناًفاً، لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه، وحتى يأمن جاره بوائقه»^(٣).

وفي سنده كوثر بن حكيم وهو متروك.

وأما حديث أبي ذر، فقال الخرائطي في «مكارم الأخلاق»: حدثنا علي ابن داود القنطري، ثنا سعيد بن سابق الرشيدي، حدثنا بشر بن خيثمة، عن إسماعيل بن أبي زياد، عن أبي سليمان الفلسطيني، عن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر، قال: قلت يا رسول الله: أي المؤمنين أكمل إيماناً؟ قال: «أحسنهم خلقاً»^(٤).

(١) المصدر السابق (٨/٣٣٣).

(٢) (٦١/٥).

(٣) (٣٠٠/٣٨).

(٤) (ص ٣٠).

أبو سليمان الفلسطيني قال البخاريُّ: «له حديث طويل منكر في القصص»^(١)، والراوي عنه ضعيف متروك، بل اتهمه الدارقطني^(٢)، لكن له طريق آخر أخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة أبي ذر قال: حدثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا جعفر الفريابي (ح) وحدثنا الطبراني، ثنا أحمد بن أنس بن مالك، ثنا إبراهيم بن هشام بن يحيى بن يحيى الغساني، حدثني أبي عن جدي عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر رضي الله عنه قال: دخلت المسجد وإذا رسول الله ﷺ جالس وحده، فجلست إليه، فقال: «يا أبا ذر، إن للمسجد تحية، وإن تحيته ركعتان فقم فاركعهُمَا» قال: فقمْتُ فركعتهما ثمَّ عدتُ فجلستُ إليه، فقلت: يا رسول الله، إنك أمرتني بالصلاة فما الصلاة؟ قال: «خير موضوع استكثر أو استقل»، قلت: يا رسول الله فأي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ﷻ وجهاد في سبيله» قلتُ: يا رسول الله، فأَي المؤمنين أكملهم إيمانًا؟ قال: «أحسنهم خلقًا..» بطوله الحديث^(٣).

وأخرجه ابن حبان، والحاكم، وله طرق أشار إليه أبو نعيم وغيره^(٤). وأما حديث علي، فأخرجه الطوسي في «أماله» في الجزء الخامس منها قال: أخبرنا محمد بن محمد - يعني ابن النعمان-: أخبرنا القاضي أبو بكر عمر بن مسلم الجعابي، ثنا أبو العباس أحمد بن محمد ابن سعيد

(١) ميزان الذهبى (٤/٥٣٣)، ولسانه لابن حجر (٩/٨٤).

(٢) الضعفاء والمتروكين للدارقطني (١/٢٥٦).

(٣) حلية الأولياء (١/١٦٦).

(٤) ابن حبان (٢/٧٦)، والحاكم في المستدرک (٢/٥٩٧).

الهمداني، ثنا محمد بن أحمد بن الحسن، ثنا عبد الله بن محمد بن علي ابن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال: حدثني أبي أنه سمع جعفر بن محمد يحدث، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا»^(١).

قلت: هكذا قال: عن جدّه وأطلق، وقد أخرج ابن عساكر من حديث علي عليه السلام وزاد: «وإنما المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده».

وأخرجه عبد العزيز بن إسحاق البقال في «مسند الإمام زيد» عن جدّه علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنْ أَفْضَلَكُمْ إِيمَانًا أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا الْمُوْطُونُونَ أَكْنَافًا الْمُوَاصِلُونَ لِأَرْحَامِهِمُ الْبَاذِلُونَ لِمَعْرُوفِهِمُ الْكَافُونَ لِأَذَاهِمُ الْعَافُونَ بَعْدَ قُدْرَةٍ»^(٢).

وأما حديث جابر بن سمرة، فأخرجه أحمد قال: حدّثنا عبد الله بن محمد: ثنا أبو أسامة، عن زكريا بن سيّاه أبي يحيى، عن عمران بن ربّاح، عن علي ابن عمارة، عن جابر بن سمرة قال: كنت في مجلس فيه النبي ﷺ قال: وأبي سمرة جالسٌ أمامي، فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْفَحْشَ وَالشَّفْحَشَ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ، وَإِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا»^(٣).

وأخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» قال: حدّثنا محمد، ثنا أبو بكر أبي شيبة، ثنا أبو أسامة، عن زكريا بن سيّاه، عن عمران بن ربّاح، عن علي بن عمارة الوالبي، عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) أمال لطوسي (ص ٢٢٢) (رقم ٤٠).

(٢) حديث (رقم ٦٢١).

(٣) مسند أحمد (رقم ٢٠٨٣١).

«إِنَّ أَحْسَنَ النَّاسِ إِسْلَامًا أَحْسَنُهُمْ خَلْقًا»^(١).

وأما حديث عمرو بن عبسة، أخرجه أحمد قال: حدثنا ابن نمير، ثنا حجاج - يعني ابن دينار - عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة قال: أتيتُ رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «طيب الكلام وإطعام الطعام»، قلت: ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة»، قلت: أي الإسلام أفضل؟ قال: «من سلم المسلمون من لسانه ويده»، قلت: أي الإيمان أفضل؟ قال: «حسن خلق...» الحديث^(٢).

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» قال: حدثنا أبو الفضل أحمد ابن عصمة النيسابوري، ثنا إسحاق بن راهويه، ثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الحجاج بن دينار، عن محمد بن ذكوان، عن شهر بن حوشب، عن عمرو بن عبسة قال: قلت يا رسول الله: أي الإيمان أفضل؟ قال: «حسن الخلق»^(٣).

وأما حديث معاذ، فأخرجه الطبراني عنه قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله أوصني قال: «عليك بحسن الخلق، فإن أحسن الناس خلقًا أحسنهم دينًا»^(٤).

وفي سننه عبد الغفار بن القاسم تكلموا فيه لتشييعه ومنهم من اتهمه.

وأما مرسل مطرف، فأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «المسند» قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، ثنا مالك بن مغول، عن حبيب بن أبي ثابت،

(١) (ص ٣١٥).

(٢) المسند (رقم ١٩٤٣٥).

(٣) (ص ٣٠).

(٤) (١٤٤/٢٠).

عن صالح أبي الخليل، عن مطرف بن عبد الله بن الشَّخِير. قال: أتى رسول الله ﷺ رجل فقال: أي إيمان أفضل؟ قال: «الخلق الحسن...» الحديث^(١).

وأما مرسل سعد بن مسعود، فأخرجه ابن المبارك في «الزهد» قال: أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن سعد بن مسعود أن النبي ﷺ سئل أي المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقاً» قيل: أي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكراً وأحسنهم له استعداداً»^(٢).

خاتمة:

ذكرَ الحافظُ السُّيوطيُّ من جملةِ رواةِ هذا الحديثِ عبد الله بن عمرو ابن العاص وبه صدر، مع أنه ليس في شيء من طرقه لفظ الترجمة، بل ألفاظه دائرة بين قوله: «إن أحبكم إلي أو خياركم أحاسنكم أخلاقاً» كما تقدّم، ثم وجدته بلفظ الترجمة في حديث لفظه: «أفضل المؤمنين إسلاماً من سلّم المسلمون من لسانه ويده، وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً، وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله ﷻ».

رواه الطبرانيُّ بسندٍ حسنٍ الهيثميُّ فيما نقله المناوي، فليحرر فإنّ المناوي لا ثقة بنقله^(٣).

وحيثُ اعتبرَ هذا اللفظ داخلاً في حديث الباب، فقد وردَ من طرق

(١) بغية الباحث (١١٧/٢).

(٢) (ص ٩٢).

(٣) انظر: فيض القدير (١٧٣/٢)، ومناقشة السيد أحمد له في المداوي (١٠٢/٢).

أخرى أيضاً من حديث أبي أمامة، وأسامة بن شريك، وابن عباس، وأبي ثعلبة.

فحديث أبي أمامة أخرجه الطبراني في «الأوسط» بلفظ: «أفاضلكم أحاسنكم أخلاقاً وحسن الخلق من الإيمان»^(١).

وفيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك، لكن له طرق أخرى بعضها رجاله ثقات عند الطبراني أيضاً أثناء حديث فيه «وإن من أقربكم إلي يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً»^(٢).

وحديث أسامة بن شريك، أخرجه الطبراني والخرائطي ولفظه: كنا جلوساً عند النبي ﷺ كأنما على رؤوسنا الطير ما يتكلم منا متكلم إذ جاء ناس فقالوا: من أحب عباد الله إلى الله تعالى؟ قال: «أحسنهم أخلاقاً» لفظ الطبراني^(٣)، ولفظ الخرئطي عن أسامة قال: شهدت الأعراب يسألون النبي ﷺ ما خير ما أعطي الرجل؟ قال: «خلق حسن»^(٤).

وحديث ابن عباس، أخرجه الحارث بن أبي أسامة في «المسند»، حدثنا أبو نعيم، ثنا طلحة، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً»^(٥).

(١) ثنا علي بن سعيد الرازي قال: نا محمد بن هاشم قال: نا سويد بن عبد العزيز، عن يحيى بن الحارث، عن القاسم، عن أبي أمامة به (٤/٢١٣).

(٢) الكبير (١٧٧/٨).

(٣) الطبراني في الكبير (١/١٨١).

(٤) مكارم الأخلاق (ص ٣٠).

(٥) مسند الحارث (٢/٨١٦).

وحديث أبي ثعلبة، أخرجه أحمد والطبراني عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَحَبُّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبُكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ أَسَاوِئُكُمْ أَخْلَاقًا الثَّرَثَارُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ»^(١).

ورجاله عند أحمد رجال «الصحيح».

آخر الجزء والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) مسند أحمد (رقم ١٧٧٣٢، ١٧٧٤٣)، والطبراني في الكبير (٢٢١/٢٢).

كتاب

فك الرّبعة بتواتر حديث:

«تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث

أحمد بن محمد بن الصديق الحسن بن الغماري

غفر الله له ورحمه بمنه آمين

كتاب

بِك الرِّبقة بتواتر حديث تفترق أمي على ثلاث وسبعين فرقة

للشيخ العلامة تعالى خادم الحرمين الشريفين

أحمد بن محمد بن عبد الرحمن

بن محمد بن عبد الرحمن

بخدمته

س

بسم الله الرحمن الرحيم

وطل الله على سيرة محمد وآل محمد صلوات

لرحمة الله محمد ورسوله ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 من يوم انزلت عليه الكتاب من السماء من يهود ابيه فكل رسول له
 هادي له وانشاء الله ان الله ورسوله لا يضلونك ولا يضل
 غيرك ورسوله ارسلنا بالحق في حجة لا يملكها الا الله اعلم
 به على الله وسبح عليه وسبح آل محمد كلما ذكره انزلت الوحي على
 عبد الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم من الله عز وجل
 ما لم يزل يوحى اليه من ربه حتى بلغ من الوحي ما لم يكن
 على احد من خلقه الا ما اراد الله به من امر
 ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم من الله عز وجل
 ما لم يزل يوحى اليه من ربه حتى بلغ من الوحي ما لم يكن
 على احد من خلقه الا ما اراد الله به من امر

وقيل في هذا الخبر من رواية النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 وعنه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ما من رجل من امتي الا وله من الله من امر
 ما لم يزل يوحى اليه من ربه حتى بلغ من الوحي ما لم يكن
 على احد من خلقه الا ما اراد الله به من امر

زيادة

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم ما من رجل من امتي الا وله من الله
 من امر ما لم يزل يوحى اليه من ربه حتى بلغ من الوحي ما لم يكن
 على احد من خلقه الا ما اراد الله به من امر

والله اعلم

ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وآله وسلم ما من رجل من امتي الا وله من الله
 من امر ما لم يزل يوحى اليه من ربه حتى بلغ من الوحي ما لم يكن
 على احد من خلقه الا ما اراد الله به من امر

لله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَسْتَهْدِيهِ وَنَشْكُرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مِنْ يَهْدِيهِ اللهُ فَلَا مَضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلُّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ.

صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ كُلِّمًا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَغَفَلَ عَنْهُ ذَكَرَهُ الْغَافِلُونَ.

أَمَّا بَعْدُ؛ فَهَذَا جُزْءٌ جَمَعْتُ فِيهِ مَا وَقَعَ لِي مِنْ طَرُقِ حَدِيثِ قِيلِ بَتَوَاتَرِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَسَمِيئَتِهِ:

فك الرِّبقة بتواتر حديث:

«تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

فقلتُ -وبالله التوفيق-:

وَقَعَ لِي هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَبْدِ اللهِ ابْنِ عَمْرٍو، وَمَعَاوِيَةَ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، وَعَمْرِ بْنِ عَوْفِ الْمَزْنِيِّ، وَعَلِيِّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، وَأَبِي أَمَامَةَ، وَوَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ، وَعَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَقَتَادَةَ مُرْسَلًا.

فحديث أنس وجدته، من رواية سعيد بن أبي هلال، وزيد النميري، والزيبر بن عدي، وقتادة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وزيد بن أسلم، ويزيد الرقاشي.

فرواية: سعيد، أخرجها أحمد قال: ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا خالد ابن زيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً، وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، يَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعُونَ وَتَخْلُصُ فِرْقَةً»، قالوا: يا رسول الله ما تلك الفرقة؟ قال: «الجماعة»^(١).

ورواية النميري، أخرجها أحمد قال: ثنا وكيع، ثنا عبد العزيز - يعني الماجشون - عن صدقة بن يسار، عن النميري، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَدْ افْتَرَقَتْ عَلَى ثَلَاثِينَ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأَنْتُمْ تَفْتَرِقُونَ عَلَى مِثْلِهَا كُلِّهَا فِي النَّارِ إِلَّا فِرْقَةً»^(٢).

ورواية الزيبر بن عدي، أخرجها الخطيب في «شرف أصحاب الحديث»: أنبأنا الحسن بن أحمد بن إبراهيم البزار، ثنا أحمد بن إسحاق بن زيحَاب الطَّيِّبِي، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن بهرام الرِّيحَانِي بِهَمْدَانَ، [قال: ثنا]^(٣) ابن^(٤) الحجاج يوسف بن قتيبة بن مسلم الأصبهاني، ثنا بشر بن الحسين، عن الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «افْتَرَقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَى

(١) مسند أحمد (رقم ١٢٤٧٩).

(٢) (رقم ١٢٢٠٨).

(٣) سقط في الأصل.

(٤) وفي المطبوع بدون ذكر ابن قال: ثنا الحجاج.

إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة واحدة»^(١).

ورواية قتادة، أخرجها ابن ماجه، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا أبو عمر، ثنا قتادة، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة»^(٢).

قال البوصيري في «الزوائد»، «إسناده صحيح»^(٣).

ورواه عبد القاهر في كتاب «الفرق» قال: أخبرنا القاضي أبو محمد عبد الله بن عمر المالكي، ثنا أبي، عن أبيه قال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثنا قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ مثله^(٤).

وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن محمد بن هاشم البعلبكي، ثنا عبد الملك بن الأصعب البعلبكي، ثنا الوليد بن مسلم به^(٥).

ورواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» عن أبي نعيم، عن الطبراني به^(٦).

(١) (ص ٢٤).

(٢) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٩٣).

(٣) (٤/١٨٠).

(٤) (ص ٥).

(٥) لم أجده عند الطبراني في معاجمه.

(٦) (ص ٢٤).

ورواية يحيى بن سعيد، أخرجها الطبراني في «الصغير» قال: ثنا عيسى ابن محمد السمسار الواسطي، ثنا وهب بن بقية، ثنا عبد الله بن سفيان المدني، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، كلهم في النار إلا واحدة» قالوا: وما هي تلك الفرقة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي».

قال الطبراني: «لم يروه عن يحيى إلا عبد الله بن سفيان»^(١).

وأخرجه أسلم بن سهل الواسطي بحشَل في «تاريخ واسط» قال: ثنا وهب بن بقية، أخبرنا عبد الله بن سفيان الواسطي، ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس به مثله^(٢).

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» قال: ثنا أسلم بن سهل، ثنا جدي وهب بن بقية، ثنا عبد الله بن سفيان به.

ثم قال العقيلي: «عبد الله لا يتابع على حديثه، وإنما يعرف هذا الحديث بابن أنعم الإفريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو»^(٣). اهـ

وهو كلام غير مقبول؛ فالحديث وارد عن أنس من طرق كما ترى، وعن غيره بأسانيد جيّاد صحاح، فكيف ادعاء أنه لا يعرف إلا بابن أنعم الإفريقي؟ وهذا من العقيلي دليل القصور التام وعدم التوسع في الرواية، نعم؛ سيأتي لحديث يحيى بن سعيد، عن أنس طريق باطلة آخر حديث أنس.

(١) (٢٩/٢)، والأوسط (١٣٧/٥).

(٢) (ص ١٩٦).

(٣) (٢٦٢/٢).

ورواية زيد بن أسلم، أخرجها أبو نعيم في «الحلية» في ترجمته: حدَّثنا حبيب بن الحسن، ثنا عمر بن حفص السدوسي، ثنا عاصم بن علي، ثنا أبو معشر، عن يعقوب بن زيد بن طلحة، عن زيد بن أسلم، عن أنس بن مالك، قال: كنا عند النبي ﷺ فذكروا رجلاً ونكايته في العدو واجتهاده في الغزو، فقال رسول الله ﷺ: «ما أعرف هذا» قالوا: بلى يا رسول الله لغته كذا وكذا، قال: «ما أعرف هذا» قال: فما زالوا ينعونونه قال: «لا أعرف هذا» حتى طلع الرجل فقالوا: هو هذا يا رسول الله، فقال: «ما كنتُ أعرف هذا، هذا أول قرب رأيته في أمتي فيه سَعَفَةُ الشيطان» فجاء فسَلَّمَ على رسول الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «نشدتُك بالله هل حدثت نفسك حين طلعت إنه ليس في المجلس خيرٌ منك؟»، قال: اللهم نعم، قال: ثم دخل المسجد يُصلي فقال لأبي بكر: «قم فاقتله» فدخل أبو بكر فوجده قائماً يصلي، فقال في نفسه: إنَّ للمصلي حقاً وحرمة، فلو أني استأمرتُ رسولَ الله ﷺ فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «قتلت الرجل؟» فقال: لا؛ لا رأيته قائماً يصلي ورأيتُ للصلاة حقاً وحرمة، وإن شئتُ أقتله قتلته، فقال: «لست بصاحبه اذهب، أنت يا عمر فاقتله»، فدخل عمر المسجد فإذا هو ساجد فانتظره طويلاً حتى يرفع رأسه فيقتله فلم يرفع رأسه، ثم قال في نفسه: إنَّ للسجود حقاً، فلو أني استأمرتُ رسولَ الله ﷺ في قتله فقد استأمره من هو خير مني، فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: «قتله؟» قال: لا رأيته ساجداً ورأيتُ للسجود حرمة وحقاً وإن شئتُ يا رسول الله أقتله قتلته، قال: «لست بصاحبه، قم أنت يا علي فاقتله، أنت صاحبه إن وجدته» فدخل فلم يجده، فرجع إلى النبي ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ: «لو

قتل اليوم ما اختلف رجلان من أمتي حتى يخرج الدجال»، ثم حدثهم عن الأمم فقال: «تفرقت أمة موسى ﷺ على إحدى وسبعين ملة منهم في النار سبعون، وواحدة في الجنة، وتفرقت أمة عيسى ﷺ على اثني وسبعين ملة، فرقة منها في الجنة وإحدى وسبعون في النار، وتعلو أممي على الفرقتين جميعاً بملة واحدة في الجنة وثمان وسبعون منها في النار» قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: «الجماعات الجماعات».

قال يعقوب: «كان علي رضي الله عنه إذا حدث بهذا الحديث عن رسول الله تلا فيه قرآناً، ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿مَنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٥-٦٦] وَتَلَا أَيْضًا ﴿وَيَمَنَّ خَلْقًا أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨١].

قال أبو نعيم: «هذا حديث غريب من حديث زيد بن أسلم عن أنس، لم نكتبه إلا من حديث أبي معشر عن يعقوب، وقد رواه عن أنس عدة قد ذكرناهم في غير هذا الموضع»^(١).

ورواه ابن مردويه في «التفسير» قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، ثنا أحمد ابن يونس الضبي، حدثنا عاصم بن علي، ثنا أبو معشر، عن يعقوب بن زيد به مقتصرًا على حديث الباب.

وقال ابن كثير: «غريب جدًا من هذا الوجه وبهذا السياق»^(٢).

قلت: وأبو معشر ضعفه ابن المديني والنسائي والدارقطني ويحيى بن سعيد، وقال البخاري وغيره: «منكر الحديث»، وقال ابن عدي: «هو مع

(١) (٣/٢٢٦).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/١٤٩).

ضعفه يكتب حديثه»، وقال ابن معين: «ليس يقوى يتقى من حديث المسند»^(١).

قلت: ولم ينفرد به بل توبع كما يأتي في الرواية بعده.

ورواية يزيد الرقاشي، أخرجه ابن جرير في «التفسير» قال: حدَّثنا المشنى، ثنا عبد الله بن صالح، ثني معاوية بن صالح أن الأوزاعي حدَّته أنه سمع أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بني إسرائيل افترت على إحدى وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفتق على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قال: فقيل يا رسول الله: ما هذه الواحدة؟ قال: فقبض يده وقال: «الجماعة» ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]»^(٢).

وأخرجه أبو شعيب الحراني في «جزئه» قال: حدَّثنا يحيى بن عبد الله قال: ثنا الأوزاعي قال: حدثني يزيد، عن أنس قال: ذكر رجل عند رسول الله ﷺ فذكروا قوته في الجهاد واجتهاده في العبادة، فإذا هو قد أشرف عليهم فقالوا: هذا الذي كنا نذكره، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأرى في وجهه سَفْعَةً من الشيطان» ثم أقبلَ فسَلَّمَ عليهم فقال رسول الله ﷺ: «هل حدثت نفسك حين أشرفت علينا، أنه ليس في القوم أحد خير منك؟» قال: نعم، ثم مضى فاخطت مسجداً وصفه بين قدميه فقال رسول الله ﷺ: «من يقوم إليه فيقتله؟» فقال أبو بكر: أنا؛ فانطلق إليه فوجده قائماً يصلي فهَابَ أن يقتله، فرجع إلى رسول الله ﷺ، فقال: «ما صنعت؟» قال: وجدته يا رسول الله قائماً يصلي فهبتُ أن أقتله، قال رسول الله ﷺ: «أيكم يقوم

(١) ميزان الاعتدال (٤/٢٤٦).

(٢) تفسير الطبري (٥/٦٤٧).

فيقتله» فقال عمر: أنا، فانطلق ففعل كما فعل أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ: «أيكم يقوم إليه فيقتله» فقال علي: أنا، قال: «أنت له إن أدركته» فانطلق فوجده قد انصرف، فرجع إلى النبي ﷺ فقال له: «ما صنعت؟» قال: وجدته يا رسول الله قد انصرف، فقال رسول الله ﷺ: «هذا أول من يخرج من أمتي، لو قتله ما اختلف اثنان بعده من أمتي»، ثم قال: «إن بني إسرائيل تفرقت على إحدى وسبعين فرقة وإن أمتي ستفترق على ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة» قال: يزيد وهي الجماعة^(١).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة يزيد الرقاشي، عن محمد بن معمر، عن أبي شعيب به، إلا أنه وقع في الأصل المطبوع أبو الأشعث الحدائي، وهو وهم، فالحديث عندنا في «جزء أبي شعيب الحراني» من رواية أبي سعيد الحسن بن جعفر الحربي عنه.

ثم قال أبو نعيم: «رواه عكرمة بن عمار وغيره عن يزيد»^(٢).

فائدة:

صحت هذه القصة عن النبي ﷺ من طرقٍ أخرى من حديث أبي بكرة وأبي سعيد، عند أحمد في «المسند» وغيره، ومن حديث غيرهما بدون ذكر حديث الباب، وهي من أدلة حكمه ﷺ بالباطن كحكمه بالظاهر؛ لأنَّ الرجل المأمور بقتله لم يصدر منه ظاهراً ما يوجب قتله، بل صدر منه خلاف ذلك، وهو الاجتهاد في الجهاد والعبادة.

(١) فوائد متقاة من حديث أبي شعيب الحراني، نُشر في برنامج جوامع الكلم، (ص ٣٢).

(٢) (٥٢/٣).

فائدة أخرى:

وردَ هذا الحديث عن أنس برواية باطلة مقلوبة، قال الدَّيْلَمِيُّ في «مسند الفردوس» أخبرنا بنجير، أخبرنا جعفر بن محمد بن الحسين الأبهري، ثنا صالح بن أحمد الحافظ، ثنا إبراهيم بن محمد بن يعقوب، ثنا الحسن ابن رولاق، ثنا نعيم بن حماد، ثنا يحيى بن يمان، عن ياسين الزَّيَّات، عن سعيد بن سعيد أخي يحيى بن سعيد، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة كلها في الجنة إلا الزنادقة»^(١).

وأخرجه أيضًا قال: أخبرنا عبدوس، أخبرنا أبو منصور، أخبرنا الدارقطني، حدَّثنا محمد بن ثابت، ثنا أحمد بن داود، ثنا عثمان بن عفان القرشي، ثنا أبو إسماعيل الأيلي حفص بن عمر، عن مسعر، عن سعد بن سعيد به.

وأخرجه الدارقطني أيضًا عن أبي بكر محمد بن عثمان الصيدلاني، ثنا أحمد بن داود به^(٢).

وأخرجه العقيلي، ثنا محمد بن مروان القرشي، ثنا محمد بن عبادة الواسطي، ثنا موسى بن إسماعيل الحيلي، ثنا معاذ بن يس^(٣) الزيات، ثنا الأبرد بن أشرس، عن يحيى بن سعيد، عن أنس به، بلفظ: «تفترق أمتي على سبعين أو إحدى وسبعين فرقة، كلهم في الجنة لا فرقة واحدة»،

(١) الفردوس بمأثور الخطاب النسخة الغير مسندة (٦٣/٢).

(٢) انظر: موضوعات ابن الجوزي (٢٧٦/١)، واللآلئ المصنوعة للسيوطي (٢٢٧/١).

(٣) أي (ياسين) كما في المطبوع السابق.

قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: «الزنادقة وهم القدرية»^(١).

وأخرجه أيضًا عن الحسن بن علي بن خالد الليثي، ثنا نعيم بن حماد به.

ثم قال: «هذا حديث لا يرجع منه إلى صحة، ولعل يس أخذه عن أبيه أو عن أُبرِّد، وليس لهذا الحديث أصل من حديث يحيى بن سعيد ولا من حديث سعد».

وقال ابن الجوزي: «قال العلماء: وضعه الأبرد وسرقه يس، فقلب إسناده وخلط وسرقه عثمان بن عفان وهو متروك، وحفص كذاب والحديث المعروف: «واحدة في الجنة» وهي الجماعة^(٢). اهـ

وقال الحافظ في ترجمة معاذ بن يس من «اللسان»: رويناه في جزء الحسن بن عرفة، عن يس بن معاذ الزيات، عن يحيى بن سعيد، وله طريق أخرى عن يس، فقال تارة: عن يحيى بن سعيد، وتارة عن سعد ابن سعيد، وهذا اضطراب شديد سندًا وامتثًا، والمحفوظ في المتن: «تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا: وما تلك الفرقة؟ قال: «ما أنا عليه اليوم وأصحابي»، وهذا من أمثلة مقلوب المتن، والله أعلم^(٣).

وأخرجه ابن عدي من طريق علي بن أحمد الجواربي، ثنا موسى بن إسماعيل الجبلي، ثنا خلف بن ياسين، ثنا ابن أشرس عن يحيى بن سعيد

(١) الضعفاء الكبير (٤/٢٠١).

(٢) الموضوعات (١/٢٦٨).

(٣) (٨/٩٦).

عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق أمتي على إحدى وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قالوا: من هم؟ قال: «الزنادقة أهل القدر»^(١).

قال الذهبي: «هذا موضوع وهو كما ترى متناقض»^(٢).

وأما حديث أبي هريرة، فرواه محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

ثم رواه عن محمد بن عمرو جماعة منهم:

النضر بن شميل، قال ابن حبان في «صحيحه»: أخبرنا أحمد بن علي ابن المثنى، ثنا الحارث بن سريح السَّعَال، أنا النُّضْر بن شميل، عن محمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افتقرت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافتقرت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»^(٣).

ومنهم: محمد بن بشر، قال أحمد: ثنا محمد بن بشر، ثنا محمد بن عمرو، ثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افتقرت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين»^(٤).

وأخرجه ابن ماجه قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا محمد بن بشر به^(٥).

(١) الكامل في ضعفاء الرجال (٥١٦/٣).

(٢) ميزان الاعتدال (١/٦٦٣).

(٣) (١٤٠/١٤).

(٤) مسند أحمد (رقم ٨٣٩٦).

(٥) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٩١).

ومنهم: خالد بن عبد الله قال أبو داود في السنة من «سننه» ثنا وهب ابن بقیة، عن خالد، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «افترقت اليهود على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو اثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»^(١).

وأخرجه الحاكم آخر كتاب العلم من «المستدرک» قال: أخبرنا أحمد ابن محمد بن سلمة العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا عمرو بن عون، ووهب بن بقیة الواسطيان قالا: حدثنا خالد بن عبد الله به . وقال: «صحيح على شرط مسلم»^(٢).

وأخرجه عبد القاهر البغدادي في «الفرق» قال: أخبرنا أبو سهل بشر ابن أحمد بن بشار الإسفرايني، أخبرنا عبد الله بن ناجية قال: حدثنا وهب ابن بقیة، عن خالد بن عبد الله به^(٣).

ومنهم: الفضل بن موسى قال الترمذي في الإيمان من «سننه»: ثنا الحسين ابن حريث أبو عمار: ثنا الفضل بن موسى، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، أو اثنتين وسبعين فرقة والنصارى مثل ذلك، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين فرقة».

(١) سنن ابن ماجه (رقم ٤٥٩٦).

(٢) (١٢٨/١).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ٤).

ثمَّ قال الترمذِيُّ: «حديث حسن صحيح»^(١).

ورواه الحاكم في «المستدرک»: حدَّثنا أبو العباس قاسم بن قاسم السِّياري بمرو، ثنا أبو الموجه محمد بن عمر الفزاري، ثنا يوسف بن عيسى، ثنا الفضل بن موسى به.

ثمَّ قال الحاكم: «هذا حديث كثر في الأصول، وقد احتج مسلم بمحمد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، واتفقا جميعاً على الاحتجاج بالفضل بن موسى وهو ثقة». اهـ

وتعقبه الذهبيُّ بأنَّ مسلماً لم يحتج بمحمد بن عمرو منفرداً، بل بانضمامه إلى غيره^(٢). اهـ

وأخرجه ابن حبان في النوع السادس من القسم الثالث من «صحيحه»^(٣).

تنبيه:

عزَّ الحافظُ السيوطيُّ في «الجامع» حديث أبي هريرة هذا إلى السنن الأربعة، وليس هو في «سنن النسائي» إنَّما أخرجه الثلاثة، وكتب عليه المناويُّ في «التيسير» بأسانيد جيدة، وعزَّ ذلك في «الكبير» إلى الحافظ العراقي، والمناوي واهم في عبارته؛ لأنَّ الحافظ العراقي عبَّر عن أصل الحديث لا حديث أبي هريرة بخصوصه، إذ ليس لحديث أبي هريرة إلا سند واحد من رواية محمد بن عمرو، عن أبي سلمة عنه، والله أعلم.

(١) سنن الترمذي (رقم ٢٦٤٠).

(٢) (٦/١).

(٣) صحيح ابن حبان (١٥/١٢٥).

وأما حديث عبد الله بن عمرو، فأخرجه الترمذي، ثنا محمود بن غيلان: ثنا أبو داود الحفري، عن سفیان، عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة كلهم في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي».

ثم قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب مفسر، لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه»^(١).

وأخرجه الحاكم: أخبرنا علي بن عبد الله الحكيمي، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا ثابت بن محمد العابد، ثنا سفیان عن عبد الرحمن به.

وقال: «تفرّد به عبد الرحمن بن زياد ولا تقوم به الحجة، إنمّا أخرجه شاهداً»^(٢).

طريق آخر: عن عبد الرحمن، قال ابن وضاح في «البدع»: حدّثنا محمد ابن سعيد، ثنا أسد بن موسى، عن إسماعيل بن عيّاش، عن عبد الرحمن ابن زياد به.

وفي آخره: قالوا: وأي ملة تنفّلت من النار؟ قال: «ما أنا عليه وأصحابي»^(٣).

(١) (رقم ٢٦٤١).

(٢) المستدرک (١/١٢٨).

(٣) البدع لابن وضاح (٢/١٦٧).

وأخرجه عبد القاهر البغدادي في «الفرق» قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد السميذى العدل الثقة، أخبرنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، ثنا الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن عبد الرحمن بن زياد به مثله^(١).

وأما حديث معاوية، فأخرجه أحمد، ثنا أبو المغيرة، ثنا صفوان قال: حدثني أزهر بن عبد الله الهوزني، عن أبي عامر عبد الله بن لحي قال: حججنا مع معاوية بن أبي سفيان فلما قدمنا مكة قام حين صلى صلاة الظهر قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إن أهل الكتابين افترقوا في دينهم على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ملة، - يعني الأهواء- كلها في النار إلا واحدة، وهي الجماعة، وأنه سيخرج في أمتي أقوام تجارى بهم تلك الأهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه لا يبقى منه عزق ولا مفصل إلا دخله»^(٢).

وأخرجه الدارمي في السير من «سننه» قال: حدثنا أبو المغيرة به^(٣).

وأخرجه أبو داود قال: حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن يحيى قالا: حدثنا أبو المغيرة (ح) وحدثنا عمرو بن عثمان، ثنا بقية، حدثني صفوان به^(٤).

(١) (ص ٤).

(٢) مسند أحمد (رقم ١٦٩٣٧).

(٣) سنن الدارمي (رقم ٢٥٦٠).

(٤) سنن أبي داود (رقم ٤٥٩٧).

وأخرجه الحاكم: حَدَّثَنَا أَبُو العباس محمد بن يعقوب الأصم، ثنا محمد ابن إسحاق الصغاني، ثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني، ثنا صفوان بن عمرو به، وذكر في أوله سبب تحديث معاوية به، فقال أبو عامر: فحججنا مع معاوية فلما قدمنا مكة أخبر بقاصٍ يقصُّ على أهل مكة مولى لبني فروخ فأرسل إليه معاوية، فقال: أمرتُ بهذه القصص؟ قال: لا، قال: فما حملك على أن تقصَّ بغير إذن؟ قال: ننشرُ علمًا علمناه الله ﷻ، فقال معاوية: لو كنتُ تقدمتُ إليك لقطعت منك طائفة، ثمَّ قامَ حين صَلَّى الظهرَ بمكة فقال: قال رسول الله ﷺ: ... وذكره.

وقال الحاكم: «سنده تقومُ به الحجة»^(١).

وأخرجه البيهقي في «المدخل» من هذا الوجه أيضًا.

وأما حديث سعد بن أبي وقاص، فأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في «مسنده» قال: حَدَّثَنَا أحمد بن عبد الله بن يونس، عن أبي بكر، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن عبيدة، عن ابنة سعد، عن أبيها سعد، عن النبي ﷺ قال: «افترقتِ بنو إسرائيل على إحدى وسبعين ملَّة، ولن تذهب اللَّيالي والأيام حتى تفترق أمتي على ثلاثها».

وموسى بن عبيدة هو الربذي ضعيف.

وأخرجه أيضًا البزار^(٢).

وأما حديث عمرو بن عوف المزني، فأخرجه الحاكم قال: أخبرنا علي

(١) مستدرک الحاكم (١/١٢٨).

(٢) البحر الزخار (٤/٣٧).

ابن حمشاذ، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي والعباس بن الفضل الأسفاطي
قالا: حدّثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدّثني كثير بن عبد الله بن عمرو بن
عوف بن زيد، عن أبيه، عن جده قال: كُنَّا قَعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
مَسْجِدِهِ فَقَالَ: «تَسْلُكُن سَنَنَ مِنْ قَبْلِكُمْ حَذُو النَعْلِ بِالنَعْلِ، وَلِتَأْخُذُنْ مِثْلَ أَخْذِهِمْ
إِنْ شَبْرًا فَشَبْرٌ وَإِنْ ذِرَاعًا فَذِرَاعٌ، وَإِنْ بَاعًا فَبَاعٌ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا الْجُحْرَ ضَبُّ دَخَلْتُمْ
فِيهِ، أَلَا إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى مُوسَى عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا
فِرْقَةً وَاحِدَةً الْإِسْلَامَ وَجَمَاعَتَهُمْ، وَإِنهَا افْتَرَقَتْ عَلَى عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَى إِحْدَى
وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً الْإِسْلَامَ وَجَمَاعَتَهُمْ، ثُمَّ إِنَّكُمْ تَكُونُوا عَلَى
اِثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً كُلُّهَا ضَالَّةٌ إِلَّا فِرْقَةً وَاحِدَةً الْإِسْلَامَ وَجَمَاعَتَهُمْ».

وقال الحاكم: «تفرّد به كثير ولا تقوم بسنده حجة»^(١).

قلت: كثير ضعفه لكن حسن له الترمذي.

وأخرجه الطبراني من طريقه وفي أوله قصة^(٢).

وأما حديث علي، فورد عنه موقوفًا من طرق متعددة منها:

ما أخرجه ابن وضاح أو آخر «البدع» له قال: حدّثنا أبو مروان عبد الملك
ابن حبيب البزاز المصيصي، ثنا إبراهيم بن محمد القُرادي، عن العلاء بن
المسيب، عن معاوية العبسي، عن زاذان قال: قال علي بن أبي طالب عليه السلام:
«لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَكُونَ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَى بَضْعٍ وَسَبْعِينَ مَلَّةً، كُلُّهَا فِي الْهَاطِيَةِ
وَوَاحِدَةً فِي النَّاجِيَةِ»^(٣).

(١) (١/١٢٩).

(٢) المعجم الكبير (١٧/١٣).

(٣) البدع لابن وضاح (٢/١٦٦).

ومنها ما أخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة محمد بن سوقة قال: حدّثنا الطبراني: ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ثنا إبراهيم بن الحسن التغلبي: ثنا عبد الله بن بكير، عن محمد بن سوقة، عن أبي الطفيل، عن علي عليه السلام قال: «تفرق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة شرها فرقة تتحل حينا وتفارق أمرنا».

قال أبو نعيم: «رواه أبو نعيم، عن عبد الله بن بكير نحوه»^(١).

ورواه أبو سلمة الحراني عن محمد بن عبد الله الفزاري، عن محمد ابن سوقة نحوه.

ومنها ما أخرجه الطوسي في «أماليه» في الجزء الثامن عشر وهو آخر حديث فيه من طريق أبي المفضل قال: حدّثنا الفضل بن محمد بن المسيب أبو محمد البيهقي الشعراني بجرجان، ثنا هارون بن عمرو بن عبد العزيز ابن محمد أبو موسى المجاشعي، ثنا محمد بن جعفر بن محمد عليه السلام قال: حدّثنا أبو عبد الله قال المجاشعي، وحدّثنا الرّضى علي بن موسى، عن أبيه، عن أبي عبد الله بن جعفر بن محمد، عن آبائه، عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنّه قال لرأس اليهود: «على كم افرقتم؟» فقال: على كذا وكذا فرقة، فقال علي: «كذبت يا أبا اليهود»، ثمّ أقبل على الناس فقال: «والله لو ثبت لي الوسادة لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم وبين أهل الزبور بزبورهم، وبين أهل القرآن بقرآنهم، أيها الناس، افرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، سبعون منها في النار، وواحدة ناجية في الجنة، وهي التي اتبعت يوشع بن نون وصي موسى عليه السلام وافرقت

النصارى على اثنين وسبعين فرقة، إحدى وسبعون فرقة في النار وواحدة في الجنة، وهي التي اتبعت شمعون وصي عيسى، وستفترق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة، اثنتان وسبعون فرقة في النار، وفرقة في الجنة، وهي التي اتبعت وصي محمد ﷺ، وضرب بيده على صدره ثم قال: «ثلاث عشر فرقة من الثلاث وسبعين كلها تتحل مودتي وحببي، وواحدة منها في الجنة، وهم النمط الأوسط واثنا عشر في النار»^(١).

قلت: هذا الخبر أخرجه أبو المفضل محمد بن عبد الله الشيباني صاحب المؤلفات الكثيرة التي منها: كتاب «شرف التوبة» و«فضائل العباس» وكتاب «الدعاء» وكتاب «من روى حديث غدير خم» وكتاب «من روى عن زيد بن علي» وكتاب «أخبار أبي ضبيعة» وكتاب «الشافعي في فقه الزيدية» وغير ذلك.

ترجمه النجاشي في «رجال الشيعة»، وقال: «كان سافر في طلب الحديث عمره، أصله كوفي، وكان في أول مرة ثبتاً ثم خلط ورأيت جل أصحابنا يغمزونه ويضعفونه، له كتب كثيرة، رأيت هذ الشيخ وسمعت منه كثيراً، ثم توقفت عن الرواية عنه إلا بواسطة»^(٢).

وأما حديث أبي الدرداء، فقال أبو عمرو بن حمدان في الثالث من «فوائد الحاج»: أخبرنا الحسن بن سفيان: ثنا محمد بن الصباح، ثنا كثير بن مروان الفلسطيني، عن عبد الله بن يزيد الدمشقي قال: حدّثني أبو الدرداء، وأبو أمامة، وأنس بن مالك، ووائلة بن الأسقع قالوا: خرّج رسول الله ﷺ يوماً

(١) (ص ٧٧١).

(٢) رجال النجاشي (١/٢٨٣).

علينا ونحن نتَمَارَى في شيء من أمرِ الدِّين، فغضبَ غضباً شديداً لم يغضب مثله، ثم انتهرنا فقال: «مهلاً يا أمة محمد، إنما هلك من كان قبلكم بهذا ذروا المرء لقله خيره ذروا المرء فإن المؤمن لا يُمَارَى، ذروا المرء فإن المماري لا أشفع له يوم القيامة، ذروا المرء فأنا زعيم بثلاثة آيات في الجنة في رباطِها ووسطها وأعلاها لمن ترك المرء وهو صادق، ذروا المرء فإن أول ما نهاني عنه ربي بعد عبادة الأوثان المرء، فإن بني إسرائيل افترقوا على إحدى وسبعين فرقة والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلهم على الضلالة إلا السواد الأعظم»، قالوا: يا رسول الله من السواد الأعظم؟ قال: «من كان على ما أنا عليه أنا وأصحابي...» الحديث.

يذكر بتمامه، وأخرجه الطبراني في «الكبير» من هذا الوجه^(١).

وكثير بن مروان كذاب ساقط.

أما حديث ابن عباس^(٢):

وأما حديث جابر، فأخرجه أسلم بن سهل الواسطي المعروف ببخشل في «تاريخ واسط» قال: ثنا محمد بن الهيثم، ثنا شجاع بن الوليد، عن عمرو بن قيس، عن حدثه، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ:

(١) الكبير (١٥٢/٨)، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ٧٠٤ إقرا).

(٢) كذا في الأصل، ويبدو أن المؤلف ﷺ سهى عنه، أو نوى العودة إليه ولم يتيسر له ذلك، وقد أخرج حديث ابن عباس ابن بطة في «الإبانة» (١/٣٧٩) قال أبو حاتم الرازي: حدثت عن عامر، عن إبراهيم الأصبهاني، قال: حدثنا يعقوب الأشعري، عن ليث، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ قال: «تفرقت اليهود على إحدى وسبعين، والنصارى على اثنتين وسبعين، وأنتم على ثلاث وسبعين...» الحديث.

«تفرقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة كلها في النار، وتفرقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة كلها في النار، وإن أمتي ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، فقال عمر بن الخطاب: أخبرنا يا رسول الله من هم؟، قال: «السواد الأعظم»^(١).

فائدة:

أسلم بن سهل مخرج هذا الحديث أحد شيوخ الطبراني روى عنه في «المعجم الصغير»^(٢) وغيره، وحدث عنه بـ«تاريخ واسط» أبو بكر محمد ابن عثمان بن سمعان الحافظ، وأثنى عليه جماعة قال أبو نعيم: «كان من كبار الحفاظ العلماء مات سنة اثنتين وتسعين ومائتين»^(٣)، و«تاريخ واسط» له توجد فيه نسخة بدار الكتب المصرية، وقد جمعت ما فيه من الأحاديث الغرائب في جزء مخصوص^(٤).

وأما حديث أبي أمامة، فأخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» في ترجمة حزور الأصبهاني أبي غالب صاحب أبي أمامة قال: حدثنا أحمد بن جعفر بن معبد، ثنا يحيى بن مطرف، ثنا عبد الرحمن بن المبارك، ثنا قريش بن حيان، ثنا أبو غالب، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «تفرقت بنو إسرائيل على ثنتين وسبعين فرقة، وستفترق هذه الأمة على ما تفرقت

(١) تاريخ واسط (ص ٢٣٥).

(٢) المعجم الأصغر (١/١٨٦) روى له حديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ بعد الغسل فليس منا».

(٣) لسان الميزان (٢/٩٧).

(٤) باسم «المتقى من تاريخ واسط».

عليه بنو إسرائيل تزيد بفرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم»، قالوا: يا أبا أمامة، أليس في السواد الأعظم ما فيه، قال: «والله إنا لنكره ما يعملون»^(١).

ورواه الطبراني عن أبي غالب مطولاً قال: كنتُ بدمشق في زمن عبد الملك فأتى برؤوس الخوارج فنصبت على أعواد، فجئت لأنظر هل فيها أحد أعرفه، فإذا أبو أمامة عندها فدنوت منه فنظرت إلى الأعواد فقال: كلاب النَّار ثلاث مرات شر قتلى تحت أديم السماء، ثم استبكي فقلت: يا أبا أمامة ما يبكيك؟ قال: كانوا على ديننا ثم ذكروا ما هم صائرون إليه غداً، قلت: شيئاً تقوله برأيك أم شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: إني لو لم أسمع من رسول الله ﷺ إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً إلى السبعة ما حدثتكموه أما تقرأ هذه الآية في آل عمران: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦]، إلى آخر الآية، ثم قال: «افترقت اليهود...» وذكره^(٢).

ورجاله ثقات.

ورواه: أحمد، والترمذي في التفسير، وابن ماجه في ذكر الخوارج من رواية أبي غالب أيضاً لكنهم اختصروه^(٣).

وأما حديث واثلة، فتقدم في حديث أبي الدرداء، وإنما ذكرته في رواية هذا الحديث لأن بعضهم عدّه من روايته.

وأما حديث عوف بن مالك، فأخرجه ابن ماجه قال: حدّثنا عمرو بن

(١) (١/٣٣٩).

(٢) المعجم الكبير (٨/٢٧٣).

(٣) مسند أحمد (رقم ٢٢١٨٣)، سنن الترمذي (رقم ٣٠٠٠)، وسنن ابن ماجه (رقم ١٧٦).

عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الحمصي، ثنا عباد بن يوسف، ثنا صفوان ابن عمرو عن راشد بن سعد عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافتترقت النصارى على ثنتين وسبعين فرقة فإحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة فواحدة في الجنة وثلثان وسبعون في النار» قيل: يا رسول الله من هم؟ قال: «الجماعة»^(١).

ورواه الطبراني من رواية أبي علي الحنفي، عن سلم بن رزين، عن عباد بن يوسف به مثله، إلا أنه قال: «وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة أمتي تزيد عليهم فرقة كلها في النار إلا السواد الأعظم».

وقال: «لم يروه عن سلم بن رزين إلا أبو علي الحنفي»^(٢).

حديث آخر لعوف بن مالك قال ابن المبارك في كتاب «الزهد والرقائق» في باب: كراهية الرأي، أخبرنا عيسى بن يونس، عن حريز، عن عبد الرحمن بن جبير (ح) وقال الثَّقَاش في «فوائد العراقيين»: أخبرنا أبو الحسن سهل بن عبد الله التُّستري، ثنا زكريا بن يحيى بن درست، ثنا عبد الوهاب بن الضَّحَّاك: ثنا عيسى بن يونس (ح)^(٣).

وقال الحاكم في الفتن من «المستدرک»: أخبرنا محمد بن المؤمن بن الحسن، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عيسى ابن يونس، عن جرير بن عثمان، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن

(١) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٩٢).

(٢) المعجم الأوسط (١٧٥/٧).

(٣) (ص ٤٦).

أبيه، عن عوف بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «سفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة أعظمها فرقة قوم يقيسون الأمور برأيهم فيحرمون الحلال ويحللون الحرام»،

ثم قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه»^(١).
وأخرجه البزار والطبراني من هذا الوجه أيضاً^(٢).

ولذا قال الحافظ نور الدين في «الزوائد»: «رجال رجال الصحيح»^(٣).

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» وأوائله وفي «الأحكام» في كتاب القياس، قال في الكتابين، حدثنا أحمد بن قاسم، حدثنا ابن قاسم بن محمد بن قاسم قال: حدثنا جدي قاسم بن أصبغ، ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي، ثنا نعيم بن حماد به، لكنه قال: ثنا عبد الله بن المبارك، ثنا عيسى بن يونس فأدخل بين نعيم وعيسى عبد الله بن المبارك^(٤).

ثم أشار في كتاب «الأحكام» إلى تقوية هذا الحديث وإثباته، فقال: «حر يز بن عثمان ثقة، وقد روينا عنه أنه تبرأ مما ينسب إليه من الانحراف عن علي بن أبي طالب، ونعيم بن حماد قد روى عنه البخاري في «الصحيح»^(٥).

وأخرجه ابن عبد البر في «العلم» قال: حدثنا عبد الوارث بن سفيان،

(١) (٤/٤٣٠).

(٢) المعجم الكبير (١٨/٥٠).

(٣) مجمع الزوائد (رقم ٨٤١ إقرا).

(٤) المحلى (١/٧٢)، (١١/٣٤١).

(٥) الأحكام في أصول الأحكام (٨/٢٥).

ثنا قاسم بن أصبغ، ثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك قال: حدثنا نعيم بن حماد، حدثني عيسى بن يونس، عن حريز بن عثمان الضبي قال: حدثنا عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله ﷺ: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة، أعظمها على أمتي فتنة قوم يقيسون الدين برأيهم يحرمون ما أحل الله ويحلون ما حرم الله»^(١).

وأخرجه أيضًا عن أحمد بن قاسم ويعيش بن سعيد قالا: أنبأنا قاسم ابن أصبغ به^(٢).

وأخرجه الخطيب: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن بكر، أنا الفُؤَيِّ بالبصرة، ثنا الحسن بن محمد بن عثمان الفسوي، ثنا يعقوب ابن سفيان، ثنا نعيم بن حماد، حدثنا عيسى بن يونس، عن حريز ابن عثمان به، وقد تكلموا في هذا الحديث فأسند الخطيب عن أبي زرعة عبد الرحمن ابن عمرو النصري قال: قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم، حدثنا نعيم بن حماد بإسناده: «تفترق أمتي على بضع وسبعين فرقة...» الحديث، فرده، وقال: «هذا حديث صفوان بن عمرو، وحديث معاوية - يعني المتقدمين -، الأول: من روايته عن راشد بن سعد عن عوف، قال أبو زرعة: قلت ليحيى بن معين في حديث نعيم هذا، وسألته عن صحته فأنكره، قلت: من أين يؤتى؟ قال: شبه له، وأسند الخطيب أيضًا عن محمد بن علي بن حمزة المروزي قال: سألت يحيى بن معين عن هذا الحديث فقال: ليس له أصل، قلت: فنعيم بن حماد قال: ثقة، قلت: كيف يحدث ثقة بباطل؟ قال: شبه له^(٣).

(١) جامع بيان العلم (٢/٨٩٠).

(٢) (٢/١٠٣٨).

(٣) تاريخ بغداد (١٥/٤١٩).

قلت: هذا غير مقبول؛ بل لو ادّعى العكس وهو أنّ الحديث حديث عيسى بن يونس لا حديث صفوان، لكان له وجه؛ لأنّ في رواية حديث صفوان فقلاً بخلاف حديث نعيم، ثم هو ثابت في أصل كتاب «الزهد» لابن المبارك كما قدمناه، فكيف يشبه فيه لنعيم وكتاب «الزهد» وإن كان من رواية نعيم عن المبارك، إلا أنّ نعيمًا ثقة، ويبعد على ثقة أن يكذب على رجل، ثمّ يدخل حديثًا في كتابه ويعقد له ترجمة من غير إذنه، هذا حال الهلكى من الكذابين والوضاعين، ثمّ إنّ نعيم بن حماد لم ينفرد به، بل تابعه أيضًا سويد بن سعيد وعبد الله بن جعفر الرقي، وعمرو بن عيسى ابن يونس، وعبد الوهاب بن الضحّاك، وعبد الله بن وهب ومحمد بن سلام المنيجي، والحكم بن المبارك، والنضر بن طاهر.

فأما متابعة سويد، فأخرجها الخطيب عن أبي الفتح محمد بن أحمد المصري الصواف: ثنا محمد بن أحمد بن جميع الغساني، ثنا أبو الحسن موسى بن عيسى بن موسى بن يزيد، ثنا عبد الكريم بن الهيثم القطان قال: قال لي سويد: أوّر هذا الحديث عني، عن عيسى بن يونس فذكر الحديث مثله^(١).

وأخرجه أيضًا من طريق ابن عدي، قال: سمعت جعفر الفريابي يقول: أفادني أبو بكر الأعين في قطعة الربيع سنة إحدى وثلاثين بحضرة أبي زرعة وجمع كثير من رؤساء أصحاب الحديث حين أردت أن أخرج إلى سويد وقال لي: وقفة وثبت منه هذا الحديث هل سمع عيسى بن يونس؟ فقدمت على سويد فسألته فقال: حدّثنا عيسى بن يونس... ذكره^(٢).

(١) تاريخ بغداد (٤١٩/١٥).

(٢) المصدر السابق.

وأما متابعة عبد الله بن جعفر، فأخرجها الخطيب أيضاً عن علي بن أحمد الرزاز، ثنا أحمد بن سليمان التَّجَاد، ثنا هلال بن العلاء، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا عيسى بن يونس به^(١).

وأما متابعة عمر بن عيسى، فأخرجها الخطيب أيضاً عن محمد بن عبد العزيز البردعي، أخبرنا أبو الفضل محمد بن عبد الله بن محمد بن همام، ثنا أبو بكر محمد بن معاذ بن عبد الكبير الجشمي، حدَّثنا جدي لأمي أحمد بن الفضل بن دهقان القاضي الحدثي، ثنا عمرو بن عيسى بن يونس السبيعي: حدَّثني أبي به^(٢).

وأما متابعة ابن الضُّحاك، فأخرجها الخطيب أيضاً عن علي بن محمد بن الحسن الحدثي: ثنا عمر بن أحمد بن عثمان الواعظ، ثنا محمد بن محمد ابن سليمان الباغندي، ثنا عبد الوهاب بن الضحاك القرظي، ثنا عمي، ثنا عيسى بن يونس به^(٣).

وأما متابعة ابن وهب، فأخرجها ابن عدي، أخبرنا عيسى بن أحمد الصدفي، ثنا أبو عبيد الله أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ثنا عمي، ثنا عيسى بن يونس به إلا أنه قال: عن صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير به، بلفظ: «يكون في آخر الزمان قوم يحلون الحرام ويحرمون الحلال، ويقيسون الأمور برأيهم»^(٤).

(١) تاريخ بغداد (٤١٩/١٥).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) الكامل لابن عدي (٣٠٣/١).

وأما متابعة محمد بن سلام، فأخرجها الخطيبُ قال: أخبرنا يوسف بن رباح البصري، أخبرنا علي بن الحسين بن بندار، ثنا يعقوب بن إسحاق العطار، ثنا محمد بن سلام، ثنا عيسى بن يونس به^(١).

وأما متابعة: الحكم بن المبارك، والنضر بن طاهر فذكرهما ابن عدي^(٢)، لكن نقلَ الخطيبُ عن عبد الغني بن سعيد الحافظ أنه قال: «كل من حدّث به عن عيسى بن يونس غير نعيم بن حماد فإنّما أخذه من نعيم»، قال: «وبهذا الحديث سقط أبو نعيم بن حماد عند كثير من أهل العلم بالحديث إلا أن يحيى بن معين لم يكن ينسبه إلى الكذب بل كان ينسبه إلى الوهم قال: فأما حديث ابن وهب فبليته من ابن أخيه لا منه؛ لأنّ الله قد رفعه عن مثل هذا، ولأنّ حمزة بن محمد حدثني عن عليك^(٣) الرّازي أنّه رأى هذا الحديث ملحقًا بخط طري في قنادق من قنادق ابن وهب لما أخرجه إليه بحشل ابن أخي ابن وهب، وأما محمد بن سلام فليس بحجة^(٤). اهـ

قلت: وهذا أيضًا غير مقبول من الحافظ عبد الغني، فإنّ هؤلاء المتابعين جلهم ثقات.

أمّا سويد بن سعيد، فحافظ صدوق احتج به مسلم، وإنما تكلم فيه من أجل الاختلاط^(٥).

(١) تاريخ بغداد (١٥/٤١٩).

(٢) الكامل (٢/٤٩٠).

(٣) هو علي بن سعيد الرّازي يعرف بـ«عليك» انظر: «تبصير المتبّه» (٣/٩٦٦).

(٤) تاريخ بغداد (١٥/٤١٩)، وتهذيب الكمال (٢٩/٤٧٤).

(٥) احتج به مسلم في أكثر من حديث أصلا ومتابعة (رقم ٢٣، ٩١، ... ٢٤٧).

وأما عبد الله بن جعفر الرقي فقال الذهبي: «أحد العلماء الثقات، وثقه ابن معين، وأبو حاتم والعجلي»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، واحتج به البخاري، ومسلم^(١).

وأما عمرو بن عيسى فلم أر له ذكرا في الضعفاء.

وأما محمد بن سلام فذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢).

وأما الحكم بن المبارك فقال ابن عدي: «لا بأس به» ووثقه ابن حبان، وابن منده، وقال الذهبي: «صدوق»^(٣).

فكيف يقال في هؤلاء الثقات كلهم: إنهم سرقوه من نعيم بن حماد، وحدثوا به عن عيسى بن يونس؟! هذا مما لا يقبله عقل ولا يجوز دليل، وقد ادّعى ابن عدي نحو هذا، فلعلَّ عبد الغني منه أخذه، وقد تعقبه الذهبي بقوله: «هؤلاء الأربعة لا يجوز في العادة أن يتفقوا على باطل فإن كان خطأ فمن عيسى بن يونس»^(٤). اهـ

قلت: وليس هم أربعة فقط بل ثمانية تاسعهم نعيم بن حماد، فهذا عدد التواتر على رأي جماعة، بل أثبت الحافظ التواتر برواية ستة من الثقات مثل المذكورين في هذا الحديث، وأما كون عيسى أخطأ فبعيد على

(١) ميزان الاعتدال (٢/٤٠٣)، والثقات لابن حبان (٨/٣٥١)، البخاري (رقم ٣١٥٩،

٧٥٣٠) مسلم (رقم ١٥٥٠، ١٧٢٣، ٢٩٤٦).

(٢) الثقات لابن حبان (٨/١٠١).

(٣) ميزان الاعتدال (١/٥٧٩)، والثقات لابن حبان (٨/١٩٥).

(٤) ميزان الاعتدال (٤/٢٦٨).

ثقة أن يخطئ مثل هذا الخطأ، بحيث يروي عن النبي ﷺ لفظاً لم يقله، ولم يروه عنه أحد هذا حال الضعفاء والكذابين لا حال الثقات الحفاظ، بل الثقة قد يخطئ في قلب سند ورفع موقوف ووصل مرسل على قلة وندرة لا يخطئ برواية حديث لا أصل له عن النبي ﷺ، ولو جوزنا مثل هذا على الثقات بدون حجة ولا برهان لما بقي في الدنيا حديث يصح، ولأمكن لكل واحد أن يرد من الحديث ما شاء، على أنه قد تقرر أن مما يدل على صحة الحديث مطابقته للواقع وصدق مخبره، ولو كان السند به ضعيف، وهذا الحديث كذلك، فإن شر فرقة من فرق الإسلام هي فرقة غلاة المقلدة أهل القياس، فما أصيب الدين بمثلهم كما أوضحناه في غير هذا الكتاب، فالحديث صحيح لا شك فيه، كما حكم به الحُفاظ، والله أعلم.

غريبة:

ذكر المعافري في «العارضة» أن أبا المظفر الأصبهاني ألف في الفرق، ثم قال ابن العربي: «وفاته ﷺ فرقة سخيقة مكفرة على أحد التأويلين، وهي التي لا تقول إلا ما قال الله ورسوله، وتنكر النظر أصلاً، وتنفي التشبيه والتمثيل التي يسميه أهل السنة القياس الذي لا يعرف الله إلا به، ويتعلقون بحديث يرويه البزار، عن نعيم بن حماد، عن عيسى بن يونس وكان عندنا بالأندلس رجل يقال له: قاسم بن أصبغ رجل رحل وروى الحديث وعاد، فأسند وادعى أنه لا قياس ولا نظر فقال في هذا الحديث: أخبرنا محمد بن إسماعيل الترمذي... فذكر الحديث ثم قال: وإنما دخلت الداخلة فيه؛ لأن نعيم بن حماد رواه في «الرقائق» التي هي من تأليف ابن المبارك من جهل الأمر فيه وهؤلاء - يعني المذكورين في الحديث - قوم يقدمون النظر

على الخبر، وهم صنف من القدرية كما أن الطائفة الأولى صنف من الخوارج، وفرع من فروعهم؛ لأنهم الذي ابتدعوا هذا أولاً، وقالوا لا حكم إلا لله وهذا أمر استشرى داؤه، وعز عندنا دواؤه وافتتن الجهلة به فمالوا إليه وغرهم رجل كان عندنا يقال له: ابن حزم، انتدب لإبطال النظر وسد سبل العبر ونسب نفسه إلى الظاهر اقتداءً بدادود وأشياعه، فسود القراطيس وأفسد النفوس، واعتمد الرد على الحق نظماً ونثراً فلم يعدم كبراً وعثراً^(١). اهـ

فاعترف ابن العربي بثبوت الحديث ولم يطعن فيه على عادته، ولجأ إلى التأويل والحمل على ما يبعد أهل القياس من الدخول في الحديث، ولكئنه غلا وأسرف وأفحش وأفرط وأتى بما تمجه الأسماع وتنفر منه الطُّبَّاع، وقد ذكَّرَ الظاهرية أيضاً في «العواصم» وأدخل معهم الحنابلة وسماهم إخوان اليهود، حيث نهوا عن الاصطياد يوم السبت فتمسكوا بظاهر اللفظ، وصاروا ينصبون الشباك يوم الجمعة، ويأخذونها يوم الأحد^(٢)، وادَّعى في «الأحكام» في سورة البقرة أن أول معصية عصي الله بها القول بالظاهر، إذ نهى الله آدم عن الأكل من الشجرة فتركها وأكل من جنسها تمسكاً بالظاهر^(٣)، وكل هذا منه غلو وإسراف وإفراط في الحمل والتعصب، وابن حزم أعلا منه وأعلم، بل لا مناسبة بين الرّجلين في قوة العارضة وسعة الاطلاع، أمّا قاسم بن أصبغ فحافظ لم يدخل

(١) عارضة الأحوذى (٧٩/١٠).

(٢) العواصم (ص ٢٥٧).

(٣) أحكام القرآن (٩/١) تفسير سورة البقرة آية ٣٥.

الأندلس مثله، ولعلّ ابن العربي لم يطرق سمعه أسامي ما سمعه قاسم ابن أصبغ من كتب الصنعة وحفظه، فضلاً عن أن يسمعه أو يعيه، ومن أراد أن يعرف مقدار «عارضّة» ابن العربي ومعرفته بالحديث فليقرأ له كتاب «سراج المريدين» فإنّه أنكر فيه أكثر الأحاديث، وادّعى أنه لم يصح منها بإجماع غير ألفين، وذلك لقصور اطلاعه واقتصاره على «الموطأ» و«الصحيحين».

وأما حديث عبد الله بن مسعود، فأخرجه الحاكم في «المستدرک» في تفسير سورة الحديد قال: ثنا محمد بن صالح بن هانئ، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد، ثنا عبد الرحمن بن المبارك، ثنا الصعق بن حزن، عن عقيل بن يحيى، عن أبي إسحاق الهمداني، عن سويد بن غفلة، عن ابن مسعود قال: قال لي النبي ﷺ: «يا عبد الله ابن مسعود» قلت: لبيك يا رسول الله ثلاث مرار، قال: «هل تدري أي عُرى الإيمان أوثق؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أوثق عرى الإيمان الولاية في الله بالحب فيه والبغض فيه، يا عبد الله بن مسعود» قلت: لبيك يا رسول الله ثلاث مرار، قال: «هل تدري أي الناس أفضل؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «أفضل الناس أفضلهم عملاً إذا فهموا في دينهم، يا عبد الله بن مسعود»، قلت: لبيك وسعديك ثلاث مرار، قال: «هل تدري أي الناس أعلم؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس، وإن كان مقصراً في العمل وإن كان يزحف على استه، واختلف من كان قبلنا على ثنتين وسبعين فرقة نجا منهم ثلاث وهلك سائرهما، فرقة آزت الملوك وقاتلتهم على دين الله ودين عيسى ابن مريم حتى قتلوا، وفرقة لم يكن لهم طاقة بموازاة الملوك فأقاموا بين ظهرائي قومهم فدعواهم إلى دين الله ودين عيسى بن مريم، فقتلتهم الملوك ونشرتهم

بالمناشير، وفرقة لم يكن لهم طاقة بموازاة الملوك ولا بالمقام بين ظهراي قومهم فدعوهم إلى الله وإلى دين عيسى بن مريم فساحوا في الجبال وترهبوا فيها، فهم الذين قال الله: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾ إلى قوله: ﴿فَنَاسِقُونَ﴾ [الحديد: ٥٩]، فالمؤمنون الذين آمنوا وصدقوني والفاسقون الذي كفروا وجحدوا بي».

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجها»، وتعقبه الذهبي بقوله: «ليس بصحيح، فإن الصعق وإن كان موثقاً فإن شيخه منكر الحديث، قاله البخاري»^(١).

قلت: لكن له طريق آخر سيأتي.

ورواه الطبراني في «المعجم الصغير» حدثنا عبد الله بن أحمد بن خالد القطان البصري، ثنا شيبان بن فرقع الأيلي، ثنا الصعق بن حزن، عن عقيل به^(٢).

وقال: «لم يروه عن أبي إسحاق إلا عقيل تفرد به الصعق»^(٣).

ورواه أبو يعلى قال: حدثنا شيبان بن فروخ، حدثنا الصعق به^(٤).

ورواه ابن جرير قال: حدثنا يحيى بن أبي طالب، ثنا داود بن المحبر، ثنا الصعق بن حزن به^(٥).

(١) (٤٨٠/٢).

(٢) (٣٧٢/١).

(٣) (٣٧٢/١).

(٤) مسند أبي يعلى الموصلي (٢٢٨/٧).

(٥) تفسير الطبري (٢٠٤/٢٣).

ورواه الثعلبي قال: أنبأني عبد الله بن حامد، أنبأنا أحمد بن عبد الله المزني، ثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، ثنا شيبان بن فروخ، ثنا الصعق ابن حزن به.

وزاد في آخره ثم قال النبي ﷺ: «يا ابن أم عبد أتدري ما رهبانية أمتي؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «الهجرة والجهاد والصلاة والصوم والحج والعمرة والتكبير على التلال»^(١).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة سويد بن غفلة قال: حدثنا أبو بكر بن خلاد، ثنا علي بن الحسين بن بيان، ثنا عارم أبو النعمان (ح) وحدثنا سليمان بن أحمد، ثنا معاذ بن المثنى قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي قالا: حدثنا الصعق بن حزن به.

ثم قال أبو نعيم: «غريب من حديث سويد وأبي إسحاق تفرد به عقيل الجعدي»^(٢).

ورواه ابن عبد البر في «العلم» (ص: ٤٣-٤٤/٢).

وذكره ابن أبي حاتم في «العلل» مختصراً (ص ١٦١/٢)^(٣).

طريق آخر، قال: ابن أبي حاتم: حدثنا إسحاق بن أبي حمزة أبو يعقوب الرّازي، ثنا السندي بن عبد ربه، ثنا بكير بن معروف، عن مقاتل ابن حيان، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جده

(١) تفسير الثعلبي (٢٤٨/٩) تفسير سورة الحديد.

(٢) حلية الأولياء (١٧٧/٤).

(٣) (٢٧٢/٥).

عبد الله بن مسعود قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا ابن مسعود» قلت: لبيك يا رسول الله، قال: «هل علمت أن بني إسرائيل افترقوا على اثنتين وسبعين فرقة، لم ينج منها إلا ثلاث فرق، قامت بين الملوك والجابرة بعد عيسى ابن مريم عليه السلام، فدعت إلى دين الله ودين عيسى بن مريم، فقاتلت الجابرة فقتلت ففرت ونجت ثم قامت طائفة أخرى لم تكن لها قوة بالقتال، فقامت بين الملوك والجابرة فدعوا إلى دين الله ودين عيسى بن مريم فقتلت وقطعت بالمناشير وحرقت بالنيران ففرت ونجت ثم قامت طائفة أخرى لم يكن لها قدرة بالقتال، ولم تطق القيام بالقسط فلحقت بالرجال فتعبدت وترهبت وهم الذين ذكر الله: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ﴾ [الحديد: ٢٧]»^(١).

وأما مرسل قتادة، فأخرجه عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة قال: سألت النبي ﷺ عبد الله بن سلام على كم تفرقت بنو إسرائيل؟ قال: «على واحدة أو اثنتين وسبعين فرقة» قال: «وأمتي ستفترق مثلهم أو يزيدون واحدة كلها في النار إلا واحدة»^(٢).

آخر الجزء والحمد لله رب العالمين.

* * *

(١) لم أجده في العليل لابن أبي حاتم، وذكره ابن كثير في تفسيره (٢٩/٨) في تفسير سورة

الحديد منسوبا لابن أبي حاتم.

(٢) مصنف عبد الرزاق (١٠/١٥٦).

كتاب

تبيين المبدأ بتواتر حديث:
«بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن الصديق الحسني الغماري
غفر الله له ورحمه بمنه

کتاب

• تبیین المبدأ بتواتر حدیث بر الألسنة غريباً وسيُعوذُ

• كما بدأ الإسلام غريباً وسيُعوذُ كما بدأ

• الحديث اخرج في صحيح البخاري

• الحديث اخرج في صحيح مسلم

• الحديث اخرج في صحيح ابن ماجه

• الحديث اخرج في صحيح ترمذي

• الحديث اخرج في صحيح ابن خزيمة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه .

الحمد لله المبدئُ المُعيدُ، الفَعَّالُ لما يريد، والصَّلَاةُ والسَّلَامُ على أكملِ رسولٍ وأفضلِ شهيد، سيدنا محمد وآله وصحبه ذوي الرأي الصَّائبِ والنَّهْجِ الحميد .

أما بعد؛ فهذا جزء سميته :

تبيين المبدأ بتواتر حديث :

«بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ»

جمعتُ فيه ما وَقَعَ لي من طرقه، حيثُ عدَّه الحافظُ السيوطيُّ في «شرح التَّقریب» من الأحاديث المتواترة، وذكرَ أنه أوردَ طرقه في «الأزهار المتناثرة» واختصَّاره «قطف الأزهار» مع أنه لم يذكره في الكتابين المذكورين، على ما وقفتُ عليه من نسخهما، والعلم عند الله تعالى وبه التوفيق^(١).

والذي وقفتُ عليه الآن من طرق هذا الحديث تسعة عشر طريقاً، وإن كانت الأسماء تزيد على العشرين، وذلك من حديث أبي هريرة، وابن مسعود، وأنس، وسلمان الفارسي، وسهل بن سعد، وابن عباس، وابن عمر، وجابر، وسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن سنة، وعلي، وعمرو بن عوف، ووائلة، وأبي أمامة،

(١) تدريب الراوي، النوع الثلاثون (٢/٦٣٠).

وأبي الدرداء، وأبي سعيد، وأبي موسى، وسلمة بن نفيل الكندي.
ومرسلاً من حديث الحسن، ومجاهد، وشريح، وبلال بن مرداس
الفزاري.

فحديث أبي هريرة، وجدته من رواية أبي حازم، وعبد الرحمن بن
يعقوب، وسعيد المقبري.

أما رواية أبي حازم، فأخرجها مسلم، ثنا محمد بن عبّاد، وابن أبي عمر،
ثنا مروان الفزاري، عن يزيد كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة
قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود كما بدأ غريباً، فطوبى
للغرباء»^(١).

وأخرجه ابن ماجه، ثنا عبد الرحمن بن إبراهيم، ويعقوب بن حميد
ابن كاسب، وسويد بن سعيد قالوا: ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا
يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:
«بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً فطوبى للغرباء»^(٢).

وأخرجه البيهقي في «الزهد» قال: أخبرنا الحاكم، ثنا أبو عبد الله
محمد بن يعقوب، ثنا إبراهيم بن محمد الصيدلاني، وأحمد بن سهل
قالا: حدثنا ابن أبي عمر، ثنا مروان بن معاوية به^(٣).

وأخرجه الخطيب قال: أخبرنا عبد الله بن يحيى الشكري، ثنا أبو يعلى

(١) صحيح مسلم (رقم ١٤٥).

(٢) (رقم ٣٩٨٦).

(٣) (ص ١١٥).

عثمان بن الحسن الوراق الطوسي، ثنا أحمد بن محمد بن زياد البزاز المعروف بابن أبي شيبة، ثنا العباس بن يزيد بن أبي حبيب، ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيُعود كما بدأ، فطوبى للغرباء».

قال أبو هريرة: «والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى لا يرى القاتل فيم قُتل ولا المقتول فيم قتل، والذي نفس أبي هريرة لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه كما تتمرغ الذابة ويقول: وددتُ أنني مكانك يا صاحب القبر»، فقال له رجل: «مم ذلك يا أبا هريرة؟» قال: «من الهرج»، قال: «وما الهرج؟» قال: «القتل القتل»^(١).

أما رواية عبد الرحمن، فأخرجها أحمد، حدّثنا عفان، ثنا عبد الرحمن ابن إبراهيم، ثنا العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ: «إنّ الدّين بدأ غريباً وسيُعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء»^(٢).

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» قال: حدّثنا أبو قلابة، ثنا عفان ابن مسلم الصفار به^(٣).

وأخرجه أبو عمرو بن حمدان في الثالث من «فوائد الحاج» أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا أمية بن بسطام (ح) وقال الطحاوي في «مشكل الآثار» ثنا إبراهيم بن أبي داود، ثنا أمية بن بسطام، ثنا يزيد بن زريع، ثنا روح بن القاسم، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة عن

(١) تاريخ بغداد (١٣/١٩٨).

(٢) مسند أحمد (رقم ٩٠٥٤).

(٣) المجالسة وجواهر العلم (٢/٣/٢٢٥).

رسول الله ﷺ قال: «إن الدين بدأ غريباً وإن الدين سيعود غريباً فطوبى للغرباء»^(١).

وأخرجه القضاعي في «مسند الشهاب» أخبرنا هبة الله بن إبراهيم الخولاني، ثنا أبو محمد الحسن بن علي الصدفي، ثنا أبو إسحاق إبراهيم ابن علي البصري الحنائي، ثنا الحسن ابن المثنى، ثنا عفان، ثنا عبد الرحمن ابن إبراهيم، ثنا العلاء بن عبد الرحمن به^(٢).

وأما رواية سعيد المقبري فذكرها ابن أبي حاتم في «العلل» قال: سألتُ أبي عن حديث رواه ابن أبي أويس قال: حدثني أبي، عن عمر بن شيبة ابن أبي كثير مولى أشجع، وثور بن يزيد، وخاله موسى بن مسرة الديليين وغيرهم، عن نعيم المُجَمَّر، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يعودُ الإسلامُ كما بدأ - أي أنه غريباً - وسيعودُ غريباً فطوبى للغرباء»، فقيل: يا رسول الله، ومن الغُرباء؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسَدَ الناس».

قال أبي: «عمر بن شيبة مجهول، وهذا حديث موضوع»^(٣).

قلت: هذا من تعنت أبي حاتم، فعمر بن شيبة ذكره ابن حبان في «الثقات»^(٤)، والحديث معروف عن أبي هريرة مشهور من رواية جماعة

(١) الحديث ذكره الطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٧١/٢)، ولم أجده في الجزء الثالث من فوائد ابن الحاج.

(٢) (١٣٧/٢).

(٣) (٢٦٠/٥).

(٤) الثقات لابن حبان (٤٣٨/٨).

أهل السَّير أيضًا، كما أسنده ابن سعد في «الطبقات» عنهم في قصة وفد دوس، فقال: قالوا: لما أسلم الطفيل بن عمرو الدَّوسي دعا قومه فأسلموا، وقدم معه منهم المدينة سبعون أو ثمانون أهل بيت، وفيهم: أبو هريرة، وعبد الله بن أزيهر الدَّوسي، ورسول الله بخير فساروا إليه فلقوه هناك فذكر لنا أن رسول الله ﷺ قسم لهم من غنيمة خبير، ثمَّ قدموا معه المدينة وقال عبد الله بن أزيهر: يا رسول الله إنَّ لي في قومي سِطَّة^(١) ومكانًا، فاجعلني عليهم، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا دوس إنَّ الإسلام بدأ غريبًا وسيُعود غريبًا، فمن صدقَ الله نَجًا، ومن آل إلى غير ذلك هلك، إنَّ أعظمَ قومك ثوابًا أعظمهم صدقًا، ويوشك الحق أن يغلبَ الباطل»^(٢).

ثمَّ وجدتُ له طريقًا آخر عن المُقبري، قال أسلم بن سهل في «تاريخ واسط»: حدَّثنا تميم بن المنتصر، نبا علي بن عاصم، عن محمد بن سعد، عن إبراهيم أبي إسحاق بن الفصلي، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الإسلام بدأ غريبًا وسيُعود غريبًا، فطوبى للغرباء، المتمسكون يومئذ بستتي، كالقابض على الجمر»^(٣).

كذا وقَعَ في الأصل إبراهيم، عن أبي هريرة، وفيه انقطاع، وإبراهيم إنما يروي، عن المقبري.

وحديث ابن مسعود، أخرجه الدَّارميُّ قال: حدَّثنا زكريا بن عدي: ثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص،

(١) أي من أوسط الناس حسبًا ونسبًا. انظر: النهاية في غريب الأثر (٢/٣٦٦).

(٢) الطبقات الكبرى (١/٣٥٣).

(٣) (ص ١٣٢).

عن عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيْبًا وَسَيَعُوْدُ غَرِيْبًا»، أَظُنُّ حَفْصًا قَالَ: «فَطَوْبَى لِلْغَرِيْبَاءِ» قِيلَ: وَمَنْ الْغَرِيْبَاءُ؟ قَالَ: «النِّزَاعُ مِنَ الْقَبَائِلِ»^(١).

وأخرجه أحمد وابن عبد الله في زوائده كلاهما عن أبي بكر بن شيبة قال: حدثنا حفص بن غياث به مثله^(٢).

وأخرجه ابن وضاح في كتاب «البدع» قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة أيضًا به مثله^(٣).

وأخرجه الترمذي: ثنا أبو كريب: ثنا حفص بن غياث به بدون قوله: قِيلَ: وَمَنْ الْغَرِيْبَاءُ؟^(٤).

وأخرجه البيهقي في «الزُّهْدَ» قال: أخبرنا أبو الحسين بن بشران، ثنا عبد الصمد بن علي بن مكرم، ثنا السري بن سهل بن عثمان العسكري أبو مسعود بعدَ مُنْصَرَفِهِ مِنَ الرَّيِّ، ثنا حفص ابن غياث به^(٥).

ورواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ١٤)^(٦).

وقال الترمذي: «حسن غريب صحيح من حديث ابن مسعود وإنما

(١) سنن الدرامي (رقم ٢٩٦١).

(٢) مسند أحمد (رقم ٣٧٨٤).

(٣) (٢/١٢٥).

(٤) سنن الترمذي (رقم ٢٦٢٩).

(٥) الزهد الكبير (ص ١١٧).

(٦) (ص ٢٣).

نعرفه من حديث حفص بن غياث، عن الأعمش تفرد به حفص».

قلت: وليس كذلك، بل رواه سليمان بن حيّان، عن الأعمش، قال الطحاوي في «مشكل الآثار» ثنا يحيى بن عثمان، ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، ثنا سليمان بن حيّان، ثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وسيُؤدُّ غريباً»، قيل: يا رسول الله ومن الغُرباء؟ قال: «رعاع الناس»^(١).

قلت: كذا وقع في هذه الرواية وأخشى أن تكون وهماً.

ورواه ابن ماجه، ثنا سفيان بن وكيع، ثنا حفص بن غياث مثل ما تقدّم عنه سواء^(٢).

وكذلك أخرجه الطحاوي عن فهد، ثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي به^(٣).

وحديث أنس، وجدته من رواية سنان بن سعد والحسن ومالك بن دينار.

فرواية سنان أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا حرملة بن يحيى: ثنا عبد الله بن وهب: أنبأنا عمرو بن الحارث، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سنان بن سعد، عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الإسلام بدأ غريباً، وسيُؤدُّ غريباً، فطوبى للغرباء»^(٤).

(١) مشكل الآثار (٢/١٧٠)، وفي المطبوع «نواع الناس».

(٢) سنن ابن ماجه (رقم ٣٩٨٨).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢/١٦٩).

(٤) (رقم ٣٩٨٧).

حَسَنَهُ صَاحِبُ «زَوَائِدِ ابْنِ مَاجَهَ»^(١)، مَعَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ سِنَانَ تَكَلَّمُوا فِيهِ، لَكِنْ نَقَلَ ابْنُ الْقَطَّانِ أَنَّ أَحْمَدَ وَثَّقَهُ، وَخَرَجَ لَهُ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثًا فَحَسَنَهُ^(٢).

وَأَخْرَجَهُ الطُّحَاوِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ سِنَانَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٣).

وَرَوَايَةُ الْحَسَنِ، أَخْرَجَهَا أَبُو نَعِيمٍ فِي «تَارِيخِ أَصْبَهَانَ» فِي تَرْجُمَةِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ زِيَادٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَقْرِي، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زِيَادٍ، ثَنَا حَمِيدُ بْنُ مُوسَى الرَّازِي، ثَنَا أَبُو عَصْمَةَ عَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا عَبَّادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٤).

وَرَوَايَةُ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، أَخْرَجَهَا الْخَطِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ عَبْدُ الْوَاحِدِ ابْنُ مُحَمَّدٍ اللَّحْيَانِي، أَنَا أَبُو ذَرِّ عَمَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ، ثَنَا أَبِي، ثَنَا حَاتِمُ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ: حَدَّثَنِي حِكَاةُ بِنْتُ عَثْمَانَ بْنِ دِينَارٍ قَالَتْ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَخِيهِ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ».

(١) مصباح الزجاجة (٤/١٧٨).

(٢) انظر: ميزان الاعتدال (٢/١٢١).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢/١٧١).

(٤) (١/٢٥٦).

قال الخطيب: كذا حدثنا اللحياني بهذا الحديث، ولم يذكر الغنجار ولا ابن السبع، إلا أبا ذر هذا يروي عن أبيه، فأخشى أن يكون روى الحديث لشيخنا، عن محمد بن مخلد بن حفص الدوري، الذي روى عن حاتم بن الليث، فظنَّ شيخنا أنَّ الدوري والده^(١).

قلت: وحكاية قال الجوزي: «تروي عن أبيها البواطل»^(٢)، وذكرها الذهبي، فلم يذكر فيها شيئاً، وقدم أنَّه لا يعرف في النساء مجروحة إلا المجهولات^(٣).

وحديث سلمان، قال أبو عمرو بن حمدان في «فوائد الحاج»: أخبرنا الحسن بن سفيان، ثنا إبراهيم بن الحسن العلاف، ثنا عيسى بن ميمون، عن عون بن راشد، عن أبي عثمان، عن سلمان رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء».

عيسى بن ميمون منكر الحديث.

وحديث سهل بن سعد، أخرجه الطبراني في «معجمه الثلاثة» قال: حدَّثنا أسامة بن أحمد التَّجِيبِي، ثنا أبو طاهر أحمد بن عمرو بن السرح، ثنا بكر بن سليم الصَّوَّاف، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد الساعدي قال: قال رسولُ الله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعودُّ غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء»، قالوا: يا رسول الله من الغُرباء؟ قال: «الذين يصلحون عند فساد

(١) تاريخ بغداد (١٤/١٨٤).

(٢) الموضوعات لابن الجوزي (٢/١١١) (٣/١٤٢، ٢٤٥).

(٣) قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٤/٦٠٤): «وما علمت في النساء من اتهمت ولا من تركوها».

الناس»^(١).

إسناده صحيح ورجاله ثقات.

وحديث ابن عباس، رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، وَإِنْ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلَمِ يَمْسِي الرَّجُلَ فِيهَا مُؤْمِنًا وَيَصْبِحُ كَافِرًا، وَيَصْبِحُ مُؤْمِنًا وَيَمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ أَقْوَامَ دِينِهِمْ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا»^(٢).

وسنده حسن إن شاء الله.

وحديث ابن عمر، أخرجه مسلم قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَالْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجُ قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَمْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، وَهُوَ يَأْرُزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ كَمَا تَأْرُزُ الْحَيَّةُ فِي جَحْرِهَا»^(٣).

ورواه البزار من وجه آخر بلفظ: «بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٤).

وسنده حسن.

طريق آخر، قال لوين في «جزئه»: ثنا أبو العقيل يحيى بن المتوكل، عن أمه قالت: سمعتُ سالم بن عبد الله بن عمر يحدث عن أبيه عبد الله

(١) الكبير (٦/١٦٤)، الأوسط (٣/٢٥٠)، والصغير (١/١٨٣).

(٢) الأوسط (٦/٦٥)، والكبير (١١/٧٠).

(٣) صحيح مسلم (رقم ١٤٦).

(٤) (٤/٩٩).

ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وسيُعوذُ غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء»^(١).

وقال ابن وضاح في «البدع»: حَدَّثَنَا محمد بن يحيى، ثنا أسد بن موسى، ثنا يحيى بن المتوكل عنه أمه أم يحيى قالت: سمعتُ سالم بن عبد الله يقول: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بدأ الإسلامُ غريباً ولا تقومُ الساعةُ حتى يكون غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء حين يفسد الناس ثم طوبى للغرباء حين يفسد الناس»^(٢).

وأخرجه البيهقي في «الزهد» له قال: أخبرنا أبو عبد الله وأبو بكر أحمد بن الحسن قالا: ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا محمد بن الجهم بن هارون السمري، ثنا عبد الله بن عمرو بن أمية، أنبأنا يحيى بن المتوكل قال: حدثتني أمي أنها سمعت سالم بن عبد الله بن عمر قال يحيى، وقد رأيتُ سالمًا يحدثُ عن أبيه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وسيُعوذُ غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء، ألا لا غربة على مؤمن ما مات مؤمناً».

قال البيهقي: ورواه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر دون قوله: «فطوبى للغرباء»، ومن ذلك الوجه أخرجه مسلم.

ثم أسنده البيهقي عن الحاكم، ثنا أبو الفضل بن إبراهيم، ثنا أحمد ابن سلمة، ثنا محمد بن رافع: ثنا شابة بن سوار به^(٣).

(١) جزء لوين (ص ٣٨).

(٢) (٢/١٢٥).

(٣) الزهد الكبير (ص ١١٥).

طريق آخر، قال أبو عمرو بن حمدان في الثالث من «فوائده»: ثنا أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى، ثنا روح بن حاتم، ثنا هشيم (ح) وقال أبو الليث السمرقندي في «التنبيه»: ثنا الخليل بن أحمد، ثنا ابن منيع، ثنا ابن زنجويه، ثنا ابن أبي غالب، ثنا هشيم، ثنا كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر قال: خرج النبي ﷺ ذات يوم إلى المسجد فإذا قوم يتحدثون ويضحكون فوقف وسلم عليهم ثم قال: «أكثرُوا ذكرَ هاذم اللذات» قلنا: وما هاذم اللذات؟ قال: «الموت»، ثم خرج بعد ذلك مرة أخرى فإذا قومٌ يضحكون فقال: «أما والذي نفسي بيده لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً»، ثم خرج أيضاً فإذا قوم يتحدثون ويضحكون فسلم عليهم ثم قال: «إنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وسيعود غريباً فطوبى للغرباء يوم القيامة» فقيل: ومن الغرباء؟ قال: «الذين إذا فسد الناس صحوا»^(١).

قلت: كوثر بن حكيم هالك ساقط.

وحدِيث جابر، أخرجه الطحاويُّ قال: حدَّثنا فهد، ثنا عبد الله بن صالح، حدَّثني الليث بن سعد قال: هذه الأحاديث عن يحيى بن سعيد قال: كتب إلي خالد بن عمران بهذه الأحاديث، حدَّثني أبو عياش قال: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الإسلامَ بدأ غريباً وأنه سيعودُ غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء». قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «الذين يصلحون حين يفسد الناس»^(٢).

وأخرجه البيهقي في «الزهد» قال: أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين

(١) تنبيه الغافلين (ص ١٩٦).

(٢) مشكل الآثار (٢/١٧٠).

ابن داود العلوي، أنبأنا أبو نصر محمد بن حمدويه بن سهل المروزي، ثنا عبد الله بن حماد الأُملي، ثنا عبد الله بن صالح به^(١).

ويدخل في الباب حديث أخرجه الحاكم في الفتن من «المستدرک» من رواية سعيد بن إياس الجريري، عن أن نضرة، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «يكون في أمتي خليفةٌ يحثوا المال حثيثاً ولا يعده عدداً»، ثم قال: «والذي نفسي بيده ليعود الأمر كما بدأ، ليعودن كل إيمان إلى المدينة كما بدأ منها حتى يكون كل إيمان بالمدينة».

ثم قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرج به هذه السياقة إنما أخرج حديث أبي نضرة عن أبي سعيد في الخليفة»^(٢).

وحديث سعد بن أبي وقاص، أخرجه أحمد وابنه عبد الله كلاهما عن هارون بن معروف، أنبأنا عبد الله بن وهب، أخبرني أبو صخر أن أبا حازم حدثه، عن ابن لسعد بن أبي وقاص قال: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ الإيمانَ بدأ غريباً وسيُعودُ غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباءِ إذا فسد الناس، والذي نفس أبي القاسم بيده ليأرزنَّ الإيمانَ بين هذين المسجدين كما تَأررُ الحيةُ في جُحرِها»^(٣).

ورواه البزار، وأبو يعلى، وبين المبهم في سند أحمد بأنه عامر بن سعد وإسناده صحيح^(٤).

(١) (ص ١١٤).

(٢) (٤/٤٥٤).

(٣) مسند أحمد (رقم ١٦٠٤).

(٤) مسند الموصلي (٢/٩٩).

وحدیث عبد الله بن عمرو بن العاص، أخرجه أحمد عن حسن بن موسى، وقتيبة بن سعيد فرقهما كلاهما عن ابن لهيعة، ثنا الحارث بن يزيد، عن جندب بن عبد الله أنه سمع سفیان بن عوف يقول: سمعت عبد الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ ذات يوم ونحن عنده: «طوبى للغرباء» وكرره في رواية قتيبة ثلاث مرات، فقيل: من الغرباء يا رسول الله؟ قال: «أناس صالحون في أناس سوء كثير من يعصيهم أكثر ممن يطيعهم»^(١).

ورواه ابن وضاح في كتاب «البدع» عن أبي صالح: ثنا ابن لهيعة فقال: عن جندب بن عبد الله ولم يذكر الحارث بن يزيد وهكذا أسنده الذهبي في «تذكرة الحفاظ» في ترجمة عبد الله بن محمد الدينوري من طريق السلفي في «معجمه»^(٢).

قلت: وقد وَقَعَ اختصار في هذا الحديث، فإن الغرباء المفسرين فيه هم المذكورون في حديث الباب، كما يظهر لكن وجدت في «الزهد» للبيهقي حديثاً يدل على أنه غير حديث الباب، وأن البيهقي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن الحسن بن فهر المصري بمكة، ثنا الحسن بن رشيق، ثنا علي بن سعيد الرازي، ثنا سفیان، عن وكيع بن الجراح، ثنا عبد الله ابن رجاء، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «أحب شيء إلي الغرباء» قيل: يا رسول الله، ومن الغرباء؟ قال: «الفرارون بدينهم، يعيشهم الله مع عيسى ابن مريم ﷺ»^(٣).

(١) مسند أحمد (رقم ٦٦٥٠).

(٢) البدع لابن وضاح (١٢٣/٢)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٢٢٨/٢).

(٣) الزهد الكبير (ص ١١٦).

فهذا صريح في أنه حديث آخر، وقد عدَّ الحافظ السخاوي في «المقاصد» عبد الله بن عمرو من رواة هذا الحديث^(١).

وقد وجدتُ عند جعفر الفريابي في جزء «صفة النفاق وذم المنافقين» آخره أثرًا موقوفًا بمعناه، قال: حدَّثنا قتيبة بن سعيد: حدَّثنا ابن لهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن علي بن رباح، عن عبد الله بن عمرو قال: «كان النفاق غريباً في الإيمان ويوشك أن يكون الإيمان غريباً في النفاق»^(٢).

وأسنده الذهبي في «الميزان» في ترجمة ابن لهيعة، من رواية أبي الفضل الزهري الكاتب، حدَّثنا جعفر الفريابي به^(٣).

وحديث عبد الرحمن بن سنَّة، أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد مسند أبيه» ثنا أبو أحمد الهيثم بن خارجة، ثنا إسماعيل بن عياش، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي فروة، عن يوسف بن سليمان، عن جدته ميمونة، عن عبد الرحمن بن سنة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «بدأ الإسلام غريباً ثم يعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء»، قيل: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس، والذي نفسي بيده ليُتَحَازَنَ الإيمانُ إلى المدينة كما يجوز السَّيل، والذي نفسي بيده ليأرزن الإسلام إلى ما بين المسجدين كما تَأرزن الحية إلى جحرها»^(٤).

وأخرجه ابن وضاح في «البدع» قال: حدَّثنا محمد بن يحيى، ثنا أسد

(١) المقاصد الحسنة (ص ٢٣٥).

(٢) (ص ١١٧).

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٤٨١).

(٤) مسند أحمد (رقم ١٦٦٩٠).

ابن موسى، ثنا إسماعيل بن عياش به مثله، بدون قوله: «والذي نفسي بيده...» الحديث^(١).

وإسحاق بن عبد الله ضعيف جداً، ولذا ضعف ابن السكّن والبخاري وابن عبد البر والحافظ حديث عبد الرحمن هذا، وغفلوا كلهم عن كونه واردًا من غير طريقه، فقد وجدته في «تاريخ أصبهان» في ترجمة عبد الله ابن محمد بن إسحاق، ثنا عبد الله بن محمد بن مندويه، ثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق البزاز، ثنا أبو سيار، ثنا أحمد بن شبيب، ثنا أبي عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني ابن سنة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسِعُودَ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى يَوْمئِذٍ لِلْغُرَبَاءِ»^(٢)، لكن وجدت ابن عبد البر أخرجه في كتاب «العلم» في باب ذمّ التقليد، من طريق ابن وهب قال: أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: حدثني أبو عثمان بن سنة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الْعِلْمَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسِعُودَ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٣).

وأبو عثمان بن سنة هذا ليس بصحابي، لكنّه أرسل أحاديث، فظنه بعض الناس صحابياً، وقد أسند بعض تلك الأحاديث عن ابن مسعود، والظاهر أنّه عبد الرحمن المذكور، وأنّ كنيته أبو عثمان، وأن الحديث مرسل، والله أعلم.

وحديث علي، أخرجه أبو يعلى في «معجمه» قال: حدّثنا أبو عامر حوثة

(١) (١٢٦/٢).

(٢) (٤٣/٢).

(٣) جامع بيان العلم وفضله (٩٩٦/٢).

ابن أشرس العدوي: أخبرني عقبه بن أبي الصهباء الباهلي قال: سمعتُ الحسن يقول: سمعتُ علياً يقول: قال رسول الله ﷺ: «مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خير أم آخره إن الإسلام بدأ غريباً وسيُعودُ غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء»^(١).

فائدة:

هذا السُّند من أدلة سَمَاعِ الحسن البصري من علي عليه السلام؛ لأنه صرَّحَ فيه السَّمَاعُ، وقد أُلِّفَ في المسألة تأليفٌ متعددة، وفي عزمنا الكتابة فيها إن يسَّرَ الله ذلك وأعان عليه، وشاءه ﷻ، ثم يسَّرَ الله ذلك وألَّفْتُ كتاباً حافلاً سميَّاه «البرهان الجلي في صحة انتساب الصوفية إلى علي»، والحمد لله على فضله.

وحديث عمرو بن عوف، أخرجه الترمذيُّ قال: حدَّثنا عبد الله بن عبد الرحمن، أنا إسماعيل بن أبي أويس، حدَّثني كثير بن عبد الله بن عمرو ابن عوف بن زيد بن ملحمة بكسر الميم، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «إن الدين ليأرز إلى الحجاز كما تأرز الحية إلى حجرها وليغفلنَّ الدين في الحجاز معقل الأزوية»^(٢) من رأس الجبل، إنَّ الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً، فطوبى للغرباء الذين يصلحون ما أفسدَ الناس من بعدي من سنتي».

ثم قال الترمذيُّ: «هذا حديث حسن»^(٣).

(١) انظر: إتحاف الفرقة برفو الخرقه للحافظ السيوطي وهي ضمن كتاب الحاوي (١/١٢٥).

(٢) الأزوية: الشاة الواحدة من شياه الجبل، وجمعها أروى. وقيل هي أنثى الوعول وهي

تيوس الجبل، انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (٢/٢٨٠).

(٣) (رقم ٢٦٣٠).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عمرو بن عوف المذكور قال: حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الوهاب، ثنا علي بن جبلة، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني كثير بن عبد الله المزني عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ قال: «إن الدين بدأ غريباً ويرجع غريباً فطوبى للغرباء، الذي يصلحون ما أفسد من سنتي»^(١).

وأخرجه ابن عبد البر في «العلم» في باب ذم التقليد، قال: حدثنا خلف بن القاسم، حدثنا الحسن بن رشيق، ثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا زكريا بن عبد الله، حدثنا الحنيني، عن كثير بن عبد الله عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قيل يا رسول الله: ومن الغرباء؟ قال: «الذين يحيون سنتي ويعلمونها عباد الله»^(٢).

وأخرجه البيهقي في «الزهد» قال: أخبرنا أبو طاهر الفقيه، ثنا الفقيه أبو الوليد حسان بن محمد، ثنا موسى بن عبد المؤمن، ثنا أبو سالم يحيى ابن المغيرة، حدثنا أخي، عن إسحاق الحنيني به مثله^(٣).

وقال الصابوني في «العقيدة» أنا أبو طاهر بن خزيمة، ثنا جدي الإمام أحمد بن نصر، ثنا أبو يعقوب الحنيني به^(٤).

(١) حلية الأولياء (١٠/٢).

(٢) جامع بيان العلم (٩٩٧/٢).

(٣) (ص ١١٧).

(٤) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (ص ٢٥٠).

ورواه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ١٤) (١).

فائدة:

تقدّم أنّ الترمذيّ حسنَ هذا الحديث، وفي بعض النسخ قال: «حسن صحيح» مع أنّه من رواية كثير بن عبد الله وهو مجمع على ضعفه، كما قال ابن حزم، وابن عبد البر، بل اتهم بالكذب والوضع، وكذا صحح له الترمذي حديث: «الصلح جائز بين المسلمين» (٢)، قال الذهبي: «فلذلك لا يعتمد العلماء على تصحيح الترمذي» (٣).

قلت: معتمد الترمذي ومستنده في تقوية شأنه هو البخاري، فإنّ الترمذيّ قال: قلت لمحمد في حديث كثير بن عبد الله، عن أبيه، عن جده في الساعة التي ترجى في يوم الجمعة: كيف هو؟ قال: «هو حسن، إلا أنّ أحمد كان يحمل على كثير ويضعفه، وقد روى يحيى بن سعيد الأنصاري عنه» (٤).

وحديث: وائلة، وأبي أمامة، وأبي الدرداء، أخرجه البيهقي في «الزهد»: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، ثنا أبو العباس الأصم، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا سعيد بن محمد الجرمي، ثنا كثير بن مروان الشامي، ثنا عبد الله بن يزيد الدمشقي الذي كان بالبّاب قال: حدّثني أبو الدرداء، وأبو أمامة الباهلي، وأنس بن مالك، ووائلة بن الأسقع قالوا: خرّج علينا رسول الله ﷺ فقال:

(١) (ص ٢٣).

(٢) سنن الترمذي (رقم ١٣٥٢).

(٣) ميزان الاعتدال (٤٠٧/٣).

(٤) انظر: تهذيب الكمال (١٣٩/٢٤).

«إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ» قالوا: يا رسول الله ومن الغرباء؟ قال: «الذين يصلحون إذا فسد الناس، ولا يمارون في دين الله، ولا يكفروا أهل القبلة بذنب»^(١).

وأخرجه الخطيبُ قال: أخبرنا الحسن بن علي الجوهري، أخبرنا علي بن محمد بن لؤلؤ الوراق، ثنا عمر بن أيوب السقطي، ثنا محمد بن الصباح الجَزَجَرَانِي، أخبرنا كثير بن مروان، عن عبد الله بن يزيد الدمشقي قال: حدثني أبو الدرداء، وأبو أمامة الباهلي، ووائلة بن الأسقع، وأنس بن مالك قالوا: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٢).

ومن هذا الوجه أخرجه الآجري في «صفة الغرباء»^(٣).

والطبراني مطولاً، وكثير بن مروان قال ابن معين: «كذاب»^(٤).

وحديث أبي سعيد أخرجه الطبراني في «الأوسط» من رواية عطية العوفي عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «بَدَأَ الْإِسْلَامَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»^(٥).

وحديث أبي موسى، أخرجه الطبراني عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَرُوى الْأَرْضُ دَمًا وَيَكُونُ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا...» الحديث.

(١) (ص ١١٤).

(٢) (٥٠٥/١٤).

(٣) الغرباء (ص ٢١).

(٤) المعجم الكبير (١٦/١٧).

(٥) (٢٠٥/٧).

وفيه سليمان بن أحمد الواسطي ضعيف ووثقه عبدان^(١).

وحديث سلمة بن نفيل، قال أبو عمرو بن حمدان في «فوائد الحاج»: ثنا علي بن سعيد بن عبد الله العلوي، ثنا أبو الوليد أحمد بن عبد الرحمن ابن بكار القرشي، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا محمد بن مهاجر، عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير، عن أبيه، عن سلمة بن نفيل الكندي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ».

أما المراسيل:

فمرسل شريح، فأخرجه ابن جرير في «التفسير» قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ طَلْحَةَ: ثنا عيسى بن يونس، عن صفوان بن عمرو السَّكْسَكِيِّ، عن شريح ابن عبيد الحضرمي قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ، أَلَا لَا غُرْبَةَ عَلَى مُؤْمِنٍ مَا مَاتَ مُؤْمِنٌ فِي أَرْضِ غُرْبَةٍ غَابَتْ عَنْهُ بَوَاكِيهِ إِلَّا بَكَتْ عَلَيْهِ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ»، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩]، ثم قال: «إنهما لا يبيكان على كافر»^(٢).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذكر الموت»: ثنا محمد بن عبد الله المدني: ثنا إسماعيل بن عياش: ثنا صفوان بن عمرويه^(٣).

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» مختصراً^(٤).

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/٢٧٩).

(٢) (٣٥/٢٢).

(٣) (ص ١٦٠) (رقم ٢٨٦ مكتبة الفرقان).

(٤) (٢٩٥/١٢).

ومرسل الحسن، أخرجه ابن وضاح في «البدع» قال: حدثنا محمد بن يحيى، ثنا أسد بن موسى، ثنا المبارك بن فضالة، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ»، قالوا: يا رسول الله: كيف يكون غريبًا؟ قال: «كما يقال للرجل في حي كذا وكذا إنه لغريب»^(١).

ومرسل مجاهد، أخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ»^(٢).

ومرسل بلال بن مرداس الفزاري، رواه البخاري في «التاريخ الكبير» عن إسحاق، عن جرير، عن ليث، عن بلال الفزاري، عن النبي ﷺ قال: «الْإِسْلَامُ بَدَأَ غَرِيبًا».

قال البخاري: «هذا مرسل»^(٣).

خاتمة:

قال الإمام أحمد: ثنا محمد بن جعفر: ثنا عوف قال: حدثني علقمة المُرَني قال: حَدَّثَنِي رَجُلٌ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: يَا فُلَانُ، كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْعَتُ الْإِسْلَامَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ جَدْعًا

(١) (١٢٧/٢).

(٢) (ص ١٨٩).

(٣) (١١٠/٢).

ثُمَّ ثِنِيًا ثُمَّ رِبَاعِيًا ثُمَّ سَدِيسًا ثُمَّ بَازِلًا» قال: فقال عمر بن الخطاب: فما بعد النزول إلا النقصان^(١).

وقال ابن وضاح في «البدع»: ثنا محمد بن سعيد: ثنا نعيم بن حماد: ثنا ابن وهب، عن عقبه بن نافع، عن بكر بن عمرو المعافري قال: قال رسول الله ﷺ: «طوبى للغرباء الذين يمسكون بكتاب الله حين يترك ويعملون بالسنة حين تطفأ»^(٢).

* * *

(١) مسند أحمد (رقم ١٥٨٠٢)، (١٠٠/٢٥).

(٢) (١٢٤/٢).

كتاب
مسامرة النديم بطرق حديث:
«دباغ الأديم»

للفقير إلى الله تعالى خادم الحديث
أحمد بن محمد بن الصديق الحسن بن الغماري
غفر الله له ورحمه بمنه آمين

كتاب

مسامرة النديم و بطرق حديث ادباغ الأديم

للغيفر الى الله تعالى خادع الحديث

احمد بن محمد بن الصديقي

الحسيني النخاري عمرك

له ورحمته

أبي

ل

بيع الدار الرابح

وطي الدار بغير بيع الدار

لبيع الدار التي ربح الخرج والقبض من طرف الدار وكشف عنها بغير ربح
 على نفسه والصلوة والصلح والبيع بالرجوع سبب مجزئ الذي انقضا الله
 به من كل ربح وكلمته ومعنى الرابح ان يباع الدار الا ان يباعه الله
 او يبعه بموازاة قيمته كما في الدار التي لم يربحها بغير ربح
 المدايح بحيث فيه ما ربح في منظره الكسب المذكور وهو ما جعله المصنف
 في ديار الدين المحمود او اياها يبيع بغير ربح والغيره من الدار الواردة
 بعناه يبيتن من جماعة من اهل الكوفة كالشجرى وغيره من نواتم ووزن
 في طر فلو ربحوا في دفع لكل من خرج ارجح في جهة كتابه فتمت والله التوفيق
 وروى هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه واله في رواية ابن عباس وقيل
 في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود
 والفقير والفقير وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود
روى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود
 البصر

اول خبر في...
 اذ ربحه وروى في...
 ان يربح تعدد السلم هو نكس الخارج الزيادة على سلمه اكثر من واحد
 هذا الحديث مما يباعه من رواية عبد الرحمن بن عوف وعنه ابن مسعود
 وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود
 العوفي والدار بصلح وانما يباع الدار الذي الكارث
 اذ روى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود وروى في رواية ابن مسعود
 والجمع بصلح

الدار

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

الحمد لله الذي رَفَعَ الحرجَ والضيقَ عن هذه الأمة، وكشَفَ عنها بفضلِهِ ورحمته كلَّ غُمةٍ، والصَّلَاةَ والسَّلَامَ على عَيْنِ الرَّحْمَةِ، سيدنا محمد الذي أَنْقَذَنَا اللهُ به من كلِّ ورطَةٍ وظلمةٍ، وعلى آله وأصحابه هداة الأمة، وقادة الأئمة.

أما بعد؛ فهذا جزء سميته:

«مسامرة النديم بطرق حديث دباغ الأديم»

جمعتُ فيهما وَقَعَ من طرقِ الحديثِ المذكور وهو قوله ﷺ: «دباغ الأديم طهوره»، أو: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهَرَ» إلى غيرهما من ألفاظه الواردة بمعناه، حيث نصرَّ جماعةٌ من أهل الحديث كالطحاوي وغيره على تواتره^(١) وزدثُ فيه طرقاً ووجوهاً لم تقع لكُلِّ من خرَّجه، أو جمعَ في ضمن كتابِ طريقه.

فقلتُ -وبالله التوفيق-:

وردَ هذا الحديث عن النبيِّ ﷺ من رواية: ابن عباس، وعائشة،

(١) قال الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/٤٦٨): «وقد جاءت عن رسول الله ﷺ آثار متواترة صحيحة المعني مفسرة المعنى»، وذكره السيد الكتاني في «نظم المتناثر» (ص٤٩)، والسيد عبد العزيز بن الصديق الغماري في «إتحاف ذوي الفضائل المشتهرة» (ص١٠٨) (رقم ١٩).

وميمونة، وسودة، وأم سلمة، وزينب بنت جحش، وسلمة بن المحبق،
وزيد بن ثابت، والمغيرة، وأنس، وابن عمر، وأبي ليلي، وسلمان
الفرسي، وابن مسعود، وأبي أمامة، وجابر.

ومرسلاً من حديث: سنان بن سلمة، ومكحول.

وموقوفاً على عمر بن الخطاب رضي الله عنه، والحسن البصري.

أما حديث ابن عباس، فوردَ عنه بسياقاتٍ تدلُّ على أنها أحاديث ووقائع
متعددة، ولكنني أسوقها مساقاً واحداً على حسب الرواية عنه؛ لأنَّ الغرضَ
تعدد الطرق وتكثر المخارج الدالة على شهرة الحديث وتواتره.

فأقول: وردَ هذا الحديث عن ابن عباس من رواية عبد الرحمن بن
وعلة، وعطاء، وابن أبي الجعد، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود،
وسعيد بن جبير، والشعبي، وعكرمة، ومسلم العوذلي والد بسطام، وإسحاق
ابن عبد الله بن الحارث.

أما رواية عبد الرحمن، فوردت عنه من رواية زيد بن أسلم، وأبي الخير،
ويحيى بن سعيد، والققعاق بن حكيم.

فرواية زيد بن أسلم، اشتهرت عنه من طريق: مالك، وسفيان الثوري،
وابن عيينة، وحماد بن سلمة، وخارجة بن مصعب، وسليمان بن بلال،
وعبد العزيز الدراوردي، وأبي غسان، وفليح بن سليمان، وهشام بن سعد.

أما مالك فرواه في «موطئه»، والشافعي عنه عن زيد بن أسلم، عن ابن
وعلة المصري، عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا دُبِغَ
الإِهَابُ فَقَدْ طَهِّرْ»^(١).

(١) «موطأ مالك» (٧١٢/٣) (رقم ٤٨٤).

ومن طريق مالك رواه جماعة من أهل الحديث.

وأما سفيان الثوري، فرواه مسلم عن أبي كريب، وإسحاق بن إبراهيم كلاهما، عن وكيع، عن سفيان عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعله، عن ابن عباس عن النبي ﷺ به مثله^(١).

ورواه الطبراني في «الصغير»: ثنا عبيد الله بن محمد بن أبي محمد اليزيدي أبو القاسم البغدادي النحوي، ثنا محمد بن منصور الطوسي، ثنا يونس بن محمد المؤدب، ثنا حماد بن زيد، عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دَبِغٌ فَقَدْ طَهِّرْ»^(٢).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» عن الطبراني قال: ثنا محمد بن العباس، ثنا محمد بن منصور به^(٣).

ورواه أيضاً في «تاريخ أصبهان» قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، ثنا أبو عبد الله محمد بن عبيدة بن يزيد، ثنا محمد بن منصور الطوسي به^(٤).

ورواه أحمد، عن عبد الرزاق وعبد الرحمن فرقهما كلاهما عن سفيان به مثله، إلا أنَّ عبد الرزاق قال: عن ابن وعله، قلت: إنا نغزو فنؤتى بالإهاب والأسقية، قال: ما أدري ما أقول لك إلا أنني سمعت رسول الله ﷺ

(١) «صحيح مسلم» (رقم ٣٦٦).

(٢) (٣٩٩/١).

(٣) (٢١٨/١٠).

(٤) (٢٧٦، ٢٠٩/٢).

يقول: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»^(١).

قلت: ولم يصرح أحمد في كلتا الروايتين بتعيين الثوري ولكن الظاهر أنه المراد، وإن كان عبد الرزاق وابن مهدي يروياه عن الثوري وابن عيينة جميعاً أيضاً؛ لأنَّ أحمد روى هذا الحديث عن ابن عيينة بدون واسطة كما سيأتي.

وأما سفيان بن عيينة فرواه الشافعي وأحمد كلاهما عنه عن زيد بن أسلم أنه سمع ابن وعلة سمع ابن عباس رضي الله عنهما سمع النبي ﷺ يقول: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»^(٢).

ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد كلاهما عن سفيان به^(٣).

ورواه أبو داود عن محمد بن كثير عن سفيان بلفظ: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر»^(٤).

ورواه الترمذي عن قتيبة عن سفيان وعبد العزيز الدراوردي معاً بلفظ: «أيما إهاب دبغ فقد طهر».

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم»^(٥).

(١) «مصنف عبد الرزاق» (٦٣/١)، و«مسند أحمد» (٢٥٤/٤)، (رقم ٢٤٣٥).

(٢) «الأم» للشافعي (٢٢/١)، مسند أحمد (٣٨٢/٣) (رقم ٣٨٢).

(٣) «صحيح مسلم» (رقم ٣٦٦).

(٤) سنن أبي داود (رقم ٤١٢٣).

(٥) سنن الترمذي (رقم ١٧٢٨).

وكذلك رواه النسائي عن قتيبة وعلي بن حجر، وابن ماجه عن أبي بكر ابن أبي شيبة، ثلاثهم عن سفيان^(١).

وأخرجه الدارمي عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، وفيه عن ابن وعله قال: سألت ابن عباس عن الأسقية؟ فقال: ما أدري ما أقول لك غير أنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أَيُّمَا إِهَابٍ...» وذكره^(٢).

ورواه ابن الجارود عن محمد بن عبد الله بن يزيد، وأحمد بن شيبان الرَّملي قالوا: ثنا سفيان به مثله^(٣).

بدون ذكر سؤال ابن وعله.

ورواه الطحاوي في «معاني الآثار» و«مشكل الآثار» معًا عن يونس، عن سفيان^(٤).

ورواه قاسم بن أصبغ في «مصنفه» عن محمد بن إسماعيل الترمذي، ثنا الحميدي، ثنا سفيان به.

ورواه البيهقي عن الحسين بن محمد الروذباري، وعلي بن محمد بن بشران قالوا: حدَّثنا إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا سعدان بن نصر، ثنا سفيان به^(٥).

(١) سنن النسائي (رقم ٤٢٤١).

(٢) سنن الدارمي (رقم ٢١٤٩).

(٣) المنتقى (ص ٢٧).

(٤) «شرح معاني الآثار» (١/٤٦٩)، و«شرح مشكل الآثار» (٨/٢٨٦).

(٥) السنن الكبرى للبيهقي (١/٤٧).

وأما حمّاد بن سلمة، فرواه أحمد، عن عفان، ثنا حمّاد بن سلمة، أنا زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلّة قال: قلت لابن عباس: إنا نغزوا أهل المغرب وأكثر أسقيتهم الميتة، فقال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «دباغها طهورها»^(١).

ورواه أيضًا عن بهز: ثنا حماد به^(٢).

وأما خارجة بن مصعب، فأخرجه أبو داود الطيالسي قال: حدّثنا حمّاد ابن سلمة، وخارجة بن مصعب، عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن وعلّة قال: قلت لابن عباس: إنا نغزوا المشرق فنؤتى بأسقية لا ندري ما هي؟ قال: ما أدري ما تقول غير أنني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كل إهاب دبغ فقد طهر»^(٣).

قلت: أكثر الرواة يقولون: «المغرب»، فلعل هذه الرواية وهم.

وأما سليمان بن بلال، فأخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى، أخبرنا سليمان بن بلال، عن زيد بن أسلم أنّ عبد الرحمن بن وعلّة أخبره عن عبد الله بن عباس قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا دبغ الإهاب فقد طهر»^(٤).

وأخرجه البيهقي عن الحاكم، عن الأصم، عن يحيى بن محمد بن

(١) مسند أحم (٣١٧/٤) (رقم ٢٥٢٢).

(٢) (٣٢٥/١) (رقم ٢٥٣٨).

(٣) مسند أبو يعلى الموصلي (٤/٤٧٧).

(٤) صحيح مسلم (رقم ٣٦٦).

يحيى، وجعفر بن محمد بن الحسن قالوا: حَدَّثَنَا يحيى بن يحيى به^(١).
وأما عبد العزيز الدراوردي، فأخرجه مسلم والترمذي كلاهما عن قتيبة
عنه، زاد الترمذي وسفيان كلاهما عن زيد بن أسلم به^(٢).
وتقدّم لفظه في حديث سفيان.

وأما أبو غسان، فأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» و«مشكل الآثار»
قال في الكتابين معاً، حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي قال: ثنا سعيد بن
أبي مریم قال: ثنا أبو غسان، حَدَّثَنِي زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن
وعلة أنه قال لابن عباس: إنا نغزوا أرض المغرب وإنما أسقيتنا جلود
الميتة، فقال ابن عباس: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أَيُّمَا مَسْنَكٍ دَبَغَ فَقَدْ
طَهَّرَ»^(٣).

وأما فليح بن سليمان، فأخرجه الدارقطني، ثنا عبد الله بن محمد بن
عبد العزيز: ثنا محمد بن بكار: ثنا فليح بن سليمان، عن زيد بن أسلم،
عن عبد الرحمن بن وعلة المصري، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ:
«دباغ كل إهاب طهوره»^(٤).

وأما هشام بن سعد، فذكره البيهقي في «السنن»^(٥).

(١) (٥٧/١).

(٢) صحيح مسلم (رقم ٣٦٦)، سنن الترمذي (رقم ١٧٢٨).

(٣) شرح معاني الآثار (١/٤٧٠)، وشرح مشكل الآثار (٨/٢٨٧).

(٤) سنن الدارقطني (رقم ١١٣).

(٥) (٥٧/١).

ورواية أبي الخير أخرجها مسلم: حدّثني إسحاق بن منصور وأبو بكر ابن إسحاق، ثنا عمرو بن الربيع، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن يزيد بن أبي حبيب أنّ أبا الخير حدّثه قال: رأيتُ علي بن وعلة السبائي فرؤا فمستّه فقال: مالك تمسه؟ قد سألتُ عبد الله بن عباس قلت: إنا نكون بالمغربِ ومعنا البربر والمجوس نؤتى بالكبشِ قد ذبحوه ونحن لا نأكل ذبائحهم ويأتونا بالسقاء يجعلون فيه الودك، فقال ابن عباس: وقد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «دباغُه طهوره»^(١).

وأخرجه من هذا الوجه أيضًا عن يحيى بن أيوب فقال: عن جعفر بن ربيعة، عن أبي الخير قال: حدّثني ابن وعلة السبائي قال: سألت عبد الله ابن عباس قلت: إنا نكون بالمغرب فيأتينا المجوس بالأسقية فيها الماء والودك، فقال: اشرب، فقلت: أرأيتي ترأه؟ فقال ابن عباس: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «دباغُه طهوره»^(٢).

وأخرجه النسائي والطحاوي في «المشکل» كلاهما قال: حدّثنا الربيع قال: حدّثنا إسحاق بن بكر بن مضر، ثنا أبي عن جعفر بن ربيعة أنه سمعَ أبا الخير يخبر عن ابن وعلة أنه سأل ابن عباس فقال: إنا نغزوا هذا المغرب ولهم قَرَب يكون فيها الماء وهم أهل دين؟ فقال ابن عباس: الدبّاغ طهور، فقال له ابن وعلة: أعن رأيك أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ قال: بل سمعته من رسول الله ﷺ^(٣).

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (رقم ٣٦٦).

(٢) (رقم ٣٦٦).

(٣) سنن النسائي (رقم ٤٢٤٢)، وشرح مشكل الآثار (٨/٢٨٨).

وهكذا رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» أيضًا عن الربيع^(١).
وأخرجه البيهقي عن الحاكم عن أبي عمرو بن أبي جعفر، ثنا عبد الله
ابن محمد، ثنا إسحاق بن منصور به بنحو ما تقدم عند مسلم^(٢).

وأخرجه عن الحاكم أيضًا: أنبأنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا
أبو حاتم الرازي، ثنا عمرو بن الربيع بن طارق، أنا يحيى بن أيوب، عن
يزيد بن أبي حبيب أنا أبا الخير حدثه قال: رأيتُ علي ابن وعلّة السبائي
فروًا فمستته، فقال: ما لك؟... فذكره بمثل ما تقدم^(٣).

ورواية يحيى بن سعيد، أخرجها البزار فيما نقله الجمال الزيلعي في
«تخريج أحاديث الهداية» فذكر أنه رواه من حديثه ومن حديث القعقاع
ابن حكيم عنه ثم قال البزار: «وإنما رويناها كذلك لثلا يقول جاهل: إن
عبد الرحمن رجل مجهول، وروى عنه أيضًا عبد الله بن هبيرة»^(٤). اهـ

ورواية القعقاع بن حكيم، أخرجها أيضًا الدارمي قال: ثنا يعلى عن
محمد بن إسحاق، عن القعقاع بن حكيم، عن عبد الرحمن بن وعلّة قال:
سألت ابن عباس عن جلود الميتة، فقال: قال رسول الله ﷺ: «دباغها
طهورها»^(٥).

(١) المصدر السابق.

(٢) السنن الكبرى (٦٨/١).

(٣) السنن الكبرى (٦٨/١) (١٠٠/٥).

(٤) «نصب الرّاية لأحاديث الهداية» (١١٦/١).

(٥) «سنن الدارمي» (رقم ٢١٥٠).

وأما رواية عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، فوردت عنه من طريق ابنه يعقوب، وابن جريج، وعمرو بن دينار، وعبد الملك بن أبي سليمان، ويزيد بن أبي حبيب، وأسامة بن زيد.

فطريق يعقوب أخرجه أحمد، ثنا روح، ثنا شعبة، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس ماتت شاة لميمونة فقال النبي ﷺ: «هلاً استمتعتم بإهابها» فقالوا: إنها ميتة! فقال: «إن دبأغ الأديم طهوره»^(١).

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» قال: ثنا ابن مرزوق، ثنا روح ابن عباد به^(٢).

ومن طريق يعقوب أخرجه أيضاً البزار والطبراني وهو متكلم فيه، لكن ذكره ابن حبان في «الثقات»^(٣).

وطريق ابن جريج، أخرجه أحمد، ثنا يحيى، ثنا ابن جريج، ثنا عطاء عن ابن عباس أن داجنة لميمونة ماتت، فقال رسول الله ﷺ: «ألا انتفعتم بإهابها ألا دبغتموه فإنه ذكاته»^(٤).

وأخرجه الدارقطني، ثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا عبد الرحمن بن بشر، ثنا يحيى بن سعيد الأموي.

(١) (٤٦٤/٥) (رقم ٣٥٢١).

(٢) «شرح معاني الآثار» (٤٦٩/١).

(٣) مسند البزار (٣٧٣/١١)، المعجم الكبير للطبراني (١٧٦/١١) (٤٢٦/٢٣)، والثقات لابن حبان (٦٣٩/٧).

(٤) (٤٥٦/٣) (رقم ٢٠٠٣).

(ح) وحدثنا محمد بن مخلد، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي، ثنا مسدد، ثنا يحيى، عن ابن جريج به^(١).

تنبيه:

روى هذا الحديث عبد الرزاق في «مصنفه» عن ابن جريج فقال: عن عطاء، عن ابن عباس، أخبرني ميمونة أن شاة ماتت فقال رسول الله ﷺ: «ألا دبتهم إهابها»^(٢).

فجعله من مسند ميمونة لا من مسند ابن عباس، وكذلك رواه أبو عاصم عن ابن جريج كما سيأتي.

وطريق عمرو بن دينار، أخرجه مسلم قال: حدثنا ابن أبي عمر، وعبد الله ابن محمد الزهري قالا: حدثنا سفيان، عن عمرو، عن عطاء، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مرَّ بشاة مطروحة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة، فقال النبي ﷺ: «ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به»^(٣).

وأخرجه النسائي: أخبرنا محمد بن منصور، عن سفيان، عن عمرو، عن عطاء قال: سمعتُ ابن عباس قال: مرَّ النبي ﷺ بشاة لميمونة ميتة فقال: «ألا أخذتم إهابها فدبغتم فانتفعتم به»^(٤).

وأخرجه الطحاوي عن أبي بكره قال: ثنا إبراهيم بن بشار، ثنا سفيان،

(١) سنن الدارقطني (رقم ١٠٥).

(٢) منصف عبد الرزاق (١/٦٣).

(٣) (رقم ٣٦٣).

(٤) (رقم ٤٢٣٨).

عن عمرو به^(١).

وأخرجه البيهقي عن الحاكم: ثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أنا بشر ابن موسى، ثنا الحميدي، ثنا سفيان به.

ثم قال البيهقي، ورواه ابن جريج، عن عمرو، عن عطاء، وعبد الملك ابن أبي سليمان، عن عطاء، ولم يذكروا لفظ الدبّاغ في الحديث، وقد حفظه ابن عيينة وتابعه أسامة بن زيد عن عطاء^(٢). اهـ.

قلت: لم تتفق الرواة عن ابن جريج بعدم ذكر الدبّاغ، فقد رواه النسائي عن عبد الرحمن بن خالد القطان الرقي قال: ثنا حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عمرو به، بذكر الدبّاغ^(٣).

وكذلك رواه الطحاوي عن أبي بشر الرقي، عن حجاج^(٤).

ورواه عبد الرزاق في «المصنف» عن ابن جريج، عن عطاء بدون عمرو بن دينار بذكر الدبّاغ أيضًا، والذي رواه عن ابن جريج بدون ذكر الدبّاغ إنما هو أبو عاصم عند مسلم والبيهقي أيضًا، ولكن اتفق هؤلاء الرواة كلهم عن ابن جريج على جعل الحديث من مسند ميمونة من رواية ابن عباس عنها لا من حديث ابن عباس، وستأتي ألفاظه وطرقه في حديث ميمونة رضي الله عنها^(٥).

(١) شرح معاني الآثار (٤٦٩/١).

(٢) السنن الكبرى (٤٦/١).

(٣) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٧).

(٤) شرح معاني الآثار (٤٦٩/١).

(٥) مصنف عبد الرزاق (٩٥/١)، وسيأتي العزو حديث مسلم والبيهقي.

وطريق عبد الملك بن أبي سليمان، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة: ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس أن النبي ﷺ مرَّ بشاة لمولاة لميمونة فقال: «ألا انتفعتم بإهابها»^(١).

وطريق يزيد بن أبي حبيب، أخرجه الترمذي عن قتيبة: ثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عطاء بن أبي رباح قال: سمعتُ ابن عباس يقول: ماتت شاة فقال رسول الله ﷺ لأهلها: «ألا نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به».

ثم قال الترمذي: «حديث حسن صحيح، وقد روى من غير وجه عنه ابن عباس عن النبي ﷺ نحو هذا ويروى عن ابن عباس عن ميمونة وروى عنه عن سودة وسمعتُ البخاري يصحح حديث ابن عباس عن النبي ﷺ، وحديث ابن عباس عن ميمونة، وقال: احتمال أن يكون روى ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ وروى ابن عباس عن النبي ﷺ ولم يذكر فيه عن ميمونة»^(٢).

وأخرجه الطحاوي عن الربيع المؤدب قال: ثنا شعيب بن الليث وأسد موسى قالوا: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب به^(٣).

وطريق أسامة بن زيد، أخرجه الطحاوي عن يونس قال: أنا ابن وهب قال: أنا أسامة، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ

(١) صحيح مسلم (رقم ٣٦٥).

(٢) سنن الترمذي (رقم ١٧٢٨).

(٣) شرح معاني الآثار (١/٤٦٩).

قال لأهل شاة ماتت: «ألا نزعتم جلدها فديغتموه فاستمتعتم به»^(١).

وأخرجه الدارقطني عن عبد الملك بن أحمد الدقاق، ثنا يونس بن عبد الأعلى به إلا أنه قال: «ألا نزعتم إهابها فديغتموه وانضعتم به»^(٢).

ورواه البيهقي قال: أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السلمي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أنبأنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنبأنا ابن وهب به، مثل لفظ الطحاوي عن يونس بن عبد الأعلى^(٣).

وأما رواية ابن أبي الجعد، أخرجهما أحمد، عن يزيد بن هارون، ويحيى ابن آدم فرقهما كلاهما، عن مسعر، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد، عن أخيه، عن ابن عباس قال: أراد النبي ﷺ يتوضأ من سقاء فقيل له: إنه ميتة، فقال: «دباغه يذهب خبثه أو رجسه أو نجسه» لفظ يحيى، واختصره يزيد^(٤).

وأخرجه الحاكم عن الأصم، ثنا يحيى بن محمد بن يحيى، ثنا منجاب ابن الحارث، ثنا يحيى بن آدم به.

وقال: «صحيح ولا أعرف له علة ولم يخرجاه»^(٥).

(١) المصدر السابق (١/٤٦٩).

(٢) (رقم ١٠٤).

(٣) السنن الكبرى (١/٤٦).

(٤) مسند أحمد (٥/٦٤) (رقم ٢٨٧٨).

(٥) مستدرک الحاكم (١/١٦١).

وأخرجه البيهقي عن عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤدب، أنا أبو بكر محمد بن أحمد البغدادي، ثنا عبد الله بن روح المدائني، ثنا يزيد ابن هارون به^(١).

وقال: «هذا إسناد صحيح وسألت أحمد بن علي الأصبهاني عن أخي سالم هذا؟ فقال: اسمه عبد الله بن أبي الجعد»^(٢). اهـ
وكذلك صححه ابن خزيمة فأخرجه في «صحيحه»^(٣).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» في ترجمة عمرو بن مرة عن محمد بن جعفر، ثنا محمد ابن أحمد بن العوام، ثنا يزيد بن هارون به^(٤).

وأخرجه في «تاريخ أصبهان» في ترجمة محمد بن مجاشع عن محمد ابن جعفر بن يوسف، ثنا عبد الله بن محمد بن موسى البازيَّار: ثنا محمد ابن مجاشع، ثنا يزيد بن هارون به^(٥).

وأما رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فرواها عنه الزهريُّ ورواها عن الزهري: مالك، وسفيان بن عيينة، ومعمر، وصالح بن كيسان، ويونس ابن يزيد، وعقيل، والزبيدي، وحفص بن الوليد، وسليمان بن كثير، وإسحاق بن راشد، وأبو بكر الهذلي، وعبد الجبار بن مسلم، والأوزاعي،

(١) (٤٨/١).

(٢) السنن الكبرى (٤٨/١).

(٣) (٦٠/١).

(٤) (٩٩/٥).

(٥) (١٧٩/٢).

وسعيد بن عبد العزيز .

أما مالك فرواه في «الموطأ» والشافعي عنه عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عبد الله بن عباس أنه قال: مرّ رسول الله ﷺ بشاة ميتة كان أعطاها مولاة لميمونة زوج النبي ﷺ فقال: «أفلا انتفعتم بجلدها؟» فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة! فقال رسول الله ﷺ: «إنما حرم أكلها»^(١).

ومن طريق مالك رواه جماعة كالنسائي والحازمي وغيرهما^(٢).

وأما سفيان، فرواه الشافعي، عنه عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «ما على أهل هذه لو أخذوا إهابها فدبفوه فانتفعوا به»، قال: يا رسول الله إنها ميتة! قال: «إنما حرم أكلها» هكذا ذكره مختصراً^(٣).

ورواه الدارمي، عن يحيى بن حسان^(٤).

ومسلم عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وابن أبي عمر^(٥).

(١) موطأ مالك (رقم ١٦) (٤٩٨/٢).

(٢) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٥)، والنساخت والمنسوخ المسمى الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار (ص ٥٤).

(٣) الأم (٢٢/١)، ومسند الشافعي ترتيب سنجر (١/١٥٤).

(٤) سنن الدارمي (رقم ٢٠٣١).

(٥) صحيح مسلم (رقم ٣٦٣).

وأبو داود عن مسدد، ووهب بن بيان، وعثمان بن أبي شيبة، وابن أبي خلف^(١).

والنسائي عن قتيبة^(٢).

والدارقطني من طريق عبد الجبار بن العلاء، ومحمد بن أبي عبد الرحمن المقرئ^(٣).

والبيهقي من الطريق الحسن بن محمد الزعفراني، ومن طريق سعدان ابن نصر كلهم قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله ﷺ فقال: «هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتمعتم به»، فقالوا: إنها ميتة! فقال: «إنما حرم أكلها». لفظ مسلم.

وقال: قال أبو بكر بن أبي شيبة وابن عمر في حديثهما عن ميمونة^(٤).

قلت: وكذا قال قتيبة، ولفظه عن ابن عباس عن ميمونة أن النبي ﷺ مر على شاة ميتة ملقاة، فقال: «لمن هذه؟» فقالوا: لميمونة فقال: «ما عليها لو انتفعت بإهابها» قالوا: إنها ميتة، فقال: «إنما حرم الله ﷻ أكلها». وكذا قال: مسدد ووهب عن ابن عباس عن ميمونة قالت: أهدى لمولاة لنا شاة من الصدقة فماتت، فمر بها النبي ﷺ فقال: «ألا دبغتم إهابها

(١) سنن أبي داود (رقم ٤١٢٠).

(٢) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٤).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٠٠).

(٤) السنن الكبرى (١/٤٤).

فانضعتم به؟» قالوا: يا رسول الله إنها ميتة! قال: «إنما حرم أكلها» وكذلك قال سعدان بن نصر عن ابن عباس عن ميمونة وفيه قول النبي ﷺ: «ألا نزعتم إهابها فدبغتموه وانضعتم به».

وقال البيهقي: أنبأنا أبو الحسن بن الفضل القطان: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، ثنا يعقوب بن سفيان عن أبي بكر الحميدي في هذا الحديث قال: كان سفيان ربما قاله عن ابن عباس ولم يذكر ميمونة فإذا وقف عليه قال: هو عن ميمونة، وقيل: له فإن معمراً لا يقول فيه: فدبغوه، ويقوله كان الزهري ينكر الدباغ، فقال سفيان: لكني أنا أحفظه فيه.

قال البيهقي: «رواه جماعة عن الزهري، مالك بن أنس، ويونس بن يزيد، وصالح بن كيسان وغيرهم، فلم يذكروا فيه «فدبغوه» وقد حفظه سفيان بن عيينة والزيادة من مثله مقبولة، إذا كانت لها شواهد، وقد تابعه على ذلك عقيل بن خالد، وسليمان بن كثير، والزبيدي فيما روي عنهم»^(١). اهـ
وقال أبو داود في «سننه»: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس، ثنا عبد الرزاق قال: قال معمر: كان الزهري ينكر الدباغ، ويقول: يستمتع به على كل حال، قال أبو داود: لم يذكر الأوزاعي، ويونس وعقيل في حديث الزهري الدباغ، وذكره الزبيدي وسعيد بن عبد العزيز وحفص بن الوليد ذكروا الدباغ^(٢).

قلت: وكذلك عقيل ذكر الدبّاغ كما سيأتي، في روايته ولم تقع لأبي داود فلذلك قال: إنه لم يذكر الدباغ.

(١) السنن الكبرى (١/٤٥).

(٢) (رقم ٤١٢٢).

والءاصء: أنه اءءلف في هذا الءءء على سفبان بن عينة في ذكر ميمونة وءءم ذكرها، فأءثر الرواة عنه كالشافعي، ويءى بن ءسان، ويءى بن يءى، وعمرو الناقد، وعءمان بن أبي شبة، وابن أبي ءلق، وءء الجبار بن العلاء، ومءمء بن أبي عبء الرءمن المءري، والءسن ابن مءمء الزعفراني وغيرهم قالوا: عن سفبان في الءءء، عن ابن عباس عن النبي ﷺ بءون ميمونة، وقال أبو بكر بن أبي شبة، وابن أبي عمر، وءءية، ومسءء، ووهب بن بيان، وسعءان بن نصر، عن سفبان في الءءء عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ، وءء قال أبو بكر الءميءي: كان سفبان يقول فيه: عن ابن عباس فإذا وقف عليه قال: هو عن ميمونة.

قال الءافظ في «الفءء»: «والرأءء عند الءافظ في ءءء الزهري ليس فيه ميمونة، نعم؛ أءرء مسلم والنسائي من طريء ابن ءريء، عن عمرو بن ءنار، عن عطاء، عن ابن عباس أن ميمونة أءبرته»^(١). اهـ

واءءلف فيه أيضًا على الزهري في ذكر الءبأغ وءءمه، فذكره سفبان، وعقيل، وسليمان بن ءثير، والزيءءي، وسعيد بن عبء العزير، وءفص بن الوليء، عن الزهري، ولم يذكره مالك، ويونس بن يزيء، وصالء بن ءيسان، ومعمر عن الزهري وءذا لم يذكره بعض الضعفاء وءء قال معمر: إن الزهري كان ينءره، ويؤيء قوله: إن مذهب الزهري ءواز الاءءافء بءء المية ءبغ أو لم يءبغ ءمسكًا بالرواية المطلءة، ويؤيء قول الآءرين ذكر الءبأغ في أءثر طرق ءءء ابن عباس، وأءثر أءاءء الباب عن غيره، والله أعلم.

(١) فءء الباري (٦٥٨/٩).

وأما معمر، فرواه عبد الرزاق عنه، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس قال: مرَّ رسول الله ﷺ على شاة لمولاة لميمونة ميتة، فقال: «أفلا انتفعتم بإهابها؟» قالوا: وكيف وهي ميتة يا رسول الله؟ قال: «إنما حرم لحمها»^(١).

ورواه أبو داود عن مسدد: ثنا يزيد: ثنا معمر، عن الزهري به^(٢).

وأما صالح بن كيسان، فأخرجه البخاري عن زهير بن حرب: ثنا يعقوب ابن إبراهيم: حدثنا أبي عن صالح قال: حدثني ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عباس أخبره أن رسول الله ﷺ مرَّ بشاة ميتة، فقال: «هلا استمتعتم بإهابها؟» قالوا: إنها ميتة! قال: «إنما حرم أكلها»^(٣).

ورواه مسلم عن حسن الحلواني، وعبد بن حميد كلاهما عن يعقوب ابن إبراهيم به^(٤).

وأما يونس بن يزيد، فأخرجه البخاري في الزكاة، ثنا سعيد بن عفير، ثنا ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: وجدَّ النبي ﷺ شاة ميتة أعطيتها مولاة لميمونة من الصدقة، قال النبي ﷺ: «هلا انتفعتم بجلدها؟» قالوا: إنها ميتة، قال: «إنما حرم أكلها»^(٥).

(١) (١/٦٢).

(٢) (رقم ٤١٢١).

(٣) (رقم ٢٢٢١).

(٤) (رقم ٣٦٣).

(٥) (رقم ١٤٩٢).

وأخرجه مسلم: حدّثني أبو الطاهر وحرمة قالا: حدّثنا ابن وهب به^(١).

وأخرجه الطحاوي عن يونس بن عبد الأعلى قال: أنا ابن وهب به^(٢).
وأخرجه البيهقي من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أنا ابن وهب به^(٣).

وأما عقيل بن خالد، فأخرجه الدارقطني، حدّثنا أبو حامد محمد بن هارون الحضرمي، ثنا محمد بن سهل بن عسكر (ح) وحدّثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا إبراهيم بن هانيء قالا: حدّثنا عمرو بن الربيع بن طارق، ثنا يحيى بن أيوب عن يونس، وعقيل جميعاً عن الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس أن النبي ﷺ مرَّ بشاةٍ ميتةٍ، فقال: «هَلَّا انْتَفَعْتُمْ بِهَا بِهَا؟» قالوا: يا رسول الله إنها ميتة! قال: «إنما حرم أكلها».

زاد عقيل: «أو ليس في الماء والدباغ ما يطهرها؟».

وقال ابن هانئ: «أوليس في الماء والقرظ ما يطهرها؟»^(٤).

ورواه أيضاً عن يحيى بن صاعد، ثنا محمد بن إسحاق، عمرو بن الربيع بن طارق به مثله، قال: زاد عقيل في حديثه، فقال رسول الله ﷺ: «أليس في الماء والقرظ ما يطهرها والدباغ؟»^(٥).

(١) صحيح مسلم (رقم ٣٦٣).

(٢) (٢٤٠١/٤).

(٣) تقدم.

(٤) سنن الدارقطني (رقم ٩٨).

(٥) سنن الدارقطني (رقم ٩٩).

وأخرجه البيهقي من طريق الدارقطني من الوجهين^(١).

وأما الزبيدي، فأخرجه الدارمي، أخبرنا محمد بن المصفي، ثنا بقية عن الزبيدي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس^(٢).

(ح) وأخرجه الدارقطني، حدثنا محمد بن إبراهيم بن نيروز، والحسين ابن إسماعيل، وقرئ على ابن صاعد وأنا أسمع قالوا: حدثنا أبو عتبة الحمصي، ثنا بقية بن الوليد، نا الزبيدي، عن الزهري عن عبيد الله، عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر بشاة داجن لبعض أهله قد نفقت، فقال: «ألا استمتعتم بجلدها؟» قالوا: يا رسول الله إنها ميتة! قال: «إن دباغها ذكاتها». وقال ابن صاعد: «إن دباغها ذكاته»^(٣).

وأما حفص بن الوليد، فقال النسائي: أخبرنا عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد قال: حدثني أبي، عن جدي عن ابن أبي حبيب - يعني يزيد - عن حفص بن الوليد، عن محمد بن مسلم، عن عبيد الله حدثه أن ابن عباس حدثه قال: أبصر رسول الله ﷺ شاة ميتة لمولاة ميمونة، وكانت من الصدقة، فقال: «لو نزعوا جلدها فانتفعوا به» قالوا: إنها ميتة! قال: «إنما حرم أكلها...»^(٤).

وذكر أبو داود: أنه ممن رواه عن الزهري بذكر الدبّاغ^(٥).

(١) (٥٦/١).

(٢) سنن الدرامي (رقم ٢١٥٣).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٠١).

(٤) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٦).

(٥) تقدم.

وأما سليمان بن كثير، فقال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا أحمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا محمد بن كثير العبدي وأبو سلمة المنقري، حدثنا سليمان بن كثير، ثنا الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ بهذا، وقال: «إنما حرم لحمها ودباغ إهابها طهورها»^(١).

وأما إسحاق بن راشد، فقال الدارقطني: ثنا ابن صاعد، ثنا هلال بن العلاء، ثنا عبد الله بن جعفر، ثنا عبيد الله بن عمرو، عن إسحاق بن راشد، عن الزهري بهذا، وقال: «إنما حرم عليكم لحمها ورخص لكم في مسكها». وقال الدارقطني: «هذه أسانيد صحاح»^(٢).

وأما أبو بكر الهذلي، فقال الدارقطني: ثنا محمد بن مخلد، ثنا العباس ابن محمد بن حاكم، حدثني شباة بن سوار، ثنا أبو بكر الهذلي (ح) وثنا أبو بكر الأزرق بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن بهلول، ثنا جدي، ثنا عمار بن سلام أبو محمد، ثنا زاجر، عن أبي بكر الهذلي، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿قُلْ لَا أجدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ [الأنعام: ١٤٥]، قال: «الطاعم الآكل، فأما السن والقرن والعظم والصوف والشعر والوبر والعصب فلا بأس به؛ لأنه يغسل». قال الدارقطني: «أبو بكر الهذلي ضعيف»^(٣).

وأخرجه أيضاً محمد بن نوح الجنديسابوري، ثنا علي بن حرب، ثنا

(١) (رقم ١٠٢).

(٢) (رقم ١٠٣).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١١٥).

سليمان بن أبي هودّة، ثنا زافر بن سليمان، عن أبي بكر الهذلي أنّ
الزهريّ حدّثهم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: سمعت
رسول الله ﷺ قال: ﴿قُلْ لَا أجدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾
ألا كل شيء من الميتة حلال إلا ما أكل منها فأما الجلد والقرن والشعر
والصوف والسن والعظم، فكل هذا حلال؛ لأنه لا يذكي.

ثم قال الدارقطني: «أبو بكر الهذلي متروك»^(١).

وقال البيهقي: «إنه انفردَ بهذه الزيادة ولم يتابعه عليها ثقة، ثم قال:
أخبرنا الحاكم، نا الأصم، نا العباس بن محمد قال: قال يحيى بن معين،
هذا الحديث ليس رويه إلا أبو بكر الهذلي، عن الزهريّ، عن عبيد الله، عن
ابن عباس، قال: يحيى وأبو بكر الهذلي ليس بشيء»^(٢).

وأما عبد الجبار بن مسلم، فقال الدارقطني، ثنا محمد بن علي الأيلي،
ثنا أحمد بن إبراهيم البصري، ثنا محمد بن آدم، ثنا الوليد بن مسلم،
عن أخيه عبد الجبار بن مسلم، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله،
عن ابن عباس قال: «إنما حرم رسول الله ﷺ من الميتة لحمها، وأما الجلد
والشعر والصوف فلا بأس به».

ثمّ قال عبدُ الجبار: «ضعيف»^(٣).

وكذلك أخرجه البيهقي من طريق الدارقطني، ونقلَ عنه تضعيف

(١) (رقم ١٢٠).

(٢) السنن الكبرى (١/٦٥).

(٣) السنن (رقم ١١٨).

عبد الجبار^(١).

وأما رواية سعيد بن جبير، عن ابن عباس فقال البخاري: حدثنا خطاب ابن عثمان: حدثنا محمد بن حمير، عن ثابت بن عجلان قال: سمعتُ سعيد ابن جبير قال: سمعتُ ابن عباس يقول: مرَّ النبي ﷺ بعَنْزِ مَيْتَةٍ، فقال: «ما على أهلها لو انتصروا بإهائها»^(٢).

فائدة:

قال الحافظ: «خطاب بن عثمان هو الفُوزي بفتح الفاء وسكون الواو بعدها زاي، ومحمد بن جَمِير بكسر المهملة وسكون الميم وفتح التحتانية، وأخطأ من قاله بالتصغير وهو قضاعي حمصي، وكذا شيخه والراوي عنه حمصيون ما لهم في البخاري سوى هذا الحديث، إلا محمد بن حمير، فله آخر سبق في الهجرة إلى المدينة، فأما ثابت فوثقه بن معين ودحيم وقال أحمد: أنا أتوقف فيه، وساق له بن عدي ثلاثة أحاديث غرائب، وقال العقيلي: «لا يتابع في حديثه» وأما محمد بن حمير فوثقه أيضاً ابن معين ودحيم، وقال أبو حاتم: «لا يحتج به»، وأما خطاب فوثقه الدارقطني وابن حبان لكن قال: «ربما أخطأ»، فهذا الحديث من أجل هؤلاء من المتابعات لا من الأصول والأصل فيه الذي قبله - يعني حديث عبيد الله عن ابن عباس - ويستفاد منه خروج الحديث عن الغرابة، وقد ادعى الخطيب: تفرد هؤلاء الرواة به، فقال بعد أن أخرجه من طريق عمر بن يحيى بن الحارث الحراني، حدثنا جدي خطاب بن عثمان به، هذا حديث عزيز ضيق المخرج». اهـ

(١) (٦٦/١).

(٢) (رقم ٥٥٣٢).

وقد وجدت لمحمد بن حمير فيه متابعاً أخرجه الطبراني من رواية عبد الملك بن محمد الصغائي عن ثابت بن عجلان ووجدت لخطاب فيه متابعاً أخرجه الإسماعيلي من رواية علي بن بحر عن محمد بن حمير^(١). اهـ

وأما رواية عكرمة، فقال أحمد: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، ثنا أبو عوانة (ح) وقال أبو يعلى، ثنا إبراهيم بن الحجاج، أنا أبو عوانة، عن سَمَاك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة بنت زمعة فدخل عليها رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله ماتت فلانة - تعني الشاة - قال: «أفلا أخذتم مسكها؟» قالت: يا رسول الله نأخذ مسك شاة قد ماتت؟ فقال لها رسول الله ﷺ: «قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ» إلى آخر الآية، وإنكم لا تطعمونه تسليخونه، ثم تدبغونه ثم تنشفون به»، فأرسلت إليها فسليخت مسكها فدبغته واتخذت منه قربة حتى تحرقت عندها^(٢).

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» و«مشكل الآثار»، قال: حَدَّثَنَا ابن أبي داود: ثنا المقدمي، ثنا أبو عوانة، ثنا سَمَاك (ح) وحَدَّثَنَا صالح ابن عبد الرحمن قال: ثنا يوسف بن عدي، ثنا أبو الأحوص، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ماتت شاة لسودة... فذكر الحديث وفيه، فقال النبي ﷺ: «إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ﴾ [الأنعام: ١٤٥] الآية، فإنه لا بأس بأن تدبغوه فتشغفوا به» قالت: فأرسلت إليها فسليخت مسكها فدبغته فاتخذت منه قربة حتى تحرقت^(٣).

(١) فتح الباري (٦٥٩/٩).

(٢) مسند أحمد (١٥٦/٥) (رقم ٣٠٢٦).

(٣) شرح مشكل الآثار (٢٨٥/٨)، شرح معاني الآثار (٤٧١/١).

وأخرجه البيهقي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا عثمان بن عمر، ثنا مسدد، ثنا أبو عوانة، عن سماك به^(١).

وأخرجه أيضاً من رواية سليمان بن حرب والعباس النرسي، عن أبي عوانة، عن سماك به^(٢).

وأخرجه أبو محمد البخاري في «مسند أبي حنيفة» عن أحمد بن محمد سعيد الهمداني، عن محمد بن موسى بن إبراهيم، عن إسماعيل بن يحيى، عن الليث بن حماد، عن أبي يوسف، عن أبي حنيفة، عن سماك ابن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ مر بشاة ميتة لسودة فقال: «ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها» قال: فسلخوا جلد تلك الشاة فجعلوه سقاءً في البيت حتى صار شتاً^(٣).

قلت: الليث بن حماد ضعّفه الدارقطني^(٤).

وإسماعيل بن يحيى أظنه التيمي وهو كذاب، وباقي السند يحتاج إلى كتب، وفي المتن مخالفة ظاهرة.

وقد رواه طلحة في «مسنده» من هذا الوجه، وقال: رواه ابن الأخشيد، عن ابن كاس، عن أحمد بن حازم، عن أبي غرزة، عن عبيد بن موسى، عن

(١) السنن الكبرى (١/٥١).

(٢) (١/٥٢).

(٣) جامع المسانيد للخوارزمي (١/٢٧٦).

(٤) سنن الدارقطني (رقم ٢٠١٩).

أبي حنيفة به^(١).

وكل هؤلاء يحتاجون إلى الكشف عنهم أيضًا؛ فإنهم غير معروفين في كتب الرجال وقد روى أبو محمد البخاري أيضًا عن صالح بن أحمد القيراطي، عن إسماعيل بن يحيى، عن أليث بن حمّاد، عن محمد بن الحسن، عن أبي حنيفة، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس أنّ رسول الله ﷺ قال: «أَيُّمَا إِهَابٍ دَبِغٌ فَقَدْ طَهَرَ»^(٢).

وهذا السند ضعيف أيضًا بل ظاهر التركيب.

تنبيه:

روى الشعبي هذا الحديث عن عكرمة فقال: عن ابن عباس، عن سودة وسيأتي في حديثها إن شاء الله تعالى.

وأما رواية الشعبي، فقال النسائي: أخبرنا محمد بن قدامة، عن جرير، عن مُغِيرَةَ، عن الشَّعْبِيِّ قال: قال ابن عباس: مرَّ النبي ﷺ على شاة ميتة فقال: «أَلَا انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا»^(٣).

ورواه الحاكم في «تاريخ نيسابور» من رواية مغيرة أيضًا عن الشعبي عن ابن عباس قال: مر النبي ﷺ بشاة ميتة لأم سلمة أو لسودة... فذكر الحديث.

وأما رواية مسلم العوزي، فقال الخطيب: أخبرنا ابن الفضل، أنبأنا

(١) المصدر السابق.

(٢) جامع المسانيد (١/٢٧٦).

(٣) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٩).

علي بن إبراهيم المستملي: أنبأنا أبو أحمد بن فارس: أنبأنا أبو عبد الله محمد بن حزابة البغدادي (ح) وأخبرنا عثمان بن محمد بن يوسف العلاف، أنبأنا أبو بكر الشافعي، حدثني علي بن عبد الصمد ماغمها: حدثني محمد ابن حزابة العابد قال: أنبأنا محمد بن جعفر المدائني، أنا شعبة، عن بسطام ابن مسلم، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما إهاب دبغ فقد طهر»^(١).

وأما رواية إسحاق بن عبد الله بن الحارث، فأخرجها الدولابي في «الكنى» من رواية أبي أسامة حماد بن السائب قال: حدثني إسحاق بن عبد الله بن الحارث قال: دخلتُ على ابن عباس فقلت: الفرا تصنع من جلود الميتة؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ذكاة كل مسك دباغه»^(٢).

وأما حديث عائشة، فوردَ عنها من رواية أم محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، والأسود، والقاسم بن محمد، ومعاذة، وعطاء بن يسار.

فرواية أم محمد أخرجها مالك، والشافعي، وأبو داود الطيالسي كلاهما عنه، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن محمد بن عبد الرحمن ابن ثوبان، عن أمه، عن عائشة أن النبي ﷺ أمر أن يستمتع بجلود الميتة إذا دبغت^(٣).

وأخرجه أحمد، والدارمي، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأبو نعيم في «الحلية» في ترجمة مالك، وفي «تاريخ أصبهان» في ترجمة إبراهيم بن أحمد بن نوح وأبو الحسن القاسبي وغيرهم كلهم من طريق

(١) تاريخ بغداد (٣/١١٣).

(٢) (١/٢٣٠).

(٣) موطأ مالك (رقم ١٨)، والأم للشافعي (١/٢٢)، مسند أبي داود الطيالسي (٣/١٤٧).

مالك به^(١).

فائدة:

أم محمد هذه ذكرها ابن حبان في «الثقات» ولا يعرف اسمها، بل ولا هي، كما أنه لا يعرف أخذ عنها غير هذا الحديث، ولذا قال أحمد لما سئل عن هذا الحديث: ومن هي أمه؟ كأنه أنكره من أجل جهالة أمه، وبهذا أعله الأثرم.

ورواية الأسود، أخرجهما أحمد عن حسين بن محمد المروزي، والنسائي قال: أخبرنا الحسين بن منصور بن جعفر النيسابوري قال: حدثنا الحسين بن محمد، ثنا شريك، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول ﷺ عن جلود الميتة، فقال: «دباغها طهورها»^(٢).

ورواه الطحاوي عن محمد بن علي بن داود، ثنا الحسين بن محمد المروزي قال: ثنا شريك، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «دباغ الميتة طهورها»^(٣).

وهكذا رواه الدارقطني عن ابن كامل، ثنا ابن أبي خيثمة، عن الحسين ابن محمد المروزي به، وخالفه حجاج بن محمد، ويعقوب بن إبراهيم،

(١) مسند أحمد (٥٠٣/٤٠) (رقم ٢٤٤٤٧)، (٢٥١/٤١) (رقم ٢٤٧٣٠)، (٨٠/٤٢)، (١١٠) (رقم ٢٥١٥٧، ٢٥١٩٦)، سنن الدارمي (رقم ٢٠٣٠)، وأبو داود (رقم ٤١٢٤)، وسنن النسائي (رقم ٤٢٥٢)، وسنن ابن ماجه (رقم ٣٦١٢) وحلية الأولياء (٣٥٥/٦)، وتاريخ أصبهان (٢٣٧/١).

(٢) (١١٩/٤٢) (رقم ٢٥٢١٤).

(٣) شرح معاني الآثار (٤٧٠/١).

فقالا: عن شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود^(١).

أخرج رواية حجاج النسائي عن أيوب بن محمد الوزان، والدارقطني من طريق عبد الرحمن بن يونس السراج كلاهما عن حجاج بن محمد قال: حَدَّثَنَا شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «ذكاة الميتة دباغها».

زاد الدارقطني: قال إبراهيم: وكان أصحاب عبد الله يقولون: «ذكاة الصوف غسله»^(٢).

لكن رواه أحمد في «مسنده» عن حجاج فقال: عن شريك، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير أيضاً^(٣).

وأخرج رواية يعقوب بن إبراهيم، النسائي عن عبيد الله بن سعد بن إبراهيم ابن سعد قال: حَدَّثَنَا عمي: ثنا شريك، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن جلود الميتة؟ فقال: «دباغها ذكاتها»^(٤).

وتابعه إسرائيل عن الأعمش، عن إبراهيم أخرجه النسائي قال: أخبرني إبراهيم بن يعقوب، ثنا مالك بن إسماعيل، ثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «ذكاة الميتة

(١) (رقم ١٠٧).

(٢) سنن الدارقطني (رقم ١٠٦)، وسنن النسائي (رقم ٤٢٤٦).

(٣) مسند أحمد (١١٩/٤٢) (رقم ٢٥٢١٤).

(٤) سنن النسائي (رقم ٤٢٤٥).

دباغها»^(١).

وأخرجه الطحاوي قال: حدّثنا محمد بن علي بن داود وفهد قالوا: حدّثنا أبو غسان: حدّثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «دباغ الميتة طهورها». لفظ محمد.

وقال فهد: «دباغ الميتة ذكاتها».

وخالف شريكاً وإسرائيل حفص بن غياث، عن الأعمش، حدّثنا أصحابنا، عن عائشة عن النبي ﷺ مثله.

أخرجه الطحاوي قال: حدّثنا فهد قال: حدّثنا عمر بن حفص بن غياث، ثنا أبي، عن الأعمش به.

وخالفهم سفيان فرواه عن الأعمش موقوفاً^(٢).

أخرجه البيهقي عن الحاكم عن الأصم: ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أبو الجواب ثنا سفيان عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة أنها سئلت عن الفراء، فقالت: «لعل دباغها يكون ذكاتها»^(٣).

وتابعه منصور أخرجه الطحاوي عن فهد قال: حدّثنا علي بن معبد، عن جرير بن عبد الحميد، عن منصور، عن إبراهيم، عن الأسود قال: سألت عائشة عن جلود الميتة؟ فقالت: «لعلّ دباغها يكون طهورها»^(٤).

(١) (رقم ٤٢٤٧).

(٢) شرح معاني الآثار (١/٤٧٠).

(٣) الكبرى (١/٧٠).

(٤) شرح معاني الآثار (١/٤٧٠).

ورواية القاسم بن محمد، أخرجها الطبراني في «الصغير» قال: ثنا عثمان ابن عبد الأعلى بن عثمان بن زفر الكوفي، ثنا محمد بن عبد الله بن جعفر الزهري الكوفي، ثنا الهيثم بن جميل، ثنا محمد بن مسلم الطائفي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «دباغ الأديم ظهوره»^(١).

ورواية معاذة، أخرجها الدارقطني قال: حدثنا أحمد بن محمد بن مغلس، ثنا أحمد بن الأزهر البلخي، ثنا معروف بن حسان، ثنا عمر بن ذر، عن معاذة، عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «استمتعوا بجلود الميتة إذا هي دبغت ترابًا كان أو رمادًا أو ملحًا، أو ما كان بعد أن يزيد صلاحه»^(٢).

وأخرجه ابن عدي عن أحمد بن محمد بن مغلس شيخ الدارقطني بسنده ومتنه إلا أنه زاد بعد قوله: «يزيد صلاحه» «أو يزيل» الشك عنه، ثم قال ابن عدي: «هذا منكر بهذا الإسناد ومعروف بن حسان السمرقندي يكنى أبا معاذ منكر الحديث»^(٣).

قلت: ونقل الحافظ عن الخليلي أنه قال: «روي عن عمر بن ذر شيخه لا يتابعه عليها أحد». اهـ

والنكارة ظاهرة في لفظ هذا الحديث وهو في «سنن البيهقي» من طريق ابن عدي^(٤).

(١) (١/٣١٦).

(٢) سنن الدارقطني (رقم ١٢٦).

(٣) الكامل في الضعفاء (٨/٣٠).

(٤) (١/٥٦).

ورواية عطاء أخرجها الدارقطني قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَآخَرُونَ قَالُوا: ثنا إبراهيم بن الهيثم، ثنا علي بن عياش، ثنا محمد بن مطرف، ثنا زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن عائشة عن النبي ﷺ قال: «طهور كل أديم دباغه».

قال الدارقطني: «إسناد حسن كلهم ثقات»^(١).

وأخرجه البيهقي عن أبي القاسم عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله الحربي، ثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن الهيثم به.

وقال: «رواته كلهم ثقات»^(٢).

قلت: والحديث أخرجه أبو بكر الشافعي، ومن طريقه أيضاً أسنده الذهبي في ترجمة محمد بن مطرف من «تذكرة الحفاظ»^(٣).

وأما حديث ميمونة، فوردَ عنها من رواية ابن عباس والعالية بنت سبيع. فأما طريق ابن عباس، فأخرجه أحمد، عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس، عن ميمونة أن النبي ﷺ مرَّ بشاة لمولاة لميمونة ميتة، فقال: «ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به»، فقالوا: يا رسول الله إنها ميتة، فقال رسول الله ﷺ: «إنما حرم أكلها».

قال سفيان: «هذه الكلمة لم أسمعها، أما عن الزهري حرم أكلها، قال

(١) (رقم ١٢٤).

(٢) الكبرى (١/٨٥).

(٣) تذكرة الحفاظ (١/١٧٨).

أحمد: قال سفيان: مرتين عن ميمونة^(١). اهـ
وهكذا رواه النسائي عن قتيبة^(٢).
وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٣).
والبيهقي من طريق سعدان بن نصر ثلاثهم عن سفيان بن عيينة به^(٤).
وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق ويزيد بن هارون قالا: حدَّثنا بن جريج
قال عطاء: قال ابن عباس: أخبرني ميمونة زوج النبي ﷺ: إنَّ شاة
ماتت فقال النبي ﷺ: «ألا دبغتم إهابها فاستمتعتم به»^(٥).
ورواه مسلم عن أحمد بن عثمان النوفلي، ثنا أبو عاصم، ثنا ابن جريج
فقال عن عمرو بن دينار: أخبرني عطاء منذ حين قال: أخبرني ابن عباس
أنَّ ميمونة أخبرته أنَّ دَاجِنَةَ كانت لبعض نساء النبي ﷺ فماتت، فقال
رسول الله ﷺ: «ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به»^(٦).
وهكذا أخرجه النسائي عن عبد الرحمن بن خالد القَطَّان الرَّقِي:
حدَّثنا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني عمرو بن دينار به^(٧).

(١) مسند أحمد (٣٧٨/٤٤) (رقم ٢٦٧٩٥).

(٢) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٤).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٣٦١٠).

(٤) السنن الكبرى (٤٤/١).

(٥) مسند أحمد (٤٢٥/٤٤) (رقم ٤٢٥).

(٦) صحيح مسلم (رقم ٣٦٤).

(٧) سنن النسائي (رقم ٤٢٣٧).

وكذلك هو عند الطحاوي بسند النسائي^(١).

وعند البيهقي بسند مسلم من رواية إبراهيم ابن عبد الله، عن أبي عاصم شيخ شيخ مسلم ومن رواية عبد الله بن محمد عن أحمد بن عثمان النوفلي شيخ مسلم، فوقع له معه بدلاً وموافقة^(٢).

تنبيه:

وقع في هذا الحديث اختلاف بيناه في حديث ابن عباس السابق.

وأما طريق العالية، فأخرجه أحمد قال: حدثنا يحيى بن غيلان، ثنا رشدين بن سعد قال: حدثني عمرو بن الحارث أن كثير بن فرقد حدثه أن عبد الله بن مالك بن حذافة حدثه عن أمه العالية بنت سميع أو سبيع، أن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: مرَّ النبي ﷺ برجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار، فقال لهم رسول الله ﷺ: «يطهرها الماء والقرظ»^(٣).

قلت: لم ينفرد به رشدين بل تابعه ابن وهب، عن عمرو بن الحارث قال أبو دواد: حدثنا أحمد بن صالح، ثنا ابن وهب، أخبرني عمرو - يعني ابن الحارث - عن كثير بن فرقد، عن عبد الله بن مالك بن حذافة حدثه عن أمه العالية بنت سبيع أنها قالت: كان لي غنم بأحد فوقع فيها الموت، فدخلت على ميمونة زوج النبي ﷺ... فذكرت ذلك لها، فقالت لي ميمونة: لو أخذت جلودها فانتفعت بها، فقلت: أو يحل ذلك؟ قالت:

(١) شرح معاني الآثار (١/٤٦٩).

(٢) السنن الكبرى (١/٦٤).

(٣) مسند أحمد (٤٤/٤١٤) (رقم ٢٦٨٣٣).

نعم، مرَّ على رسول الله ﷺ رجال من قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار، فذكر الحديث مثله^(١).

وأخرجه النسائي عن سليمان بن داود، عن ابن وهب فقال: أخبرني عمرو بن الحارث، والليث بن سعد كلاهما عن كثير بن فرقد به مختصراً مثل لفظ أحمد، إلا أنَّ فيه يجرون شاة لهم مثل الحصان بدل قوله: الحمار^(٢).

وكذلك أخرجه الدارقطني عن أبي بكر النيسابوري.

وأخرجه الطحاوي كلاهما قال: حدَّثنا يونس بن عبد الأعلى: ثنا ابن وهب عنهما معا^(٣).

وكذلك أخرجه البيهقي من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرني ابن وهب^(٤).

وأخرجه الطحاوي عن فهد قال: حدَّثنا عبد الله بن صالح، حدَّثني اللَّيْث، عن كثير بن فرقد^(٥).

وكذلك أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن بكير، عن الليث وحده^(٦).

(١) سنن أبي داود (رقم ٤١٢٦).

(٢) سنن النسائي (رقم ٤٢٤٨).

(٣) (١/٤٧٠).

(٤) تقدم.

(٥) (١/٤٧٠).

(٦) (١/٥٥).

وأما حديث سودة، أخرجه أحمد، عن ابن نمير، والبخاري في الأيمان والنذور عن محمد بن مقاتل، عن عبد الله بن المبارك، والنسائي عن محمد ابن عبد العزيز بن أبي رزمة، عن الفضل بن موسى ثلاثهم - أعني هو وابن المبارك وابن نمير - عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن سودة زوج النبي ﷺ قالت: ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها، ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صار شئنا، إلا أن ابن نمير قال: عن إسماعيل، عن عكرمة بدون ذكر الشعبي^(١).

ورواه البيهقي من طريق عبدان، عن عبد الله بن المبارك مثله، ومن طريق عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل فقال في حديثه: عن ميمونة بدل سودة، وقد وقع فيه اختلاف آخر ذكرته في حديث ابن عباس من رواية الشعبي عنه، ومن رواية سماك، عن عكرمة وهي أحاديث متعددة خلافاً لما قد يظن أنه اختلاف كما نبه عليه الحافظ.

وأما حديث أم سلمة، فوردَ عنها من ثلاثة طرق:

الطريق الأول: قال الدارقطني: ثنا أبو طلحة أحمد بن محمد بن عبد الكريم، ثنا سعد بن محمد ببيروت، ثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن، ثنا يوسف بن السفر، ثنا الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال: سمعتُ أمَّ سلمَةَ زوج النبي ﷺ تقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ، ولا بأس بصوفها وشعرها وقرونها إذا غسل بالماء».

(١) مسند أحمد (٤٥/٤٠٨) (رقم ٢٧٤١٨).

ثم قال الدارقطني: يوسف بن السفر متروك ولم يأت به غيره^(١).
وأخرجه البيهقي من طريق الدارقطني، ثم أسند الحديث عن البخاري
أنه قال: «يوسف بن السفر أبو الفيض كاتب الأوزاعي منكر الحديث»^(٢).

الطريق الثاني: قال الدارقطني: ثنا محمد بن مخلد، ثنا أحمد بن إسحاق
ابن يوسف الرقي، ثنا محمد بن عيسى الطباع، ثنا فرج بن فضالة، ثنا
يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أم سلمة أنها كانت لها شاة تحتلبها ففقدتها
النبي ﷺ، فقال: «ما فعلت الشاة؟» قالوا: ماتت، قال: «أفلا انتضمت بإهابها؟»
قلنا: إنها ميتة! فقال النبي ﷺ: «إن دباغها يحل كما يحل خل الخمر»، ثم
قال الدارقطني: «تفرد به فرج ابن فضالة وهو ضعيف»^(٣).

وأخرجه الخطيب من طريق المحاملي في كتابه قال: حدثنا الهيثم بن
خالد الهروي مولى عثمان بن عفان، ثنا محمد بن عيسى، ثنا فرج بن
فضالة به إلا أنه قال: عن أم سلمة قالت: مرَّ النبي ﷺ بشاة ميتة لسودة
فقال: «ألا انتضمت بإهابها فإنها يحلها دباغها كما يحل خل الخمر»^(٤).

الطريق الثالث: قال الدارقطني: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز،
ثنا يحيى بن أيوب العابد، ثنا عباد بن عباد، حدثني شعبة، عن أبي قيس
الأودي، عن هزيل بن شرحبيل، عن أم سلمة، أو زينب أو غيرهما من
أزواج النبي ﷺ أن ميمونة ماتت شاة لها، فقال لها رسول الله ﷺ: «ألا

(١) سنن الدارقطني (رقم ١١٦).

(٢) السنن الكبرى (٦٧/١).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٢٥).

(٤) تاريخ بغداد (٩٤/١٦).

استفتعتم بإهابها؟» فقالت: يا رسول الله كيف نستمتع بها وهي ميتة؟ فقال: «ظهور الأدم دباغَه». وقال غيره: عن شعبة، عن أبي قيس، عن هزيل بن شرحبيل، عن بعض أزواج النبي ﷺ كانت لها شاة فماتت^(١).
سكت عنه الدارقطني، وسنده لا بأس به.

وأما حديث زينب، فتقدّم في الذي قبله في الطريق الثالث.

وأما حديث سلمة بن المحبّب^(٢)، رواه قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة عنه، ثمّ رواه عن قتادة همام، وهشام الدستوائي، وشعبة بن الحجاج، وعمران القطان، وسعيد بن أبي عروبة إلا أنّه خالفهم، فقال: عن قتادة، عن الحسن، عن سلمة بدون جون، ورواه هشيم عن منصور، عن الحسن، عن جون مرسلًا بدون ذكر سلمة في المشهور عن هشيم؛ ورواه بعضهم عنه فوصله كما سيأتي.

أما رواية همام، فقال أحمد: ثنا عفان، ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة أن النبي ﷺ أتى على بيت قدامه قربة معلقة فسأل النبي ﷺ الشراب، فقالوا: إنها ميتة، فقال: «دباغها ذكاتها»^(٣).

ورواه أيضًا عن بهز: ثنا همام، ثنا قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبّب أنّه كان مع رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فأتى على بيت قدامه قربة معلقة فسأل الشراب، فقيل: إنها ميتة فقال:

(١) سنن الدارقطني (رقم ١١٩).

(٢) المحبّب كمحدّث، انظر: القاموس المحيط (٧٨٢)، وفي بعض الكتب المطبوعة بالفتح «المحبّب».

(٣) مسند أحمد (٣٣/٢٥٤) (رقم ٢٠٠٦١).

«ذكاتها دباغها»^(١).

ورواه أيضاً عن عبد الصمد قال: ثنا هشام، وهمام، عن قتادة به، عن سلمة أن النبي ﷺ مرَّ ببیت بفنائِه قُرْبَة معلقة فاستسقى، فقيل: إنها ميتة، فقال: «ذكاة الأديم دباغه»^(٢).

ورواه أبو داود قال: حدَّثنا حفص بن عمر، وموسى بن إسماعيل قالا: حدثنا همام به، عن سلمة أن رسولَ الله ﷺ في غزوة تبوك أتى على بيت فإذا قربة معلقة، فسأل الماء، فقالوا: إنَّها ميتة، فقال: «دباغها طهورها»^(٣).

ورواه البيهقي من طريق أبي داود إلا أنَّه اقتصرَ في شيخه على حفص فقط^(٤).

ورواه أيضاً عن الحاكم، عن الأصم، ثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصغاني، ثنا عفان، ثنا همام به.

وأما رواية هشام الدستوائي، فروها أبو داود الطيالسي في «مسنده» عنه عن قتادة، عن الحسن، عن جون بن قتادة، عن سلمة بن المحبِّق الهذلي أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «دباغ الأديم ذكاته»^(٥).

(١) (٢٥٧/٣٣) (رقم ٢٠٠٦٨).

(٢) مسند أحمد (٢٤٩/٢٥) (رقم ١٥٩٠٨).

(٣) (رقم ٤١٢٥).

(٤) السنن الكبرى (١/٤٩).

(٥) مسند أبي داود الطيالسي (٥٧١/٢).

ورواه أحمد قال: ثنا عمرو بن الهيثم وأبو داود وعبد الصمد المعنى قالوا: أنا هشام به، عن سلمة أن النبي ﷺ دعا بماء من قربة عند امرأة فقالت: إنها ميتة، فقال: «أليس قد دبغتها؟» قالت: بلى، قال: «دباغها ذكاتها»^(١).

ومن طريق أبي داود الطيالسي أسنده أيضاً البيهقي^(٢).

وأخرجه النسائي عن عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا معاذ بن هشام، ثنا أبي به، عن سلمة أن نبي الله ﷺ في غزوة تبوك دعا بماء من عند امرأة قالت: ما عندي إلا في قربة لي ميتة، قال: «أليس قد دبغتها» قالت: بلى، قال: «فإن دباغها ذكاتها»^(٣).

وأخرجه الدارقطني عن محمد بن مخلد، ثنا عبد الله بن الهيثم العبدي، ثنا معاذ بن هشام به مثله^(٤).

وأخرجه الطبراني قال: حدثنا أبو خليفة، ثنا علي بن المديني، ثنا معاذ بن هشام به مثله^(٥).

ومن طريق الطبراني أسنده الحازمي في «الاعتبار»^(٦).

(١) مسند أحمد (٢٥٩/٣٣) (رقم ٢٠٠٧١).

(٢) السنن الكبرى (رقم ٥٩).

(٣) سنن النسائي (رقم ٤٢٤٣).

(٤) سنن الدارقطني (رقم ١٠٩).

(٥) الكبير (٤٧/٧).

(٦) الاعتبار في النسخ والمنسوخ (ص ٥٥).

ورواه الطحاوي عن ابن أبي داود قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو الْحَوْضِي قَالَ:
ثَنَا هِشَامُ بِهِ^(١).

إلا أنه وَقَعَ فِي الْأَصْلِ عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ قَتَادَةَ وَهُوَ تَحْرِيفٌ
أَوْ وَهْمٌ.

وَأَمَّا رِوَايَةُ شُعْبَةَ، فَقَالَ أَحْمَدُ: ثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ قَتَادَةَ،
عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ رَجُلٍ قَدْ سَمَّاهُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى
عَلَى أَهْلِ بَيْتِ فَاسْتَسْقَى فِإِذَا قَرَبَهُ فِيهَا مَاءٌ، فَقَالُوا: إِنَّهَا مَيْتَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ،
قَالَ: «الْأَدِيمُ دَبَاغُهُ طَهْرُهُ»^(٢).

وَأَمَّا رِوَايَةُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، فَقَالَ أَحْمَدُ أَيْضًا: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ،
ثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ
أَتَى عَلَى قَرْيَةٍ يَوْمَ حَنِينٍ فَدَعَا مِنْهَا بِمَاءٍ وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: إِنَّهَا مَيْتَةٌ،
فَقَالَ: «سَلُوهَا أَلَيْسَ قَدْ دَبِغْتُ؟» فَقَالَتْ: بَلَى، فَاتَى مِنْهَا لِحَاجَتِهِ فَقَالَ:
«ذَكَاءُ الْأَدِيمِ دَبَاغُهُ»^(٣).

قلت: في هذه الرواية مخالفة في مواضع منها في رواية الحسن، عن
سلمة بدون جون، وقد ذكر البيهقي أنه روي عن سعيد بن أبي عروبة
موصولاً قال: وهي أصح الروایتين عنه، ومنها في قوله: يوم حنين، وأكثر
الرواة على أن ذلك في غزوة تبوك، وذكر الحازمي أنه ورد في بعض الطرق
يوم خيبر، ولعلّه تحريف عن هذه الرواية، ومنها قوله: فأتى منها لحاجته،

(١) شرح معاني الآثار (١/٤٧١).

(٢) مسند أحمد (٣٣/٢٥٤) (رقم ٢٠٠٦٢).

(٣) مسند أحمد (٣٣/٢٥٧) (رقم ٢٠٠٦٧).

وفي أكثر طرقه فاستسقى، والله أعلم^(١).

وأما رواية هشيم عن منصور، فقال البغوي في «الصحابة»: حدثنا جدي هو أحمد بن منيع وشجاع بن مخلد قال: حدثنا هشيم، أخبرنا منصور، عن الحسن، عن جون بن قتادة التيمي قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فمر بعض أصحابه بسقاء معلق فيه ماء وأراد أن يشرب فقال له صاحب السقاء: إنه جلد ميتة فذكروا ذلك له، فقال: «اشربوا فإن دباغ الميتة طهورها»^(٢).

ورواه الطبري: ثنا محمد بن حاتم، ثنا هشيم به.

ومن طريق الطبري أسنده ابنُ حزم في «المحلى»^(٣).

ورواه ابن قانع من طريق الحسن بن عرفة^(٤).

وابن منده من طريق يحيى بن أيوب كلاهما عن هشيم به^(٥).

وقال البغوي: «هكذا حدث به هشيم لم يجاوز به جون بن قتادة وليس لجون صحبة وقال ابن منده: وهم فيه هشيم وليست لجون صحبة ولا رؤية، قال: وقد رواه قتادة عن الحسن عن جون عن سلمة بن المحبق، وتعقبه أبو نعيم على عاداته معه، فقال: قد رواه زكريا بن يحيى بن زحمويه عن

(١) تقدم.

(٢) معجم الصحابة (١/٥١٢).

(٣) المحلى لابن حزم (١/١٢٩)، ولم أجده عند الطبراني.

(٤) معجم الصحابة لابن قانع (١/١٥٨).

(٥) معرفة الصحابة (ص ٦٨٥).

هشيم فذكر سلمة بن المحبق في الإسناد ثم أخرجه من طريقه كذلك، وقال: جوده زحمويه والراوي عنه أسلم بن سهل الواسطي من كبار الحفاظ العلماء من أهل واسط - يعني صاحب تاريخها - قال: فتبين أن الواهم فيه غير هشيم وتعقبه الحافظ جمال الدين المزي بأن كلام ابن منده صواب، وأن الوهم فيه من هشيم، وأن رواية زحمويه شاذة، قال الحافظ: ويحتمل أن يكون هشيم حدث به على الوهم مرارًا، وعلى الصواب مرة، وأما ابن حزم فاغتر بظاهر هذا الإسناد ونص عقب الحديث على أن لجون بن قتادة صحبة، مع أنه أسنده قبله من طريق النسائي عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق على الصواب وقد تعقبوه على ذلك، ثم إن الحديث صححه ابن حبان فأخرجه في «الصحيح»، وصححه أيضًا ابن حزم في «المحلى»، والنووي في «شرح المذهب»، والحافظ في «التلخيص»^(١).

ورواه الترمذي في «علة الكبرى»، وقال: «لا أعرف لجون بن قتادة غير هذا الحديث ولا أدري من هو»^(٢) وكذلك أعلمه الأثرم، ونقل عن أحمد أنه قال: «لا أدري من هو الجون بن قتادة»^(٣).

قال الحافظ في «التلخيص»: «وقد عرفه علي بن المدني وروى عنه الحسن وقاتدة»^(٤).

وأما حديث زيد بن ثابت، فقال الدارقطني: حدثنا إسماعيل بن هارون

(١) انظر الإصابة (١/٦٥٢).

(٢) العلل الكبير (ص ٢٨٤).

(٣) نصب الراية (١/١١٨)، والبدر المنير (١/٦٠٩).

(٤) (١/٨٠).

ابن مَرْدَانِشَاءَ ومحمد بن مخلد قالا: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الصَّفَّارُ: ثنا الواقدى: ثنا معاذ بن محمد الأنصاري، عن عطاء الخرساني، عن سعيد ابن المسيب، عن زيد بن ثابت، عن النبي ﷺ قال: «دباغ جلود الميتة طهورها»^(١).

ورواه أيضاً الحاكم أبو عبد الله في «تاريخ نيسابور»، والحاكم أبو أحمد في «الكنى» على ما ذكره الحافظ في «التلخيص»، ووهم الجمال الزيلعي فعزاه إلى البيهقي، ولعله سبق قلم من الدارقطني، وتبعه على ذلك الحافظ في «اختصاره»^(٢).

وأما حديث المغيرة، فقال أحمد: ثنا أبو المغيرة، ثنا معان بن رفاعة، ثني علي بن يزيد، عن القاسم أبي عبد الرحمن، عن أبي أمامة الباهلي، عن المغيرة بن شعبة قال: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ فَأَتَيْتُ خَبَاءً، فِإِذَا فِيهِ امْرَأَةٌ أَعْرَابِيَّةٌ قَالَتْ: فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَرِيدُ مَاءً يَتَوَضَّأُ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ مَاءٍ؟ قَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَاللَّهِ مَا تَظَلُّ السَّمَاءَ وَلَا تَقُلُّ الْأَرْضَ رَوْحًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ رَوْحِهِ وَلَا أَعْزُ، وَلَكِنْ هَذِهِ الْقُرْبَةُ مَسْكٌ مَيْتَةٌ وَلَا أَحَبُّ أَنْجَسُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهَا فَإِنَّ كَانَتْ دَبَغْتَهَا فَهِيَ طَهْرُهَا» قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَيْهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ فَقَالَتْ: أَيُّ وَاللَّهِ لَقَدْ دَبَغْتَهَا، فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ مِنْهَا وَعَلِيهِ يَوْمٌ مِثْلُ جَبَّةِ شَامِيَّةٍ، وَعَلِيهِ خِفَانٌ وَخِمَارٌ، قَالَ: فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ الْجَبَّةِ، قَالَ: مِنْ ضَيْقِ كَمِيهَا فَتَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الْخِمَارِ وَالْخَفَيْنِ^(٣).

(١) سنن الدارقطني (رقم ١٢٢).

(٢) انظر: نصب الراية (١١٧/١)، والتلخيص الحبير (٨١/١)،

(٣) مسند أحمد (١٦٣/٣٠) (رقم ١٨٢٢٥).

ورواه الطبراني من هذا الوجه إلا أنه اختصره^(١).

وعلي بن يزيد هو الألهاني، منكر الحديث متروك متفق على ضعفه كما قال الساجي، وأغرب النور الهيثمي فقال في «الزوائد»: «فيه وفي شيخه القاسم إنها قد وثقا»^(٢)، وليس كذلك بالنسبة لعلي، أما القاسم فقد وثقه ابن معين والترمذي وغيرهما، وهو مختلف فيه، وقد قال الأثرم: ذكر لأحمد بن حنبل هذا الحديث فأنكره، وحمل على القاسم حديث آخر للمغيرة قال الحاكم: ثنا مكرم بن أحمد القاشي، ثنا يحيى بن جعفر بن الزبرقان، ثنا أبو أحمد الزبيري، ثنا يونس بن الحارث، عن أبي عون محمد ابن عبيد الله الثقفي، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة أن رسول الله ﷺ كان يصلي على الحصير والفروة المدبوغة.

ثم قال الحاكم: «صحيح ولم يخرجاه بذكر الفروة إنما خرج مسلم من حديث أبي سعيد في الصلاة على الحصير»^(٣).

وأما حديث أنس، فورد عنه في قضايا مختلفة من ثلاثة طرق:

الأول: عنه أن النبي ﷺ استوهب وضوء فقيل له: لم نجد ذلك إلا في مسك ميتة، قال: «أدبغموه؟» قالوا: نعم، قال: «فهلهم فإن ذلك طهوره».

رواه الطبراني في «الأوسط» وإسناده حسن^(٤).

(١) الكبير (٣٦٨/٢٠).

(٢) مجمع الزوائد (رقم ١٠٨٧ اقرأ).

(٣) المستدرک (٢٥٩/١).

(٤) (٨٩/٩).

الثاني: عنه قال: كنتُ أمشي مع النبي ﷺ فقال لي: «يا بني ادع لي من هذه الدار بوضوء» فقلت: رسول الله ﷺ يطلب وضوء، فقالوا: أخبره أن دلونا جلد ميتة، فقال: «سلهم هل دبغتموه؟» قالوا: نعم، قال: «فإن دبغاه طهوره».

رواه أبو يعلى من طريق درست بن زياد، عن يزيد الرقاشي عنه، وفي كل منهما مقال^(١):

الثالث: قال البيهقي: أخبرنا أبو بكر بن الحارث، أنا أبو محمد بن حيّان هو أبو الشيخ، ثنا محمد بن أحمد بن الوليد الثقفي، ثنا عبد الله بن محمد بن عمرو الأزدي، ثنا عبید الله بن موسى، ثنا ابن أبي ليلى، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: كنتُ جالسًا عند رسول الله ﷺ فقال له رجل: يا رسول الله كيف ترى في الصلاة في الفراء؟ فقال رسول الله ﷺ: «فأين الدباغ؟».

قال البيهقي: «هذا غلط، وابن أبي ليلى كثير الوهم»^(٢).

وأما حديث عبد الله بن عمر، فقال الدارقطني: ثنا أبو بكر النيسابوري، ثنا محمد بن عقيل بن خويلد، ثنا حفص بن عبد الله، ثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أيمًا إهاب دبغ فقد طهر».

قال الدارقطني: «إسناد حسن»^(٣).

(١) مسند أبي يعلى الموصلي (١٥٧/٧)، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ١٠٩٠ أقرأ).

(٢) الكبرى (٦٩/١).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٢١).

وقال الخطيبُ في ترجمة قَطْن بن إبراهيم القشيري: أخبرني ابن يعقوب، أخبرنا محمد بن نعيم قال: سمعتُ أبا علي الحافظ يقول: سمعتُ أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: سمعت محمد بن عقيل يقول: جاءني قطن بن إبراهيم فقال: أي حديث عندك أغرب من حديث إبراهيم بن طهمان؟ فقلت: حديث أيوب، عن نافع، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طُهِرَ».

فذهبَ إلى بغداد فحدَّثَ به عن حفص، قال الخطيب: أخبرنا الحسن ابن علي الجوهري، أخبرنا أبو حفص بن الزيات، ثنا أحمد بن الحسين بن إسحاق الصوفي، ثنا أبو سعيد قطن بن إبراهيم، حدَّثنا حفص بن عبد الله، حدَّثني إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن أبي تميمة، عن نافع، عن ابن عمر أنَّ النبي ﷺ قال: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طُهِرَ».

قال الخطيبُ: وحدثت عن أبي إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى قال: حدَّثنا محمد بن سليمان بن فارس، حدَّثني محمد بن عقيل قال: كنت أبنِي المَنَارَةَ وكان قَطْن بن إبراهيم يعينني فيها، فقال: يا أبا عبد الله أي حديث لإبراهيم بن طهمان أغرب؟ فقلت: حدَّثنا حفص ابن عبد الله، عن إبراهيم بن طهمان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طُهِرَ».

قال: «أردده علي، فرددته عليه مرتين أو ثلاثاً حتى حفظه، فلما كان بعد أيام جاءني الحسن بن سليمان فقال: حدَّثنا قطن، حدَّثنا حفص بهذا الحديث، فقلت: سبحان الله إنَّما حفظه عني، قال محمد بن عقيل: ولم يكن حفظ هذه الحديث إلا أنا ومحمود أخو خشنام فكانت الرقعة عند

محمود هذا حتى مات محمود ولم يرو الرقعة ولم يسمع ابنه ولا أحد غيرنا، فقلت للحسن: سله من أي كتاب سمع هذا؟ فسأله فقال: من كتاب البركة فذهبت فجئت بكتاب البركة فأريته الحسن بن أحمد بن سليمان فقال: أين هو؟ فلم يره، قال محمد بن عقيل: وأنا أحلف بالله وبكل يمين أنه لم يسمعه^(١).

حديث آخر لعبد الله بن عمر، قال الدارقطني: ثنا محمد بن علي بن حبيش، ثنا أحمد بن القاسم بن مساور، ثنا سويد، ثنا القاسم بن عبد الله، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر أن النبي ﷺ مرَّ على شاة فقال: «ما هذه؟» قالوا: ميتة، قال النبي ﷺ: «ادبغوا إهابها فإن دباغه طهوره».

ثم قال الدارقطني: «القاسم ضعيف»^(٢).

حديث آخر عنه: موقوفًا أخرجه محمد بن الحسن في «الآثار» عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، عن ابن عمر أنه قال: «ذكاة كل مسك دباغه»^(٣).

وأما حديث أبي ليلي، فقال أحمد: ثنا عبد الله بن محمد هو أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا علي بن هاشم، عن ابن أبي ليلي، عن ثابت قال: كنت جالسًا مع عبد الرحمن بن أبي ليلي في المسجد فأتني رجل ضخم فقال:

(١) تاريخ بغداد (١٤/٤٧٩).

(٢) سنن الدارقطني (رقم ١٢٣).

(٣) لم أجده في الآثار لمحمد بن الحسن، وهو مذكور في الآثار لأبي يوسف (ص ٢٣٢) قال: حدثنا يوسف، عن أبيه، عن أبي حنيفة، عن حماد، عن إبراهيم، أنه قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه به.

يا أبا عيسى قال: نعم، قال: حدّثنا ما سمعت في الفِرَاءِ، قال: سمعتُ أبي يقول: كنتُ جالسًا عند النبي ﷺ فأتى رجل فقال: يا رسول الله أصلي في الفِرَاءِ؟ قال: «فأين الدباغ» فلما ولى قلت: من هذا؟ قال: سويد بن غفلة^(١).

وأخرجه البيهقي عن أبي الحسين بن الفضل القطان قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، ثنا يعقوب بن سفيان، ثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا ابن أبي ليلي عن ثابت البناني به^(٢).

وابن أبي ليلي هو محمد بن عبد الرحمن كثير الوهم.

وأما حديث سلمان، فقال ابن ماجه: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن سلمان قال: كان لبعض أمهات المؤمنين شاة فماتت فمرّ رسول الله ﷺ عليها، فقال: «ما ضر أهل هذه لو انتفعوا بإهابها»^(٣).

ليث بن أبي سليم فيه مقال.

وأما حديث ابن مسعود، فقال العقيليُّ: حدّثنا أحمد بن عمرو، ثنا محمد بن يزيد الرواس، ثنا حماد بن سعيد، عن إسماعيل، عن قيس، عن ابن مسعود أنّ النبي ﷺ مرَّ بشاة ميتة، فقال: «ألا انتفعتم بإهابها». قال العقيليُّ: «حمّاد بن سعيد في حديثه وهم، والصواب: إسماعيل

(١) مسند أحمد (٤٠٦/٣١) (رقم ٤٠٦).

(٢) السنن الكبرى (٦٩/١).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٣٦١١).

ابن أبي خالد عن عامر، عن عكرمة، عن ابن عباس^(١). اهـ

وقال البخاريُّ: «منكر الحديث».

ومن طريقه رواه الطبراني^(٢).

ورواه أيضاً موقوفاً بسند رجاله ثقات، كما قال النور الهيثمي في

«الزوائد»^(٣).

قلت: وله حديث آخر موقوف أخرجه البيهقي من طريق البخاري في

«التاريخ» قال: قال له إسرائيل: عن حمران بن أعين، عن أبي حرب،

عن عبد الله بن قيس، سمعَ عبد الله بن مسعود يقول: «إنما حرم من الميتة

لحمها»^(٤).

وأما حديث أبي أمامة، فأخرجه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير»،

وغيره من رواية النفيلى، ثنا عفير، ثنا سليم بن عامر، عن أبي أمامة أنَّ

رسولَ الله ﷺ خرج في بعض مغازيه، فمر بأهلِ أبيات من العرب فأرسل

إليهم هل من ماء لوضوء رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ما عندنا ماء إلا في

إهاب ميتة دبغناها بتتن، فأرسل إليهم أن دبأغه طهوره، فأتى به فتوضأ ثمَّ

صلى^(٥).

(١) الضعفاء الكبير (٣١١/١).

(٢) المعجم الكبير (٢١٢/١٧).

(٣) مجمع الزوائد (رقم ١٠٩١ إقرا).

(٤) السنن الكبرى (٦٧/١).

(٥) الأوسط (٨/٢)، والكبير (١٦٩/٨).

وعفير بن معدان ضعفه ابن معين وأحمد وأبو حاتم وقال: «أبو داود شيخ صالح ضعيف الحديث»^(١).

قلت: وقد تقدّم لهذا الحديث سند آخر من رواية أبي أمامة، عن المغيرة وهو ضعيف أيضاً كما مر.

وأما حديث جابر، ذكره ابن منده في «مستخرجه» كما قال الحافظ في «التلخيص»، ولم يتعرض لمتنه ولا لإسناده^(٢)، والظاهر أن ابن منده يريد حديث جابر كنا نصيب مع النبي ﷺ في مغانمنا من المشركين الأسقية والأوعية فنغمسها وكلها ميتة؛ لأن هذا محمول على أنه يريد الانتفاع بها بعد الدبغ؛ لأن جابراً قد روى عن النبي ﷺ النهي عن الانتفاع بشيء من الميتة، فقال: بينا أنا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه ناس فقالوا: يا رسول الله إن سفينة لنا انكسرت وإنا وجدنا ناقة سمينة ميتة، فأردنا أن ندهن بها سفينتنا وإنما هي عود وهي على الماء فقال رسول الله ﷺ: «لا تتنفخوا بشيء من الميتة»؛ رواه الطحاوي^(٣).

وروى النسائي عنه حديثاً آخر في النهي عن ذلك أيضاً، فلما روى النهي وروى اقتسامهم جلود الميتة بإقرار رسول الله ﷺ دل على أنه يقصد جواز الانتفاع بما دبغ من جلود الميتة، وذلك ظاهر واضح، والله أعلم.

والحديث المذكور أخرجه أحمد قال: حدثنا أبو النضر: ثنا محمد - يعني ابن راشد - عن سليمان بن موسى، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله

(١) ميزان الاعتدال (٣/٨٣).

(٢) التلخيص الحبير (١/٨٢).

(٣) معاني الآثار (١/٤٦٨).

قال: كنا نصيب مع النبي ﷺ في مغانمنا من المشركين الأسقية والأوعية فنقتسمها وكلها ميتة^(١).

وأخرجه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» قال: حدّثنا عاصم بن علي، ثنا محمد بن راشد الخزاعي به سندًا وامتًا^(٢).

وأخرجه الطحاويّ قال: حدّثنا فهد، ثنا أبو غسان قال: حدّثنا محمد ابن راشد به؛ وزاد بعد قوله: «وكلها ميتة، فنتنفع بذلك»^(٣).

وأما مرسل سنان بن سلمة، فأخرجه الطبراني في «الكبير» عنه أنّ النبي ﷺ أتى على جذعة ميتة، فقال: «ما ضر أهل هذه لو انتفعوا بمسكها»^(٤).

ويقول النور الهيثمي: «إن رجاله ثقات»^(٥).

قلت: وسلّمه والده هو ابن المحبّ الذي تقدّم حديثه.

وأما مرسل مكحول، فقال ابن سعد: أخبرنا الأسود بن عامر، والهيثم ابن خارجه قالا: حدّثنا يحيى بن حمزة، عن زيد بن واقد والنعمان، عن مكحول أنّه سئل عن جلد الميتة فقال: كانت لرسول الله ﷺ شاة تسمى قمر، ففقدتها يومًا فقال: «ما فعلت قمر؟» فقالوا: ماتت يا رسول الله، قال: «فما فعلتم بإهابها؟» قالوا: ميتة، قال: «دباغها طهورها».

(١) مسند أحمد (٢٢/٣٨٣) (رقم ١٤٥٠١).

(٢) مسند الحارث، بغيت الباحث (١/٢٠٧).

(٣) شرح معاني الآثار (١/٤٧٣).

(٤) الكبير (٧/١٠١).

(٥) مجمع الزوائد (رقم ١٠٩١ أقرأ).

ولم يذكر الهيثم في حديثه النعمان، وقال في حديثه: عن زيد، عن مكحول^(١).

وأما حديث عمر الموقوف، فقال البيهقي: أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ: ثنا محمد بن المؤمل: ثنا الفضل بن محمد البيهقي: ثنا أحمد ابن حنبل، ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة، عن محمد بن أبي ليلي، عن أبي بحر وكان ينزل بالكوفة، وكان أصله بصرياً يحدث عن أبي وائل، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في الفرا: «ذكاته دباغه»^(٢).

وأما أثر الحسن مقطوعاً، فقال البيهقي أيضاً: أخبرنا أبو الحسن محمد ابن محمد الفقيه، أنبأنا أبو سعيد عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ثنا محمد بن أيوب، أنبأنا مسلم، ثنا هشام، ثنا قتادة قال: سأل داود السراج الحسن، عن جلود النمر والسَّمُور^(٣) تدبغ بالملح؟ فقال: «دباغها طهورها»^(٤).

وبه تمَّ الجزء والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم.

(١) طبقات ابن سعد (رقم ٤٩٦).

(٢) الكبرى (٦٨/١).

(٣) السَّمُور: حيوان ببلاد الروس وراء بلاد الترك، يشبه الثَّمس، ومنه أسود لامع، ويسوى من جلد هذا الحيوان فراء غالية الأثمان؛ انظر: تهذيب اللغة للأزهري (٢٩٣/١٢)

المصباح المنير للفيومي (٢٨٨/١).

(٤) (٧٠/١).

اغتنام الأجر من حديث
الإسفار بالفجر

للسيد الحافظ
أحمد بن محمد بن الصديق الغماري الحسني
رحمته الله

[بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ]

الحمد لله كما ينبغي لجلاله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله
هذا جزء سميته:

اغتنام الأجر من (١) حديث:

«الإسفار بالفجر»

دعاني إليه أن الحافظ السيوطي عدّه من الأحاديث المتواترة وأوردّه
في كتابه «الأزهار المتناثرة» وقال: «أخرجه الأربعة: عن رافع بن خديج؛
وأحمد: عن محمود بن لبيد؛ والطبراني: عن بلال، وابن مسعود،
وأبي هريرة، وحواء؛ والبزار: عن أنس، وقتادة؛ والعدني في مسنده عن
رجل من الصحابة»^(٢)، وتبعه على ذلك شيخنا أبو عبد الله محمد بن
جعفر الكتاني في «نظم المتناثر»^(٣)؛ وهو وهم ناشئ من التهور والتقليد.

أمّا التهور فمن الحافظ السيوطي، وأمّا التقليد فمن شيخنا الذي يعتمد
عزو المتقدمين وكلامهم، ولا يبحث في الأسانيد، وذلك أن أكثر هذه
الطرق راجع إلى طريقي واحد.

فحديث رافع بن خديج، ومحمود بن لبيد، وحواء، وأنس، ورجل

(١) في بعض النسخ (من)، وقد طبع الكتاب بدار البصائر بدمشق سنة ١٤٠٣، ونصه في
«جؤنة العطار» (٢/٣٣).

(٢) الأزهار المتناثرة (ص ٤٣ قم ٢٥).

(٣) نظم المتناثر من الحديث المتواتر (ص ٨٠ رقم ٦١).

من الصحابة، حديث واحد تعدد صحابيوه من اضطراب زيد بن أسلم، وعاصم بن عمر، أو من الرواة عنهما.

وحديث أبي هريرة غلط أيضًا من أبي زيد الأنصاري، فلم يبق إلا حديث رافع بن خديج، وابن مسعود، وبلال، والأخيران ضعيفان؛ خصوصًا حديث ابن مسعود، فليس في الباب إلا حديث واحد يعتمد عليه؛ على أن فيه مقالًا أيضًا، فالحديث لا يمكن أن يصحح إلا بعد اللتيا والتي، بل غايته أنه حسن، فكيف يدعى فيه التواتر؟!

وبيان ذلك أن هذا الحديث رواه زيد بن أسلم، واختلف عليه فيه على أقوال:

القول الأول: عنه، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ: «نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر».

هكذا رواه آدم بن أبي إياس، عن شعبة، عن أبي داود، عن زيد بن أسلم.

قال الطحاوي في «معاني الآثار»: حدَّثنا بكر بن إدريس بن الحجاج، قال: ثنا آدم بن أبي إياس^(١).

(ح) وقال القضاعي في «مسند الشهاب»: أخبرنا عبد الرحمن بن عمر الصقار، ثنا أحمد بن محمد بن زياد، قال: قرأنا على علي بن داود القنطري، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شعبة، عن أبي داود، عن زيد بن أسلم به^(٢).

(١) شرح معاني الآثار (١/١٧٩).

(٢) مسند الشهاب (١/٤٠٨).

ورواه الخطيب في «التاريخ» من طريق موسى بن عبد الله بن موسى القراطيسي أبو عمران البغدادي، قال: حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ بِهِ.

لكنه قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ دَاوُدَ، بِدُونِ أَدَاةِ الْكُنْيَةِ.

وقال الخطيب: «وإنما يحفظ هذا من رواية بقية بن الوليد، عن شعبة، عن داود؛ وأما آدمُ فيرويه، عن شعبة، عن أبي داود، عن زيد بن أسلم»^(١).

القول الثاني: عن زيد بن أسلم، عن عاصم، عن محمود، عن رجال، من قومه، عن النبي ﷺ.

قال النسائي: أخبرني إبراهيم بن يعقوب قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَزْتُمْ بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ بِالْأَجْرِ»^(٢).

القول الثالث: عنه، عن عاصم، عن رجال من قومه بدون واسطة محمود، كذا رواه عنه حفص بن ميسرة، هشام بن سعد.

فرواية حفص أخرجها الطحاوي في «معاني الآثار»: حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ: ثَنَا زُهَيْرُ بْنُ عِبَادٍ قَالَ: ثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالُوا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحُوا بِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَمَا أَصْبَحْتُمْ بِهَا فَهُوَ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ»^(٣).

(١) تاريخ بغداد (٤٠/١٥).

(٢) سنن النسائي (رقم ٥٤٩).

(٣) شرح معاني الآثار (١٧٩/١).

ورواية هشام بن سعد أخرجها الطحاوي أيضا: حدثنا محمد بن حميد، قال: ثنا عبد الله بن صالح، قال: ثنا الليث، قال: حدثني هشام ابن سعد، عن زيد بن أسلم، به مثله^(١).

القول الرابع: عنه، عن محمود بن لبيد، عن النبي ﷺ بدون ذكر رافع ابن خديج ولا عاصم أيضا.

قال الإمام أحمد: حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن محمود بن لبيد الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»^(٢).

إلا أن عبد الرحمن بن زيد ضعيف.

القول الخامس: عنه، عن أنس.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»: حدثنا أبي، ثنا سعيد بن يعقوب، ثنا أحمد بن مهران، ثنا خالد بن مخلد، ثنا يزيد بن عبد الملك بن المغيرة ابن نوفل، سمعتُ زيد بن أسلم يحدث، عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «أسفروا بصلاة الغداة، يفر الله لكم»^(٣).

وقال البزار في «مسنده»: حدثنا محمد بن يحيى بن عبد الكريم الأزري، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا يزيد بن عبد الملك، به^(٤).

(١) شرح معاني الآثار (١/١٧٩).

(٢) مسند أحمد (رقم ٢٣٦٣٥).

(٣) تاريخ أصبهان (١/١٢٨).

(٤) مسند البزار (١٢/٣٥٠).

وقال ابن مردك في «فوائده» تخريج الدارقطني: حدثنا عبد الله بن محمد بن أبي سعيد، ثنا محمد بن إشكاب، ثنا خالد بن مخلد، به.

ثم قال: هكذا قال: عن زيد بن أسلم، عن أنس.

وهو وهم؛ وإنما هو: عن زيد بن أسلم، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج.

ورواه الديلمي في «مسند الفردوس» قال: أخبرنا أبو العلاء أحمد بن نصر، عن عبد الرحمن بن غزوان، عن ابن زرقويه، عن إسحاق بن صدقة، عن خالد بن مخلد، به.

لكنه قال: عن سليمان بن بلال، عن يزيد بن عبد الملك، به^(١).

ويزيد ضعفه أحمد، والبخاري، والنسائي، وابن معين في رواية ووثقه في أخرى^(٢).

القول السادس: عنه، عن ابن بُجَيْدٍ، عن جدته حواء.

قال ابن عبد البر في «الاستيعاب»: حدثنا يعيش بن سعيد، حدثنا قاسم بن أصبغ، حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم. حدثنا أبو يعقوب الحُثَيْبِيُّ، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن ابن بجيد، عن جدته حواء- وكانت من المبايعات، قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أسفروا بالصبح فإنه كلما أسفرتُم كان أعظم للأجر»^(٣).

(١) الفرائب الملتقطة للحافظ ابن حجر (٧٨).

(٢) انظر: تهذيب التهذيب (٣٤٧/١١).

(٣) الاستيعاب (١١٤/٤) (رقم ٣٣٠٥) حواء الأنصارية.

وقال الطبراني في «الكبير»: حدثنا أحمد بن محمد الجمحي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الحنيني - هو أبو يعقوب - به بلفظ: «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر»^(١).

والْحَنِينِيُّ ضعفه النسائي وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات»^(٢).

فهذه خمسة طرق كلها رجعت إلى طريق واحد.

وقد ورد حديث رافع بن خديج من غير طريق زيد بن أسلم، لكنه اختلف فيه أيضا على رواية عاصم بن عمر بن قتادة على قولين:

القول الأول: عنه، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، هكذا قال محمد ابن عجلان ومحمد بن إسحاق عنه.

فرواية محمد بن عجلان: قال أحمد: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا محمد ابن إسحاق، قال: أخبرنا ابن عجلان، عن عاصم بن عمر، عن محمود ابن لبيد، عن رافع بن خديج، عن النبي ﷺ - قال يزيد: سمعت رسول الله ﷺ - يقول: «أصبحوا بالصبح، فإنه أعظم للأجر - أو لأجرها»^(٣).

وقال الدارمي: أخبرنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن ابن عجلان، به بلفظ: «نوروا بصلاة الفجر فإنه أعظم للأجر»^(٤).

ورواه أبو داود: حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن ابن

(١) المعجم الكبير (٢٤/٢٢٢).

(٢) ثقات ابن حبان (٨/١١٥)، وميزان الاعتدال (١/١٨٠).

(٣) مسند أحمد (رقم ١٥٨١٩).

(٤) سنن الدارمي (رقم ١٣٥٢).

عجلان، به بلفظ: «أصبحوا بالصبح فإنه أعظم لأجوركم» أو «أعظم للأجر»^(١).

وقال النسائي: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، قال: حدثنا يحيى، عن ابن عجلان، به بلفظ: «أسفروا بالفجر»؛ ولم يزد^(٢).

وقال ابن ماجة: حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن ابن عجلان، به بلفظ: «أصبحوا بالصبح، فإنه أعظم للأجر» أو «لأجركم»^(٣).
ومن هذا الوجه رواه الطحاوي في «معاني الآثار»^(٤).

وقال ابن ثرثال في جزئه: حدَّثنا الحسين، حدثنا يوسف، حدثنا الفضل ابن دكين، وعبيد الله بن موسى، قالا: حدثنا سفيان، عن محمد بن عجلان، به بلفظ: «أسفروا بالفجر فكلما أسفرتم كان أعظم للأجر أو أجركم»^(٥).

ورواية محمد بن إسحاق:

أخرجها أيضا الطيالسي في مسنده، قال: حدثنا شعبة، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، أن النبي ﷺ قال: «أسفروا بصلاة الصبح فإنه أعظم للأجر»^(٦).

ورواه الدارمي: حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا شعبة، به مثله^(٧).

(١) سنن أبي داود (رقم ٤٢٤).

(٢) سنن النسائي (رقم ٥٤٨).

(٣) سنن ابن ماجه (رقم ٦٧٢).

(٤) شرح معاني الآثار (١/١٧٨).

(٥) جزء ابن ثرثال (مطبوع ضمن مجموع مطبوع باسم الفوائد لابن منده) (ص ٧١).

(٦) مسند أبي داود الطيالسي (٢/٢٦٤) (رقم ١٠٠١).

(٧) سنن الدارمي (رقم ١٢٥٣).

وقال الترمذي: حدثنا هناد، قال: حدثنا عبدة، عن محمد بن إسحاق به.

ثم قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»^(١).

وقال البيهقي في السنن: أخبرني علي بن محمد بن عبد الله بن بشران أنبا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البخري الرزاز ثنا أحمد بن الوليد الفحام ثنا يزيد بن هارون أنا محمد بن إسحاق، به^(٢).

وقال أبو نعيم في «الحلية»: حدثنا القاضي أبو أحمد، حدثنا محمد ابن إبراهيم بن شبيب، (ح) وحدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، وسليمان ابن أحمد قالا: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحارث، حدثنا محمد بن المغيرة، حدثنا النعمان بن عبد السلام، حدثنا سفيان، عن محمد بن إسحاق، به بلفظ: «أسفروا بصلاة الفجر، فإنه أعظم للأجر» وقال ابن شبيب: «بصلاة الصبح» تفرّد به النعمان عن سفيان^(٣).

ورواه أبو نعيم أيضا في «تاريخ أصبهان» من هذا الوجه أيضا^(٤).

القول الثاني: لعاصم عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان.

رواه البزار والطبراني كلاهما من رواية فليح بن سليمان، عنه بهذا السند^(٥).

وقال البزار: «لا نعلم أحدا تابع فليح بن سليمان على هذه روايته،

(١) سنن الترمذي (رقم ١٥٤).

(٢) السنن الكبرى (رقم ٢١٥١).

(٣) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٩٤/٧).

(٤) تاريخ أصبهان (٣٠٤/٢).

(٥) المعجم الكبير (١٢/١٩).

وإنما يرويه محمد بن إسحاق، ومحمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد، عن رافع بن خديج، وهو الصَّواب^(١).

قال الطيالسي في مسنده: حدَّثنا أبو إبراهيم، عن هرير بن عبد الرحمن ابن رافع بن خديج، عن رافع بن خديج، قال: قال النبي ﷺ لبلال: «أسفر بصلاة الصبح حتى يرى القوم مواقع نبلهم»^(٢)،^(٣).

ورواه الدولابي في «الكنى والأسماء» لكنه لم يجاوز به هرير بن عبد الرحمن، فقال: أخبرني بعض أصحابنا، عن أحمد بن يحيى الحلواني قال: ثنا محمد بن الصباح الدولابي قال: ثنا إبراهيم بن سليمان بن رزين ابن إسماعيل المؤدب قال: ، ثنا هرير بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج به مرسلًا^(٤).

وحديث بلال:

أخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» قال: حدثنا علي بن معبد، قال: ثنا شعبة بن سوار، قال: ثنا أيوب بن سيار، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، عن أبي بكر الصديق، عن بلال^(٥).

(١) كشف الأستار عن مسند البزار (١/١٩٥)، وانظر نصب الراية (١/٢٣٦)، ومجمع الزوائد (رقم ١٧٦٦ إقرأ).

(٢) النبل: السَّهْم العربية، ولا واحد لها من لفظها، فلا يقال: نبله، وإنما يقال: سهم، ونشابه، مادة: (نبل) النهاية (٥/١٠).

(٣) مسند أبي داود الطيالسي (٢/٢٦٦).

(٤) الكنى والأسماء (١/٢٩٨) (رقم ٥١٨).

(٥) شرح معاني الآثار (١/١٧٩).

وقال البزارُ في «مسنده»: حدثنا محمد بن عبد الرحيم، قال: نا شبابة ابن سوار، به إلى بلال، قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بالفجر فإنه أعظم للأجر».

ثم قال البزار: «لم أبدأ بهذا الحديث في أول مسند بلال لضعف أيوب بن سيار»^(١).

وحديث أبي هريرة:

قال ابن حبان في «الضعفاء»: حدثنا الحسين بن إسحاق الأصبهاني بالكرخ، ثنا القاسم بن عيسى الحضرمي، ثنا سعيد بن أوس، عن ابن عون، عن بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال: «يا بلال أسفر بالصبح فإنه أعظم للأجر».

أخرجه بترجمة سعيد بن أوس أبو زيد الأنصاري النحوي اللغوي، ثم قال: «لا يجوز الاحتجاج بما انفردَ به من الأخبار ولا الاعتبار إلا بما وافق الثقات في الآثار، وليس هذا من حديث ابن عون ولا بن سيرين ولا أبي هريرة وإنما هذا المتن من حديث رافع بن خديج فقط فيما يشبه هذا مما لا يشك عوام أصحابنا انها مقلوبة أو معمولة»^(٢).

لكن قال الذهبي: «وثقه جزرة وغيره، وقال أبو حاتم: صدوق، ولينه ابن حبان لأنه وهم في سند حديث: أسفروا بالفجر»^(٣).

(١) البحر الزخار (٤/١٩٦) (رقم ١٣٥٧).

(٢) راجع المجروحين لابن حبان (٨/٤٠٨).

(٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢/١٢٦).

وحدِيث ابن مسعود:

رواه الطبراني في «الكبير»: حدثنا أحمد بن أبي يحيى الحضرمي المصري، أخبرني أحمد بن سهل بن عبد الرحمن الواسطي، ثنا المعلى ابن عبد الرحمن، ثنا سفيان الثوري، وشعبة، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «أسفروا بصلاة الصبح؛ فإنه أعظم للأجر»^(١).

والمُعَلَّى بن عبد الرحمن ضعيف، بل قال الدارقطني: «إنه كذاب»^(٢).

فصل:

فلم يبق للحديث إلا طريق رافع بن خديج، و بلال، وأبي هريرة، وابن مسعود على ما فيها من مقال، وهذا العدد لا يحصل به التواتر؛ والله أعلم.

* * *

(١) المعجم الكبير (١٠/١٧٨)، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ١٧٧١ إقرأ).

(٢) انظر: علل الدارقطني (٨/٢٧٥).

تحسين الفعال بالصلاة في النعال

تأليف

الإمام المجتهد حافظ المغرب

شهاب الدين أبي الفيض أحمد بن محمد بن الصديق

نفع الله به

تحسين الفعّال

بالصلاة والنعال

تأليف

الامام المجتهد حافظ المغرب شهاب الدين أبي الفيض

أحمد بن محمد بن الحسين

نفع الله به

طبع على نفقة

مطبعة دار التاليف

٨ شارع بطن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد؛ فمن المعلوم الضروري لأهل الإسلام، أن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمقدمات النظرية، ولا بالتنتاج الفكرية، ولا تنفى بالأهواء النفسية، ولا بميل الطباع والأغراض وتبدل العوائد العرفية، بل المرجع فيها إلى أمر الشارع ونهيه، وإثباته ونفيه، فما أمر به وندب إليه أو فعله أو أقر عليه فهو شرع الله اللازم، وحكمه الثابت الدائم، لا يغير ولا يبطل ولا ينسخ ولا يحول، ولا ينقص منه ولا يكمل.

﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٧١﴾﴾
 [فُصِّلَتْ: الآية ٤٢]، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿١﴾﴾ [الميجر: الآية ٩].

فمن بلغه عن النبي ﷺ أمر محكم، أو سنة قائمة، فأنكر ذلك بجهله أو رده بهواه ونفاه بطبعه فهو زنديق ملحد وضال كافر، لا حظ له في دين الإسلام، ومن رده بتأويل واستدلال وأوله بحجة وبرهان، فهو مجتهد له أجران إن أصاب، وأجر واحد إن اخطأ، ولذلك يجب النظر في اجتهاده والبحث في دليله وتأويله، حتى يعلم أصواب هو فيتبع، أم خطأ فيرد، لأننا مكلفون بطاعة الشارع، وامثال أوامره واجتناب نواهيه، ولا يكون ذلك إلا باستعمال نصوصه على مقتضى ظواهرها، ومدلول ألفاظها في اللغة العربية التي بها خاطبنا الله تعالى فيما كلفنا به من الشرائع، وألزمنا به من الأحكام، فمن ادعى صرف شيء منها عن حقيقته، وتأوله على غير

ظاهره، فلا يقبل ذلك منه إلا بدليل مقبول وحجة قاطعة، وإلا كان مقلده تاركًا لطاعة الله معاندًا لأمره، خالغًا ربة الإسلام من عنقه إذ الإسلام، هو الانقياد لأمر الله والخضوع والاستسلام لحكمه، فمن نبذ حكمه وعاند أمره وقدم قول غيره عليه وأمره على أمره وطاعته على طاعته، فما انقاد لأمر الله ولا استسلم، ولا آمن به ولا أسلم، ولا اتخذ ربًّا ولا شرعه دينًا، بل اتخذ من قلده إلهًا يعبده، وربًّا يطيعه، ورأيه شرعًا يدين به، وقوله حكمًا يتعبد به، إذ نبذ أمر الله وراءه ظهرًا، وجعل كتابه نسيًا منسيًا، كما قال الله تعالى: ﴿أَتَحْكُذُوا أَجْبَارَهُمْ وَرُؤُوسَهُمْ أَزْكَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

قال عدي بن حاتم: يا رسول الله، لم يعبدوهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «بلى؛ إنهم أحلوا لهم الحرام، وحرّموا عليهم الحلال، فاتبعوهم، فذلك عبادتهم إياهم»، حديث صحيح رواه أحمد وغيره^(١).

وهذا حال المقلدين مع أئمتهم، يحلون ما أحلوا لهم ولو كان حرامًا، ويحرّمون ما حرّموا عليهم ولو كان حلالًا، ولا يمثلون أمر الله تعالى إلا بامثال أمرهم، ولا يطيعونه **وَبِكَلِّ** إلا تبعًا لطاعتهم، فما أمر الله به ونهى عنه الفقهاء - لجهلهم بأمر الله - فهو المحرم الممنوع، وما نهى الله عنه وأمر به الأئمة أو أباحوه - جهلاً منهم بنهي الله وتحريمه - فهو الحلال الطيب والأمر الواجب المسموع، فعظم والله شر هذه الفرقة وعم في الدين ضررهم، إذ صدوا عن سبيل الله وأطاعوا غير الله، واتبعوا غير سبيله وحادوا عن صراطه المستقيم، ونبذوا ما شرع الله وشرعوا ما لم

(١) لم أجده في مسند أحمد وعزاه عليه بعض الحفاظ، والحديث في سنن الترمذي (رقم ٣٠٩٥)، وابن سعد في الطبقات (١/٦٥١)، والطبراني في الكبير (٩٢/١٧) وغيرهم.

يأذن به الله، وهم مع ذلك يحسبون أنهم الفرقة الناجية، والطائفة المنصورة، والعصبة الظاهرة، اتخذوا الشياطين أولياء من دون الله ويحسبون أنهم مهتدون، ثم لم يكتف الجهلة منهم بذلك حتى ضموا إليه تحكيم الأهواء والعوائد، ودانوا بتشريع الأعراف والمألوفات، فحرموا بها وأباحوا، واستحسنوا واستقبحوا، غير ناظرين إلى ما حرمه الشرع واستقبحه، ولا ما أحله وأباحه، ولا ما جوزه لهم الأئمة واستحسنوه، ولا ما كرهوه واستهجنوه، بل جعلوا ما استحسنوه بعرفهم، أو استنكروه بطبعهم هو الشرع اللازم، والسنة المتبعة، والدين الحنيف، وذلك في مسائل كثيرة وفروع عديدة، أفردوها بالمؤلفات وشرحوها بعدة مجلدات.

من ذلك الصلاة في النعال، فإنها صارت في عرف الجهلة من أفحش البدع، وشر المحدثات وأقبح الشنائع وأشنع المنكرات، جهلاً منهم بأنها من السنن الثابتة عن النبي ﷺ من فعله وأمره، مع الحث على ذلك والمواظبة عليه.

فصل

ولأجل القضاء على هذا العرف ومحاربة هذا المعتقد صلينا في نعالنا، ودعونا إلى الصلاة فيها إحياء للسنة وإماتة للبدعة، وصلى فيها بعض الراغبين في العمل بالسنة وإحيائها من أصحابنا، فوقع عليهم لوم الجهلة وعوام المنتسبين إلى العلم، وكثر منهم القيل والقال، فألفت لبيان جهلهم، وتحقيق سنية الصلاة في النعلين هذا الكتاب، وسميته:

«تحسين الفعال بالصلاة في النعال»

فقلت وبالله التوفيق:

مقدمة

اتفق الفقهاء على أن الصلاة في النعال جائزة مباحة، وذهب أكثر المحققين منهم إلى أنها سنة أو مستحبة، قال الترمذي في «سننه»: «باب ما جاء في الصلاة في النعال: حدثنا علي بن حجر، ثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة، قال: قلت لأنس بن مالك رضي الله عنه: «أكان رسول الله ﷺ يصلي في نعليه؟» قال: «نعم».

وفي الباب عن: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن أبي حبيبة، وعبد الله ابن عمرو، وعمرو بن حريث، وشداد بن أوس، وأوس الثقفي، وأبي هريرة، وعطاء رجل من شيبية.

قال أبو عيسى: «حديث أنس حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم»^(١) اهـ.

فحكى الترمذي الصلاة في النعال عن أهل العلم، ولم يستثن منهم أحدًا، وقال مرتضى في «شرح الأحياء»: «أجمعت العلماء على أن الصلاة في النعال، وما في حكمها مما هو ملبوس للرجل جائزة، فرضا أو نفلا أو جنازة، سفرًا أو حضرًا، بل قيل: بالسنية للاتباع، وسواء كان يمشي بها في الأزقة أو لا، فإن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يمشون في طرقات المدينة ويصلون فيها، بل كانوا يخرجون بها إلى الحشوش -يعني الكنف- حيث يقضون الحاجة، وقال ابن القيم: قيل للإمام أحمد: أيصلي الرجل في

(١) سنن الترمذي (رقم ٤٠٠).

نعليه؟ قال: أي والله، ونرى أهل الوسواس إذا صلى أحدهم صلاة الجنابة في نعليه قام عقبهما كأنه واقف على الجمر»^(١) اهـ.

وقال الغزالي في «الإحياء»: «مسألة الصلاة في النعلين جائزة، وإن كان نزع النعلين سهلاً، وليست الرخصة في الخف لعسر النزع، بل هذه النجاسة معفو عنها وفي معناها المداس، صلى رسول الله ﷺ في نعليه، ثم نزع فتزع الناس نعالهم، فقال: «لم خلعتم نعالكم؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا، فقال ﷺ: «إن جبريل ﷺ أتاني فأخبرني أن بهما خبثاً، فإذا أراد أحدكم المسجد فليقلب نعليه، ولينظر فيهما، فإن رأى خبثاً فليمسحه بالأرض، وليصل فيهما»، وقال بعض أهل العلم: الصلاة في النعلين أفضل، لأنه ﷺ قال: «لم خلعتم نعالكم» وهذه مبالغة، فإنه ﷺ سألهم ليبين لهم سبب خلعه، إذ علم أنهم خلعوا على موافقته.

وقد روى عبد الله بن السائب أن النبي ﷺ خلع نعليه، فإذا قد فعل كليهما فمن خلع، فلا ينبغي أن يضعهما عن يمينه ويساره، فيضيق الموضع ويقطع الصف، بل يضعهما بين يديه ولا يتركهما وراءه، فيكون قلبه ملتفتاً إليهما، ولعل من رأى الصلاة فيهما أفضل راعى هذا المعنى، وهو التفات القلب إليهما»^(٢) اهـ.

قلت: لم يراع ذلك، بل كل من صرح بالأفضلية راعى أمر النبي ﷺ بالصلاة فيهما، ومواظبته هو ﷺ على ذلك.

وقال شارح «الإحياء» أيضاً على قوله: «الصلاة في النعلين جائزة باتفاق

(١) اتحاف السادة المتقين (٣/٣٠٤).

(٢) (١/١٨٩).

فقهاء الأمصار»، ثم شرح باقي كلامه إلى أن قال -على قوله-: «وقد روى عبد الله بن السائب، أن النبي ﷺ خلع نعليه، فإذا قد فعل كليهما ما نصه: «أي صلى بالنعلين تارة وبغيرهما أخرى، أما الصلاة فيهما فقد رويت عنه ﷺ في عدة أخبار، منها ما تقدم، ومنها ما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة، عن أبي هريرة قال: رأيت النبي ﷺ يصلي وهما عليه، وخرج وهما عليه -يعني نعليه- وعن ابن أوس عن جده رفعه: صلى في نعليه؛ وعن عمرو ابن حريث مثله؛ وعن حميد بن هلال العدوي، عن سمع الأعرابي يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين من بقر؛ وعن ابن جريج، سألت عطاء أيصلي الرجل في نعليه؟ قال: نعم؛ قد صلى رسول الله ﷺ في نعليه؛ وعن أبي مسلمة، عن أنس مثله؛ وعن جرير، عن منصور، عن إبراهيم: خلع رسول الله ﷺ نعليه وهو في الصلاة، فخلع الناس نعالهم، ثم لبسهما فلم ير نازعهما بعد، ثم روى عن جماعة كانوا يصلون في نعالهم، ذكر منهم: أبا جعفر، وعلي بن الحسين، وإبراهيم التيمي، وأبا مسلمة، وابن عباس، وعمر، وعثمان، والقاسم، وسالمًا، وابن المسيب، وعطاء بن يسار، وطاوسا، ومجاهداً، وأبا مجلز، وعويمر بن ساعدة؛ ثم أخرج عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رفعه: «كان يصلي حافياً ومُتَعَلًّا، وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى رفعه: «من شاء أن يصلي في نعليه فليصل، ومن شاء أن يخلع فليخلع»^(١) اهـ.

وقال القاضي عياض في «الإكمال»: «الصلاة في النعل رخصة مباحة، فعلها رسول الله ﷺ وأصحابه ﷺ وذلك ما لم تعلم نجاسة النعل»^(٢) اهـ.

(١) (٣/٣٠٤).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/٤٨٨).

وقال ابن حزم في «المحلى»: «مسألة فما كان في الخف أو النعل من دم أو خمر أو عذرة أو بول أو غير ذلك، فتطهيرهما بأن يمسحا بالتراب، حتى يزول الأثر ثم يصلي فيهما، فإنَّ غسلهما أجزأه إذا مسهما بالتراب قبل ذلك»، قال: «وروينا عن عروة بن الزبير، فيمن أصاب نعليه الروث، قال: «يمسحهما ولا يصلي فيهما»، وعن الحسن البصري أنه كان يمسح نعليه مسحًا شديدًا، ويصلي فيهما، وهو قول الأوزاعي، وأبي ثور، وأبي سليمان، وأصحابنا»^(١) اهـ.

وقال النووي في «شرح مسلم» في الكلام على حديث أنس: «كان رسول الله ﷺ يصلي في النعلين، فيه جواز الصلاة في النعال والخفاف، ما لم يتحقق عليهما نجاسة»^(٢) اهـ.

وقال المناوي في «فيض القدير» -على حديث: «صلوا في نعالكم، ولا تشبهوا باليهود»، ما نصه: «صلوا في نعالكم إن شئتم، فإنَّ الصَّلَاةَ فيها جائزة، حيث لا نجاسة فيها غير معفوة، وأخذ جمع حنابلة منه أن الصلاة فيها سنة، هبة كان يمشي في الشوارع أولاً، لأنَّ النبي ﷺ وصحبه كانوا يمشون بهما في طرق المدينة ثم يصلون فيها»^(٣) اهـ.

وقال اللكنوي في «غاية المقال»: «مسألة تجوز الصَّلَاة في النعلين إذا كانا طاهرين، ثبت ذلك من فعل رسول الله ﷺ، والصحابة ومن تبعهم وورد الأمر بذلك، ولذلك قال صاحب «الدر المختار» تبعاً لمن

(١) (١/١٠٥).

(٢) (٥/٤٢).

(٣) (٤/٢٠١).

قبله الصلاة فيهما أفضل»، ثم ذكر بعض الأحاديث الواردة بالصلاة في النعال، ثم قال: «فهذه الأخبار والآثار ونظائرها كلها تدل على جواز الصلاة في النعل، سواء كان في البيت أو في المسجد»، ثم ذكر بعض النصوص، ثم قال: «والذي يترجح هو أنه لا وجه لكراهية الصلاة فيها، لثبوت فعل ذلك عن صاحب الشرع، وأما الأفضلية فإن أراد به الاقتداء بالنبي ﷺ فنعم، وإلا فهو فعل مباح من الرخص الشرعية، هذا الذي نص عليه المحققون من الفقهاء والمحدثين»^(١) اهـ.

وعدها الحافظ السيوطي في «أنموذج اللبيب بخصائص الحبيب»، من خصوصيات هذه الأمة، فقال عطفًا على ما قبلها: «وبالصلاة في النعال والخفاف»^(٢).

زاد المناوي في شرحه: «فلا نكرها فيها، وهم أي أهل الكتاب يكرهونها، لخبر أبي داود: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم»، وسعيد بن منصور: «صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود» اهـ. وقال ابن دقيق العيد في «شرح الأحكام»: في الكلام على حديث أنس: «فيه دليل على جواز الصلاة في النعال، ولا ينبغي أن يؤخذ منه الاستحباب، لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة، فإن قلت: لعله من باب الزينة، وكمال الهيئة، فيجري مجرى الأردية والثياب التي يستحب التجميل بها في الصلاة، قلت: هو - وإن كان كذلك - إلا أن ملاسته

(١) غاية المقال فيما يتعلق بالنعال (٦٢/٥٧).

(٢) (ص ٩٠)، مطبوع مع شرح محمد بن أحمد عبد الباري الأهدل، المسمى: فتح الكريم القريب شرح أنموذج اللبيب.

للأرض التي تكثر فيها النجاسات مما يقصر به عن هذا المقصود، ولكن البناء على الأصل إن انتهض دليلاً على الجواز فيعمل به في ذلك، والقصور الذي ذكرنا عن الثياب المتجمل بها يمنع من إلحاقه بالمستحبات، إلا أن يرد دليل شرعي بإلحاقه بما يتجمل به، فيرجع إليه ويترك هذا النظر»^(١) اهـ.

وقد تعقبه جماعة منهم الحافظ، فقال بعد نقله بالمعنى: «قلت: قد روى أبو داود، والحاكم من حديث شداد بن أوس مرفوعاً: «خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»، فيكون استحباب ذلك من جهة قصد المخالفة المذكورة، وورد في كون الصلاة في النعال من الزينة المأمور بأخذها في الآية، حديث ضعيف جداً، أورده ابن عدي في «الكامل»، وابن مردويه في «التفسير»، من حديث أبي هريرة، والعقيلي من حديث أنس»^(٢) اهـ.

قلت: الحديث المذكور ورد من طرق متعددة، عمن ذكر أو غيرهما، كابن عباس وغيره، كما سأذكره بأسانيده والكلام عليه إن شاء الله تعالى.

ومنهم: العيني ونص كلامه من أوله: «قال ابن بطال معنى هذا الحديث عند العلماء، إذا لم يكن في النعلين نجاسة فلا بأس بالصلاة فيهما، وإن كان فيهما نجاسة فليمسحهما ويصلي فيهما، وقال ابن دقيق العيد: «الصلاة في النعال من الرخص لا من المستحبات، لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من الصلاة، قلت: كيف لا تكون من المستحبات؟ بل ينبغي أن تكون من السنن، لأن أبا داود روى في «سننه»، عن شداد بن أوس، قال: قال رسول الله ﷺ: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا في خفافهم»،

(١) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/٢١٥).

(٢) فتح الباري (١/٤٩٤).

ورواه الحاكم أيضًا، فيكون مستحبًا من جهة قصد مخالفة اليهود، وليست بسنة لأن الصلاة في النعال ليست مقصودة بالذات، وقد روى أبو داود أيضًا من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافيًا ومنتعلًا، وهذا يدل على الجواز من غير كراهة، وحكى الغزالي في «الإحياء»، عن بعضهم أن الصلاة فيه أفضل، ومما يستنبط منه جواز المشي في المسجد بالنعل^(١) اه وفيه تهافت وتراجع.

ومنهم: الحافظ السيوطي في «التوشيح بشرح الجامع الصحيح» فإنه تعقبه بنحو كلام الحافظ^(٢).

ومنهم: الشوكاني في «نيل الأوطار» وسيأتي كلامه.

وقال المناوي في «فيض القدير» على حديث: «خالفوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»، ما نصه: «خالفوا اليهود»، زاد ابن حبان في روايته: «والنصاري»، أي وصلوا في نعالكم وخفافكم، فإنهم لا يصلون في نعالهم، فصلوا أتم فيها إذا كانت طاهرة غير متنجسة، وأخذ بظاهره بعض السلف، قال: من تنجس نعله إذا دلكه على الأرض طهر وجاز الصلاة فيه، وهو قول قديم للشافعي، والجديد خلافه، «ولا خفافهم»، وكان من شرع موسى نزع النعال في الصلاة، ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: ١٢] وكان الموجب

(١) عمدة القاري (٤/١١٩).

(٢) قال الحافظ السيوطي في التوشيح (٢/٤٨٢): «قال ابن دقيق العيد: ثم هو من الرخص لا من المستحبات إلا أن يرد دليل على استحبابه.

قال ابن حجر: قد ورد، فأخرج أبو داود والحاكم من حديث شداد بن أوس مرفوعًا: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»، فيكون عليه استحباب ذلك قصد المخالفة المذكورة».

للنزح أنهما من جلد حمار ميت فالتزمه اليهود، فلذا أمر بمخالفة اليهود فيه، قال العراقي: «وحكمة الصلاة في النعلين مخالفة أهل الكتاب كما تقرر، وخشية أن يتأذى أحد بنعليه إذا خلعهما، مع ما في لبسهما من حفظهما من سارق أو دابة تنجس نعله، قال: وقد نزعت نعلي مرة، فأخذ كلب فعبث به ونجسه»^(١) اهـ.

وقال في «التيسير» على حديث: كان يصلي في نعليه: «أي عليهما أو بهما لتعذر الظرفية، ومحلّه حيث لا خبث فيهما غير معفو، وفيه أن الصلاة فيهما سنة»^(٢).

وقال في «فيض القدير» على هذا الحديث: «قال ابن تيمية: وفيه أن الصلاة فيهما سنة، وكذا كل ملبوس للرجل كحذاء وزربول»^(٣)، فصلاة الفرض والنفل والجنّازة حضراً وسفراً فيهما سنة، وسواء كان يمشي بها في الأزقة أو لا، فإن المصطفى ﷺ وصحبه كانوا يمشون في طرقات المدينة بها ويصلون فيها، بل كانوا يخرجون بها إلى الحش حيث يقضون الحاجة، وقال ابن القيم: قيل للإمام أحمد: أيصلي الرجل في نعليه؟ قال: أي والله، وترى أهل الوسواس إذا صلى أحدهم صلاة الجنّازة في نعليه، قام على عقبهما كأنه واقف على الجمر»^(٤) اهـ.

وذكر المقري في «فتح المتعال» أن الحافظ أبا زرعة العراقي، سئل

(١) فيض القدير (٣/٤٣١).

(٢) (٢/٢٧٧).

(٣) الزربونُ الزربولُ: وهو ما يلبسُ في الرّجل، تاج العروس (٤/١٤٣).

(٤) فيض القدير (٥/٢٢٢).

عن المشي في المسجد بالنعل، التي يمشي بها في الطرقات، إذا لم تكن بها نجاسة، هل هو مكروه احتراماً للمسجد أم لا؟ وهل صلاة النبي ﷺ في نعليه كانت في المسجد أم لا؟

فأجاب أنه لا كراهة في المشي في المسجد بالنعل التي يمشي بها في الطرقات، إذا تحقق أنه لا نجاسة فيها، فإن تحقق فيها نجاسة حرم المشي بها في المسجد، إن كانت النجاسة رطبة، أو مشى بها على موضع رطب في المسجد، أو كانا جافين لكن يفصل بالمشي من تلك النجاسات شيء، فيقع في المسجد ففي هذه الأحوال يحرم المشي بها في المسجد، فإن انتفت الرطوبة من الجانبين ولم يفصل من النجاسة شيء لم يحرم المشي بها في المسجد، وفي الكراهة نظر، لأن القول بها يحتاج إلى دليل، ولا يجوز القول به بالهجوم، والمسجد وإن كانت له حرمة لكن قد يقال: إن ذلك لا ينافي احترامه، وإن ظن النجاسة ظناً يستند إلى غلبتها، ولم يتحققا فيه قول يعارض الأصل والغالب، فإن حكمنا للغالب فهي كمتحققة النجاسة، فيعود ما تقدم، وإن حكمنا للأصل فهي كمتحققة الطهارة، لكن ينبغي القول بالكراهة إذا كانت رطبة، أو مشى على رطب أو انفصل منها بالمشي شيء لما في ذلك من تعريض المسجد للتنجيس، وإن لم يكن محققاً فإنه لو كان محققاً لوصل الأمر في ذلك إلى التحريم كما تقدم؛ وأما صلاة النبي ﷺ في نعليه، فالظاهر أنه كان في المسجد، فإن في «الصحيحين» وغيرهما عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة قال: قلت لأنس بن مالك: أكان النبي ﷺ يصلي في نعليه؟ قال: نعم، والظاهر أن هذا كان شأنه وعادته المستمرة دائماً، وفي «سنن أبي داود»، و«صحيحي»: ابن حبان، والحاكم»، عن أبي سعيد الخدري، بينما رسول الله ﷺ يصلي

بأصحابه، إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره... » الحديث.

وصلاة النبي ﷺ بأصحابه إنما كانت غالباً في المسجد، ثم قال بعد كلام: «وقال والدي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في شرح الترمذي: اختلف نظر الصحابة والتابعين في لبس النعال في الصلاة، هل هو مستحب أو مباح أو مكروه؟ ثم بسط ذلك والدي، ثم قال: والذي يترجح التسوية بين اللبس والنزع، ما لم تكن فيهما نجاسة محققة أو مظنونة»^(١) اهـ.

قلت: وهذا غريب من الحافظ العراقي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فإن التسوية بين النزع واللبس، لا تتصور مع مواظبة النبي ﷺ على اللبس والأمر به والحث عليه، فهو مستحب راجح ومسنون قطعاً، كما سنوضحه، وإلا فليس في الشريعة مسنون ولا مستحب.

وقال أبو الحسن السُّنْدِي في «حاشية ابن ماجه» في الكلام على حديث أوس بن أوس: «الحديث يدل على جواز الصلاة في النعلين، إذا لم يكن فيهما قدر، فإن كان فليمسح بالتراب وليصل فيهما، وعلى هذا علماؤنا في نجاسة لها جرم، وقال بعضهم: بالإطلاق وهو أقرب إلى الصواب»^(٢) اهـ.

وقال الشوكاني في «نيل الأوطار»: «والحديثان يدلان على مشروعية الصلاة في النعال، وقد اختلف نظر الصحابة والتابعين في ذلك، هل هو مستحب أو مباح أو مكروه؟ فروي عن عمر بإسناد ضعيف أنه كان يكره خلع النعال، ويشدد على الناس في ذلك، وكذا عن ابن مسعود، وكان أبو عمرو الشيباني يضرب الناس إذا خلعوا نعالهم، وروي عن إبراهيم أنه

(١) فتح المتعال في مدح النعال (ص ٤٤ - ٤٥).

(٢) (٣٢٢/١).

كان يكره خلع النعال، وهذا مشعر بأنه مسح عند هؤلاء، قال العراقي في «شرح الترمذي»، وممن كان يفعل ذلك - يعني لبس النعل في الصلاة -: عمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعبد الله بن مسعود، وعويمر بن ساعدة، وأنس بن مالك، وسلمة بن الأكوع، وأوس الثقفي؛ ومن التابعين: سعيد بن المسيب، والقاسم، وعروة بن الزبير، وسالم بن عبد الله، وعطاء ابن يسار، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، وطاووس، وشريح القاضي، وأبو مجلز، وأبو عمرو الشيباني، والأسود بن يزيد، وإبراهيم النخعي، وإبراهيم التيمي، وعلي بن الحسين، وابنه أبو جعفر؛ وممن كان لا يصلي فيهما: عبد الله بن عمر، وأبو موسى الأشعري.

قلت: حكاية ذلك عن ابن عمر مردودة، فقد صح عنه الصلاة في النعلين كما سيأتي، ثم قال الشوكاني: «وممن ذهب إلى الاستحباب الهادوية، وإن أنكر ذلك عوامهم، قال الإمام المهدي في «البحر»: مسألة: ويستحب الصلاة في النعل الطاهر، لقوله ﷺ: «صلوا في نعالكم...» الخبر.

وقال ابن دقيق العيد في شرح حديث أنس: «إنه ﷺ كان يصلي في نعليه، إنه لا ينبغي أن يؤخذ منه الاستحباب، لأن ذلك لا مدخل له في الصلاة، ثم أطل البحث وأطاب، إلا أن الحديث الثاني وهو: حديث شداد ابن أوس مرفوعاً: «خالقوا اليهود فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»، أقل أحواله الدالة على الاستحباب، وكذلك سائر الأحاديث التي ذكرنا.

وقد أخرج أبو داود من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر، فإن رأى في نعليه قدراً أو أذى

فليمسحه وليصل فيهما»، ويمكن الاستدلال لعدم الاستحباب، بما أخرجه أبو داود من حديث أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً، ليجعلهما بين رجله أو ليصل فيهما»، وهو كما قال العراقي: «صحيح الإسناد»؛ وحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً، أخرجه أبو داود، وابن ماجه.

وروى ابن أبي شيبة بإسناده إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: صلى رسول الله ﷺ في نعليه، فصلى الناس في نعالهم، فخلع نعليه فخلعوا، فلما صلى قال: «من شاء أن يصلي في نعليه فليصل، ومن شاء أن يخلع فليخلع»، قال العراقي: «وهذا مرسل صحيح الإسناد».

ويجمع بين أحاديث الباب بجعل حديث أبي هريرة، وما بعده صارفاً للأوامر المذكورة المعللة بالمخالفة لأهل الكتاب، من الوجوب إلى الندب، لأن التخيير والتفويض إلى المشيئة بعد تلك الأوامر لا ينافي الاستحباب، كما في حديث: «بين كل أذنين صلاة لمن شاء»، وهذا أعدل المذاهب وأقواها عندي^(١) اهـ.

قلت: وهو الحق الذي لا شك فيه، وهو مذهب أكثر العلماء كما سبق في غضون هذه النقول، وقد تهافت الأبي فقال على حديث: «كان يصلي في النعلين»: «ظاهره التكرار ولا يؤخذ منه جواز الصلاة في النعل، وإن كان الأصل التأسى، لأنَّ تحفظه ﷺ لا يلحق به غيره، وهذا حتى في حق غيره، فإنَّ الناس تختلف حالهم في ذلك، فرب رجل لا يكثر المشي في

(١) نيل الأوطار (٢/١٥٢ - ١٥٣).

الأزقة والشوارع، وإن مشى فلا يمشي في كل الشوارع التي هي مظنة النجاسة، وإنما يؤخذ جواز الصلاة فيها من فعل الصحابة رضي الله عنهم منضمًا إلى إقراره رضي الله عنهم لهم، ثم إنه وإن كان جائزًا فلا ينبغي أن يفعل، لا سيما في المساجد الجامعة^(١) اهـ.

قلت: وهو كلام فاسد، ينبئ بجهله التام بالسنة المحمدية، وبعده الشاسع عن معرفة دلائل الأحكام الشرعية، ومن قرأ كتابه تحقق منه ذلك، وعلم أن الرجل بعيد عن التحقيق، لا معرفة له بغير الفروع الفقهية، والقوانين الرأئية، مع جمود على التقليد وسخافة في العقل، واستهانة بالسنة، نسأل الله العافية.

ونظير هذا ما ذكره في كتاب الجنائز، على حديث عبد الله بن عمر: «كنا جلوسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام يعود سعد بن عبادة وقمنا معه، ونحن بضعة عشر، ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قمص، نمشي في تلك السياخ...» الحديث، فنقل عن النووي أنه قال فيه: «ما كان عليه الصحابة من الزهد والتقلل في الدنيا، ثم قال: قلت: إن كان مشيهم بغير نعال لعدم وجودهم إياها، فلا يدل على جواز ذلك مع القدرة عليه، وإن كان مع القدرة عليه فلا ينبغي، لأنه مرجوح في العرف والعرف معتبر في الشرع» اهـ.

فهذا اعتراض من هذا الجاهل السخيف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الكرام، وتقديم للعرف والهوى والكبر والأنفة الملعونة الممقوتة في الشرع، على شرع الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وجهل منه بالعرف المعتبر

(١) إكمال إكمال المعلم (٢/٢٥١)، مع شرح مكمل إكمال الإكمال.

في الشرع، والعرف المذموم، وبمثل هذا الأحمق السخيف العقل، القليل الدين يقتدي المقلدة في دينهم، إنا لله وإنا إليه راجعون، وكم في كتابه لمثل هذه الأوابد من أشباه، ولهذه الطامات من نظائر، لا بارك الله فيه، ولا فيمن يعده من علماء المسلمين.

فقوله: «إن فعل النبي ﷺ لا يدل على الجواز، وإن كان الأصل فيه التأسى، لمزيد تحفظه»، زعم باطل لوجوه:

الوجه الأول: أنه دعوى مجردة عن العلم والدليل، بل هو جهل بحال النبي ﷺ وسيرته الشريفة، وسنته المطهرة.

الوجه الثاني: أنه كذب منه على النبي ﷺ، فإنه ليس عنده تحفظ زائد على ما أمر به أمته، بل هو ﷺ متمسك بما أمره به ربه، وأمر به عباده من التيسير والتسهيل، وعدم التشديد في الأمور، لا سيما أمر الطهارة المفضي إلى الوسوسة، ومن عنده علم بسنة النبي ﷺ وسيرته الطاهرة يعلم هذا يقيناً، ويعرفه ضرورة، فهو أخف من غيره في هذا الباب، وأوسع يسرة وأيسر معاملة.

الوجه الثالث: أن الله تعالى أمرنا بطاعته ﷺ، واتباعه والافتداء والتأسي به، وجعل طاعته ورضاه في ذلك، وحثنا عليه ورغبنا فيه من غير تقييد ولا استثناء حالة دون حالة، فدعوى أنه لا يقتدى به في بعض أحواله، تخصيص يحتاج إلى دليل، وإلا فهو اقتراء على الله تعالى وإجرام في الدين، واستهانة بشرع الله واستخفاف بأمره.

الوجه الرابع: أنه ورد في السنة ما يكذبه ويصرح بأن الأمر بالصلاة في النعال ليس فيه تحفظ، بل فيه غاية التسهيل ونهاية التيسير، فروى أبو داود

والحاكم والبيهقي وغيرهم، من حديث أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى، فإن التراب له طهور»^(١).

وروى أبو داود، وابن حبان، والحاكم وجماعة، من حديث أبي سعيد الخدري، أن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، ولينظر فيهما، فإن رأى خبثًا فليمسحه بالأرض، ثم ليصل فيهما»^(٢).

فلو كان التحفظ معتبرًا في الصلاة بالنعال، لما سهل ﷺ هذا التسهيل، ولا اكتفى في تطهير النعال بالدلك بالتراب، الذي يزيل العين ولا يزيل الأثر، ولقال: فإن وجد فيهما خبثًا فليخلعهما أو ليغسلهما بالماء، فإذا لم يقل ذلك دل على التيسير وعدم اعتبار التحفظ من أصله، فضلًا عن الدرجة العليا التي زعم الأبي بجهله أنه لا يلحق النبي ﷺ فيها غيره.

قال القنوجي في «الروضة الندية» في الكلام على طهارة النعل والخف بالمسح، ما نصه: «ثم إنَّ النبي ﷺ، لما علم حدوث الشكوك في الطهارة فيما يأتي من الزمان، وأطلع الله على ما يأتي به المصابون بالوسوسة من التأويلات، التي ليس لها في الشريعة أساس -أي كتأويلات الأبي- أوضح هذا المعنى إيضاحًا، ينهدم عنده كل ما بنوه على قنطرة الشك والخيال -أي والجهل والضلال كما فعل الأبي- فقال: «إذا جاء أحدكم المسجد فلينظر نعليه، فإن كان فيهما خبث فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما»، فانظر هذه العبارة الهادمة لكل شك، فإنه أولاً بين لهم أنهم إذا وجدوا النجاسة في النعلين، وجودًا محققًا فعلوا المسح بالأرض، ثم أمرهم بالصلاة في

(١) سنن أبي داود (رقم ٣٨٥)، المستدرک (١/١٦٦)، والسنن الكبرى (٢/٦٠٣).

(٢) سنن أبي داود (رقم ٦٥٠)، ابن حبان (٥/٥٦٠)، ومستدرک الحاكم (١/٢٦٠).

النعلين، ليعلموا أن هذه هي الطهارة التي تجوز الصلاة بعدها»^(١)، ثم أطل الكلام في هذا المقام وأطاب.

الوجه الخامس: أن هذا تقدم بين يدي الله ورسوله، وتعقب على أمرهما وتكميل لما أغفلاه من شرعهما، فيما يقوله لسان حال هذا المتعقب، إذ لو كان التحفظ مطلوبًا، والمبالغة في الاستقصاء والتحرز مشروعة، لكان الله تعالى ورسوله ﷺ أولى بالأمر بها، والتنبيه عليها، وما كان ربك نسيًا، ولكن الله تعالى سكت عن أشياء رحمة بنا، فلا نسأل عنها، ولا نزيد في الدين برأينا أو نكمله بعقلنا.

وقوله: «ثم إنه وإن كان جائزًا»، فلا ينبغي أن يفعل فيه محاربة لله تعالى وجرأة قبيحة في رد شريعته وسنة نبيه ﷺ، فإنه وإن كان جاهلا بالسنة المتواترة في الصلاة بالنعلين، فقد استظهر من الحديث الذي شرحه التكرار، وفهم منه المواظبة، ثم بعد ذلك صرح بأنه لا ينبغي فعل ما فعله النبي ﷺ، وتكرر صدوره منه، فلا يبقى مع هذا دين، نسأل الله السلامة.

فصل

وإذ قد فرغنا من ذكر نصوص العلماء، فلنشرع في ذكر دلائل المسألة فنقول: إن الصلاة في النعلين سواء كانت فريضة أو نافلة، حضرًا أو سفرًا، في المسجد وخارجه، سنة مستحبة، لا جائزة كما رآه بعض الفقهاء، لأدلة كثيرة متعددة:

(١) (٢٢/١).

منها: أنها ثبتت عن رسول الله ﷺ بطريق التواتر، المفيد للعلم اليقيني، كما نص عليه الطحاوي في «معاني الآثار» وغيره، وذلك لوروده من حديث: عمرو بن حريث، وأنس بن مالك، ورجل من الصحابة، وعبد الله بن أبي حبيبة، وعبد الله بن عمرو، وأبي سعيد الخدري، وأوس ابن أبي أوس، وعبد الله بن مسعود، وأبي هريرة، ومجمع بن جارية، وغلام من أهل قباء، وعبد الله بن الشخير، وأعرابي، وواثلة بن الأسقع، وعائشة، وعبد الله بن عمر، وعطاء رجل من بني شيبه، وأبي ذر، وأبي بكرة، وابن عباس، وفيروز الديلمي، والهريز بن زياد، وحذيفة ابن اليمان، وشيخ من الصحابة، وشداد بن أوس، وعلي بن أبي طالب، وعقبة بن عامر، والبراء بن عازب، ومعاذ بن جبل.

ومرسلا من رواية: خالد بن معدان، وبكر بن عبد الله المزني، ومحمد ابن عباد بن جعفر، وإبراهيم النخعي، وأبي النضر، وعبد الرحمن بن أبي ليلى.

فحديث عمرو بن حريث، رواه أحمد، وابن سعد، والترمذي في «الشمائل»، والطحاوي في «معاني الآثار»، كلهم من رواية السدي قال: حدثني من سمع عمرو بن حريث، ورأى ناساً لا يصلون في نعالهم، فقال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين، وشيخ السدي المبهم في الإسناد يحتمل أن يكون عطاء بن السائب، فإن السدي ممن سمع منه، وروى عنه بعد الاختلاط، فلعله أبهمه لذلك، وهذا لا يضر الحديث لوجود شواهد المتواترة في أصل الصلاة في النعلين، والمتعددة الصحيحة في المخصوفتين كما سيأتي.

وحديث أنس بن مالك، رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد، والدارمي في مسانيدهم، والبخاري، ومسلم، والترمذي، والنسائي، والدارقطني،

والبيهقي، وابن سعد في «الطبقات»، وابن الجارود في «المتقى»، والطحاوي في «معاني الآثار»، من حديث سعيد بن يزيد أبي مسلمة قال: سألت أنس بن مالك رضي الله عنه أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه؟ قال: نعم^(١).

حديث آخر لأنس، قال الدارقطني في «ستته»: ثنا محمد بن هارون أبو حامد، ثنا عمرو بن علي، ثنا أبو قتيبة، ثنا عمر بن نبهان، عن قتادة، عن أنس قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه وخفيه^(٢).

حديث آخر لأنس أيضًا، قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»: ثنا أبو محمد ابن حيان، ثنا إبراهيم بن جعفر الأشعري، ثنا أبو عتبة الحمصي، ثنا محمد ابن حمير، ثنا سلمة بن كلثوم، عن يزيد بن السمط، عن الحكم بن سعد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بزق وهو يصلي، ونعلاه في رجله، فذلك بزاقه بنعليه^(٣).

وحديث الرجل، قال ابن سعد في «الطبقات»: أخبرنا محمد بن عبد الله الأسدي، ثنا مسعر، عن زياد بن فياض، عن رجل، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في نعلين مخصوفتين^(٤).

(١) مسند أبي دواد الطيالسي (٢/٤٣٣)، مسند أحمد (رقم ١١٩٧٦)، الدارمي (رقم ١٥١٧)، البخاري (رقم ٣٨٦)، مسلم (رقم ٥٥٥)، الترمذي (رقم ٤٠٠)، الدارقطني (رقم ١١٩٣)، والبيهقي في السنن (رقم ٦٠٥)، ابن سعد (١/٤٨٠)، ابن الجارود (٥٣/١)، شرح معاني الآثار (١/٥١٢).

(٢) (٢/٨٧).

(٣) (١/٢٣٤).

(٤) (١/٤٧٩).

وحدِيث عبد الله بن أبي حبيبة، رواه أحمد، وابن أبي شيبة، وابن سعد، وابن أبي عاصم، والبزار، والطحاوي في «معاني الآثار»، والطبراني في «الكبير»، وغيرهم من حديثه، وقد قال له بعض أهله: ما أدركت من رسول الله ﷺ؟ قال: أتانا في مسجدنا هذا، فجلست إلى جنبه فأتي بشراب فشرب ثم ناولني، وأنا على يمينه، قال: ورأيت يومئذ صلى في نعليه وأنا غلام^(١).

ورجال الحديث موثقون.

وحدِيث عبد الله بن عمرو بن العاص، رواه أحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن سعد، والطحاوي، والبيهقي وغيرهم، كلهم من رواية حسين المعلم، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومتعللاً.

زاد ابن سعد، وأحمد، في رواية: وينصرف عن يمينه وعن شماله، ويصوم في السفر ويفطر، ويشرب قائماً وقاعداً^(٢).

وحدِيث أوس بن أوس، ويقال: ابن أبي أوس، رواه أبو داود الطيالسي، وأحمد، وابن ماجه، والطحاوي، كلهم من رواية النعمان بن سالم، عن ابن أبي أوس، قال: كان جدي أوس أحياناً يصلي فيشير إلي، وهو في

(١) مسند أحمد (رقم ١٧٩٤٤)، مسند ابن أبي شيبة (٢/٢٩٧)، ابن سعد (١/٤٨١)، ابن أبي عاصم (٤/١٦٧)، الطحاوي (١/٥١٢)، والطبراني (١٣/١٩٢).

(٢) مسند أحمد (رقم ٦٦٢٧)، أبو داود (رقم ٦٥٣)، ابن ماجه (رقم ١٠٣٨)، ابن سعد (١/٤٨٠) البيهقي (٢/٤٣١).

الصلاة، فأعطيه نعليه، ويقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه^(١).
قال الحافظ البوصيري: «إسناده صحيح»^(٢).

وحديث آخر له من وجه آخر قال الطحاوي في «معاني الآثار»: ثنا نصر ابن مرزوق، ثنا أسد قال: ثنا قيس بن الربيع، عن عمير بن عبد الله عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن أوس بن أوس قال: أقمت عند النبي ﷺ نصف شهر، فرأيتَه يصلي وعليه نعلان مقابلتان^(٣).
ورواه أيضا للطبراني في «الكبير» ورجاله ثقات^(٤).

وحديث ابن مسعود، رواه أحمد، والطحاوي، من حديث علقمة، أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أتى أبا موسى الأشعري، فحضرت الصلاة، فقال أبو موسى: تقدم يا أبا عبد الرحمن، فإنك أقدم سنًا وأعلم، فقال: تقدم أنت، فإنما أتيناك في منزلك ومسجدك فأنت أحق، فتقدم أبو موسى فخلع نعليه، فلما سلم قال: ما أردت إلى خلعهما أبالواد المقدس أنت؟ لقد رأينا رسول الله ﷺ يصلي في الخفين والنعلين.
ورواه الطيالسي، وابن ماجه مختصرًا، عن عبد الله قال: رأينا رسول الله ﷺ يصلي في النعلين والخفين^(٥).

(١) الطيالسي (٤٣٣/٢)، أحمد (رقم ١٦١٥٧)، ابن ماجه (رقم ١٠٣٧)، والطحاوي (٥١٢/١).

(٢) مصباح الزجاجة (١٢٥/١).

(٣) شرح معاني الآثار (٥١٢/١).

(٤) الطبراني (٢١٩/١)، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ٢٢٥٦، اقرأ).

(٥) مسند أحمد (رقم ٤٣٩٧)، شرح معاني الآثار (٥١١/١)، الطيالسي (٣١٢/١)، =

وحدِيث أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَاهُ الطَّيَالِسي، وَأَحْمَدُ، وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، وَالْبَزَارُ، وَالطَّحَاوِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ أَبِي الْأَوْسِ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ - قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنْتَ الَّذِي تَنْهَى النَّاسَ أَنْ يَصَلُّوا فِي نَعَالِهِمْ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنْ وَرَبُّ هَذِهِ الْحَرَمَةِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي إِلَى هَذَا الْمَقَامِ، وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ، وَانصَرَفَ وَهُمَا عَلَيْهِ (١).

وحدِيثِ مَجْمَعِ بْنِ جَارِيَةَ رَوَاهُ أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَقِيشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ مَجْمَعِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ (٢).

وحدِيثِ غَلَامٍ مِنْ أَهْلِ قَبَاءَ، رَوَاهُ أَحْمَدُ أَيْضًا قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثَنَا الْعَطَافُ، حَدَّثَنِي مَجْمَعُ بْنُ يَعْقُوبَ، عَنْ غَلَامٍ مِنْ أَهْلِ قَبَاءَ، أَنَّهُ أَدْرَكَهُ شَيْخًا أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي قَبَاءَ، فَجَلَسَ فِي فَيْءِ الْأَحْمَرِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ، فَاسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَقِي، فَشَرِبَ وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَأَنَا أَحَدُ الْقَوْمِ، فَنَاولَنِي فَشَرِبْتُ، وَحَفِظْتُ أَنَّهُ صَلَّى بِنَا يَوْمَئِذٍ الصَّلَاةَ وَعَلَيْهِ نَعْلَاهُ لَمْ يَنْزِعْهُمَا (٣).

= وابن ماجه (رقم ١٠٣٩).

(١) الطيالسي (٣٢٢/٤)، مسند أحمد (رقم ١٠٩٣٧)، بغية الحارث (١/٢٦٢)، مشكل الآثار (٧٨/٢)،

(٢) مسند أحمد (رقم ١٥٩٤٠).

(٣) (رقم ١٦٠٨١).

قلت: هكذا أفرده أحمد بالترجمة، وهذا الغلام هو عبد الله بن أبي حبيبة السابق حديثه.

وحديث عبد الله بن الشخير، رواه أحمد أيضًا قال: حدثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن سعيد الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه^(١).

حديث آخر عنه أيضًا، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي، ثم تنخم تحت قدمه، ثم دلکها بنعله وهي في رجله.

رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي وغيرهم^(٢).

وحديث أعرابي، رواه أحمد، والحاثر بن أبي أسامة كلاهما من طريق سليمان بن المغيرة، عن حميد بن هلال قال: حدثني من سمع الأعرابي، قال: رأيت رسول الله ﷺ وهو يصلي وعليه نعلان من بقر، قال: فتفل عن يساره، ثم حك حيث تفل بنعله^(٣).

رجاله ثقات.

وحديث وائلة بن الأسقع، رواه أبو داود الطيالسي، قال: حدثنا فرج بن فضالة، ثنا أبو سعيد الشامي، قال: رأيت وائلة بن الأسقع، وكانت له

(١) (رقم ١٦٣٠٩)، وله طريق آخر أيضا عند أحمد (رقم ١٦٣١٩): حدثنا علي بن عاصم، أخبرني الجريري، عن أبي العلاء بن الشخير، عن أبيه، وهو الحديث التالي.

(٢) مسند أحمد (رقم ١٦٣١٠)، مسلم (رقم ٥٥٤)، أبي داود (رقم ٤٨٢)، النسائي (رقم ٧٢٧).

(٣) مسند أحمد (رقم ٢٠٠٥٧)، بغية الباحث (١/٢٦٣).

صحبة، يصلي في مسجد دمشق وعليه نعلان، فبزق تحت قدمه اليسرى، ثم عركها بالأرض، فلما صلى قلت: تصنع هذا وأنت من أصحاب رسول الله ﷺ؟ قال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ^(١).

وحدِيث عائشة ؓ رواه البيهقي من طريق زياد بن خيثمة، عن عبد الله ابن عيسى، عن عبد الله بن عطاء، عن عائشة ؓ قالت: رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً، ويشرب قائماً وقاعداً، وينصرف عن يمينه وعن شماله ولا يبالي أي ذلك كان^(٢).

ورواه إسحاق بن راهويه من وجه آخر، فقال: أنبأنا بقرية بن الوليد، قال: حدثني محمد بن الوليد الزبيدي، عن مكحول، أن مسروق بن الأجدع حدثهم، عن عائشة ؓ به مثله^(٣).

ورواه أيضاً الطبراني في «الأوسط»، وأبو نعيم في «الحلية» وغيرهما^(٤). وهو حديث صحيح.

وحدِيث ابن عمر، رواه الدينوري في «المجالسة» قال: حدثنا الهيثم

(١) مسند أبي داود الطيالسي (٢/٣٥٢، ٦٩٥).

(٢) سنن البيهقي (٢/٤٣١).

(٣) مسند إسحاق (٣/٩٢٤) (رقم ١٦١٨).

(٤) الأوسط (٨/٣٩)، وحلية الأولياء (٥/١٩١) الذي عند الطبري من حديث مر بن شعيب عن ابيه عن جده، وحدث، وفي الحلية من حديث محمد بن الوليد الزبيدي، عن مكحول، أن مسروق بن الأجدع حدثهم، عن عائشة قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي حافياً ومنتعلاً وينصرف عن يمينه وعن شماله» قال أبو نعيم: غريب من حديث مكحول، لم نكتبه إلا من حديث بقرية، عن الزبيدي.

ابن خالد الكوفي، ثنا عبد الله بن عبد العزيز بن أبي رواد، ثنا أبي، عن نافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يصلي في نعليه^(١).

ورواه الطبراني في «الأوسط» بهذا اللفظ^(٢).

ورواه أبو نعيم في «الحلية» من طريق موسى بن داود، عن عبد العزيز ابن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى وعليه نعلاه، فخلع فخلع الناس نعالهم^(٣).

وحديث عطاء الشيباني، رواه الطبراني، والبلغوي، وابن منده، وأبو نعيم في «المعرفة»، من رواية محمد بن القاسم الأسدي، عن فطر بن خليفة، عن عطاء رجل من بني شيبه، وكان شيخاً كبيراً، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي عند هذا المقام، عليه نعلان سبتيتان^{(٤)(٥)}.

قال الحافظ نور الدين: «محمد بن القاسم الأسدي اثنان، وكلاهما وثق، وفي أحدهما ضعف كثير، وبقية رجاله ثقات»^(٦).

وحديث أبي بكر، رواه البزار، وأبو يعلى عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ

(١) (٢٧٤/٤).

(٢) (٦٤/٧).

(٣) حلية الأولياء (١٩٨/٨).

(٤) الشَّبْتُ بالكسر: جلودُ البقرِ المدبوغةُ بالقرْظِ، يُتَّخَذُ مِنْهَا النَّعَالُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّ شَعْرَهَا قَدْ سُبِّتَ عَنْهَا: أَي حُلِقَ وَأُزِيلَ. وَقِيلَ: لِأَنَّهَا انْسَبَّتْ بِالذَّبَاغِ: أَي لِأَنَّ النَّهْيَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ (٣٣٠/٢).

(٥) المعجم الكبير (١٧٠/١٧)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (رقم ٥٥٣٠).

(٦) (رقم ٢٢٤٣ اقرأ).

يصلي في نعليه^(١).

وحدِيث ابن عباس، رواه البزار، والطبراني في «الكبير» عنه أن النبي ﷺ صلى في نعليه^(٢).

وفي سنده النضر أبو عمر، وهو ضعيف.

حدِيث آخر له أيضًا، أن رسول الله ﷺ صلى وفي نعليه أثر طين، وعليه كساء، فجعل يتقي أن يصيب الكساء.

رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه عبد الرحمن بن عثمان، ضعيف^(٣).

وحدِيث فيروز الديلمي عن وفد ثقيف، رواه الطحاوي في «معاني الآثار»، قال: حدثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا أبو ربيعة، ثنا حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أرطاة، عن عبد الملك، عن سعيد بن فيروز، عن أبيه، أن وفد ثقيف قدموا على النبي ﷺ، قالوا: «فرأينا يصلي وعليه نعلان»^(٤).

ورواه الطبراني في «الأوسط» ولفظه: أن وفد ثقيف قدموا على رسول الله ﷺ، فقالوا: «رأينا يصلي في نعلين متقابلتين»^(٥).

ورجاله ثقات.

وحدِيث أبي ذر، رواه ابن حبان في «صحيحه» من طريق شعبة، عن

(١) البحر الزخار (٩٨/٩)، مسند أبي يعلى (٤٤/٥).

(٢) (٢٥٤/١١).

(٣) (٢١٨/٤).

(٤) شرح مشكل الآثار (١٥١٢).

(٥) (١٩٣/١).

حميد بن هلال، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر قال: «رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعلين مخصوفتين، من جلود البقر».

وحديث الهرماس بن زياد الباهلي، رواه الطبراني في «الكبير»، و«الأوسط»، وابن حبان في «الثقات» عنه، قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي في نعليه^(١).

وحديث حذيفة، رواه أبو اليمن ابن عساكر في «تمثال النعل الشريف»، من طريق أبي يعلى الموصلي، أنبأنا مسروق بن المرزبان، ثنا ابن أبي زائدة، عن الأعمش، عن شقيق، عن حذيفة أن النبي ﷺ صلى في نعليه^(٢).

وحديث شيخ من الصحابة، رواه عبد الرزاق، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن شيخ منهم قال: رأيت النبي ﷺ يصلي في نعليه، وأشار إلى المقام^(٣).

ومرسل أبي النضر، رواه ابن سعد في «الطبقات» قال: أخبرنا عتاب بن زياد، عن عبد الله بن المبارك، أنا مالك بن أنس، عن أبي النضر قال: انقطع شراك نعل رسول الله ﷺ، فوصله بشيء من حرير، فجعل ينظر إليه فلما قضى صلاته، قال لهم: «انزعوا هذا، واجعلوا الأول مكانه»، قيل: كيف يا رسول الله؟ قال: «إني كنت أنظر إليه وأنا أصلي»^(٤).

وأحاديث الباقي ومراسيلهم ستأتي في الفصول الآتية، لأنها من أمر النبي ﷺ بالصلاة في النعلين، وترغيبه فيها وندبه إليها.

(١) الكبير (٢٢/٢٠٥) الأوسط (٦/١٠٧)، ابن حبان في الثقات (٧/١٢٦).

(٢) جزء تمثال نعل النبي صلى الله عليه ﷺ (٥٧).

(٣) مصنف عبد الرزاق (١/٣٨٦).

(٤) (١/٤٨١).

فصل

فهذا تواتر عن النبي أنه كان يصلي في نعليه، وكذلك تواتر عنه ﷺ أنه كان يصلي في خفيه، ويمسح عليهما إذا توضأ، ولا يتزعهما في صلاة ولا غيرها، وشرع ذلك لأتمته وسنه لهم، وأمر المقيم أن لا يتزعهما يوماً وليلة، والمسافر ثلاثة أيام بلياليها، كما ورد مجموع ذلك، من حديث: المغيرة بن شعبة، وعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وبلال، وبريدة، وجريز، وحذيفة، وعمرو بن أمية، وأبي بن عمارة، وأوس بن أبي أوس، وخزيمة بن ثابت، وصفوان بن عسال، وجابر ابن عبد الله، وأبي بكر، وأنس بن مالك، وسهل بن سعد، وعوف بن مالك، وعائشة، وميمونة، وثوبان، وأبي أيوب، وأبي هريرة، وأسامة بن زيد، وأسامة بن شريك، وجابر بن سمرة، وربيعه بن كعب، والشريد بن سويد، وعبادة بن الصامت، وعبد الله بن رواحة، وابن عباس، وابن عمر، وابن مسعود، وعبد الرحمن بن حسنة، وعصمة بن مالك، وعمرو بن حزم، ومسلم أبي عوسجة، ومعقل بن يسار، ويعلى بن مرة، وأبي أمامة، وأبي برزة، وأبي سعيد الخدري، وأبي طلحة، وشبيب بن غالب، ويزيد ابن خريم، وبديل بن ورقاء، وعبد الله بن مغفل، وأبي بكر الصديق، وسلمان الفارسي، ويسار جد عبد الله بن مسلم، وأم سعد الأنصارية، وخالد بن عرفطة، وعبد الرحمن بن بلال، وعمرو بن بلال، والبراء بن عازب، ومالك بن سعد، ومالك بن ربيعة، وأبي ذر، وأبي موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الحارث، وعثمان، وطلحة بن عبيد الله،

وسعيد بن زيد، والزيبر بن العوام، وعبد الرحمن بن عوف، وأبي عبيدة بن الجراح، وعمار بن ياسر وغيرهم، وأحاديثهم يطول ذكرها جدًا، وهي معلومة بالضرورة لأهل العلم، بل ولكافة أهل الإسلام.

والصلاة في الخفين كالصلاة في النعلين، لأنهم كانوا يلبسون الخفاف ويمشون بها بدل النعال، ولم يكونوا يجمعون بينهما كما هو العرف الآن، بل كانوا يلبسون النعال تارة، والخفاف أخرى، ويمشون في الجميع كما هو المنصوص المقرر في كتب الفقه، وكما يدل عليه أحاديث:

منها: حديث عقبة بن عامر، أن النبي ﷺ قال: «من أراد أن يدخل المسجد فنظر في أسفل خفيه أو نعليه، تقول الملائكة: طبت وطابت لك الجنة...» الحديث، وسيأتي بإسناده، فإنه صريح في ذلك، إذ لو كان الخف فوق النعل لأرشد إلى النظر في النعل وحده، لأنه المباشر للأرض دون الخف. وحديث أبي أمامة، قال: خرج رسول الله ﷺ على مشيخة من الأنصار، بيض لحاهم، فقال: «يا معشر الأنصار حمروا وصفروا وخالفوا أهل الكتاب»، قال: فقلنا: يا رسول الله، إن أهل الكتاب يتسولون ولا يأتزون، فقال رسول الله ﷺ: «تسولوا واتزروا وخالفوا أهل الكتاب»، فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتخفون ولا يتتعلون، فقال رسول الله ﷺ: «فتخففوا وانتعلوا، وخالفوا أهل الكتاب».

رواه أحمد والطبراني بسند حسن أو صحيح^(١).

وروى الطبراني في «الأوسط» من حديث جابر بن عبد الله، قال: قالوا: يا رسول الله إن المشركين يتسولون ولا يأتزون، قال: «فتسولوا أنتم

(١) مسند أحمد (رقم ٢٢٢٨٣)، والمعجم الكبير (٨/٢٣٦).

وأئتمروا، قالوا: يا رسول الله، فإن المشركين يتخفون ولا يتعلون، قال: «فتخففوا أنتم واتعلوا، وخالفوا أولياء الشيطان بكل ما استطعتم»^(١).

فأخبر الصحابة رضي الله عنهم أن الكفار كانوا يلبسون الخفاف، ولا يلبسون النعال كما هي عاداتهم إلى اليوم، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم أن يخالفوهم ويلبسوا النعال تارة، والخفاف أخرى، ورخص لهم إذا لبسوا الخفاف على طهارة أن يمسحوا عليها يوما وليلة في الحضر، وثلاثة أيام بلياليها في السفر، وليس معنى قوله صلى الله عليه وسلم: «فتخففوا أنتم واتعلوا» أجمعوا بينهما كما في العادة في المغرب الآن، فإن ذلك غير ممكن مع النعال كما سأيينه، وأيضا لو كان المراد ذلك على فرض إمكانه لما خرجوا عن مشابهتهم بدوام لبس الخف مع النعل، والمطلوب مخالفتهم وهي لا تحصل إلا بلبس النعل وحدها، وأيضا لو أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالتخفف دائما مع النعال لما خالفوا ولا التزموا ذلك، لما علم من عظيم تمسكهم بأمره صلى الله عليه وسلم، والمعروف عنهم خلاف ذلك، ولم يكن يلبس منهم الخف إلا القليل.

ومنها: حديث أبي سعيد الخدري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يمشي الرجل في نعل واحدة، أو خف واحدة.

رواه الطبراني في الأوسط بسند حسن^(٢).

وروى عبد الله بن أحمد، والطبراني بسند صحيح، من حديث ابن عباس^(٣).

(١) (٢٥٣/٤).

(٢) انظر: مجمع الزوائد (١٣٩/٥).

(٣) الأوسط (٣٥/٩)، وانظر: مجمع الزوائد (١٣٩/٥).

وأحمد، وأبو داود، من حديث جابر مثله^(١).

والمراد أن يخلعهما جميعاً أو يمشي فيهما جميعاً، كما صرح به في حديث أبي هريرة في «الصحاحين»، و«سنن: أبي داود، والترمذي وابن ماجه»، ولفظه: «لا يمشي أحدكم في نعل واحد، ولا خف واحد، ليخلعهما جميعاً أو ليمش فيهما جميعاً»^(٢).

وهذا كما ترى صريح في المسألة، لا يحتمل الشك ولا يقبل التأويل.

وكذلك الحديث الصحيح المتفق عليه، فيما يلبس المحرم، وقول النبي ﷺ: «فإن لم يجد النعلين فليلبس الخفين وليقطعهما، حتى يكونا أسفل الكعبين»^(٣).

وكذلك حديث شداد بن أوس، عن النبي ﷺ أنه قال: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم»، وقد سبق، ويأتي.

وكذلك حديث أنس السابق، رأيت النبي ﷺ يصلي في نعليه وفي خفيه.

وحديث ابن مسعود السابق أيضاً: رأيت النبي ﷺ يصلي في النعلين والخفين.

وقول علي عليه السلام: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل الخف أولى بالمسح

(١) مسند أحمد (رقم ١٤١١٨)، أبي داود (رقم ٤١٣٧).

(٢) البخاري (رقم ٥٨٥٦)، مسلم (رقم ٢٠٩٧)، أبي داود (رقم ٤١٣٦)، الترمذي (رقم ١٧٧٤)، ابن ماجه (رقم ٣٦١٧).

(٣) البخاري (رقم ١٣٤، ١٨٤١)، ومسلم (رقم ١١٧٧).

من أعلاه، وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهر خفيه؛ رواه أبو داود، والدارقطني^(١).

فعلي عليه السلام إنما جعل أسفل الخف أولى بالمسح من أعلاه، لأنهم كانوا يمشون فيه بدل النعال، فكان مباشرًا للأرض، وما فيها من الأوساخ، فلذلك رأى أن مسحه لإزالة ما ناله من الأرض أولى من أعلاه المحفوظ من ذلك.

ولو كان الخف في عرفهم يلبس فوق النعل كما هي عادة اليوم، لما كانت هناك أولوية لمساواة الأسفل للأعلى في النظافة، إذ الكل منهما محفوظ غير مباشر للأرض، ويؤيد هذا أيضا اشتراط الأئمة الأقدمين كالشافعي وأمثاله، في الخف الذي يجوز المسح عليه أن يمكن تتابع المشي فيه ثلاثة أيام بلياليها، ولا يتخرق كما هو منصوص في كتب الفروع، وذلك لكون المشي في الخف كان معلوما عندهم في ذلك الزمان، وإلا لما اشترطوا ذلك.

وأیضا النعال العربية لا يتيسر معها لبس الخف، كما يتيسر مع حذاء المغاربة وغيرهم، لأن النعال لها قبال تدخل بين الأصابع، وشسع يدخل الإبهام فيه لتمسك الرجل، ويمكن تتابع المشي فيها، ولبس الخف يمنع من دخول القبال بين الأصابع، فيتعذر بذلك المشي فيها.

وهذه نعل النبي ﷺ كانت لها قبالان، وقد ثبت عنه ﷺ أنه كان يلبس الخفين، ولبسهما لا يتصور مع وجود القبالين، لا سيما في الموضع الذي كانا فيه من نعله الشريفة، كما في المثال المروي بالسند الصحيح،

(١) سنن أبي داود (رقم ١٦٢)، وسنن الدارقطني (رقم ٧٨٣).

لأن موضع القبال فيها قريب من جهة وسط النعل .

وأيضاً لم يرد في خبر صحيح ولا باطل، أنه ﷺ كان يجمع بين الخف والنعل، ولا تعرض أحد إلى ذكر صفة لبسه والمشى فيه، وحمله ممن كان يحمل نعله ﷺ .

فدل على أنه كان يلبس النعال تارة والخفاف أخرى، كما كانت عادة الجميع .

ثم وجدت في «المدونة» ما هو صريح في ذلك، قال ابن القاسم: «كان مالك يقول: دهره في الرجل يطأ بخفه، على أرواث الدواب، ثم يأتي المسجد أنه يغسله ولا يصلي فيه قبل أن يغسله، ثم كان آخر ما فارقه عليه، أن قال: أرجو أن يكون واسعاً، قال وما كان الناس يتحفظون هذا التحفظ»^(١).

قلت: وكان الأبي لم ير «المدونة»، ولا هذا النقل عن إمامه، إذ قال ما قال فيما سبق، ثم قال ابن القاسم: «وقال مالك فيمن وطئ بخفيه أو بنعليه على دم أو عذرة، قال: لا يصلي فيه حتى يغسله، قال: وإذا وطئ على أرواث الدواب وأبوالها قال: فهذا يدلكه ويصلي به، وهذا خفيف» اهـ.

فصل

والمقصود أن الصلاة في الخفين المقطوع بها عند أهل الإسلام، هي مثل الصلاة في النعلين، التي خفى أمرها اليوم على الناس، وأنكرها العامة والجهال، فكما أن الصلاة في الخفين سنة مستحبة، فكذلك الصلاة

(١) المدونة (١/١٢٧).

في النعال سنة مستحبة، لتواتر كل منهما عن رسول الله ﷺ، وكونهما في معنى واحد، لا فارق بينهما أصلاً، كما أوضحناه، والحمد لله رب العالمين.

فصل

وفي معنى الصلاة في النعال والخفاف صلاة المحتفي، إذا لم يغسل رجليه، وقد كان الصحابة ﷺ يمشون حفاة مع النبي ﷺ، ثم يصلون ولا يغسلون أرجلهم.

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ولا نتوضأ من موطن؛ رواه الطبراني، والبيهقي، بسند رجاله ثقات^(١).

وروى وكيع في «مصنفه»، عن سفيان بن عيينة، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن عبد الله قال: كنا نمشي مع رسول الله ﷺ، فلا يتوضأ من موطن^(٢).

هكذا في الحديث (يتوضأ) بالياء، والضمير فيه للنبي ﷺ، ويؤيده حديث أبي أمامة الآتي.

ورواه أبو داود، عن عبد الله بن مسعود قال: «كنا نصلي ولا نكشف شعرا ولا ثوبا ولا نتوضأ من موطن»^(٣).

(١) المعجم الكبير (٢٠٠/١٠)، وسنن البيهقي (٢١٩/١)، وفي سنن ابن ماجه أيضا (رقم ١٠٤١)، وصحيح ابن خزيمة (٢٥/١).

(٢) وجدته بهذا اللفظ، من حديث ابن عباس في مصنف عبد الرزاق (٣٢/١).

(٣) أبي داود (رقم ٢٠٤)، وابن ماجه (رقم ١٠٤١).

وعن أبي أمامة قال: كان رسول الله ﷺ لا يتوضأ من موطئ، رواه الطبراني في «الكبير»، من رواية محمد بن سعيد المصلوب، وهو ضعيف^(١).

وروى ابن وهب، عن عمر بن قيس، عن عطاء قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ، يمشون حفاة فما وطئوا عليه من قشب رطب غسلوه، وما وطئوا عليه من قشب يابس لم يغسلوه^(٢).

وهذا كقول النبي ﷺ في النعل: «إذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، ولينظر فيهما، فإن رأى خبثاً فليمسحه بالأرض ثم ليصل فيهما»، فحكم المتعل والحافي سواء.

وروى وكيع في «مصنفه»، عن عيسى بن يونس، عن محمد بن مجاشع الثعلبي، عن أبيه، عن كميل قال: رأيت علي بن أبي طالب ﷺ يخوض طين المطر، ثم دخل المسجد فصلى ولم يغسل رجله^(٣).

وقال البيهقي: أنبأنا علي بن أحمد بن عبدان، أنبأنا أحمد بن عبيد الصفار، ثنا هشام بن حفص بن القعقاع، ثنا عمرو بن النعمان، عن معاذ ابن العلاء قال هشام - وهو أخو أبي عمرو بن العلاء - : عن أبيه، عن جده قال: أقبلت مع علي بن أبي طالب ﷺ إلى الجمعة وهو ماش، قال: فحال بينه وبين المسجد حوض من ماء وطين، فخلع نعليه وسراويله، قال: قلت: هات يا أمير المؤمنين أحمله عنك، قال: لا، فخاض، فلما

(١) المعجم الكبير (١٢٠/٨)، انظر: مجمع الزوائد (رقم ١٥٧٨ اقرأ).

(٢) انظر: المدونة (١/١٢٧).

(٣) وجدته في مصنف ابن أبي شيبة (رقم ٢٠٤٧) حدثنا حفص بن غياث، عن حجاج، عن

الحكم قال: كان علي يخوض طين المطر ويدخل المسجد فيصلح ولا يتوضأ.

جاوز لبس سراويله ونعليه، ثم صلى بالناس ولم يغسل رجله.

قال البيهقي: وروى من وجه آخر عن علي قال: وروينا عن: الأسود، وعلقمة، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، وجماعة من التابعين في معناه، ثم قال: أنبأنا محمد بن عبد الله الحافظ، أنبأنا أبو عمرو بن مطر، ثنا يحيى بن محمد، ثنا عبيد الله بن معاذ، ثنا أبي، ثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن يحيى ابن وثاب، قال: قلت لابن عباس: اتوضأ ثم أمشي إلى المسجد حافياً؟ فقال: لا، بأس به^(١).

وقال الترمذي في «سننه»: وقد ذكر حديث عبد الله بن مسعود، كنا نصلي مع رسول الله ﷺ ولا نتوضأ من موطن، ما نصه: «وهو قول غير واحد من أهل العلم، قالوا: إذا وطئ الرجل على المكان القدر، أن لا يجب عليه غسل القدم، إلا أن يكون رطباً فيغسل ما أصابه»^(٢) اهـ.

وقد أمر النبي ﷺ بالاحتفاء أحياناً، وذلك داع إلى الصلاة بدون غسل. فورد من حديث: ابن حرد، وأبي هريرة، وابن الأدرع، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «تَمَعَّدُوا، وَاخْشَوْشُوا، وَاخْلُوقُوا، وَاَتَضَلُّوا، وَاَمْشُوا حَفَاةً». رواه الطبراني في «الكبير»، وأبو نعيم في «المعرفة»، وابن شاهين وجماعة، وفي سننه اضطراب^(٣).

ويشهد له ما رواه أحمد، وأبو داود من حديث عبد الله بن بريدة، أن

(١) السنن الكبرى (٢/٤٣٤).

(٢) (رقم ١٤٣).

(٣) الكبير (١٩/٤٠)، والأوسط (٦/١٥٢)، ومعرفة الصحابة (٤/٣٦١)، وانظر: المقاصد

الحسنة (١/٢٦٦).

رجلاً من أصحاب النبي ﷺ رحل إلى فضالة بن عبيد، وهو بمصر، فرآه شعثاً فقال: «مالي أراك شعثاً، وأنت أمير البلدة»، قال: إن رسول الله ﷺ كان ينهانا عن كثير من الأرفاه، ورآه حافياً، فقال: مالي أراك حافياً؟ قال: إن رسول الله ﷺ أمرنا أن نحتفي أحياناً^(١).

فالاحتفاء يصير الرجل مثل النعل في مباشرة الأرض، وقد أمر النبي ﷺ به كما أمر بالصلاة في النعال.

فصل

وقد كان النبي ﷺ يواظب على الصلاة في النعال، كما يستفاد من قول كثير من الصحابة: «كان يصلي في النعلين»، لأن لفظ كان يدل على التكرار في اللغة والعرف الجاري، والأمر المركوز في الطبيعة البشرية، وما يزعمه بعض أهل الأصول من أنها لا تفيد ذلك هوس يجب التنزه عن سماعه، وكذلك تستفاد المواظبة من ورود الخبر متواتراً، لأن هؤلاء الرواة الكثيرين لم يخبروا أنهم رأوه ﷺ يصلي في نعليه في حالة واحدة، وزمان واحد، بل أخبروا عنه بذلك في أزمنة مختلفة وأمكنة متباينة، وبعضهم كان حاضراً معه ملازماً له، وبعضهم كان من الغرباء الوافدين عليه، فلولا أنه كان يواظب على ذلك في الأوقات المتعددة، لما تهيأ لهؤلاء العدد الكثير أن يخبروا عنه بذلك، وقد صرح بعضهم بذلك.

قال الطحاوي في «معاني الآثار»، حدثنا نصر بن مرزوق، ثنا أسد قال: حدثنا قيس بن الربيع، عن عمير بن عبد الله عن عبد الملك بن المغيرة

(١) مسند أحمد (رقم ٢٣٩٦٩)، سنن أبي داود (رقم ٤١٦٠).

الطائفي، عن أوس بن أوس قال: أقمت عند رسول الله ﷺ نصف شهر، فرأيته يصلي وعليه نعلان مقابلتان^(١).

ورواه الطبراني في «الكبير»، ورجاله ثقات^(٢).

فهذا ظاهر في أنه رآه يصلي في النعلين طول تلك المدة، ويؤيده كونه أي أوس المذكور كان يواظب على الصلاة في النعلين، ويرى الصلاة فيهما مؤكدة، حتى إنه كان إذا شرع في الصلاة وهو غير لابس للنعلين يشير إلى بعض أهله فيناوله النعلين فيلبسهما وهو في الصلاة، فلولا أنه رأى مواظبة النبي ﷺ على لبسهما في الصلاة طول المدة التي أقام عنده وهي نصف شهر، لما أعطى لبسهما في الصلاة هذه الأهمية، ولما اعتقد تأكيد أمرهما إلى حد لبسهما داخل الصلاة، ثم وجدت أنسًا قد صرح بذلك أيضًا، فقال: إن النبي ﷺ لم يخلع نعليه في الصلاة قط إلا مرة واحدة، الحديث.

وسياتي وهو حديث صححه الحاكم على شرط البخاري، وأقره الذهبي، وقال النور الهيثمي: «رجاله رجال الصحيح».

وكذلك محمد بن عباد بن جعفر، فقال: أكثر صلوات النبي ﷺ في نعليه، رواه ابن سعد في «الطبقات»^(٣).

وكذلك إبراهيم النخعي، ذكر أن النبي ﷺ نزع نعليه مرة، فلما رأى الناس نزعوا لبس نعليه، فما رُؤي نازعًا بعد، رواه ابن سعد أيضًا^(٤).

(١) شرح معاني الآثار (١/٥١٢).

(٢) (١/٢١٩)، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ٢٢٥٦ اقرأ).

(٣) (١/٤٨٠).

(٤) (١/٤٨١).

فصل

وما فعله النبي ﷺ في عبادة مشروعة، بل في أهم أركان العبادات، وواظب عليه المدة الطويلة فهو السنة المتفق عليها بين أهل الفقه والأصول، كما فهمه الصحابة أيضاً ﷺ حتى كان منهم من يضرب على خلع النعال في الصلاة، فدعوى أن الصلاة في النعال مع هذا جائزة مباحة، وأنها لا تصل إلى حد المسنون المستحب قول باطل، صدر ممن لم يعط المسألة حقها من النظر، ولم يحط علمًا بما ورد فيها من السنة، ومواظبة النبي ﷺ [ومن... أن...^(١)] عالم على السنة المتواترة في ذلك، ثم يدعي أنها غير مسنونة ولا مستحبة، ولهذا لما زعم ذلك ابن دقيق العيد في كلامه على حديث أنس الذي لم يقف على غيره، علق القول بالسنية والاستحباب، وإبطال ما ذهب إليه من الرأي والنظر على وجود السنة في ذلك وهي موجودة، كما تعقبه بها الحفاظ، وكما تقدم ويأتي والحمد لله.

فصل

ومن أدلة استحباب الصلاة في النعلين، ورود الأمر بها من حديث: شداد بن أوس، وأبي هريرة، وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، ومعاذ بن جبل، وعبد الله بن الشخير، وبكر بن عبد الله المزني وغيرهم. فحديث شداد بن أوس، رواه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول»، حدثنا أبو عمار الحسن بن حريث الخزاعي، ثنا مروان بن معاوية، عن

(١) بياض في أصل المطبوع.

هلال بن ميمون الرملي، عن يعلى بن شداد بن أوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في نعالكم، ولا تشبهوا باليهود» وهكذا، رواه الطبراني في «الكبير»^(١).

ورواه أبو داود، وابن حبان، والحاكم، والبيهقي كلهم من رواية قتيبة بن سعيد، عن مروان بن معاوية بسنده، فقال: «خالفوا اليهود، فإنهم لا يصلون في نعالهم ولا خفافهم».

وقال الحاكم: «صحيح الإسناد ولم يخرجاه»^(٢).

ورواه الدولابي في «الكنى» عن النسائي، عن الحسن بن حريث شيخ الحكيم الترمذي، فيه بهذا اللفظ أيضاً^(٣).

وحديث أبي هريرة، رواه البزار، والطبراني في «الأوسط» عنه، أن رسول الله ﷺ صلى بالناس فخلع نعليه، فلما أحس به الناس خلعوا نعالهم، فلما فرغ من صلاته أقبل على الناس، فقال: «إن الملك أتاني، فأخبرني أن بنعلي أذى، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، فإن رأى فيهما شيئاً فليمسحهما، ثم ليصل فيهما»^(٤).

وله أحاديث أخرى في الباب.

(١) الكبير (٧/٢٩٠)

(٢) سنن أبي داود (رقم ٦٥٢)، صحيح ابن حبان (٥/٥٦١)، المستدرک (١/٢٦٠)، والسنن الكبرى (٢/٦٠٥).

(٣) (١/٤٠٩).

(٤) مسند البزار (١٧/٢٢١)، والأوسط (٨/٣١٣).

وحديث أنس، رواه البزار عنه أن النبي ﷺ قال: «خالفوا اليهود وصلوا في خفافكم ونعالكم، فإنهم لا يصلون في خفافهم ولا نعالهم»^(١).

وحديث أبي سعيد، رواه الطيالسي، وابن سعد، والدارمي، وأبو داود، والطحاوي، والحاكم في «المستدرک»، وقال: «صحيح على شرط مسلم»، والبيهقي وغيرهم من حديث أبي نعامة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم المسجد فلقلب نعليه، ولينظر فيهما، فإن رأى بهما خبثاً فليمسحهما بالأرض، ثم ليصل فيهما»^(٢).

وحديث معاذ بن جبل، رواه ابن عدي قال: ثنا أبو يعلى، ثنا يعلى بن أيوب، ثنا محمد بن الحجاج، عن عروة بن رويم اللخمي، عن خالد بن معدان، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قمتم إلى الصلاة فانصلوا»^(٣).

محمد بن الحجاج كذاب، وقد اتهموه بوضع هذا الحديث، فالله أعلم. وحديث عبد الله بن الشخير، رواه الطبراني بسندٍ لينٍ عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا في نعالكم»^(٤).

ومرسل بكر بن عبد الله المزني، رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده»، قال: حدثنا الحسن بن قتيبة، ثنا يزيد بن إبراهيم، عن بكر بن عبد الله

(١) كشف الأستار (٢٨٧/١)

(٢) مسند الطيالسي (٦١٢/٣)، شرح معاني الآثار (٥١١/١)، سنن أبي داود (رقم ٦٥٠)، سنن الدارمي (رقم ١٤١٨)، ومستدرک الحاكم (٢٦٠/١).

(٣) الكامل (٣٢٨/٧).

(٤) انظر: مجمع الزوائد (رقم ٢٢٦١ إقرأ).

المزني أن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فليقلب نعليه، فإن كان فيهما أذى فليمطه، وإلا فليصل فيهما»^(١).

وفي الباب عن غير هؤلاء كما سيأتي، فهذا أمر رسول الله ﷺ بالصلاة في النعلين، والأصل فيه الوجوب، ولكن قد دلت الأدلة الأخرى على أنه للندب والاستحباب، كحديث أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يخلعهما عن يمينه، فيأثم ولا من خلفه فيأثم بهما صاحبه، ولكن ليخلعهما بين ركبتيه»، رواه الطبراني في «الكبير»^(٢).

وفيه زياد الجصاص، ضعفه ابن معين وغيره، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وحديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلى أحدكم فخلع نعليه فلا يؤذ بهما أحداً، ليجعلهما بين رجليه أو ليصل فيهما»، رواه أبو داود، والحاكم وصححه، والبيهقي^(٣).

ورواه ابن ماجه عنه بلفظ: «ألزم نعليك قدميك، فإن خلعتهما فاجعلهما بين رجليك، ولا تجعلهما عن يمينك ولا عن يمين صاحبك، ولا وراءك فتؤذي

(١) بغية الباحث (١/٢٦٣) (٢/١٢٧).

(٢) لم أجده في المطبوع من المعجم الكبير، ويستدرك على المصنف أن الحديث عند الطبراني في الأوسط (٥/٢٦٥)، والصغير (٢/١٣، ١٤) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء البغدادى: حدثنا علي بن الجعد: حدثنا أبو سعيد الشقري عن زياد الجصاص، عن عبدالرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه به مرفوعاً. ولكن باختلاف لفظه، وانظر: مجمع الزوائد (رقم ٢٢٥٥ إقرأ).

(٣) سنن أبي داود (رقم ٦٥٥)، المستدرك (١/٢٥٩)، السنن الكبرى للبيهقي (٢/٦٠٦).

من خلفك» .

وحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: رأيت النبي ﷺ يصلي حافئاً ومنتعلاً .

رواه أبو داود وغيره كما سبق .

ولولا هذه الأدلة الصارفة للأمر عن الوجوب، لكانت الصلاة في النعلين واجبة، لأمر رسول الله ﷺ بها، ولكن الأمر إذا ورد ما يصرفه عن الوجوب دل على السنية والاستحباب، فكيف يتصور مع أمر رسول الله ﷺ وحته أن تكون مباحة جائزة؟

فصل

ولو لم ترد هذه الأوامر الصريحة بها لكان ذلك مستفاداً من فعله ﷺ، مع قوله في الحديث الصحيح: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، وقد رآه الصحابة يصلي في النعلين، فوجب علينا أن نصلي في النعلين، لولا ورود كونه ﷺ كان ينزعهما أحياناً، وحينئذ يبقى الاستحباب والتأسي به ﷺ، وأن نصلي كما رأيناه يصلي، تارة في النعال وتارة بدونها، ومن ادعى خلاف ذلك فقد عاند أمر الله، وخالف سنة نبيه ﷺ .

فصل

ومن ذلك ورود السنة بكون الصلاة في النعلين من الزينة المأمور بها في قوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: الآية ٣١] .

قال العقيلي: حدثنا محمد بن هشام، ثنا عباد بن الوليد العنبري، ثنا

عباد بن جويرية، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، في قوله تعالى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: الآية ٣١]، قال: «صلوا في نعالكم»^(١).

وعباد بن جويرية متروك متهم، لكنه لم ينفرد به، بل ورد من غير طريقه، قال الخطيب: أخبرنا الحسن بن أبي بكر، أخبرنا أحمد بن محمد ابن عبد الله بن زياد القطان، ثنا يوسف بن يعقوب بن إسحاق الدعاء، حدثني يحيى بن عبد الله أبو عبد الله الدمشقي، عن الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس ابن مالك، عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: الآية ٣١]، قال: «الصلاة في النعال»^(٢).

ورواه ابن مردويه من وجه آخر، من حديث سعيد بن بشير.

والأوزاعي عن قتادة به^(٣).

وورد أيضًا من حديث ابن عباس، قال الدارقطني في «سننه»: حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، ثنا أبو جعفر محمد بن أبي سمينة، ثنا صالح بن بيان، ثنا فرات بن السائب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس: ﴿حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: الآية ٣١] قال: «الصلاة في النعالين»^(٤).

وله شاهد من حديث أبي هريرة، قال أبو نعيم في «الحلية»: حدثنا عبد الله بن الحسين بن بالويه، ثنا محمد بن محمد، ثنا إسحاق بن خلف،

(١) (١٤٢/٣).

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٤١٩).

(٣) انظر: الدر المشور (٣/٤٤١).

(٤) سنن الدارقطني (رقم ١٤٨٧) (٢/٢٥٣).

ثنا محمد بن أبي السري، ثنا عيسى بن موسى، عن محمد بن الفضل بن عطية، عن كرز بن وبرة، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال ذات يوم: «خذوا زينة الصلاة» قالوا: وما زينة الصلاة؟ قال: «البسوا نعالكم فصلوا فيها»^(١).

ورواه ابن عدي في «الكامل» ثنا سهل بن السري الحذاء، ثنا سهل بن شاذويه، ثنا نصر بن الحسين، ثنا عيسى بن موسى غنجاريه، وشيخه محمد ابن الفضل محدث واسع الرواية، إلا أنه كثير المناكير، متهم لأجلها في روايته، لكنه لم ينفرد به بل ورد من غير طريقه.

قال أبو نعيم في «تاريخ أصبهان»: حدثنا محمد بن أحمد بن أبي يحيى، ثنا سهل بن عبد الله أبو طاهر، ثنا محمد بن المصفي، ثنا بقية بن الوليد، عن محمد بن عجلان، عن أبي صالح مولى التوأمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خذوا زينة الصلاة»، قالوا: وما زينة الصلاة؟ قال: «البسوا نعالكم وصلوا فيها»^(٢).

وهذا الحديث مما دلّسه بقية، فإنه لم يسمعه من ابن عجلان، وإنما سمعه من علي القرشي، وهو رجل مجهول، كذلك ذكره ابن أبي حاتم في «العلل»، لكنه قال: عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبيه، بدل أبي صالح، عن أبي هريرة، فيحتمل أن لابن عجلان فيه سندين والله أعلم^(٣)، وله مع ذلك طريق ثالث.

(١) (٨٣/٥).

(٢) (٢٣٥/٢).

(٣) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/٣٦١).

قال أبو الشيخ في «تفسيره»: حدثنا أبو بكر محمد بن سعيد، ثنا أبو مسعود أحمد بن الفرات، ثنا عاصم بن مهجع، عن عبد الواحد بن زياد، عن عطاء، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ^(١).

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن النبي ﷺ قال: «زين الصلاة الحذاء».

رواه أبو يعلى، وابن عدي، لكنه من رواية محمد بن الحجاج اللخمي وهو كذاب^(٢).

وقد عبر الحافظ السيوطي في «الدر المنثور»، عن هذا الحديث بأنه ضعيف^(٣).

وأورده في «الجامع الصغير» الذي صانته عن الموضوع فيما زعم^(٤)، لكن جزم الحافظ العراقي في «شرح الترمذي»، بأنه موضوع، واتهم به محمد بن الحجاج اللخمي المذكور^(٥).

ويشهد لأحاديث الباب ورود الأمر عن النبي ﷺ بالصلاة في النعلين، والنهي عن خلعهما من نحو خمسة عشر طريقاً، أكثرها صحيح، فكأنه ﷺ أخذ ذلك من الآية المذكورة، والله أعلم.

(١) ذكره في تاريخ أصبهان (٢٣٥/٢) بهذا الاسناد.

(٢) الموصلي (٤٠٥/١)، وكامل ابن عدي (٣٢٨/٧).

(٣) (٤٤١/٣).

(٤) الفتح الكبير (رقم ٦٧٤٠) (١٣٨/٢).

(٥) انظر: فيض القدير للمناوي (٦٧/٤).

فإن قيل: هذا يخالف ما ورد عن ابن عباس من طرق متعددة، أن المراد بها ستر العورة بالثياب، وأن سبب نزولها طواف المشركين بالبيت عراة، لأنهم كانوا يقولون: لا تطوف في ثياب أذنبنا فيها، وأنهم كانوا يفعلون ذلك رجلاً ونساءً، إلا أن تجعل المرأى على فرجها خرقة، وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله وهكذا قال: مجاهد، وعطاء، وسعيد بن جبير، وإبراهيم النخعي، وقتادة، والسدي، والضحاك، والزهري.

قلنا: لا مخالفة، بل اللفظ عام شامل للثياب والنعال، والعبرة بعمومه لا بخصوص سبب النزول، فإذا نزلت الآية بسبب طواف المشركين عراة فلفظها عام، لا يمنع من دخول النعال في الزينة، كما لا يمنع من ثياب التجميل، وإن استدل بها الفقهاء على وجوب ستر العورة فقط، وقد ورد كل ذلك عن ابن عباس أيضاً، ويتأيد هذا بوروده عن النبي ﷺ.

فصل

ومن أدلة الاستحباب أيضاً، ورود النهي عن خلع النعال في الصلاة من حديث جماعة من الصحابة والتابعين، ك: أنس، وأبي سعيد، وعبد الله ابن الشخير، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي هريرة، وبكر بن عبد الله المزني، وإبراهيم النخعي، ومحمد بن بن عباد.

فحديث أنس، رواه الطبراني في «الأوسط»، والحاكم، والبيهقي من حديث عبد الله بن المثنى الأنصاري، عن ثمامة عن أنس أن النبي ﷺ لم يخلع نعليه في الصلاة قط، إلا مرة واحدة خلع فخلع الناس، فقال: (ما

لكم؟»، قالوا: خلعت فخلعنا، فقال: «إن جبريل أخبرني أن فيهما قدرًا أو أذى»^(١).

قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»^(٢)، وأقره الذهبي، وقال الحافظ نور الدين: «رجاله رجال الصحيح»^(٣).

وحديث أبي سعيد، رواه أحمد، وابن سعد، والدارمي، وأبو داود، والحاكم، والبيهقي وآخرون، من رواية أبي نضرة عنه، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: «ما حملكم على إلقاء نعالكم»، قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «إن جبريل أخبرني أن فيهما قدرًا»، أو قال: «أذى، فإذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه، ولينظر فيهما، فإن رأى فيهما خبثًا فليمسحهما بالأرض، وليصل فيهما»^(٤).

قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه».

وحديث عبد الله بن الشيخير، رواه الطبراني في «الكبير» عنه، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ فخلع نعليه وهو في الصلاة، فخلع الصف الذي يليه نعالهم، فخلع الصف الذين يلونهم أيضًا نعالهم، فلما انصرف النبي ﷺ

(١) الأوسط (٥/١٨٣).

(٢) المستدرک (١/١٣٩).

(٣) مجمع الزوائد (رقم ٢٢٦٠).

(٤) مسند أحمد (رقم ١١٨٧٧)، طبقات ابن سعد (١/٤٨٠)، الدارمي (رقم ١٤١٨)، أبي داود

(رقم ٦٥٠)، المستدرک (١/١٣٩)، البيهقي معرفة السنن والآثار (٣/٣٥٣).

قال: «لم خلعتم نعالكم»، قالوا: خلعت يا رسول الله فخلع الصف الذي يليك فخلعنا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: «أتاني جبريل عليه السلام فذكر أن في نعلي قذراً، فخلعتهما فصلوا في نعالكم»^(١).

وحديث ابن مسعود، رواه البزار، والطبراني في «الأوسط»، و«الكبير»، والحاكم في «المستدرک»، والطحاوي في «معاني الآثار»، من رواية أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: خلع رسول الله ﷺ نعليه فخلع من خلفه، فقال: «ما حملكم أن خلعتم نعالكم؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا، فقال: «إن جبريل أخبرني أن فيهما قذراً فخلعتهما لذلك، فلا تخلعوا نعالكم»، قال إبراهيم: فكانوا لا يخلعون نعالهم، قال: ورأيت إبراهيم يصلي في نعليه^(٢).

وحديث ابن عباس، رواه الدارقطني من جهة فرات بن السائب، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ في نعليه فخلعتهما، فخلع الناس نعالهم، فلما قضى الصلاة قال: «لم خلعتم نعالكم؟» قالوا: رأيناك خلعت فخلعنا، قال: «إن جبريل أتاني فقال: إن فيهما دم حلمة»^(٣).

ورواه الطبراني في «الكبير» من وجه آخر ضعيف^(٤).

(١) تقدم.

(٢) البزار (١٦/٥)، المعجم الكبير (٦٨/١٠)، والأوسط (١٨٣/٥)، المستدرک (١٤٠/١)، شرح معاني الآثار (٥١١/١).

(٣) سنن الدارقطني (رقم ١٤٨٧).

(٤) (٣٩٢/١١) ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، ثنا زكريا بن يحيى الكسائي، ثنا =

وحدِيث أَبِي هُرَيْرَةَ تَقْدِمُ .

وَمُرْسَلُ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادٍ، رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ صَلَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ، قَالَ: فَجَاءَهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ: إِنَّ فِيهِمَا شَيْئًا، فَخَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَعْلَيْهِ، فَخَلَعُوا نَعَالَهُمْ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ: «لَمْ خَلَعْتُمْ؟» قَالُوا: رَأَيْنَاكَ خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنْ جَبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا شَيْئًا»^(١).

وَمُرْسَلُ إِبْرَاهِيمَ، رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ أَيْضًا قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حَمِيدِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: نَزَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّاسُ قَدِ طَرَحَ نَعْلَيْهِ طَرَحُوا نَعَالَهُمْ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَاهُمْ قَدِ طَرَحُوا نَعَالَهُمْ لَبَسَ نَعْلَيْهِ، فَمَا رَوَى نَازَعَا نَعْلَيْهِ بَعْدَ^(٢).

وَمُرْسَلُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، رَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أَسَامَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ قَتَيْبَةَ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي نَعْلَيْهِ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَخَلَعَ النَّاسُ نَعَالَهُمْ، فَقَالَ: «لَمْ خَلَعْتُمْ نَعَالَكُمْ؟» قَالُوا: خَلَعْتَ فَخَلَعْنَا، قَالَ: «إِنْ جَبْرِيلُ أَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا أَدَى»^(٣).

وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا أَبَانُ، ثَنَا قَتَادَةُ،

= مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ مَقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

(١) طَبَقَاتُ ابْنِ سَعْدٍ (١/٤٨٠).

(٢) (١/٤٨١).

(٣) بَغِيَّةُ الْبَاحِثِ (١/٢٦٣).

عن بكر بن عبد الله، عن النبي ﷺ نحوه، وقال: «إن فيهما خبثاً»^(١).

فسؤال النبي ﷺ الصحابة عن خلع نعالهم، مع علمه بأنهم فعلوا ذلك اقتداء به، سؤال إنكار متضمن للنهي، فإنه بين لهم وجه خلعه، هو وأن سببه وجود النجاسة التي أخبره بها جبريل، لا كون الصلاة فيها غير مشروعة، أو نزل نسخها وأمرهم بالتزام الصلاة فيها، وأرشدهم إلى تفقدها عند أبواب المساجد، ثم تطهيرها إن وجدوا بها نجاسة، ثم الصلاة فيها.

فدل على أنها مستحبة، وأن أمرها مؤكد للغاية، فكيف يدعى مع هذا أنها مباحة، فضلاً عن كونها مرجوحة.

فصل

ومن أدلة الاستحباب أيضاً، ورود السنة بمدحها ترغيباً فيها.

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مما أكرم الله به هذه الأمة لبس نعالهم في صلاتهم».

رواه ابن مردويه في «التفسير»، وذكره الحافظ السيوطي في «الدر المنثور»^(٢)، وسكت عليه وعد في كتابه «أنموذج اللبيب»، الصلاة في النعلين من خصائص هذه الأمة، كما سبق لهذا الحديث وغيره طرق كما سبق عن شارحه.

(١) (رقم ٦٥١).

(٢) (٣/٤٤١).

فصل

ومن ذلك ورود الخبر بأنها من تمام الصلاة.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من تمام الصلاة الصلاة في النعلين»، رواه الطبراني في «الأوسط»^(١).
وفيه علي بن عاصم، قال الخطيب: «تكلم الناس فيه».

فصل

ومن ذلك الترخيص في تطهير النعل بالتراب، والعفو عن الأثر الباقي من النجاسة بعد ذلك به، فإنه لو لم يكن أمرها مؤكداً لاشتراط فيها الطهارة التامة، ولأمر بخلعها متى أصيبت بالنجاسة، ولكنه أمر بالصلاة فيها مع العلم بنجاستها، ورخص في تطهيرها بالتراب، تسهيلاً على المصلي بها، وترغيباً للصلاة فيها.

فروى أبو هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى فإن التراب له طهور».

رواه أبو داود، والطحاوي، وابن حبان، والحاكم وصححه على شرط مسلم، والبيهقي وآخرون^(٢).

(١) (١/٥٤).

(٢) سنن أبي داود (رقم ٣٨٥)، شرح معاني الآثار (١/٥١)، صحيح ابن حبان (٤/٢٤٩)، مستدرک الحاكم (١/١٦٦)، السنن الكبرى (٢/٦٠٣).

وروى عبد الرزاق، وأبو داود، والدارقطني في «الأفراد»، والبيهقي في «السنن» عن عائشة نحو حديث أبي هريرة^(١).

وروى أنس بن مالك، عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فإن كان ليلاً فليدلك نعليه، وإن كان نهاراً فلينظر إلى أسفلهما» رواه ابن وهب، عن الحارث بن نبهان، عن رجل، عن أنس.
ورواه البيهقي في «الخلافيات» بنحوه^(٢).

وتقدم حديث أبي سعيد الخدري: «إذا جاء أحدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما، فإن رأى بهما خبثاً فليمسحهما بالأرض، وليصل فيهما» صححه الحاكم كما سبق.

فصل

ومن ذلك أنه ورد الأمر بتفقد النعال عند أبواب المساجد، وتعاهدنا لأجل الصلاة فيها، ولولا كونها مؤكدة لأمر بخلعها بدل تفقدها.

قال أبو نعيم في «الحلية»: حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن الفضل الخطيب، ثنا إسحاق بن أحمد الخزاعي، ثنا أحمد بن صالح الشمومي، ثنا يحيى بن هاشم، ثنا مسعر، عن يزيد، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «تفقدوا نعالكم عند أبواب المساجد».

(١) مصنف عبد الرزاق (٣٤/١) موقوفاً، سنن أبي داود (رقم ٣٨٧)، السنن الكبرى (٦٠٣/٢).

(٢) خلافيات البيهقي (١٤٤/١)، وانظر: البدر المنير (١٣٣/٤).

قال أبو نعيم: «غريب من حديث مسعر، لم نكتبه إلا من حديث الشمومي»^(١).

قلت: قد وجدناه من غير طريقه، قال الدارقطني في «الأفراد»: ثنا عثمان بن إسماعيل بن بكر السكري، ثنا محمد بن روح العكبري، وكان صديقا لأحمد بن حنبل، وكان أحمد بن حنبل إذا خرج إلى عكبري ينزل عليه، قال: حدثنا يحيى بن هاشم السمسار، ثنا مسعر بن كدام، عن يزيد الفقير، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «تعاهدوا نعالكم عند أبواب المساجد».

قال الدارقطني: «غريب من حديث مسعر، عن يزيد الفقير، تفرد به يحيى بن هاشم عنه، ولم نكتبه إلا عن أبي القاسم السكري، وكان من الثقات»^(٢).

فصل

ورود أيضا الفضل في ذلك والترغيب فيه.

قال أبو نعيم في ترجمة عطاء الخراساني من «الحلية»، وفي ترجمة إبراهيم بن معمر من «تاريخ أصبهان»: حدثنا أحمد بن إسحاق، ثنا جعفر ابن يعقوب، ثنا إبراهيم بن معمر، ثنا عمرو بن حفص بن عمرو، ثنا عبد الغفار بن عفان صهر الأوزاعي، ثنا الوليد بن مزيد، عن ابن جابر، عن عطاء الخراساني، عن عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «من أراد أن

(١) (٢٦٩/٧).

(٢) انظر: اطراف الغرائب والأفراد لابن القيسراني (٣/٥٣١).

يدخل المسجد فنظر في أسفل خفيه أو نعليه، تقول الملائكة: طبت وطابت لك الجنة، ادخل بسلام».

قال في «الحلية»: «غريب من حديث عقبة وعطاء، لم نكتبه إلا من هذا الوجه»^(١).

فصل

ومن أدلة الاستحباب أن فيها مخالفة لليهود، كما سبق عن النبي ﷺ من حديث: شداد بن أوس، وأنس بن مالك، وما كان كذلك فهو مندوب إليه مرغب فيه في أصول الشريعة، لا يتصور أن يكون مباحاً، فإن مخالفة أهل الكتاب في جميع شئونهم الدينية والدنيوية، من أهم المطالب الشرعية، وأعظم المقاصد الدينية الإسلامية، كما ورد به ما لا يحصى من الآيات والأحاديث التي أفردتها ابن تيمية بتأليفه الحافل العجيب المسمى «اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم»، وهو من أنفس مؤلفاته، وكذلك ألف بعض الغزيين «التنبه في التشبه»، في مجلد حافل، بل مطلوبية ذلك معلومة بالضرورة لأهل العلم، بل وكافة أهل الإسلام، وعلى هذه العلة وحدها بنى الحافظ القول باستحباب الصلاة في النعلين، ومن تبعه على ذلك كما سبق، وهي وحدها كافية، فضلاً عما أوردناه.

فإن قيل: إن اليهود اليوم يصلون في نعالهم، فمخالفتهم إنما تحصل بخلعها، فلا تكون مشروعة ولا مستحبة؛ قلنا: ليس كذلك لأمر:

(١) الحلية (٥/٢٠٣).

أحدها: أن الحكم الذي يدور مع علته هو المستنبط من العلة بالقياس على أصل مشروع، أو الذي علق الشارع وجوده على وجود العلة، كالزكاة بوجود النصاب، والحد والقصاص بالموجب، أما ما شرعه استقلالا وأمر به بإطلاق فلا ينظر في أصل تشريعه إلى علته، بل يجب امتثاله والتمسك به بقطع النظر عن العلة والسبب في تشريعه، ولا يجوز تركه لفقدان تلك العلة، بلا خلاف بين المسلمين، كتحرим الذبح بالظفر، فإن الشارع علله بمشابهة الحبشة، وتحریم الصلاة عند الشروق والغروب، فإنه علله بسجود الكفار، ومواكلة الحائض والخضاب بالصفرة وغير ذلك مما يطول، فإن أحكام ذلك كله ثابتة، سواء استمر الكفار عليها أو تركوها بلا خلاف، فكذلك الصلاة في النعلين.

ثانيها: أن ذلك الحكم إنما كان يتغير بتغير عوائدهم وأفعالهم، لو كان مأخوذاً من عموم الأمر بمخالفتهم، ولم يرد فيه نص بخصوصه، فإن الشارع ندبنا إلى مخالفتهم في دينهم وعوائدهم بعموم وخصوص، فما كان عاماً فإن الحكم فيه يتغير بتغير أحوالهم، وما كان منصوصاً عليه فلا يتغير لوجود النص فيه بخصوصه.

ثالثها: أن المعبر أصل دينهم وما شرعوه بأهوائهم واعتقده ديناً يدينون به ويتقربون إلى الله تعالى به، وترك النعال في الصلاة هو من أصل شريعتهم، فإذا خالفوها فلا يعتبر خلافهم وعصيانهم، إذ من الجائز أن يراجعوا دينهم ويرجعوا إلى شريعتهم، كما أنه قد يوجد منهم بقايا تمسك بأوامر دينهم، فالمعتبر هو أصل الدين لا ما يطرأ عليه من التغيير، وقد نص العلماء على أن السبب في خلعهم النعال في الصلاة هو قصة موسى عليه السلام وقول الله تعالى له: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾، فإنهم فهموا من هذه القصة أن

التقرب إلى الله تعالى لا يكون إلا بخلع النعال، فصاروا يخلعونها في الصلاة، وجعلوا ذلك شريعة لهم، فورد الأمر بمخالفتهم في هذه الشريعة.

قال المناوي في «شرح الجامع الصغير» على قوله ﷺ: «صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود» ما نصه: «فإنهم لا يصلون في نعالهم، وذلك أنه لما قيل لموسى يوم الوفاة: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾، وكان من جلد حمار غير ذكي، فأمر بخلعهما لذلك، ولكي ينال بركة الوادي المقدس بإصابة قدميه فأخذوا هذا منها، فأخبر المصطفى ﷺ أن أخذهم من فعله على غير صحة، وإن كان الأصل حقا»^(١) اهـ.

وأصله للحكيم الترمذي في «نوادير الأصول» في الأصل السادس والأربعين ومائة، فقال: «وقال موسى يوم الوفاة: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: الآية ١٥٦]، فأخذوا هذا من قوله، فجعلوا يتهدون في صلاتهم، أي يتمايلون، وقيل لموسى يوم كلمه الله: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢]، فأخذوا هذا من قوله، فإذا صلوا خلعوا نعالهم، فهذه الأشياء كانت عللها قائمة، والأصل صحيح وحق، فقال: ﴿هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: الآية ١٥٦]، أي ملنا إليك، وهي التوبة، وذلك أن الوفد لما صاروا إلى الجبل رجف بهم، فقال لما أخذتهم الرجفة: ﴿رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلِ وَلِئِنَّ أُمَّلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السَّمْعَاءُ مِنَّا﴾ [الأعراف: ١٥٥] إلى قوله: ﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]، فأخذوا هذا من قوله، فتمايلوا في الصلاة وقرأ التوراة، وطرب وحرك رأسه، فأخذوا هذا من فعله، وهبط الوادي حين آنس النار، وكانت نعاله من جلد حمار غير مذكي، فقيل له: ﴿فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ

(١) فيض القدير (٤/٢٠١).

طَوَى ﴿طه: ١٢﴾، أي طأ الأرض بقدميك لتصيب قدماك بركة هذا الذي من به عليك، فخلع نعليه فأخذوا هذا من فعله، فأمر رسول الله ﷺ بإهدار هذه الأفعال، وقال: «سكنوا أطرافكم»، يخبر أن ذلك منهم على غير صحة.

وروي عنه أيضا أنه قال: «صلوا في نعالكم ولا تشبهوا باليهود»، حدثنا أبو عمار الحسن بن حريث الخزاعي قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن هلال بن ميمون الرملي، عن يعلى بن شداد بن أوس، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ذلك فأمرت هذه الأمة بتسكين الأطراف والخشوع لربها...»^(١) إلخ.

رابعها: أن مخالفة اليهود ليست هي وحدها على الأمر بالصلاة في النعال، والحكمة في تشريعها، بل للأمر بها علل ولتشريعها مصالح غير مخالفة اليهود.

منها: أن اتخاذ النعال في الصلاة من الزينة التي أمر الله تعالى بها، بقوله: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: الآية ٣١] كما تقدم.

ومنها: أن المصلي يقتل بها العقرب والحية في الصلاة، كما رواه أحمد والأربعة، وصححه ابن حبان، والحاكم، من حديث أبي هريرة، أن النبي ﷺ أمر بقتل الأسودين في الصلاة: العقرب والحية.

وورد الأمر بذلك من حديث جماعة من الصحابة:

منهم: ابن عباس، وأبو رافع، وعائشة، وابن عمر، عن إحدى نساء النبي ﷺ وغيرهم.

(١) نواذر الأصول (٢/١٧٢)، الأصل الخامس والأربعون والمائة.

وروى أبو داود في «المراسيل»، بسند رجاله ثقات، إلا أن فيه انقطاعاً، عن رجل من الصحابة من بني عدي بن كعب، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا وجد أحدكم عقرباً وهو يصلي فليقتلها بنعله اليسرى»^(١)، قال المناوي في «الشرح الكبير»: «وظاهره أن الخطاب للمصلي في نعليه، ومثلهما الخفاف»^(٢) اهـ.

قلت: بل هو صريح أو كالصريح في المصلي بنعليه، إذ لا معنى لتخصيص النعل اليسرى لو لم يكن لأيساً لها، لأنّ الشريعة وردت بتخصيص العضو الأيسر للأمر الممتهنة كما سيأتي في البزاق، لا للنعل اليسرى على انفرادها، وأيضاً في أمر المصلي الخالع للنعلين بقتل الحية والعقرب، بخصوص النعل اليسرى تكليف بما فيه شغل وتفويت للمقصود، إذ قد تكون النعل اليمنى هي القريبة منه والميسرة له دون اليسرى، فلو كان المراد خالع النعل لأمره بقتلها بالنعل، دون تقييد فلما قيد باليسرى، دل على مخاطبة المصلي في النعلين، ويؤيده ما رواه البيهقي في «سننه» من طريق الحميدي قال: حدثنا سفيان، ثنا عبد الله بن دينار قال: رأيت عبد الله بن عمر، رأى ريشة وهو في الصلاة فضربها برجله، وقال: «حسبت أنها عقرب»^(٣).

ففيه تعيين للمراد من الحديث، وهو الضرب بالرجل التي فيها النعل لا بالنعل المجردة، كما أن فيه أن عبد الله بن عمر كان يصلي في نعليه،

(١) (ص ٩٧).

(٢) فيض القدير (١/ ٤٥١).

(٣) السنن الكبرى (١/ ٣٧٨).

لأنه لو كان حافيًا لما ضربها برجله، لأن فيه تعرضًا لإذابتها ومخالفة لأمر النبي ﷺ بقتلها بالنعل، وعبد الله بن عمر من أشد الناس تمسكًا بالسنة، ووقوفًا مع الوارد، وهو أحد من روى ذلك عن إحدى نساء النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

ومنها: أن المصلي قد تدعوه الضرورة إلى البزاق في الصلاة، فيبزق تحت قدمه اليسرى التي فيها النعل ويحكها بنعله، كما ورد في الأحاديث الكثيرة المخرجة في «الصحيحين» وغيرهما، من حديث: أبي هريرة، وأنس، وحذيفة، وسمرة بن جندب، وأبي إمامة وغيرهم.

وفي «صحيح مسلم» من حديث عبد الله بن الشخير، أنه صلى مع النبي ﷺ فتنزع فدلكتها بنعله اليسرى^(١).

وفي «صحيح البخاري»، من حديث أنس أن النبي ﷺ قال: «إذا قام أحدكم في صلاته فلا يزقن قبل قبلته، ولكن عن يساره أو تحت قدمه»^(٢).

ومنها: عدم إذابة المصلين بها، إذا كان المسجد ضيقًا غير مفروش، ولم يكن به محل مخصوص لوضعها، كما كان مسجد النبي ﷺ وكما هو وصف كثير من مساجد البادية في سائر أقطار الدنيا.

ومنها: عدم تعريضها للضياع بالسرقة، كما يقع لكثير من الناس في المساجد أو بأخذ الكلاب لها، كما يقع في الفضاء والبادية، وكما وقع للحافظ العراقي فيما حكاه عن نفسه في «شرح الترمذي».

(١) صحيح مسلم (رقم ٥٥٤).

(٢) (رقم ٤٠٥).

ومنها: اطمئنان القلب من جهتها وتحصيل الخشوع في الصلاة بتفريغ البال، فإن كثيرًا من الناس لا سيما إذا كان حذاؤه جديدًا يصلي وهو مشغول البال، مشوش الفكر من جهة حذائه، فإذا صلى به اطمأن قلبه وحصل له الخشوع المطلوب في الصلاة.

ومنها: الوقاية بها من برد الأرض وحرارتها، إذا كان في الفضاء أو في مسجد غير مفروش، كالمسجد الحرام، فإنه في وقت الحرارة لا يستطيع أن يقف لحظة من شدة حرارة الأرض، وعدم الفراش بالمسجد، وقد اشترت حذاء خاصا للطواف والصلاة به من شدة الحرارة قبل الزوال وبعده، لعدم اعتياد الناس للطواف في الأحذية الملبوسة.

ومنها: الوقاية من خشونة الأرض بشوك ونحوه، أو من الطين والوحل في الصلاة على الجنازة أو بالإيماء.

ومنها: الوقاية من الهوام المؤذية إذا كان في البادية، لا سيما بالليل. ومنها: تليين الموطئ عند عدم وجود الحصير والبساط عند طول القيام، في الفريضة والنافلة.

ومنها: إظهار التيسير والسهولة والسماح في الدين، وعدم التنطع والمغالاة في أمور العبادة، التي أمر الشارع بها وندب إليها.

ومنها: رفع الحرج بالتكلف، وحصول نوع من المشقة عند زوالها، لنحو المريض والزمن والشيخ الهرم، الذي يتعب بخلعها ولباسها.

ومنها: التواضع وترك الترفه المأمور به، كما هو معلوم في السنة، وكما قدمنا بعض أحاديثه.

هذه علل وأسباب وحكم ومصالح للصلاة في النعلين، وقد يكون لها من المصالح غير ذلك، فليس الأمر مخصوصا بخلاف اليهود.

فصل

فإن قيل قوله تعالى: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ إِذْ أَنْتَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢]، يفيد أفضلية خلع النعلين في المساجد وعند الصلاة، لكونه من الأدب والاحترام فالجواب من وجوه.

الوجه الأول أن نعلي موسى ﷺ كانتا من جلد حمار ميت غير ذكي، فلذلك أمر بخلعهما.

روى سعيد بن منصور، والحسن بن سفيان، والترمذي، وأبو يعلى، وابن جرير، والحاكم في «المستدرک»، من حديث حميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يوم كلم الله تعالى موسى ﷺ كان عليه جبة صوف، وكساء صوف، وسراويل صوف، وكمة من صوف، ونعلان من جلد حمار غير ذكي»^(١).

قال الترمذي: «حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حميد الأعرج، وهو منكر الحديث» اهـ.

وأما الحاكم فقال: «صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه»، وتعقبه الحافظان المنذري، والذهبي بأن حميدا المذكور في سند الحديث هو

(١) تفسير سعيد بن منصور (٥٣/٥)، الترمذي (رقم ١٧٣٤)، ومسند أبي يعلى (٩٩/٨)، ومستدرک الحاكم (٢٨/١)، وانظر: الدر المثور (٥٣٧/٣).

ابن علي ابن عمار الأعرج الكوفي، أحد المتروكين، والحاكم ظنه حميد ابن قيس الأعرج الثقة، فلذلك حكم بصحته، لكن الحديث يشهد له آثار كثيرة موقوفة ومقطوعة لها حكم الرفع^(١).

قال ابن جرير: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن، ثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي قلابة، عن كعب أنه رأى يخلعون نعالهم في الصلاة، فقال: أكان رسول الله ﷺ يفعل ذلك؟ فقرأ عليه: ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّا بِأَلْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُورَى﴾ [طه: ١٢]، فقال: كانت من جلد حمار ميت، فأراد الله أن يمسه القدس.

حدثنا ابن حميد، ثنا يحيى ابن واضح، ثنا الحسين، عن يزيد، عن عكرمة في قوله: ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢] قال: «كانتا من جلد حمار ميت».

حدثنا بشر قال: حدثنا يزيد، ثنا سعيد، عن قتادة قال: «حدثنا أن نعليه كانتا من جلد حمار، فخلعهما ثم أتاه».

حدثنا الحسن، قال: أخبرنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن قتادة في قوله: ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢]، قال: «كانتا من جلد حمار، فقبل له: اخلعهما».

حدثنا القاسم، حدثنا الحسين، حدثنا حجاج، عن ابن جريح قال: وأخبرني عمر بن عطاء، عن عكرمة، وأبو سفيان، عن معمر، عن جابر الجعفي، عن علي بن أبي طالب عليه السلام ﴿فَأَخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢] قال: «كانتا من جلد حمار ميت، فقبل له: اخلعهما»، قال: وقال قتادة: مثل

(١) الترغيب والترهيب (٣/٧٨).

ذلك»^(١) اهـ.

وقال الحافظ ابن كثير: «قال علي بن أبي طالب، وأبو ذر، وأبو أيوب، وغير واحد من السلف: كانتا من جلد حمار غير ذكي»^(٢) اهـ.

وقال الفخر الرازي: «ذكروا في قوله: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢] وجوها:

أحدها: كانتا من جلد حمار ميت، فلذلك أمر بخلعهما صيانة للوادي المقدس، ولذلك قال عقبة: ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوًى﴾ [طه: الآية ١٢]، وهذا قول علي عليه السلام وقول مقاتل والكلبي والضحاك وقتادة والسدي»^(٣) اهـ.

وقال الآلوسي: «وأمر عليه السلام بذلك أي يخلع نعليه، لما أنهما كانتا من جلد حمار ميت غير مدبوغ، كما روي عن الصادق عليه السلام وعكرمة، وقتادة، والسدي، ومقاتل، والضحاك، والكلبي، وروي كونهما من جلد حمار، في حديث غريب أخرجه الترمذي»^(٤) اهـ.

وقال الحافظ السيوطي في «الدر المثور»: «أخرج عبد الرزاق، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم عن علي عليه السلام في قوله: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢]، قال: كانتا من جلد حمار ميت، فقليل له: اخلعهما.

وأخرج عبد بن حميد، عن الحسن قال: «ما بال خلع النعلين في

(١) تفسير الطبري (١٦/٢٣ ط. هجر).

(٢) تفسير ابن كثير (٥/٢٧٦).

(٣) مفاتيح الغيب (٢٢/١٨).

(٤) روح المعاني (٨/٤٨٤).

الصلاة، إنما أمر موسى بخلع نعليه، لأنهما كانتا من جلد حمار ميت. أخرج عبد بن حميد، عن كعب في قوله: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢]، قال: كان نعلا موسى من جلد حمار ميت، فأراد ربك أن يمسه القدس كله».

وأخرج ابن أبي حاتم، عن الزهري في قوله: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢]، قال: كانتا من جلد حمار أهلي^(١) اهـ.

فهذه آثار عن: علي، وأبي ذر، وأبي أيوب، والحسن، والزهري، وكعب، وعكرمة، وقتادة، والضحاك، والسدي، والكلبي، ومقاتل، والصادق عليه السلام كلها شاهدة لحديث حميد الأعرج.

الوجه الثاني: أنه أمر بذلك ليباشر الأرض المقدسة بقدميه فينالها بركتها، قال ابن جرير: حدثنا القاسم قال: حدثنا الحسين، حدثني حجاج قال: قال ابن جريح: قال الحسن: كانتا -يعني نعلي موسى- من بقر، ولكن أراد الله أن يباشر بقدميه بركة الأرض، وكان قد قدس مرتين.

قال ابن جريح: وقيل لمجاهد: زعموا أن نعليه كانتا من جلد حمار أو ميتة؟ قال: لا، ولكنه أمر أن يباشر بقدميه بركة الأرض».

حدثني يعقوب قال: قال أبو بشر -يعني ابن علي-: سمعت ابن أبي نجيح يقول: في قوله: ﴿فَأَخْلَعَ نَعْلَيْكَ﴾ [طه: الآية ١٢]، قال: يقول: «أفرض بقدميك إلى بركة الوادي».

قال ابن جرير: «وأولى القولين في ذلك بالصواب، قول من قال:

(١) الدر المشثور (٥/٥٥٩).

أمره الله تعالى ذكره بخلع نعليه ليباشر بقدميه بركة الوادي، إذ كان وادياً مقدساً، وإنما قلنا ذلك أولى التأويلين بالصواب، لأنه لا دلالة في ظاهر التنزيل على أنه أمر بخلعها من أجل أنهما من جلد حمار، ولا لنجاستهما، ولا خبر بذلك عمن يلزم بقوله الحجة، وإن في قوله: ﴿إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ﴾ [طه: الآية ١٢] بعقبه دليلاً واضحاً، على أنه إنما أمره بخلعهما لما ذكرنا، ولو كان الخبر الذي حدثنا به بشر، ثنا خلف بن خليفة، عن حميد، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود، عن نبي الله ﷺ قال: «يوم كلم الله موسى عليه جبة صوف...»، الحديث صحيحاً لم نعهده إلى غيره، ولكن في إسناده نظر يجب التثبت فيه»^(١) اهـ.

وحكى الألوسي هذا القول عن: الحسن، ومجاهد، وسعيد بن جبير، وابن جريح ثم قال: وقال الأصم: «لأن الحفوة أدخل في التواضع، وحسن الأدب، ولذلك كان السلف الصالحون يطوفون بالكعبة حافين، ولا يخفى أن هذا ممنوع عند القائل بأفضلية الصلاة بالنعال، كما جاء في بعض الآثار، ولعل الأصم لم يسمع ذلك»^(٢) اهـ.

قلت صدق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإن من لم يطلع على ما ورد في السنة من ذلك على كثرته فهو أصم كاسمه.

الوجه الثالث: وعلى فرض أنه أمر به، لأجل الأدب والتعظيم، فهو شرع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ وشرع من قبلنا، ليس شرعاً لنا، وإن ورد في شرعنا ما يوافق، لقوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا﴾ [المائدة: الآية ٤٨] وغير

(١) تفسير الطبري (٢٤/١٦).

(٢) تفسير الألوسي روح المعاني (٤٨٤/٨).

ذلك، فكيف بما ورد في شرعنا ما يخالفه؟ ولو كان ذلك مشروعاً في ديننا العظيم لأمر به الطائف والساعي بين الصفا والمروة، والماشي في تلك الأماكن الطاهرة المقدسة، ولكن النبي ﷺ كان يطوف بنعليه وعلى ناقته، وشرع ذلك لأمته، كما كان يصلي في نعليه وأمر بها أمته، فدل على أن ذلك الأدب غير مشروع لنا، ونحن لا يجب علينا العمل بغير شريعتنا، فإن قيل: إن ذلك لم يكن أدباً في شرعنا، فقد جرى في عرفنا أنه للتعظيم والاحترام، والعرف ينبي عليه كثير من الأحكام الشرعية، فإذا قد أمر الشارع بتعظيم المساجد واحترامها وخلع النعال في عرفنا تعظيم واحترام، فهو مأمور به عملاً بهذا العرف، للتوصل إلى امتثال الأمر بالتعظيم والاحترام.

قلنا: الكلام في مقامين في الصلاة بالنعال، وفي إيقاعها كذلك في المساجد والدخول بالنعال إليها؛ أما الصلاة في النعال فقد تقرر الأمر بها وثبت تشريعها، فهي من الدين الكامل الذي لا يغير ولا يبدل ولا ينسخه عرف ولا عادة، والصلاة قد تكون في المسجد، وقد تكون في غيره، فإذا كانت في غير المسجد فهي خارجة عن هذا الإيراد.

وأما في المسجد فذلك محل نظر من جهة أن المساجد في زمانه ﷺ، لم تكن مفروشة، فكانت في ذلك مساوية للطريق والفضاء من الأرض، فكان حكمهما واحداً، فلما فرشت بالحصر والبسط خالفت المساجد في ذلك الزمان، وأصبح لها حكم البيوت المفروشة، التي لم يشرع المشي عليها بالنعال والأحذية، لما فيه من السرف والمخيلة وإضاعة المال وإفساده، والخروج عن سنن الأدب والتواضع، والمحافظة على النظافة،

فإن الوطء بالنعل على الفراش ليس كالوطء به على التراب، بل في ذلك مشابهة بالكفار في مشيهم بالأحذية على الفراش.

أما إذا كان المسجد غير مفروش، كما كانت المساجد في زمانه ﷺ فلا مانع من الدخول إليه بالنعال، والصلاة فيه بها، بل ذلك هو السنة المطلوبة والمستحب المرغوب فيه، ولا عبرة بعرف يصادم نصوص الشريعة، ويخالف سنة النبي ﷺ وهدية، وإلا أدى الحال إلى هدم الدين من أصله، إذا كان كلما جرى العرف بشيء تركت السنة لأجله، كما هو ظاهر والله أعلم.

كتبه الفقير

أحمد بن محمد بن الصديق

صبيحة يوم السبت رابع ربيع النبوي

سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة وألف

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة المعتنى
٨	ترجمة الإمام الحافظ أحمد بن محمد بن الصديق الغماري
٩	مسرد بمؤلفاته الحديثية المفرد في جزء واحد
١٢	مصنفاته الحافظ الغماري في علم التخريج
١٦	مقدمة بقلم الدكتور العلامة محمود سعيد محمد ممدوح
١٧	الفائدة الأولى: المصنفات في الأحاديث المتواترة
	جواب السيد عبد الله بن الصديق الغماري <small>رحمته الله</small> عن أجمع كتاب
١٩	في الأحاديث المتواترة
	الفائدة الثانية: عن مصنف العلامة محمد بن المدني بن جلون، في
٢١	الحديث المتواتر
	الفائدة الثالثة: عن كتاب العلامة محمد بن جعفر الكتاني «نظم
٢٢	المتناثر»
	الفائدة الرابعة: الأجزاء الحديثية التي كان لها أثرها في طلب
٢٥	الحديث لفضيلة الدكتور محمود سعيد
	الفائدة الخامسة: عن كتاب «الإمام بطرق المتواتر من حديثه عليه
٢٦	الصلاة والسلام» للسيد الحافظ أحمد الغماري
	الفائدة السادسة: الكلام على الأجزاء الحديثية للحافظ الغماري عن
٢٩	الحديث المتواتر
٣٥	الفائدة السابعة: العدد الذي يحصل به التواتر

رفضُ اللَّيِّ بتواتر حديث «من كَذَبَ علي»

- ٤١ صورة من المخطوط
٤٤ مقدمة المؤلف
٤٨ ذكر الاختلاف في عدد رواة حديث «من كذب علي»

طرق الحديث

- ٤٩ الطريق الأول: من حديث علي بن أبي طالب رضي الله عنه
٥٤ الطريق الثاني: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه
٥٨ الطريق الثالث: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه
٦٩ الطريق الرابع: من حديث المغيرة بن شعبة
٧٠ الطريق الخامس: من حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه
٧٣ الطريق السادس: من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه
٧٤ الطريق السابع: من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
٧٨ الطريق الثامن: من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه
فائدة: اتفاق الحفاظ على ضعف زيادة «من كذب علي ليضل
الناس...»
٨٤
٨٨ الطريق التاسع: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه
٨٩ الطريق العاشر: من حديث أبي قتادة رضي الله عنه
٩٣ الطريق الحادي عشر: من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
٩٨ الطريق الثاني عشر: من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه
١٠٠ الطريق الثالث عشر: من حديث عثمان رضي الله عنه
١٠١ الطريق الرابع عشر: من حديث خالد بن عُرْفُطَةَ رضي الله عنه
١٠٣ الطريق الخامس عشر: حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه

- ١٠٤ الطريق السادس عشر: حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
- ١٠٦ الطريق السابع عشر: من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه
- ١٠٧ الطريق الثامن عشر: من حديث قيس بن سعد رضي الله عنه
- ١٠٨ الطريق التاسع عشر: من حديث معاوية بن أبي سفيان
- ١٠٩ الطريق العشرون: من حديث أبي موسى الغافقي رضي الله عنه
- ١١٢ الطريق الحادي والعشرون: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما
- ١١٣ الطريق الثاني والعشرون: من حديث رجل من الصحابة رضي الله عنه
- ١١٤ الطريق الثالث والعشرون: من حديث طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه
- ١١٥ الطريق الرابع والعشرون: من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه
- ١١٦ الطريق الخامس والعشرون: من حديث عائشة رضي الله عنها
- ١١٦ الطريق السادس والعشرون: من حديث عمار وأبي موسى رضي الله عنهما
- ١١٧ الطريق السابع والعشرون: من حديث بريدة رضي الله عنه
- ١١٩ الطريق الثامن والعشرون: من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
- ١١٩ الطريق التاسع والعشرون: من حديث معاذ رضي الله عنه
- ١٢٠ الطريق الثلاثون: من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه
- ١٢١ الطريق الحادي والثلاثون: من حديث أبي عبيدة بن الجراح رضي الله عنه
- ١٢٢ الطريق الثاني والثلاثون: من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه
- ١٢٣ الطريق الثالث والثلاثون: من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه
- ١٢٤ الطريق الرابع والثلاثون: من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه
- ١٢٤ الطريق الخامس والثلاثون: من حديث نبيط بن شريط رضي الله عنه
- ١٢٥ الطريق السادس والثلاثون: من حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه
- ١٢٦ الطريق السابع والثلاثون: من حديث أبي قُرَظافة رضي الله عنه
- ١٢٧ الطريق الثامن والثلاثون: من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه
- ١٢٧ الطريق التاسع والثلاثون: من حديث كعب بن قُطبة رضي الله عنه

- الطريق الأربعون: من حديث أبي كبشة الأنماري رضي الله عنه ١٢٨
- الطريق الحادي والأربعون: من حديث عفان بن حبيب رضي الله عنه ١٢٩
- الطريق الثاني والأربعون: من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه ١٢٩
- الطريق الثالث والأربعون: من حديث رافع بن خديج رضي الله عنه ١٣٠
- الطريق الرابع والأربعون: من حديث السائب بن يزيد رضي الله عنه ١٣٠
- الطريق الخامس والأربعون: من حديث سعد بن المذحاس رضي الله عنه ... ١٣١
- الطريق السادس والأربعون: من حديث صهيب رضي الله عنه ١٣١
- الطريق السابع والأربعون: من حديث عتبة بن غزوان رضي الله عنه ١٣٢
- الطريق الثامن والأربعون: من حديث العرس بن عميرة رضي الله عنه ١٣٢
- الطريق التاسع والأربعون: من حديث عمرو بن حرث رضي الله عنه ١٣٣
- الطريق الخمسون: من حديث عمرو بن مرة رضي الله عنه ١٣٣
- الطريق الحادي والخمسون: من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ١٣٣
- الطريق الثاني والخمسون: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .. ١٣٤
- الطريق الثالث والخمسون: من حديث جابان أبي ميمون الكردي رضي الله عنه ١٣٥
- الطريق الرابع والخمسون: من حديث طارق بن أشيم رضي الله عنه ١٣٥
- الطريق الخامس والخمسون: من حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنه ... ١٣٥
- الطريق السادس والخمسون: من حديث يزيد بن أسد رضي الله عنه ١٣٦
- الطريق السابع والخمسون: من حديث أبي رمثة رضي الله عنه ١٣٦
- الطريق الثامن والخمسون: من حديث أبي رافع رضي الله عنه ١٣٧
- الطريق التاسع والخمسون: من حديث أم أيمن رضي الله عنها ١٣٧
- الطريق الستون: من حديث جابر بن حابس رضي الله عنه ١٣٧
- الطريق الحادي والستون: من حديث سلمان بن خالد رضي الله عنه ١٣٨
- الطريق الثاني والستون: من حديث عبد الله بن زُعب رضي الله عنه ١٣٩
- الطريق الثالث والستون: من حديث عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه ... ١٣٩

- ١٣٩ الطريق الرابع والستون: من حديث سفينة رضي الله عنه
- ١٤٠ الطريق الخامس والستون: من حديث حذيفة بن أسيد رضي الله عنه
- ١٤٠ الطريق السادس والستون: من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه
- ١٤٠ الطريق السابع والستون: من حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه
- الطريق الثامن والستون: من حديث والد أبي العشاء مالك بن
- ١٤١ قهطم رضي الله عنه
- ١٤٢ الطريق التاسع والستون: من حديث أبي ذر رضي الله عنه
- ١٤٢ الطريق السبعون: من حديث عمرو بن عوف رضي الله عنه
- ١٤٢ الطريق الحادي والسبعون: من حديث أبي الحمراء رضي الله عنه
- ١٤٢ الطريق الثاني والسبعون: من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ..
- ١٤٣ الطريق الثالث والسبعون: من مرسل الحسن مولى عبد الرحمن ...
- ١٤٤ الطريق الرابع والسبعون: من حديث جندع بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه .
- ١٤٤ الطريق الخامس والسبعون: من حديث الخضر وإلياس عليهما السلام
- ١٤٥ الطريق السادس والسبعون: من حديث رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
- ١٤٧ الحديث الثامن والسبعون: عن عمرو بن شرحبيل
- خاتمة: أحاديث ذكرها الحفاظ من جملة رواة هذا الحديث وليس
- ١٤٨ كذلك، بل في مطلق الكذب على رسول الله
- ١٤٨ الأول: حديث وائلة بن الأسقع رضي الله عنه
- ١٤٩ الثاني: حديث المنقع التميمي رضي الله عنه
- ١٤٩ الثالث: حديث أوس بن أوس رضي الله عنه
- ١٥٠ الرابع: حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
- ١٥٠ الخامس: من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

المسك التَّبَيُّ

بتواتر حديث: «نضر الله امرأ سمع مقالتي»

- ١٥٣ صورة من المخطوط
- ١٥٥ مقدمة المصنف

طرق الحديث

- ١٥٦ الطريق الأول: عن زيد بن ثابت
- ١٥٩ الطريق الثاني: عن ابن مسعود
- ١٦٣ الطريق الثالث: عن جبير بن مطعم
- ١٦٩ الطريق الرابع: عن النعمان بن بشير
- ١٧١ الطريق الخامس: عن بشير بن سعد والد النعمان
- ١٧٢ الطريق السادس: عن أنس بن مالك
- ١٧٤ الطريق السابع: عن جابر بن عبد الله
- ١٧٥ الطريق الثامن: عن أبي قرصافة
- ١٧٥ الطريق التاسع: عن أبي سعيد
- ١٧٦ الطريق العاشر: عن ابن عمر رضي الله عنهما
- ١٧٨ الطريق الحادي عشر: عن أبي هريرة
- ١٧٨ الطريق الثاني عشر: عن ابن عباس
- ١٧٩ الطريق الثالث عشر: عن معاذ بن جبل
- ١٨٠ الطريق الرابع عشر: عن ربيعة بن عثمان
- ١٨٠ الطريق الخامس عشر: عن سعد بن أبي وقاص
- ١٨١ الطريق السادس عشر: عن عمير بن قتادة الليثي
- ١٨١ الطريق السابع عشر: عن أبي الدرداء
- ١٨٢ الطريق الثامن عشر: عن زيد بن خالد

- ١٨٢ الطريق التاسع عشر: عن عائشة
- ١٨٢ الطريق العشرون: عن شيبه بن عثمان
- ١٦٨ خاتمة

الرَّغَائِبُ فِي طَرِقِ حَدِيثِ: «لِيَلْغُ الشَّاهِدُ الْغَائِبُ»

- ١٨٧ صورة من المخطوط
- ١٨٩ مقدمة المصنف
- ١٨٩ رواة الصحابة إجمالاً

طرق الحديث

- ١٩٠ الطريق الأول: حديث أبي بكرة رضي الله عنه
- ١٩٦ الطريق الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما
- ١٩٨ الطريق الثالث: حديث أبي شريح رضي الله عنه
- ٢٠١ الطريق الرابع: حديث ابن عمر رضي الله عنهما
- ٢٠٢ الطريق الخامس: حديث وابصة رضي الله عنها
- ٢٠٣ الطريق السادس: حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه
- ٢٠٤ حديث آخر لعبادة بن الصامت
- ٢٠٤ الطريق السابع: حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه
- ٢٠٥ الطريق الثامن: حديث معاوية بن حيدة رضي الله عنه
- ٢٠٧ الطريق التاسع: حديث الحارث بن البرصاء رضي الله عنه
- ٢٠٧ الطريق العاشر: حديث علي بن أبي طالب عليه السلام
- ٢٠٨ الطريق الحادي عشر: حديث أبي حرة الرقاشي عن عمه رضي الله عنه
- ٢٠٩ الطريق الثاني عشر: حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه
- ٢٠٩ الطريق الثالث عشر: حديث الحارث بن عمرو رضي الله عنه

- ٢١٠ الطريق الرابع عشر: حديث حجير بن أبي حجير رضي الله عنه
- ٢١١ تنبيه: لم يتعرض أحد ممن ألف في الصحابة إلى ذكر هذه الرواية
- ٢١١ الطريق الخامس عشر: حديث أبي غادية الجهني
- ٢١٣ الطريق السادس عشر: حديث سراء بنت نبهان رضي الله عنها
- ٢١٤ الطريق السابع عشر: حديث من سمع النبي ﷺ
- ٢١٤ الطريق الثامن عشر: حديث العداء بن خالد رضي الله عنه
- ٢١٥ الطريق التاسع عشر: حديث رجل عن النبي ﷺ
- ٢١٦ الطريق الحادي والعشرون: حديث هند بن أبي هالة رضي الله عنه
- ٢١٧ الطريق الثاني والعشرون: حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها
- ٢١٧ الطريق الثالث والعشرون: حديث أبي هريرة رضي الله عنه
- خاتمة: بشارة نبي الله سليمان بظهور خير الأنام حين مرَّ بالمدينة المنورة
- ٢١٩

المُسهم في الكلام على حديث:

«طلب العلم فريضة على كل مسلم»

- ٢٢٣ صورة من المخطوط
- ٢٢٥ مقدمة المصنف
- ٢٢٥ ذكر الخلاف في تواتر الحديث وصحته وضعفه ووضعه
- ٢٣٠ فصل: في ذكر رواة الحديث إجمالاً

طرق الحديث

- ٢٣٠ الطريق الأول: حديث أنس
- كلمة هامة عن حفص بن سليمان القارئ المشهور، وأنه ضعيف الحديث، لكنه متقن للقرآن
- ٢٣٤ الطريق الثاني: حديث ابن مسعود
- ٢٤٩

- ٢٤٩ الطريق الثالث: حديث ابن عباس
- ٢٤٩ الطريق الرابع: وحديث أبي سعيد الخدري
- ٢٥٠ الطريق الخامس: حديث ابن عمر
- ٢٥١ الطريق السادس: حديث علي عليه السلام
- ٢٥٣ الطريق السابع: وحديث الحسين عليه السلام
- ٢٥٤ الطريق الثامن: وحديث أبي هريرة
- ٢٥٤ الطريق التاسع: حديث نبيط بن شريط
- ٢٤١ فصل في أن الحديث صحيح لغيره

رفع المنار بطرقٍ حديث:

«من سئل عن علمٍ فكتمه أجمَ يومَ القيامةِ بلجامٍ من نارٍ»

- ٢٥٩ صورة المخطوط
- ٢٦١ مقدمة المصنف
- التعقيب على السيد محمد بن جعفر في عده هذا الحديث متواترا، وهو ليس كذلك
- ٢٦٢

طرق الحديث

- ٢٦٣ الطريق الأول: حديث أبي هريرة
- ٢٧٣ الطريق الثاني: حديث عبد الله بن عمرو
- ٢٧٤ الطريق الثالث: حديث عبد الله بن عباس
- ٢٧٧ وأما حديث أبي سعيد
- ٢٧٨ وأما حديث جابر
- ٢٨٠ وأما حديث أنس بن مالك
- ٢٨٢ وأما حديث عبد الله بن عمر
- ٢٨٣ وأما حديث عبد الله بن مسعود

- ٢٨٤ وأما حديث عمرو بن عبسة
- ٢٨٤ وأما حديث طلق بن علي
- ٢٨٦ وأما حديث عائشة
- تنبيه ذكر الزمخشري من كتم علما عن أهله، ولا يوجد في له
- ٢٨٦ طريق ثابت
- ٢٨٧ فصل في أن الحديث صحيح خلافا لمن ضعفه أو قال: بتواتره .

تعريف السَّاهي اللَّاه بتواتر حديث

«أمرْتُ أَنْ أَقاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقولُوا: لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ»

- ٢٩١ صورة من المخطوط
- ٢٩٣ مقدمة المصنف
- ٢٩٣ ذكر رواية الحديث إجمالاً
- الطريق الأول: من حديث أبي هريرة، وعدد من ورى عنه بلغ مبلغ التواتر منهم: سعيد بن المسيب، وأبو صالح السَّمان، وأبو صالح مولى التوأمة، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وزياد بن قيس، والحسن البصري، ومحمد بن الحنفية، وكثير بن عبيد، ومجاهد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والأعرج، وعجلان والد محمد، وهو مولى فاطمة بنت عتبة، وعبد الرحمن بن يعقوب، وهمام بن مُنْبه، وأبو حازم، وهلال بن أبي هلال المدني، وعبد الرحمن بن أبي عمرة سبعة عشر نفساً
- ٢٩٤ حديث عبد الله بن عمر
- ٣٠٦ حديث جابر
- ٣٠٧ حديث أبي بكر الصديق
- ٣١١ حديث عمر
- ٣١٣

- ٣١٥ حديث أوس بن أوس
- ٣١٨ تنبيه: في اختلاف وقع في سند الحديث ومتنة
- تنبيه آخر: في أن أوس بن أبي، وأوس بن أوس شخص واحد،
- ٣١٩ وههم السيد محمد بن جعفر الكتاني فجعلهما اثنين
- ٣٢٠ حديث جرير
- ٣٢١ حديث أنس
- ٣٢٥ حديث سمرة
- ٣٢٥ حديث سهل بن سعد
- ٣٢٥ حديث ابن عباس
- ٣٢٧ حديث أبي بكر
- ٣٢٧ حديث طارق بن أشيم
- ٣٢٨ حديث النعمان بن بشير
- ٣٢٩ حديث معاذ
- ٣٣٠ حديث الرجل من بلقين
- ٣٣٠ حديث سعد بن أبي وقاص
- ٣٢٠ حديث: علي، وعثمان، وأبي مالك الأشعري
- خاتمة: في استدراك على الإمام السيوطي لذكره أحاديث ليست
- ٣٣٠ داخله في أصل الباب

المُتَّيِّدِ فِي طَرِيقِ حَدِيثِ

«المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده»

- ٣٣٥ صورة من المخطوط
- ٣٣٧ مقدمة المؤلف

طرق الحديث

- الطريق الأول: من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ٣٣٧
- الطريق الثاني: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ٣٤٣
- الطريق الثالث: من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ٣٤٤
- الطريق الرابع: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ٣٤٦
- الطريق الخامس: من حديث فضالة بن عبيد رضي الله عنه ٣٤٧
- الطريق السادس: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٤٨
- الطريق السابع: من حديث معاذ بن أنس رضي الله عنه ٣٥٠
- الطريق الثامن: من حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه ٣٥٠
- الطريق التاسع: من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ٣٥١
- والطريق العاشر: من حديث عمير بن قتادة رضي الله عنه ٣٥٢
- الطريق الحادي عشر: من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه ٣٥٥
- الطريق الثاني عشر: من حديث أبي ذر رضي الله عنه ٣٥٦
- الطريق الثالث عشر: من حديث رجلٍ من أهل الشام رضي الله عنه ٣٥٦
- الطريق الرابع عشر: من حديث بلال بن الحارث المُرَني رضي الله عنه ٣٥٧
- الطريق الخامس عشر: من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ٣٥٧
- الطريق السادس عشر: من حديث يزيد القسري ٣٥٨
- الطريق السابع عشر: من حديث علي عليه السلام ٣٥٨
- الطريق الثامن عشر: من حديث واثلة بن الأسقع رضي الله عنه ٣٥٨
- الطريق التاسع عشر: من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه ٣٥٨
- الطريق العشرون: من حديث معاذ بن جبل ٣٥٩

زجر من يؤمن بتواتر حديث

«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن»

- ٣٦٣ صورة من المخطوط
- ٣٦٥ مقدمة المصنف
- ٣٦٥ سبب تأليف هذا الجزء

طرق الحديث

- ٣٦٦ الطريق الأول: حديث أبي هريرة
- ٣٧٥ الطريق الثاني: حديث عبد الله بن أبي أوفى
- ٣٧٧ الطريق الثالث: حديث عبد الله بن عمر
- ٣٧٨ الطريق الرابع: حديث عائشة
- ٣٨٠ الحديث الخامس: حديث ابن عباس
- ٣٨٠ الحديث السادس: حديث علي عليه السلام
- ٣٨٢ وأما حديث عبد الله بن مغفل
- ٣٨٢ وأما حديث أبي سعيد الخدري
- ٣٨٣ وأما حديث الرجل من الصحابة
- ٣٨٤ وأما حديث عبد الله بن مسعود
- ٣٨٤ وأما حديث الفضيل

مَوَارِدُ الْأَمَانِ بِطَرَقِ حَدِيثِ:

«الحياء من الإيمان»

- ٣٩٠ صورة من المخطوط
- ٣٩١ مقدمة المصنف

طرق الحديث

- الطريق الأول: من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ٣٩١
- الطريق الثاني: من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ٣٩٧
- الطريق الثالث: من حديث أبي أمامة رضي الله عنه ٤٠٢
- الطريق الرابع: من حديث أبي بكرة رضي الله عنه ٤٠٣
- الطريق الخامس: من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه ٤٠٥
- الطريق السادس: من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه ٤٠٥
- الطريق السابع: من حديث قرة بن إياس رضي الله عنه ٤٠٦
- الطريق الثامن: من حديث عبد الله بن سلام رضي الله عنه ٤٠٨
- الطريق التاسع: من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ٤٠٨
- الطريق العاشر: من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ٤٠٩
- الطريق الحادي عشر: من حديث مجمع بن فلان ابن جارية ٤٠٩
- الطريق الثاني عشر: من حديث عائشة رضي الله عنها ٤١٠
- الطريق الثالث عشر: من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه ٤١٠
- الطريق الرابع عشر: من مرسل عبد الرحمن بن كعب بن مالك ... ٤١٠
- الطريق الخامس عشر: من مرسل سعيد بن المسيب رضي الله عنه ٤١١
- الطريق السادس عشر: من مرسل عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ٤١١

«السَّرُّ الْجَلِيلُ بطرق حديث سؤال جبريل»

وسمي أيضاً

«المناولة بطرق حديث المطاولة»

- صورة من المخطوط ٤١٥
- مقدمة المصنف ٤١٨

- تنبيه: على أن الحديث ليس بمتواتر وكل من أتى بعد السيوطي
 ٤١٨ قلده في الحكم

طرق الحديث

- ٤١٠ الطريق الأول: حديث أبي هريرة
 ٤٢٢ تنبيه: نكارة رواية «وأن جبريل نزل في صورة دحية الكلبي»
 ٤٢٣ الطريق الثاني: حديث عمر بن الخطاب
 ٤٣٥ الطريق الثالث: حديث أبي ذر
 ٤٣٥ الطريق الرابع: حديث أنس
 ٤٣٦ الطريق الخامس: حديث ابن عباس
 ٤٣٨ الطريق السادس: حديث عبد الله بن عمر، وهو حديث والده
 ٤٣٨ الطريق السابع: حديث أبي عامر
 ٤٤٠ الطريق الثامن: حديث جرير البجلي

جَهْدُ الْإِيمَانِ بِتَوَاتُرٍ

حديث

«الإيمان يمان»

- ٤٤٥ صورة من المخطوط
 ٤٤٧ مقدمة المصنف
 ٤٤٧ إضافة المصنف طرقاً لم يذكرها الحافظ السيوطي

طرق الحديث

- ٤٤٧ الطريق الأول: حديث أبي هريرة
 ٤٦٠ فائدة: في طرق حديث: «أني أجد نفس ربكم من قبل اليمن»
 ٤٦٢ الطريق الثاني: حديث أنس
 ٤٦٤ الطريق الثالث: حديث عمر بن عبسة

- ٤٦٦ الطريق الرابع: حديث عثمان
- ٤٦٦ الطريق الخامس: حديث عبد الله بن عمر
- ٤٦٦ الطريق السادس: حديث عبد الله بن مسعود
- ٤٦٧ الطريق السابع: حديث عقبة بن عامر
- ٤٦٨ الطريق الثامن: حديث عبد الله بن عوف
- ٤٦٩ الطريق التاسع: حديث أبي كبشة
- ٤٦٩ الطريق العاشر: حديث ابن عباس
- ٤٧١ الطريق الحادي عشر: وحديث أبي هريرة
- ٤٧٢ الطريق الثاني عشر: حديث روح بن زُنباع
- ٤٧٢ الطريق الثالث عشر: حديث أبي مسعود
- ٤٧٥ الطريق الرابع عشر: حديث البراء بن عازب
- ٤٧٥ الطريق الخامس عشر: حديث معاذ
- ٤٧٦ الطريق السادس عشر: حديث جابر
- ٤٧٦ الطريق السابع عشر: مرسل عكرمة

الهُدَى الْمُتَلَقَى فِي طَرِيقِ حَدِيثِ:

«أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنَهُمْ خَلْقًا»

- ٤٧٩ صورة من المخطوط
- ٤٨١ مقدمة المصنف
- ٤٨١ استدراك المصنف طرقاً لم يذكرها السيوطي

طرق الحديث

- ٤٨٢ الطريق الأول: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
- ٤٨٤ الطريق الثاني: حديث أبي هريرة
- ٤٨٩ الطريق الثالث: حديث عائشة

- ٤٩٠ طريق آخر عن عائشة
- ٤٩٠ الطريق الرابع: مرسل الحسن
- ٤٩١ الطريق الخامس: حديث عمير بن قتادة
- ٤٩٣ الطريق السادس: حديث أبي سعيد الخدري
- ٤٩٤ الطريق السابع: حديث أنس بن مالك
- ٤٩٥ طريق آخر عن أنس
- ٤٩٦ الطريق الثامن: حديث جابر بن عبد الله
- ٤٩٦ الطريق التاسع: حديث عبد الله بن عمر
- ٤٩٩ الطريق العاشر: حديث أبي ذر
- ٥٠٠ الطريق الحادي عشر: حديث علي
- ٥٠١ الطريق الثاني عشر: حديث جابر بن سمرة
- ٥٠٢ الطريق الثالث عشر: حديث عمرو بن عبسة
- ٥٠٢ الطريق الرابع عشر: حديث معاذ
- ٥٠٢ الطريق الخامس عشر: مرسل مطرف
- ٥٠٣ الطريق السادس عشر: مرسل سعد بن مسعود
- خاتمة: أحاديث ذكرها الإمام السيوطي ليست من أصل لفظ
- ٥٠٣ الترجمة
- ٥٠٢ حديث أسامة بن شريك
- ٥٠٢ حديث ابن عباس
- ٥٠٢ حديث أبي ثعلبة

فك الربقة بتواتر حديث:

«تفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة»

- ٥٠٩ صورة من المخطوط

٥١١ مقدمة المصنف

٥١١ ذكر رواية الحديث إجمالاً

طرق الحديث مفصلة

٥١٢ الطريق الأول: حديث أنس بن مالك

فائدة: من أدلة حكمه ﷺ بالباطن كحكمه بالظاهر، أمره بقتل

الرجل الذي في وجهه سفعة الشيطان، وهو حديث صحيح

٥١٨ الطريق الثاني: حديث أبي هريرة

٥٢١ الطريق الثالث: حديث عبد الله بن عمرو

٥٢٤ الطريق الرابع: حديث معاوية

٥٢٥ الطريق الخامس: حديث سعد بن أبي وقاص

٥٢٦ الطريق السادس: حديث عمرو بن عوف المزني

٥٢٦ الطريق السابع: حديث علي

٥٢٧ الطريق الثامن: حديث أبي الدرداء

٥٢٩ الطريق التاسع: حديث ابن عباس

٥٣٠ الطريق العاشر: حديث جابر

٥٣٠ الطريق الحادي عشر: حديث أبي أمامة

٥٣١ الطريق الثاني عشر: حديث وائلة

٥٣٢ الطريق الثالث عشر: حديث عوف بن مالك

٥٣٢ حديث آخر لعوف بن مالك

٥٣٣ الطريق الرابع عشر: حديث عبد الله بن مسعود

٥٤٢ الطريق الخامس عشر: مرسل قتادة

٥٤٥

تبيين المبدأ بتواتر حديث:

«بدأ الإسلام غربيا وسيعود كما بدأ»

٥٤٩ صورة من المخطوط

٥٥١ مقدمة المصنف

٥٥١ ذكر رواة الحديث إجمالا

طرق الحديث مفصلة

٥٥٢ الطريق الأول: حديث أبي هريرة

٥٥٥ الطريق الثاني: حديث ابن مسعود

٥٥٧ الطريق الثالث: حديث أنس

٥٥٩ الطريق الرابع: حديث سلمان

٥٥٩ الطريق الخامس: حديث سهل بن سعد

٥٦٠ الطريق السادس: حديث ابن عباس

٥٦٠ الطريق السابع: حديث ابن عمر

٥٦٢ الطريق الثامن: حديث جابر

٥٦٣ الطريق التاسع: حديث سعد بن أبي وقاص

٥٦٤ الطريق العاشر: حديث عبد الله بن عمرو بن العاص

٥٦٥ الطريق الحادي عشر: حديث عبد الرحمن بن سنة

٥٦٦ الطريق الثاني عشر: حديث علي

السند في هذا الحديث من الدلائل على رواية الحسن البصري عن

٥٦٧ الإمام علي عليه السلام

٥٦٧ الطريق الثالث عشر: حديث عمرو بن عوف

الطريق الرابع، والخامس والسادس عشر: حديث: واثلة، وأبي

٥٦٩ أمامة، وأبي الدرداء

- الطريق السابع عشر: حديث أبي سعيد الخدري ٥٧٠
- الطريق الثامن عشر: حديث أبي موسى ٥٧٠
- الطريق التاسع عشر: حديث سلمة بن نفيل ٥٧١
- أما المراسيل ٥٧١
- الطريق العشرون: فمرسل شريح ٥٧١
- الطريق الحادي والعشرون: ومرسل الحسن ٥٧٢
- الطريق الثاني والعشرون: مرسل مجاهد ٥٧٢
- الطريق الثالث والعشرون: ومرسل بلال بن مرداس الفزاري ٥٧٢
- خاتمة ٥٧٣

مُسَامَرَةُ النَّدِيمِ بِطَرَقِ حَدِيثِ:

«دِبَاغُ الْأَدِيمِ»

- صورة من المخطوط ٥٧٧
- مقدمة المصنف ٥٧٩
- استدراك رواية لم يذكرهم الطحاوي ٥٧٩
- ذكر رواية الحديث إجمالاً ٥٧٩

طرق الحديث مفصلة

- الطريق الأول: حديث ابن عباس ٥٨٠
- الطريق الثاني: رواية عبد الرحمن ٥٨٠
- الطريق الثالث: حديث عائشة ٦٠٧
- فائدة: ممن يروى هذا الحديث عن السيدة عائشة أم محمد ولا يعرف لها إلا هذا الحديث، وذكرها ابن حبان في الثقات ٦٠٨
- الطريق الرابع: حديث ميمونة ٦١٢
- الطريق الخامس: حديث سودة ٦١٦

- ٦١٦ الطريق السادس: حديث أم سلمة
- ٦١٨ الطريق السابع: حديث زينب
- ٦١٨ الطريق الثامن: حديث سلمة بن المحبق
- ٦٢٣ الطريق التاسع: حديث زيد بن ثابت
- ٦٢٤ الطريق العاشر: حديث المغيرة
- ٦٢٥ الطريق الحادي عشر: حديث أنس
- ٦٢٦ الطريق الثاني عشر: حديث عبد الله بن عمر
- ٦٢٨ حديث آخر لعبد الله بن عمر
- ٦٢٨ الطريق الثالث عشر: حديث أبي ليلي
- ٦٢٩ الطريق الرابع عشر: حديث سلمان
- ٦٢٩ الطريق الخامس عشر: حديث ابن مسعود
- ٦٣٠ الطريق السادس عشر: حديث أبي أمامة
- ٦٣١ الطريق السابع عشر: حديث جابر
- ٦٣٢ الطريق الثامن عشر: مرسل سنان بن سلمة
- ٦٣٢ الطريق التاسع عشر: مُرسل مكحول
- ٦٣٣ الطريق العشرون: حديث عمر الموقوف
- ٦٣٣ الطريق الحادي والعشرون: أثر الحسن مقطوعاً

اغتنامُ الأجرِ مِنْ حديثِ الإسْفَارِ بالفجرِ

- ٦٣٧ مقدمة المصنف
- بيان وهم الإمام السيوطي وتقليد السيد الكتاني في الحكم على
- ٦٣٧ الحديث بالتواتر

٦٣٧ حسن
٦٣٨ حديث رافع بن خديج
٦٤٥ حديث بلال
٦٤٦ حديث أبو هريرة
٦٤٧ ابن مسعود
٦٤٧ فصل: كل هذه الطرق لا تخلو من مقال

تحسين الفعال بالصلاة في النعال

٦٥١ صورة من المطبوع في عهد المصنف <small>رَضِيَ اللهُ عَنْهُ</small>
٦٥٣ مقدمة المصنف
٦٥٥ الصلاة في النعال من السنن الثابتة
 مقدمة، في اتفاق الفقهاء على أن الصلاة بالنعال جائزة، وأكثر
٦٥٦ المحققين أنها سنة مستحبة
٦٦٠ الصلاة في النعال من خصوصيات هذه الأمة
 التعقيب على قول ابن دقيق العيد: بأن الصلاة في النعال، جائزة
٦٦٠ لا مستحبة، مع ذكر نصوص العلماء في الاستحباب
 خطأ قول الأبى في أن ظاهرة التكرار لا يؤخذ منه جواز الصلاة
٦٦٧ في النعلين
٦٧١ فصل في ذكر الأدلة على سنية الصلاة بالنعال
٦٧٢ أحاديث الصلاة بالنعال متواترة
٦٧٢ حديث عمر بن الحريث
٦٧٢ حديث أنس بن مالك
٦٧٣ حديث آخر لأنس
٦٧٣ حديث آخر لأنس أيضًا

- ٦٧٣ وحديث الرجل
- ٦٧٤ حديث عبد الله بن أبي حبيبة
- ٦٧٤ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
- ٦٧٤ حديث أوس بن أوس، ويقال: ابن أبي أوس
- ٦٧٥ حديث آخر له من وجه آخر
- ٦٧٥ حديث ابن مسعود
- ٦٧٦ حديث أبي هريرة
- ٦٧٦ حديث مجمع بن جارية
- ٦٧٦ حديث غلام من أهل قباء
- ٦٧٧ حديث عبد الله بن الشخير
- ٦٧٧ حديث آخر عنه أيضًا
- ٦٧٧ حديث أعرابي
- ٦٧٧ حديث وائلة بن الأسقع
- ٦٧٨ حديث عائشة رضي الله عنها
- ٦٧٨ رواه إسحاق بن راهويه من وجه آخر
- ٦٧٨ حديث ابن عمر
- ٦٧٩ حديث عطاء الشيبني
- ٦٧٩ حديث أبي بكرة
- ٦٨٠ حديث ابن عباس
- ٦٨٠ حديث آخر له أيضًا
- ٦٨٠ حديث فيروز الديلمي عن وفد ثقيف
- ٦٨٠ حديث أبي ذر
- ٦٨١ حديث الهرماس بن زياد الباهلي
- ٦٨١ حديث حذيفة

- ٦٨١ حديث شيخ من الصحابة
- ٦٨١ مرسل أبي النضر
- فصل، في تواتر أحاديث المسح على الخفين، ومسرد برواة المسح
- ٦٨٢ على الخفين
- ٦٨٣ الصلاة في الخفين كالصلاة في النعلين
- ٦٨٣ أحاديث تدل على أن الصلاة في الخفين كالصلاة في النعلين
- ٦٨٣ حديث عقبة بن عمر
- ٦٨٣ حديث أبي أمامة
- ٦٨٣ حديث جابر بن عبد الله
- ٦٨٤ حديث أبو سعيد الخدري
- ٦٨٤ حديث ابن عباس
- ٦٨٥ حديث شداد بن أوس، وحديث ابن مسعود
- فصل، في معنى الصلاة في النعال والخفاف صلاة المحتفي، إذا
- ٦٨٨ لم يغسل رجليه
- ٦٩١ فصل: كان النبي ﷺ يواظب على الصلاة بالنعال
- فصل: من أدلة استحباب الصلاة في النعال ورود الأمر بها من
- ٦٩٣ حديث عدد من الصحابة
- ٦٩٣ حديث شداد بن أوس
- ٦٩٤ حديث أبي هريرة
- ٦٩٥ حديث أنس
- ٦٩٥ حديث أبو سعيد
- ٦٩٥ حديث معاذ
- ٦٩٥ حديث عبد الله بن الشخير
- ٦٩٥ مرسل بكر بن عبد الله المزني

- ٦٩٦ حديث أبي هريرة
- ٦٩٧ حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده
- ٦٩٧ فصل: الصلاة في النعلين من الزينة لقوله تعالى: ﴿خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]، وهو قول ابن عباس، وعلي وغيرهما ..
- ٧٠١ فصل من أدلة الاستحباب ورود النهي عن خلع النعال في الصلاة، وورود ذلك عن عدد من الصحابة
- ٧٠١ حديث أنس
- ٧٠٢ حديث أبي سعيد
- ٧٠٢ حديث عبد الله بن الشخير
- ٧٠٣ حديث ابن مسعود
- ٧٠٣ حديث ابن عباس
- ٧٠٤ مرسل محمد بن عباد
- ٧٠٤ مرسل إبراهيم
- ٧٠٤ مرسل بكر بن عبد الله المزني
- ٧٠٥ فصل: من الاستحباب أيضا ورود السنة بمدحها
- ٧٠٦ فصل: ورود الخبر بأن الصلاة في النعال من تمام الصلاة
- ٧٠٦ فصل: ومن الأدلة الترخيص في تطهير النعل بالتراب
- ٧٠٧ فصل: ورود الأمر بتفقد النعال عند أبواب المساجد وتعهدهما ...
- ٧٠٨ فصل في ورود الفضل والترغيب فيه
- ٧٠٩ فصل: من أدلة الاستحباب أن فيها مخالفة اليهود
- ٧١٦ فصل: فإن قيل قوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢]، يفيد أفضلية خلع النعلين في المساجد وعند الصلاة، لكونه من الأدب والاحترام فالجواب من وجوه ...
- ٧٢٣ فهرس الموضوعات